

الفرقان
بـ

تفسير القرآن

بالقرآن والسنة

تأليف

محمد الصائغ

انتشارات فقه هند اسلام



مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی



مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی



مرکز تحقیقات کتاب و ترویج علوم اسلامی

الفیه و سبلان

۱۱-۱۰



مركز تحقیقات کلام و علوم اسلامی

الفرقان فی تفسیر القرآن

الشیخ محمد الصادق

الاولی

مطبعة أسماعیلیان

۱۴۱۰ هـ - ق

انتشارات فرهنگ اسلامی - تهران

تلفن: تهران ۸۴۰۰۶۲۰۰ قم ۲۴۴۲۵

۱۰۰۰ نسخه

۲۲۰۰ ریال

الكتاب

المؤلف

الطبعة

المطبعة

التاريخ

الناشر

عدد المطبوع

الثمن

معالجة الشيخ
الدكتور محمد الصادقي

الفوائد في تفسير القرآن بالقرآن والسنة

الجزء ١٠-١١

بيروت: المؤسسة

مَکَاتِبُ الْمُتَوَفِّينَ ۲ مَقْصُودَةٌ وَمُجَلَّةٌ



مَرْكَزُ تَحْقِيقِ كِتَابِ تَوْزِعِ عُلُومِ اِسْلَامِی

لَعَدَّ نَصْرَكَ اللَّهُ فِي

مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ
عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَافَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمُ
مُذَبِّبِينَ ① ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ
وَأَنزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ
جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ② ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى
مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ③ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ

هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْبَكُمُ فَتَوْفَّيْكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ
 إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١﴾ قَالُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ
 بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
 وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا
 الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿١٢﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرُ اللَّهِ
 وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ
 يُضَاهِيُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَالَتْهُمْ أَئِنَّا يَتُوفَّكُونَ
 ﴿١٣﴾ اخْذُوا أَجْزَارَهُمْ وَرُءُسَهُمْ أَلَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَاللَّهُ وَالْمَسِيحُ
 ابْنُ مَرْيَمَ وَمَا امْرُؤٌ إِلَّا عَبْدٌ وَاللَّهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَ
 عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٤﴾ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى
 اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿١٥﴾ هُوَ الَّذِي
 أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ
 وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿١٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن كَثِيرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ

وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ
سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُونَهَا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَبْشِرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾ يَوْمَ يُخْفَى عَلَيْهَا
فِي آرْجَاهِنَّ فَكُوى بِهَا جِبَاهُهُنَّ وَجُنُوبُهُنَّ وَظُهُورُهُنَّ
هَذَا مَا كُنْتُمْ لَا تَفْقَهُونَ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٢٦﴾

﴿ لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ﴾ (٢٥)

« لقد » في تأكيدين اثنين « نصركم الله في مواطن كثيرة » : من جبهات القتال وسواها ، حيث عشتم نصر الله ، « ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم » فلما كثرت فاعجبتكم كثرتكم إنكسرتم حيث انفلت عنكم صالح التوكل على الله ورجاء نصر الله « فلم تغن عنكم كثرتكم شيئاً » حين تركتم ما يغنيكم من نصر الله « وضاقت عليكم الأرض » : أرض المعركة أم وسواها « بما رحبت » رحبة كأرض الصراع والوقاع لمكان كثرتكم أم ككل الأرض ، وضيقه بما ضيقكم إعجابكم وثقتكم بأنفسكم « ثم وليتم مدبرين » فراراً عن عدوكم ، وفي الأثر أن « مواطن كثيرة » هذه هي ثمانون موطناً .

وترى « كثيرة » هنا دليل عناية ثمانين فيما تطلق على أية حال ؟ والمطلق إذا عني أكثر منها أو أقل لا يعني من كثرته إلا ما عني ، وإذا لم يعن حداً معيناً فعرفية الكثرات تختلف حسب الحالات والملاسات والإمكانات ، فمن مُقِلّ كثيره أقل من ثمانين بكثير ، ومن مكثر ثري كثيره أكثر منه بكثير طالما اتفق ، صدق « كثيرة » لمن يملك مالا يعد الثمانون له

كثيراً ، إذا فكيف يستدل بـ « كثيرة » هنا أنها معنية لأقل تقدير فيما تطلق بحقل الإنفاق أم سواء ؟^(١)

ثم « كثيرة » في مواطن القتال هي أكثر كثيرة، ومن ثم هي في مواطن أخرى بين كثيرة وقليلة ، والثالثة هي الأخرى قلة قليلة ، فمن ينذر أن يتزوج كثيراً لا تعدو كثرته أربعاً وما زاد ، والذي يملك مليارات حين ينذر أن يدفع كثيراً لا يعد ثمانون منه إلا أقل قليل ! .

إذا فالكثيرة في كل حقل وحالة وملابسة لها حدّها كما تعرفها أعرافها ، دون أن يحد لها حد خاص هو قليل أو أقل قليل في بعض ، أم كثير أو أكثر كثير في آخر وبينهما عوان .

« ويوم حنين » وهو واد بين مكة والطائف وقعت فيه غزوة حنين حيث تناصر فيها هوازن وثقيف على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والذين معه ، فانهزموا في البداية ثم هزموا بنصر الله في النهاية ، واختصاص « يوم حنين » بالذكر بين كل المواطن دليل أنه أهم مما سواه ، وحتى من فتح مكة ، فإن تغلب زهاء ثمانين من المؤمنين على أربعة آلاف هو منقطع النظير في كل تاريخ الحروب ! : فلما فتح رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مكة وقد بقيت من رمضان أيام خرج متجهاً إلى حنين لقتال هوازن وثقيف بعدما بلغه أنهم جمعوا له ليقاتلوه ، فسبقهم إلى أرض

(١) نور الثقلين ٢ : ١٩٦ في معاني الأخبار عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال في رجل نذر أن يتصدق بمال كثير فقال : الكثير ثمانون فما زاد لقول الله تبارك وتعالى « ولقد نصركم الله في مواطن كثيرة » وكانت ثمانين موطناً . وفي تفسير العياشي يوسف بن السخت وتفسير القمي محمد بن عمير وفي الكافي مرسلاً « كان المتوكل اعتل علة شديدة فنذر إن عافاه الله أن يتصدق بدنانير كثيرة أو قال : بدراهم كثيرة فعوفي فجمع العلماء فسألهم عن ذلك فاختلفوا عليه ، قال أحدهم : عشرة آلاف وقال بعضهم : مائة ألف ، فلما اختلفوا قال له عياده : إبعث إلى ابن عمك محمد بن علي الرضا (عليه السلام) فاسأله فبعث إليه فسأله فقال : الكثير ثمانون ، فقالوا رد إليه الرسول فقل من أين قلت ذلك ؟ فقال : من قول الله تبارك وتعالى « لقد نصركم الله في مواطن كثيرة » وكانت المواطن ثمانين موطناً .

المعركة ، وكانوا أربعة آلاف وجيش الإسلام بين عشرة آلاف واثنى عشر أو ستة عشر ألفاً ، ألفان منهم من الطلقاء المكيين ، فقد كانوا لأقل تقدير ثلاثة أضعاف العدو معاكسة لأصحاب بدر وهم ثلث العدو ، ولكنهم هزموا العدو في بدر وانهزموا في حنين في البداية ، لمكان الروحية العالية الغالبة في بدر ، وبخلافها الإعجاب بكشرتهم والاعتماد بأنفسهم في حنين ، ولا سيما أن هذه الهزيمة العظيمة كانت بعد فتح مكة الذي هو فتح الفتوح ، حيث أخذتهم غرة الفتح وعزته ونزوته وحظوته من ناحية ، وكشرتهم من أخرى - بمن معهم من طلقاء مكة - فتخلّوا عما تحلّوا به يوم بدر ومكة ، فانهزموا في البداية ليعلموا أنما النصر من عند الله العزيز الحكيم ، وهكذا يبتلي الله المؤمنين بكل من الهزيمة ، والغلبة العزيمة العظيمة ، ولكي يحافظوا على حالة الإيمان وهالته على أية حال ، دون إعجاب وإدغال .

فهنا من إنفعال الإعجاب بالكثرة - التي لم يكن لها مثيل طول حروب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) - إلى زلزلة الهزيمة العظيمة الروحية ، إلى إنفعال الضيق والمخرج حتى لكأن الأرض الرحبة ضاقت عليهم ، وإلى حركة الهزيمة الحسية وتولية الأدبار والنكوص على الأعقاب .

ذلك ، ولكي يعرفوا أن الكثرة العددية - بسابق فتح الفتوح قريباً - هي بمجرد لها ليست بشيء للجماعة المؤمنة، وكما درسوا من بدر الكبرى وأحد ، إنما هي العارفة المطمئنة بالله المتجردة لله وفي سبيل الله مهما كانت قلة ، بما في الكثرة أحياناً دخلاء غير مؤمنين ، تائهين في غمارها ، غير مدركين حقيقة العقيدة التي ينساقون في تيارها ، فتزلزل أقدامهم وترتجف في ساعة الشدة ، فـ « كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله » وقد قامت كل ثورة صالحة عقيدية بالصفوة المختارة ، لا بالكثرة المختارة والزبد الرغو الذي يذهب جفاء ، ولا الشيم الذي تذروه الرياح .

فالحرب السجال بهزيمة الكثرة وغلب القلة أم سواها ، هي للمؤمنين درس يوقظهم ، أن عليهم بجانب ما يُعِدُّون من قوة جسدية لجسد

الحرب ، أن يعدوا لأنفسهم قوة روحية هي أريح وأروح للقلب لهم وللغلب على عدوهم .

ولقد كره رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إعجابهم بكثرتهم ، وفرارهم على كثرتهم^(١) ثم القلة الباقية مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الواقية له استحقوا نصراً من الله بعد ذلك الكسر الذي كان لغيرهم ومنهم الإمام علي (عليه السلام) حيث « قتل بيده يوم حنين

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٢٤ - أخرج ابن أبي حاتم عن عروة أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أقام عام الفتح نصف شهر ولم يزد على ذلك حتى جاءته هوازن وثقيف فنزلوا بحنين وهو واد إلى جنب ذي المجاز ، وأخرج ابن المنذر عن الحسن قال : لما اجتمع أهل مكة وأهل المدينة قالوا : الآن والله نقاتل حين اجتمعنا فكره رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما قالوا وما أعجبهم من كثرتهم فالتقوا فهزمهم الله حتى ما يقوم منهم أحد على أحد حتى جعل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ينادي أحياء العرب إلي فوالله ما يعرج إليه أحد حتى أعرج موضعه فالتفت إلى الأنصار وهم ناحية فناداهم يا أنصار الله وأنصار رسوله إلي عباد الله أنا رسول الله ، فعطفوا وقالوا يا رسول الله ورب الكعبة إليك والله فنكسوا رؤوسهم ليكون قدما أسافهم يضربون بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى فتح الله عليهم .

وفيه عن أبي عبد الرحمن الفهري بسياق القصصة على طولها : فاقترح رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن فرسه وحدثني من كان أقرب إليه مني أنه أخذ حفنة من تراب فحشاها في وجوه القوم وقال : شامت الوجوه ، قال يعلي بن عطاء فأخبرنا أبناءهم عن آبائهم قالوا : ما بقي منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه من التراب وسمعنا صلصلة الحديد على الطست الحديد فهزمهم الله .

وفيه عن عبد الله بن مسعود قال : كنت مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم حنين فولى الناس عنه وبقيت معه في ثمانين رجلاً من المهاجرين والأنصار فكنا على أقدامنا نحواً من ثمانين قدماً ولم نولهم الدبر وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على بقلته فمضى قدماً فقال : ناولني كفاً من تراب فتاولته فضرب وجوههم فامتلات أعينهم تراباً وولى المشركون أدبارهم ، وفيه عن يزيد بن عامر السوائي قال : أخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم حنين قبضة من الأرض فرمى بها في وجوه المشركين وقال : ارجعوا شامت الوجوه فما أحد يلقاه أخوه إلا وهو يشكو قذى في عينه ويمسح عينه .

أربعين» (١) .

﴿ ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين ﴾ (٢٦) ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء والله غفور رحيم ﴿ (٢٧) .

« ثم » بعد تلك الهزيمة العظيمة ، حين لم يبق مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) - لأكثر تقدير - إلا ثمانون من الأوفياء ، واحد بخمسين أمام العدو بعد ما كانوا أربعة بواحد فهم إذاً ٢٠٠ / ١ ، هنالك « أنزل الله سكينته على رسوله » كما يحق له ويناسب محتده الرسولي تسكيناً لخاطرهم الشريف القريح الجريح من تلك النكسة « وعلى المؤمنين » كما يحق لهم ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم « وأنزل جنوداً لم تروها » فناصروكم في ضرب عدوكم ، وعمل منها الكف من التراب الذي حشّه (صلى الله عليه وآله وسلم) في وجوههم ، فمهما رآه من رأى لم يكونوا ليروا كيف أثر ذلك الأثر العظيم لحد « فما زلت أرى حدهم كليلاً وأمرهم مدبراً حتى هزمهم الله عز وجل » (٢)

مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٠١ في روضة الكافي بسند متصل عن عجلان أبي صالح قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : ..

(٢) المصدر عن العباس بن عبد المطلب قال : شهدت مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم حنين فلقد رأيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ... فلزمنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلم نفارقه وهو على بغلته الشهباء التي أهداها فروة بن معاوية الجذامي فلما التقى المسلمون والمشركون ولى المسلمون مدبرين وطفق النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يركض بغلته قبيل الكفار وأنا أخذ بلجامها أكفها إرادة ألا تسرع وهو لا يالوما أسرع نحو المشركين .. فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : يا عباس : ناد يا أصحاب سورة البقرة ، فوالله لكأنني عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها ينادون يا لبيك يا لبيك ، فأقبل المسلمون فاقتتلوا والكفار وارتفعت الأصوات وهم يقولون : يا معشر الأنصار ، ثم قصرت الدعوة على بني الحرث بن الخزرج فتطاول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو على بغلته فقال : هذا حين حمى الوطيس ثم أخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رميات فرمى بهن

و « المؤمنين » النازلة عليهم السكينة هنا مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هم الثابتون في هذه الهزيمة المزمجرة وفيهم « علي بن أبي طالب (عليه السلام) » وهو أفضلهم^(١) .

« وعذب الذين كفروا » بتلك السكينة وهؤلاء الجنود وبما للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والذين ظلوا معه والتحقوا به من صمود ، وهؤلاء هم القلة الباقية .

« ثم يتوب الله من بعد ذلك » الذي حصل للقلة ، وعلى الكثرة « على من يشاء » من المتخلفين عن المعركة حيث ولوا أدبارهم دونما أي مبرر ، يتوب على شروطها « والله غفور رحيم » .

فيال هذه السكينة الرسالية المكيّة - النازلة على الرسول ، والنازلة على المؤمنين - من فاعلية خارقة للعادة ما لها من مثل ، اللهم للأصيل في طاعة الله من الرسول والذين معه .

ذلك ، وسكينة الله تنزل كأحق منزل على الرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم على صالح المؤمنين في ساعات الحزن والعسرة ، فليت شعري كيف لم تنزل على صاحبه في الغار وهو في عهد عميق الحزن لحد إنهاء الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : « لا تحزن إن الله معنا » ثم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) غير الحزين تنزل عليه - فقط - السكينة دونه ، أفلا يدل ذلك على أنه حينذاك لما يصل إلى درجة إيمان يستحق به السكينة التي تنزل بعد الرسول على المؤمنين حيث « فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها » (٩ : ٤٠) ، و « هو الذي

وجوه الكفار ثم قال : « إنهمزوا ورب الكعبة فذهبت أنظر فإذا القتال على هيئته فيما أرى فما هو إلا أن رماهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بحصيات فما زلت . . » .

(١) ملحقات إحقاق الحق ١٤ : ٥٩٤ الحسكاني في شواهد التنزيل ١ : ٢٥٢ بسند متصل عن الضحاك في الآية قال : نزلت في الذين ثبتوا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم حنين علي والعباس وحمزة في نفر من بني هاشم ، وعن الحكم بن عيينة قال : أربعة لا شك فيهم أنهم ثبتوا يوم حنين فيهم علي بن أبي طالب .

أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم « (٤٨ : ٤) »
 « فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً » (٤٨ :
 ١٨) فهذه لهم فقط ، ثم مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كما في
 آيتنا وثالثة في الفتح : « فأنزل الله سكينة على رسوله وعلى
 المؤمنين » (٢٦) ثم لا نجد تنزل هذه السكينة الإيمانية على المنهزمين في
 حنين كما لم تنزل على صاحب الغار ، فلما يعلم الله ما في قلوب
 المؤمنين من طمأنينة الإيمان يتزل عليهم السكينة ، لهم أو مع الرسول
 (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فما لصاحبه في الغار - إذا - أن لم ينزل من
 سكينة عليه وهو ينزلها على رسوله فيه ؟ لأنه علم ما في قلبه ، وانه لما
 يستعد لنزول السكينة الإيمانية عليه ! كما في الأكثرية المؤمنة يوم حنين .

و « السكينة » وصف لمحذوف ك « الحالة - الهالة - الرحمة » أما هي
 من موضوعات توصف بـ « السكينة » ومن لطيف التعبير في الأثر أن « لها
 صورة كصورة وجه الإنسان »^(١) ، فقد تعني « كصورة وجه لإنسان » إنسان
 الرسالة في الرسول ، وإنسان كامل الإيمان في المؤمنين الماكين ،
 فالصورة الإنسانية لها واجهتان أولاهما ما تحصل بمساعي الإيمان ، وثانيتهما
 ما ينزله الله على تلك الصورة ، فقد تكون صورة العصمة النازلة على
 صورة العصمة الرسالية لتزداد عصمة وطمأننة فيها ، أم صورة الإيمان الزائدة
 على صورة الإيمان تستحق نزول السكينة الإيمانية المزييدة على ما
 كان .

وعلى أية حال هي لا تخلوا من سكينة الإيمان أم سكينة العصمة

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٠١ في تفسير العياشي عن الحسن بن علي بن فضال قال قال أبو الحسن
 الرضا (عليه السلام) للحسن بن أحمد : أي شيء السكينة عندكم ؟ قال : لا أدري
 جعلت فداك أي شيء هو ؟ فقال : ربح من الجنة تخرج طيبة لها صورة كصورة وجه
 لإنسان فتكون مع الأنبياء .

وفي الكافي علي بن اسباط قال سأله فقلت جعلت فداك ما السكينة ؟ قال : ربح من الجنة
 وجه كوجه الإنسان أطيب ريحها من المسك وهي التي أنزلها الله على رسوله (صلى الله
 عليه وآله وسلم) بحنين فهزم المشركين .

مزيدة على كل ، باستحقاق لحاق العصمة أو الإيمان .

فليست سكينه الله - فقط - لتسكن القلوب عن اضطراب في مواقف الإيمان ومحاوره ، بل « ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم » لهم ، وليزداد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عصمة على عصمته ، وأما الذي ليس له إيمان واثق ولمّا يرتكن في قلبه ، فلا يصلح قلبه لهذه السكينه الخاصة بالقلوب المطمئنة المرتكنة بالإيمان .

وترى « جنوداً لم تروها » هلا يرونها المشركون أيضاً كما « لم تروها » ؟ « لم تروها » تلمح أنهم رأوها ، وإلا لكان صحيح العبارة « لم تر » حتى يحلّق سلب الرؤية على الفريقين ، إضافة إلى أن في عدم رؤية العدو إياهم عدمٌ لانهباط أنفسهم وروحياتهم ، فلا بد - إذا - من رؤيتهم إياهم حتى يهزموا برويتهم كما يهزمون بوقعتهم^(١) .

﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتهم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء إن الله عليم حكيم ﴾^(٢٨)

مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٢٦ - أخرج مسند في مسنده والبيهقي وابن عساكر عن عبد الرحمن مولى أم برثن قال : حدثني رجل كان من المشركين يوم حنين قال : لما التقينا نحن وأصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يقوموا لنا حلب شاة إلا كفيناهم فيها نحن نسوقهم في أدبارهم إذ التقينا إلى صاحب البغلة البيضاء فإذا هو رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فتلقنا عنده رجال بيض حسان الوجوه قالوا لنا : شأهت الوجوه ارجعوا فرجعنا وركبوا أكتافنا وكانت إياها ، وفيه أخرج البيهقي من طريق ابن إسحاق حدثنا أمية بن عمرو بن عثمان بن عفان أنه حدث أن مالك بن عوف بعث عيوناً فأتوه وقد تقطعت أوصالهم فقال : ويلكم ما شأنكم ؟ فقالوا : أتانا رجال بيض على خيل بلق فوالله ما تماسكنا أن أصابنا ما ترى ، وفيه عن ابن عثمان الحجبي عن أبيه قال خرجت مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم حنين والله ما خرجت إسلاماً ولكن خرجت اتقاء أن تظهر هوازن على قريش فوالله اني لواقف مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذ قلت يا نبي الله اني لأرى خيلاً بلقاء ، قال يا شبيهه انه لا يراها إلا كافر فضرب بيده عند صدري حتى ما أجد من خلق الله تعالى أحب إلي منه قال : فالتقى المسلمون فقتل من قتل . . .

هذه الآية هي الوحيدة في القرآن نصاً بـ «إنما المشركون نجس» مستمسكة للذين يقولون بنجاسة المشركين البدنية إلى النفسية والعملية ، وقد يتجاوزون عنهم إلى سائر الكافرين والبعض من فرق المسلمين ! .

وهنا «إنما» تحصر المشركين في «النجس» أنهم بكسل كيانهم نجس، ولا تحصر «النجس» في المشركين ، وهل إنه مع النجاسة والنجاسة النفسية في قالهم وحالهم وفعالهم ، نجاسة معها جسدية أيضاً ولا ملازمة بينهما ، كما افترقا في المنافقين الذين أنفسهم أنجس من أنفسهم أولاً، فهم في الدرك الأسفل من النار ، وتأثير النجس في مجاورة مشروط بشروط هي هنا فاقدة ، كالمسائحة والرطوبة وما أشبهه ، وحتى إن أثرت الروح النجسة في الجسم فتلك إذا نجاسة عرضية وليست عينية ذاتية ، ولو أن الروح بخفتها تؤثر في الجسم بثقله لكانت الأبخرة المتصلة بالنجاسات كلها نجسة ١ .

ثم النجس لم يأت في القرآن إلا هنا وهو بمعنى النجاسة في غير الجسم كما في أضراجه من الرجز والرجس ، وهنا يبرز المروي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن وفد ثقيف لما قدموا عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) ضرب لهم قبة في المسجد فقالوا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قوم أنجاس ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) «إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء إنما أنجاس الناس على أنفسهم»^(١) ويروى أيضاً أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) شرب من أوانيهم^(٢) .

(١) آيات الأحكام للجصاص ٣ : ١٠٥ روى حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص أن وفد ثقيف ..

(٢) أطلق إخواننا على طهارة المشركين ووافقهم منا ابن الجنيد وابن أبي عقيل والمفيد في المسائل الغريبة حيث قال : يكره مواكلتهم ، ومال إليها صاحب المدارك والمفاتيح ، والروايات المشعرة بنجاستهم محمولة على التنزيه لغلبة تنجسهم دون تطهير ، أم نجاسة أرواحهم ، ولا برهان لأصحابنا على نجاسة المشركين إلا روايات نجاسة أهل الكتاب أم

فروايتہ الأخرى أن « من صافح مشركاً فليتوضأ أو ليغسل كفيه »^(١) بين محمولة على التنزيه أم سواء مما لا تلزمه النجاسة الجسدية المتعدية إلى ملاصقتها .

^٣ ثم لو كان دخول النجس الظاهري الجسداني محرماً في المسجد الحرام لكان من المحرم إدخال أية نجاسة فيه ، بل وفي الحرم كله حيث القصد من المسجد الحرام هنا الحرم كله ، وكيف بالإمكان التحرز عن دخول أية نجاسة في الحرم كله والعائشون في الحرم يتنجسون وينجسون الحرم قضية الضرورة الحيوية الإنسانية ليل نهار ، ومما يدل على هذه الوسعة « وإن خفتم عيلة » إذ لا تخاف إلا في خارج المسجد نفسه، مكة أو الحرم كله .

^٤ ثم الإشراك - وهو أمر نفسي - لا ينجس إلا حامله وهو النفس ، دون الجسد الذي ليس ليؤمن أو يشرك خارجة عن محور الإيمان والإشراك ، فلا صلة للإشراك الذي ينجس النفس ، بالبدن الذي لا يشرك

والمجوس ، وهي معروضة على آية المائدة الدالة على طهارتهم .
هذا وممن وافقنا من أكابر المعاصرين العلامة المغفور له الطباطبائي صاحب الميزان في ٩ :
٢٢٩ قائلاً : وفي تعليقه تعالى منع دخولهم المسجد بكونهم نجساً اعتبار نوع من القذارة لهم كاعتبار نوع من الطهارة والنزاهة للمسجد الحرام وهي كيف كانت أمر آخر وراء الحكم باجتناب ملاقاتهم بالرطوبة وغير ذلك .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٢٧ - أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : من صافح . . وفيه أخرج ابن مردويه عن هشام بن عروة عن أبيه عن جده قال : استقبل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جبرئيل (عليه السلام) فناوله يده فأبى أن يتناولها فقال يا جبرئيل ما منعك أن تأخذ بيدي ؟ فقال : إنك أخذت بيد يهودي فكرهت أن تمس يدي يداً قدسها يد كافر فدعا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يما فتوضأ فناوله يدع فتناولها ، أقول : نجاسة اليهودي تعارضها آية المائدة « وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم » ثم من شرط واجب الغسل في مس النجاسة الرطوبة المسربة ولم تفرض هنا رطوبة يد النبي أو جبرئيل ، بما في هذا الحديث من مزرعة على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كأنه ترك حكماً كان يعلمه من شرعة الله ! .

ولا يؤمن، كما في نفس المنافق التي هي أنجس من نفس الكافر .
كما وأن نجس العين لا يطهر إلا بالاستحالة والإسلام لا يستحيل
به إلا النفس المسلمة دون الجسد ! .

فالنجاسة الجسمية بين عينية ذاتية وعرضية ولا ثالث لهما ، فكيف
يكون المشرك نجس العين ثم يطهر دون تحول ، والنجس العرضي لا
يطهر إلا بمظهر مادي ! .

^٦ فحتى لو كان النجس يعم الجسم إلى النفس أم يخص الجسم فيما
يطلق، فمناسبة الحكم والموضوع هنا تحكم - فقط - بنجاسة النفس ، فكما
« المشركون » هم أرواحهم الشريرة ، كذلك « نجس » هو تلك الأرواح ،
وليست مع الأجساد ، اللهم إلا إذا تنجست أجسادهم بما ينجس كل
الأجساد ، ولا فارق هنا بين أجساد الموحدين والمشركين .

فإذا قيل الملحد معوج ، فهل يظن أو يُحتمل إعوجاج جسمه إلى
روحه ؟ فكما « الملحد » يفسر الإعوجاج اختصاصاً بالنفس الملحدة ،
كذلك « المشركون نجس » .

^٧ ثم الطهارة الغالية الروحية للمسجد الحرام تقتضي المشابهة لها
المؤاتية إياها للداخلين فيه ، فليست النجاسة البدنية كما الطهارة الظاهرية
واردة في حقل الآية .

^٨ ولو أنها عنت النجاسة البدنية الذاتية لما اختص المنع بدخول
المسجد الحرام خوفاً تنجيسه ، ولعم كافة المساجد ، ولأن المسجد
الحرام هنا هو مكة كلها ، فليعم المنع كافة البلاد الإسلامية بما فيها
مساجد وأماكن أخرى محترمة محرمة التنجيس .

^٩ ثم وحرمة التنجيس لا تختص بحقل الإشراف ، بل والمسلم الذي
يحمل نجسا ، فهل يمنع - إذا - عن دخول المساجد ، أو البلاد
الإسلامية ؟ .

إذاً فلا تدل الآية على نجاسة أبدان المشركين ، وذهاب بعض
الأعلام وصريح بعض الصحاح في طهارتهم ينقض أو يفسر النجاسة

المذكورة في غيرها^(١) .

وسواء أكان « نجس » مصدراً أم كما النجس صفة ، فلا تحصر الآية النجاسة فيهم ، بل تحصرهم من الناحية الشركية في نجاسة أرواحهم وأقوالهم وأفعالهم المشركة ، دون أجسادهم غير المشركة ولا الموحدة ، وأما أهل الكتاب فهم نجس نسبياً وظاهرون كذلك حيث يخلطون الصالح مع الطالح قضية الشرعة الكتابية المحرفة والمنسوخة ، وقد طهرتم إياه المائدة ! .

ذلك ،^{١٠} وحتى لو نص دليل على نجاسة أبدانهم فليس لزامة تعديتها إلى غيرها ، حيث التعدية كأصل النجاسة هي أمر تعبدية بحاجة إلى نص ثابت ولم تثبت للمشرك ، كما لا نص بنجاسة خصوص المشرك ، والروايات المستدل بها على نجاسة أهل الكتاب معروضة على آية المائدة ، إذأ فكما لا دليل على نجاسة الكتابي ، بل آية المائدة دليل طهارته ، كذلك المشرك مهما لم يدل الكتاب على طهارته ، فإن فقدان الدليل على النجاسة كاف في الحكم بالطهارة .

والقول بوجوب أخذ ما خالف العامة في مختلف الفتيا بين الفريقين ، غير وارد هنا إذ لا نص على نجاسة المشركين البدنية حتى يرجح لمخالفة العامة على نص الطهارة .

وإذا لم نجد نصاً على إحدى الفتوين طهارة ونجاسة فأصالة الطهارة محكمة ولا سيما في مثل هذه المسألة التي تعم بها البلوى ، ولم يرد أي نص على أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أو أحداً من أئمة أهل بيته (عليهم السلام) عاملوا المشركين معاملة نجس العين المتعدي كسائر العيون النجسة المتعدية ، ولو كان لبان ! .

« فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا » وهنا « لا يقربوا » علّه منع عن كونهم في الحجاز أم قرب الحرم المكي ، فليس النص « لا

(١) تفسير الفخر الرازي ١٦ : ٢٤ واحتج القاضي على طهارتهم بما روي ...

يدخلوا » حتى يمنع خصوص دخولهم ، بل « لا يقربوا » كما « لا تقربوا الزنا » مما يدل على حظر الإقتراب من الحرم .

ولأن « المشركون » لا تعم كافة الكفار ، ولا أن « المسجد الحرام » تعم كافة المساجد ، فلا تدل الآية على حظر القرب أو الدخول لسائر الكفار في المسجد الحرام فضلاً عما سواه من المساجد ، اللهم إلا بدليل آخر ككونهم جنباً لآية النساء : « ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا » اعتباراً بفرض الفسوخ على الكفار كما المؤمنين ، فليمنعوا نهياً عن المنكر ، من دخول المساجد ، ولكنه ليس منكراً في زعمهم فلا نهى إلا بعد البيان ثم تخلفهم .

ولأن « لا يقربوا » موجه إلى المؤمنين في الأصل إذ ليس المشرك ليصدق وحي الله حتى يقبله ، فالمفروض عليهم صدهم عن المسجد الحرام ، وإن دخلوا أو قربوا فنفيهم عنه ، ونظيره قوله تعالى بحق الذين لم يبلغوا الحلم « ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات » (٢ : ٥٨) .

وهل إن « لا يقربوا » مخصص ببعضهم كما في رواية (١) والحكم المعلل لا يُخصَّص فلا تخصيص ! اللهم إلا الباقية مدتهم في معاهدة قبل نزول هذه الآية « فآتموا عهدهم إلى مدتهم » وأما المعاهدة بعد الآية فلا تجوز لقرب المسجد الحرام لاستغراق الخطر .

« لا يقربوا . . . » وإن خفتهم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء » وقد خافت جماعة عيلة لفراغ المسجد الحرام - مكة أو حرماً - عن المشركين حيث كانوا يحملون سلعاً للتجارة كأصل فيها (٢) ، فقد طمأنهم

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٢٦ - أخرج أحمد وابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لا يدخل المسجد الحرام مشرك بعد عامي هذا أبداً إلا أهل العهد وخدمكم .

(٢) المصدر أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : لما نفى الله تعالى المشركين عن المسجد

الله أنه هو الرزاق وأنه يغنيهم عنهم إن شاء « إن الله عليم » بحالكم « حكيم » فيما يعلم بأحوالكم .

وهنا « إن شاء » تُطلق مشيئته، على علمه وحكمته وقدرته ، دون أن يضطر ويُلجأ إلى إغناءهم بأسباب أخرى مهما كانت مرضات المؤمنين ، فإنما « إن شاء » حتى ينقطعوا إليه فيما يشاءون ، فلا تخيل إليهم ضرورة المبادلة وكأنها مهاترة هي لزام تقبلهم ذلك الحكم الصارم .

أجل ، فهناك حظر عن حضور المشركين المسجد الحرام ، وهنا الموقف الإقتصادي السلبي من جرائه ، الموقف الذي ينتظره المكيون ، تجارة يعيش عليها معظم الظاهرين في الجزيرة ، ورحلة الشتاء والصيف التي تكاد تقوم عليها حياة الجزيرة ، هذه كلها تتعرض للضياع بإعلان الجهاد العام على المشركين كافة ، ثم الحظر عن قربهم الحرم مهما كانوا مسالمين غير طاعنين في الدين ، ولكن الله هو الكافل بأمر الأرزاق من وراء الأسباب ودونها ، فحين يشاء الله يستبدل بأسباب مألوفة أخرى غير معروفة ولا مألوفة ، غلقاً لباب وفتحاً لأبواب ، وحتى إذا لم يستبدل فحكم الله أخرى بالاتباع من وافر العيشة ، فـ « لباس التقوى ذلك خير » .

فلقد كان الوحي القرآني الناهج أفضل مناهج التربية ، يعمل في المجتمع الذي نشأ من الفتح ، ولما تتناسق مستوياته الإيمانية حيث كان يعتوره ثغرات ، فهو يحاول في سد هذه الثغرات بفتح الإتجاه إلى الله في خطوات هي بالنتيجة قمة التجرد لله ، والمفاصلة على أساس العقيدة مع كافة الأواصر الأخرى غيرها ، فأصرة العقيدة الصالحة هي الوحيدة في الميدان ، التي تتناسى سائر الأواصر أمامها ولا سيما إذا خالفتها .

وهنا بعد ما ينتهي دور المشركين ، فإلى سائر الكفار « من الذين أوتوا الكتاب » :

الحرام ألقى الشيطان في قلوب المؤمنين فقال : « أين تأكلون وقد نفي المشركون وانقطعت عنكم المعير قال الله تعالى : « وإن خفتم عيلة .. » .

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ (٢٩) .

« قَاتِلُوا .. » أَهْجُومًا لَمْ يَكُنْ ضِدَّ الْمُشْرِكِينَ ؟ أَمْ دِفَاعًا ، فَعَمَّاذَا ؟ .

هنا « لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » كشرِيطَة أُولَى لِهَذَا الْقِتَالِ يُخْرِجُهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ أَيْضًا كَانَ وَيُلْحَقُهُمْ بِالْمُشْرِكِينَ ، فَإِنَّ رُكْنَ الْإِيمَانِ الرُّكْنَ هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَهُمْ يَشْرِكُونَ بِاللَّهِ وَيَنْكُرُونَ الْيَوْمَ الْآخِرَ ، وَكَمَا فِي كِتَابَاتِهِمُ الْمَحْرُفَةُ عَنْ جِهَاتٍ أَشْرَاعُهَا ، نَكْرَانًا لْجِسْمَانِيَةِ الْمَعَادِ أَمْ لِلْجِزَاءِ الْعَدْلِ فِيهِ ، أَمْ تَجَاهُلًا عَنْ أَصْلِهِ كَمَا فِي التَّوْرَةِ ، نَكْرَانَاتٍ مُتَشَابِهَةٍ لِصَالِحِ الْمَعَادِ الْعَدْلِ ، كَمَا تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ فِيهِ خَاوِيَةً عَنِ الْحَقِّ الْمُرَامِ .

ثُمَّ « وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » « حَرَّمَ اللَّهُ » فِي كَافَةِ شَرَائِعِهِ ، أَمْ « حَرَّمَ اللَّهُ » فِي شَرْعَتِهِمُ الْكِتَابِيَّةِ « رِسُولُهُ » إِذَا كُلُّ رِسَالَةٍ أَوْ رِسَالَتِهِمْ أَنْفُسُهُمْ ، ثُمَّ « حَرَّمَ اللَّهُ » فِي قُرْآنِهِ « وَرَسُولُهُ » فِي سُنَّتِهِ ، وَهَذَا « لَا يُحَرِّمُونَ » يَشْمَلُهُمْ كُلُّهُمْ ، وَلَا أَقْلَ دُونَ الْآخَرِينَ ، حَيْثُ لَا يَلْتَزِمُونَ بِمَا هُمْ بِهِ مُتَشَرِّعُونَ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فِي الشَّرَائِعِ كُلِّهَا أَمْ فِي شَرْعَتِهِمْ أَنْفُسُهُمْ تَحْرِيمًا عَقِيدِيًّا أَوْ عَمَلِيًّا حَيْثُ يَعَامِلُونَ الْمَحْرُمَاتِ كَمَا الْمُحَلَّلَاتِ ، وَلَا سِيَّمَا الْقِسْمَ الْكَبِيرَ مِنَ الْمَسِيحِيِّينَ الْقَائِلِينَ بِنَسْخِ شَرِيعَةِ النَّامُوسِ أَيْ الْعَمَلِ بِمَا افْتَدَى الْمَسِيحُ (عَلَيْهِ السَّلَام) بِنَفْسِهِ عَنْهَا فَحَلَّتْ بِهِ كَافَةُ الْمَحْرُمَاتِ .

وَمِنْ ثَمَّ « وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ » فِي دِينِهِمْ فَضْلًا عَنْ دِينِ الْحَقِّ لِهَذِهِ الشَّرْعَةِ الْقُرْآنِيَّةِ ، وَهُمْ : « مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » وَقَدْ عَنِيَ مِنْ « دِينِ الْحَقِّ » هَذَا الدِّينِ فِي « هُوَ الَّذِي أَرْسَلَهُ رَسُولُهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ .. » كَمَا يَأْتِي .

إِذَا فَلَا يَقَاتِلُ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا الْمُوصُوفُونَ بِهَذِهِ التَّخْلُفَاتِ الثَّلَاثِ، ثُمَّ

قولهم: عزيز ابن الله ، وإتخاذهم أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ، وهم يأكلون أموال الناس بالباطل ، ويصدون عن سبيل الله ، فهذه الدركات السبع الجهنمية يقاتلون حيث هم يشابهون فيها المشركين ، فهم - إذاً - يتلون تلوهم إذ ينحون منحاهم ويغزون مغزاهم « قاتلهم الله أنى يؤفكون » !

إنهم ليسوا فقط طاعنين في ديننا بل هم طاعنون في كل الأديان ، بل وطعتهم أطعن وأمعن من طعنات المشركين وسائر الكفار وكما وصفهم الله جملة واحدة: « يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم . . » ، وكما نجد مواقفهم المضللة أمامهم وأمام المؤمنين ؟ .

« قاتلوا . . حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » أمام السلطات الإيمانية ، دون أية فرعة واستكبار ، وبكل ذل وهم صغار ، وهذه أقل ما يعامل معهم في شرعة العدل والحكمة .

وهذه الآية هي الوحيدة في القرآن بميزاتها ولا سيما ضريبة الجزية ، وما هي إلا حفاظاً على أمنهم في ظل الدولة الإسلامية ، وكما تؤخذ سائر الضرائب من المؤمنين .

فلأن هؤلاء المتخلفين من أهل الكتاب هم كالمشركين ، لذلك فهم في صفوفهم لواجب قتالهم وكما يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : القتال قتالان قتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، وقاتل الفئة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله ، فإذا فاءت أعطيت العدل^(١) و « الجزية » هي هيئة خاصة من الجزاء ، وعليها من أهل الكتاب جزاء عدم قتالهم ، ثم جزاء الحفاظ عليهم في دولة الإسلام عليهم ينتهون .

ثم « عن يد » مقرونة بـ « وهم صاغرون » قد تعني « عن يد » منهم

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٢٨ - أخرج ابن عساكر عن أبي أمامة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ..

دون أن يرسلوها بوسيط إستعلاء أم يؤجلوها نسيئة دون نقد ، ثم و « عن يد » منكم، وهي القدرة المستعلية لكم عليهم، والنعمة في ذلك الأخذ ، حيث الجزية بديلة عن الحفاظ عليهم تحت رقابة السلطة الإسلامية ، فهذه رحمة ربانية عليهم، فقد تعني « عن يد » كلتا اليدين: معطية وآخذة، بمعنيها في كل ، « وهم صاغرون » دون أي استعلاء واستقلال ضمن الدولة الإسلامية ، سواء في إعطاء الجزية أم سواء من حركات حيوية .

فلا تعني « وهم صاغرون » انهم مهانون مهتوكون ، وإنما تعني أنهم صاغرون أمام السلطة الإسلامية ، وأمام شروطات الذمة ، فهم في الحق - إذاً - عائشون في مدرسة داخلية إسلامية ، يعامل معهم بصلح وصفاء ووفاء ما هم « صاغرون » أمام السلطة الإسلامية ، دون أية مجاهرة بحرمان الله مهما هم عاملوها في خفاء .

وترى « الجزية » بعد هي بديلة القتال ، والنفوس المهدورة لا تباع بمال ، ولا سيما هذه القليلة ، فهل القصد من قتالهم - فقط - أخذ المال ؟ .

« الجزية » هي مهلة بسيطة وسيطة بين بقاءهم أحراراً في فتنهم ، وإبقاءهم كأسرى عليهم ينتهبون فينتهبون ، ودفع المال بتلك الحالة الصاغرة هو بطبيعة الحال يدفعهم إلى تأمل وتروّ تخلصاً عن خسران المال والحال ، ولو أنهم فتنوا حال دفعهم جزيتهم ، لم تكن الجزية دافعة عن قتالهم ، فإنما دور الجزية هو فيما إذا هم ينتهبون عن القتال والفتنة ولما ينتهبوا عن ضلالهم البعيد ، فلكي تتاح لهم فرصة التأمل تؤخذ منهم جزية عَجالة ، إجمالة للنظر في أمرهم ، فتحولاً - علّه - عن أمرهم ، وطبيعة الحال في « يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » أنهم تخطوا مرحلتي الخطر على المؤمنين ، فلا يحاربونهم نفسياً ولا عقيدياً وإلا فلا دور للجزية عن يد وهم صاغرون ، فهم أولاء الذين يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ، لا تنطفئ نارهم وتخمّد ، فقد انطفأت إرادتهم النارية عن إطفاء نور الله .

فكما لا يعني أسر المشركين في جبهات القتال ، إلا حصرهم في مدرسة داخلية تربوية حتى يؤمنوا بما يلمسون من حالات المسلمين

وفعالاتهم وقالاتهم الإيمانية ، فكذلك الأمر لهؤلاء الذين يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون .

فهم أولاء يقَاتِلون حتى يتركوا فِتْنهم التي تسمح لقتالهم ، انطفاءً لنارهم الحارقة ، فإما إيماناً أم تركاً لفِتْنهم ، ثم يدفعوا الجزية عندما دخلوا في السلطة الإسلامية دون قتل لهم أو أسر إكراهاً على الدين، إذ « لا إكراه في الدين » فهم لا يُتركون - إذا - بحريتهم الشريرة ، بل هم يعيشون تحت الرقابة والحفاظة الإسلامية بأداء الجزية عن يد وهم صاغرون ، رقابة تسلب عنهم فِتْنهم وتفرض عليهم أدباً إسلامياً بما يلمسونه في ذلك الجو السامي .

وذلك تعديل ليس عنه بديل في التعامل التعايش بين المسلمين وهؤلاء المتخلفين من الذين أوتوا الكتاب ، فقه حكيم مستنير ينير الدرب على من يدق باب الهدى أم يتحرى عنها .

وطبيعة الحال هي عدم إمكانية التعايش بين المسلمين والكفار إلا في ظل ظليل من أوضاع ومقررات عادلة بطبيعة المنهج الحركي الإسلامي ، مقابلة للواقع المرير الشرير الكافر بحركة عاقلة عادلة مكافئة له ، متفوقة عليه ، لكي يُصلحه أم يسلمحه لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى ، « وقَاتِلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله » (٨ : ٣٩) .

وهنا - في حقل أهل الكتاب - يختص القتال بالجزية بمن فيه هذه الدركات السبع ، وأما الصالحون منهم المتقون فلا ، إذ « ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله أناء الليل وهم يسجدون ، يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين . وما يفعلوا من خير فلن يكفروه والله عليم بالمتقين » (٣ : ١١٥) « ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم يستكبرون . وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكْتَبْنَا مع الشاهدين » (٥ : ٨٣) .

فليس الله ليأمر بقتال أمثال هؤلاء آمنوا أم لمّا يؤمنوا أم لا يؤمنون ، إنما هم الموصوفون بتلك السبع الجهنمية ، صدأ عن فتنهم وتسديداً لهم عن بغيتهم ، فإنهم بصفاتهم هذه حرب على دين الله إعتقاداً وسلوكاً ، وطعنٌ فيه ككلّ حرباً على الكتلة المؤمنة بحكم طبيعة التعارض والتصادم المبدئين بين دين الله ودين ما سواه .

فكما المشركون تجب قتالهم دفاعاً عن صالح العقيدة وصدأ عن الطعن في الدين ، كذلك الكتابيون الذين يقتفون آثاراً لهم مهما تسموا بالكتابيين .

ولقد أثبت الواقع التاريخي المرير واقع التعارض بينهم وبين المسلمين ، وقوفاً لهؤلاء الكتابيين في وجه الدين ككل ، وفي وجهه كهذا الأخير ، وإعلان الحرب عليه وعلى أهله دون هوادة خلال الفترة السابقة لتزول هذه الآية حتى يومنا هذا .

ذلك ، فأقل تقدير لإصلاح الحال ضماناً لإزالة هذه العوائق المزرية ، وحفاظاً على عدم الإكراه في الدين، هو كسر شوكة السلطات القائمة على ما يضاد الدين الحق حتى تسلم أو تستسلم - ولأقل تقدير - عيشة تحت الذمة بدفع الجزية ، سلباً لطلاق حريتهم في معارضة دين الله .

ففي مثلث إستسلامهم ، ومساهمتهم في نفقات الحفاظ على أنفسهم ، وعدم المظاهرة الضارة ضد الدين ككل وضد الإسلام ، تُشكّل هندسة المهادنة لروح التجربة للمجموعة ، ولهم إنجذاباً إلى شرعة الحق ، أم ولأقل تقدير تركاً لمعارضتها .

ذلك ، رغم أن هذه القضية اليوم أصبحت تاريخية فحسب ، إذ لا وجود لهكذا مسلمين ودولة إسلامية تصلح لتطبيق هذه الأحكام السياسية ، فعلينا أولاً أن نفتش عن وجود جاد جيد للمسلمين ، ثم نتحدث عن هذه الإصلاحات والصلاحيات ، والمنهج الإسلامي هو دائماً منهج الواقعية دون الخيالية الأحلامية المعلقة على هواء الفروض وأهواء الافتراضات ، فليس

المنهج الإسلامي في شيء من مناهج الأرائيين الذين يقولون : « إن كان كذا كان كذا » ويفتشون عن موضوعات ومواضيع الأحكام الخيالية من خلال النذور والإتفاقيات البعيدة عن متعود الواقع المعاش .

ونحن حين نبحث عن هذه الضوابط الإسلامية على ضوء القرآن ، نبحث فحوصاً عن خلق جو تتحقق فيه هذه الأحكام ، حيث القرآن يحلق في ضوابطه على كل زمان ومكان ، ويطلب من معتقيه بجدية أن يؤسسهم أنفسهم كمسلمين واقعيين ثم يعملوا في تحرير الإنسانية عن دركات الكفر ، إلى بركات الإيمان والله هو المستعان .

﴿ وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون ﴾ (٣٠) .

فهؤلاء وأولاء أيضاً فرقة من كلّ دون الكل ، فهل يؤخذ الجار بجرم الجار ؟ لا و« لا تزر وازرة وزر أخرى » ! فرقة من اليهود « قالت عزيز ابن الله » وفرقة من النصارى « قالت المسيح ابن الله » و« ذلك » البعيد البعيد « قولهم بأفواههم » خاوياً عن حق ، ثم وليس من اختلاقهم أنفسهم ، وإنما هم « يضاهئون قول الذين كفروا من قبل » من المشركين القائلين إن الله إبناً أو أبناء « قاتلهم الله أنى يؤفكون » ! (١) .

وكذلك من كفره اليهود وقد كان (فيلو) الفيلسوف اليهودي الإسكندري المعاصر للمسيح يقول : إن الله إبناً هو كلمته التي خلق بها الأشياء ، ثم ومن قبلهم ومعهم سائر الكفار القائلين بالبنوة الإلهية

(١) لقد استعرضنا من عثرنا عليهم من المشركين القائلين بالثالوث في تفسير سورة المائدة ١٧ و ١١٦ ومريم ٣٤ وإليكم نموذجاً من تفصيل :

فمن الثالوث : الثالوث البرهمي والبوذي وتاوو والصينيين والهنود والمصريين واليونان والرومان والفرس والفنلنديين والاسكندنافيين والدرديين والتتر والسييريين والجزائر الأقبانوسية والمكسيكيين والهندوس الكنديين .

فهؤلاء من « الذين كفروا من قبل » وقد ضاهوهم هؤلاء المسيحيين .

بحذافيرها المتشتمة .

ولقد فصلنا القول حول النبوة الإلهية بحذافيرها بطيات آياتها فلا نعيد هنا إلا ثالثاً منها هي : بنوة تشريفية كعزيز في قول القائلين به ككل ، وبعض القائلين إن المسيح ابن الله ، وبنوة ولادية كبعض آخر من النصارى ، وبنوة مرتقية إلى ذات الأبوة في حالة « إن الله ثالث ثلاثة » و « إن الله هو المسيح ابن مريم » خطوات خاطئات في حقل النبوة الإلهية ما لها من جذور إلا الشريكية من « الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون » وإليكم حوار الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مع اليهود والنصارى بهذا الصدد^(١) .

(١) في كتاب الاحتجاج للطبرسي قال أبو محمد العسكري قال الصادق (عليه السلام) : ولقد حدثني أبي عن جدي علي بن الحسين زين العابدين عن الحسين بن علي سيد الشهداء عن علي بن أبي طالب أمير المؤمنين صلوات الله عليهم ، أنه اجتمع عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أهل خمسة أديان : اليهود والنصارى والدةهرية والثنوية ومشركوا العرب ، فقالت اليهود : نحن نقول : عزيز ابن الله وقد جئناك يا محمد لننظر ما تقول ، فإن اتبعنا فنحن أسبق إلى الصواب منك وأفضل وإن خالفنا خصمناك وقالت النصارى نحن نقول : إن المسيح ابن الله اتحد به وقد جئناك لننظر ما تقول ؟ فإن اتبعنا فنحن أسبق إلى الصواب منك وأفضل وإن خالفنا خصمناك .

ثم قال لليهود : أجمعوني لأقبل قولكم بغير حجة ؟ قالوا - لا - قال : فما الذي دعاكم إلى القول بأن عزيزاً ابن الله ؟ قالوا : لأنه أحيأ لبني إسرائيل التوراة بعدما ذهبت ولم يفعل بهذا هذا إلا لأنه ابنه ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : كيف صار عزيز ابن الله دون موسى وهو الذي جاءهم بالتوراة ورأوا منه من المعجزات ما قد علمتم ؟ فإن كان عزيز ابن الله لما ظهر من الكرامة من إحياء التوراة فلقد كان موسى بالنبوة أحق وأولى ، ولئن كان هذا المقدار من إكرامه لعزيز يوجب أنه ابنه فأضعاف هذه الكرامة لموسى توجب له منزلة أجل من النبوة ، وإن كنتم إنما تريدون بالنبوة الولادة على سبيل ما تشاهدون في دنياكم هذه من ولادة الأمهات الأولاد بوطي آبائهم لهم فقد كفرتم بالله وشبهتموه بخلقهم وأوجبتم فيه صفات المحدثين ووجب عندكم أن يكون محدثاً مخلوقاً وإن يكون له خالق صنعه وابتدعه ؟ قالوا : لسنا نعني هذا فإن هذا كفر كما ذكرت ولكننا نعني أنه ابنه على معنى الكرامة وإن لم يكن هناك ولادة كما قد يقول بعض علماءنا لمن يريد

إكرامه وإباتته بالمتزلة عن غيره : يا بني ! ولأنه ابني لا على سبيل إثبات ولادته منه ، ولأنه قد يقول ذلك لمن هو أجنبي لا نسب بينه وبينه ، وكذلك لما فعل الله بعزير ما فعل كان قد اتخذته ابناً على الكرامة لا على الولادة فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : فهذا ما قلته لكم : إنه إن وجب على هذا الوجه أن يكون عزير ابنه فإن هذه المتزلة لموسى أولى وإن الله يفضح كل مبطل باقراره ويقلب عليه حجة لأن ما احتججتم به يؤديكم إلى ما هو أكبر مما ذكرته لكم ، لأنكم قلتم : إن عظيمًا من عظمائكم قد يقول لأجنبي لا نسب بينه وبينه يا بني وهذا إبنى لا على طريق الولادة فقد تجدون أيضاً أن هذا العظيم يقول لأجنبي آخر : هذا أخي ، وآخر : هذا شقيقي وأبي ، وآخر : هذا سيدي ويا سيدي على سبيل الإكرام ، وإن من زاده في الكرامة زاده في مثل هذا القول ، فإذا يجوز عندكم أن يكون موسى أخاً لله أو شيخاً له أو أباً أو سيداً لأنه قد زاده في الإكرام مما لعزير ، كما أن من زاد رجلاً في الإكرام قال له : يا سيدي ويا شقيقي ويا عمي ويا رئيسي على طريق الإكرام ، وإن من زاده في الكرامة زاده في مثل هذا القول ، أفيجوز عندكم أن يكون موسى أخاً لله أو شيخاً أو عمًا أو رئيساً أو سيداً أو أميراً لأنه قد زاده في الإكرام على من قال له : يا شقيقي أو يا سيدي أو يا أميرى أو يا عمي أو يا رئيسي ، قال : فهبت القوم وتحيروا وقالوا : يا محمد أجلنا نفكر فيما قلته لنا ، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : انظروا فيه بقلوب معتقدة للإنصاف يهدكم الله -

ثم أقبل (صلى الله عليه وآله وسلم) على النصارى فقال : وأنتم قلتم : إن القديم عز وجل اتحد بالمسيح (عليه السلام) ابنه ؟ فما الذي اردتموه بهذا القول ؟ أردتم أن القديم صار محدثاً لوجود هذا المحدث الذي هو عيسى ؟ أو المحدث الذي هو عيسى صار قديماً لوجود القديم الذي هو الله ؟ أو معنى قولكم : إنه إتحد به أنه اختصه بكرامة لم يكرم بها أحداً سواه ؟ فإن أردتم أن القديم صار محدثاً فقد أبطلتم لأن القديم محال أن ينقلب فيصير محدثاً ، وإن أردتم أن المحدث صار قديماً فقد أحلتكم لأن المحدث أيضاً محال أن يصير قديماً ، وإن أردتم أنه اتحد به بأن اختصه واصطفاه على سائر عباده فقد أقررتم بحدوث عيسى وبحدوث المعنى الذي اتحد به من أجله ، لأنه إذا كان عيسى محدثاً وكان الله قد اتحد به بأن أحدث به معنى صار به أكرم المخلوق عنده فقد صار عيسى (عليه السلام) وذلك المعنى محدثين وهذا خلاف ما بدأتكم تقولونه ، فقالت النصارى يا محمد إن الله لما أظهر على يد عيسى من الأشياء العجيبة ما أظهر فقد اتخذته ولداً على وجه الكرامة فقال لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : فقد سمعتم ما قلته لليهود في هذا المعنى الذي ذكرتموه ثم أعاد (صلى الله عليه وآله وسلم) ذلك كله فسكتوا إلا رجلاً واحداً منهم قال له : يا محمد أولستم تقولون : إن إبراهيم خليل الله ؟

قال : قد قلنا ذلك ، فقال : إذا قلتم ذلك فلم منعتمونا أن نقول : إن عيسى ابن الله ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إنهما لن يشبها لأن قولنا إن إبراهيم خليل الله فإنما هو مشتق من الخلطة والخلعة إنما معناها الفقر والناقة وقد كان خليلاً إلى ربه فقيراً وإليه منقطعاً وعن غيره متعقفاً مستغياً وذلك لما أريد قذفه في النار فرمى به في المنجنيق فبعث الله تعالى جبرئيل (عليه السلام) فقال له : أدرك عبيدي فجاءه فلقبه في الهواء فقال حلفني ما بدالك فقد بعثني الله لنصرتك ، فقال : بل حسبي الله ونعم الوكيل إني لا أسأل غيره ولا حاجة لي إلا إليه فسمي خليله أي فقيره ومحتاجه والمنقطع إليه عمن سواه ، وإذا جعل معنى ذلك من الخلطة وهو أنه قد تخلل معانيه ووقف على أسرار لم يقف عليها غيره كان الخليل معناه العالم به وبأموره ولا يوجب ذلك تشبيه الله بخلقه ، ألا ترون أنه إذا لم ينقطع إليه لم يكن خليله وإذا لم يعلم بأسرار له لم يكن خليله وإن من يلده الرجل وإن أماته وأقصاه لم يخرج عن أن يكون ولده ، لأن معنى الولادة قائم ، ثم أن وجب لأنه قال لإبراهيم خليلي أن تقيسوا أنتم كذلك فتقولوا : إن عيسى ابنه وجب أيضاً أن تقولوا له ولموسى ابنه فإن الذي معه من المعجزات لم يكن بدون ما كان مع عيسى فقولوا : إن موسى أيضاً ابنه ، وأنه يجوز أن تقولوا على هذا المعنى أنه شيخه وسيدته وعمه ورئيسه وأميره كما قد ذكرته اليهود ، فقال بعضهم لبعض : وفي الكتب المنزلة أن عيسى قال : أذهب إلى أبي ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن كنتم بذلك الكتاب تعلمون فإن فيه : أذهب إلى أبي وأبيكم فقولوا : إن جميع الذين خاطبهم عيسى كانوا أبناء الله كما كان عيسى ابنه من الوجه الذي كان عيسى ابنه ، ثم إن ما في هذا الكتاب يسطر عليكم هذا الذي زعمتم أن عيسى من جهة الاختصاص كان ابناً له لأنكم قلتم إنما قلنا أنه ابنه لأنه اختصه بما لم يختص به غيره وأنتم تعلمون أن الذي خص به عيسى لم يخص به هؤلاء القوم الذين قال لهم عيسى : أذهب إلى أبي وأبيكم فبطل أن يكون الإختصاص بعيسى لأنه قد ثبت عندكم بقول عيسى لمن لم يكن له مثل اختصاص عيسى وأنتم إنما حكيتكم لفظة عيسى وتأولتموها على غير وجهها لأنه إذا قال : أبي وأبيكم فقد أراد غير ما ذهبتم إليه ونحلتموه وما يدريك لعله عنى : أذهب إلى آدم أبي وأبيكم أو إلى نوح أن الله يرفعني إليهم ويجمعني معهم وآدم أبي وأبيكم وكذلك نوح بل ما أراد غير هذا ، قال : فسكت النصارى وقالوا : ما رأينا كالיום مجادلاً ولا مخاصماً ومستنظر في أمورنا ، الحديث ، وفي آخره قال الصادق (عليه السلام) : فوالذي بعثه بالحق نبياً ما أنت على جماعتهم إلا ثلاثة أيام حتى أتوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأسلموا وكانوا خمسة وعشرين رجلاً من كل فرقة خمسة وقالوا : ما رأينا مثل حجبتك يا محمد تشهد أنك رسول الله .

ولقد اشتد غضب الله في مواطن ثلاثة حسب المروي عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : « اشتد غضبه على اليهود أن قالوا عزير ابن الله ، واشتد غضبه على النصارى أن قالوا المسيح ابن الله ، وان الله اشتد غضبه على من أراق دمي وآذاني في عترتي »^(١) .

ذلك وإلى قول فصل عن قصة النبوة العزيرية^(٢) وليعلم بتفصيل أنها

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٣٠ - أخرج البخاري في تاريخه عن أبي سعيد الخدري قال : لما كان يوم أحد شبح رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في وجهه وكسرت رباعيته فقام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يومئذ رافعاً يديه يقول : . . وعن ابن عباس قال أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جماعة من اليهود - مساهم - فقالوا : كيف تبعك وقد تركت قبلتنا وأنت لا تزعم أن عزير ابن الله ! .

(٢) أورد المرحوم السيد رشيد رضا في تفسير المنار (١٠ : ٣٧٨ - ٣٨٥) خلاصة مفيدة عن مكانة عزرا عند اليهود وعلق عليها بعض التعليقات ، ننقل منها هنا كما يناسب سفرنا وموضوع البحث شطرات ، قال : « جاء في دائرة المعارف اليهودية (ط ١٩٠٣) أن عصر عزرا هو ربيع التاريخ الملي لليهودية ، الذي تفتحت فيه أزهاره وعبق شذا ورده ، وانه جدير بأن يكون هو ناشر الشريعة لو لم يكن جاء بها موسى (التلمود ٢١ ب) فقد كانت نسبت ، ولكن عزرا أعادها أو أحيها ، ولولا خطايا بني إسرائيل لاستطاعوا رؤية الآيات : المعجزات كما رأوها في عهد موسى . . وذكر فيها انه كتب الشريعة بالحروف الآشورية وكان يضع علامات على الكلمات التي يشك فيها ، وان مبدأ التاريخ اليهودي يرجع إلى عهده ، وقال الدكتور بوست الأمريكي في قاموس الكتاب المقدس : عزرا (عون) كاهن يهودي وكاتب شهير سكن بابل مدة « ارتحششتا » الطويل الباع ، وفي السنة السابعة لملكه اباح لعزرا أن يأخذ عدداً وافراً من الشعب إلى اورشليم نحو سنة (٤٥٧ ق - م) (عزرا ص ٧) وكانت مدة السفر أربعة أشهر -

ثم قال : وفي تقليد اليهود يشغل عزرا موضعاً يقابل بموضع موسى وإيليا ويقولون إنه أسس المجمع الكبير ، وانه جمع أسفار الكتاب المقدس وأدخل الأحرف الكلدانية عوض العبرانية القديمة وانه ألف أسفار « الأيام » و« عزرا » و« نحميا » -

ثم قال : ولغة سفر « عزرا » من ص ٤ : ٨ - ٦ : ١٩ كلدانية ، وكذلك ص ٧ : ١ - ٢٧ ، وكان الشعب بعد رجوعهم من السبي يفهمون الكلدانية أكثر من العبرانية -

« وأقول : إن المشهور عند مؤرخي الأمم حتى أهل الكتاب منهم أن التوراة التي كتبها موسى (عليه السلام) ووضعها في تابوت العهد أو بجانبه ، قد فقدت قبل عهد سليمان

(عليه السلام) فإنه لما فتح التابوت في عهده لم يوجد فيه غير اللوحين اللذين كتبت فيهما الوصايا العشر كما تراه في سفر الملوك الأول وإن (عزرا) هذا هو الذي كتب التوراة وغيرها بعد السبي بالحروف الكلدانية ، واللغة الكلدانية الممزوجة ببقايا اللغة العبرية التي نسي اليهود معظمها ، ويقول أهل الكتاب : إن عزرا كتبها كما كانت بوحى أو بإلهام من الله . . وهذا ما لا يسلمه غيرهم وعليه اعتراضات كثيرة مذكورة في مواضعها من الكتب الخاصة بهذا الشأن حتى من تأليفهم كذخيرة الألباب للكاثوليك - وأصله فرنسي - وقد عقد الفصلين الحادي عشر والثاني عشر لذكر بعض الاعتراضات على كون الأسفار الخمسة لموسى ومنها قوله : « جاء في سفر (عزرا ٤ : ف ١٤ عدد ٢١) إن جميع الأسفار المقدسة حُرقت بالنار في عهد (نبوخذ نصر) حيث قال : إن النار أبطلت شريعتك فلم يعد سبيل لأي أمرٍ أن يعرف ما صنعت » ويزاد على ذلك أن عزرا أعاد بوحى الروح القدس تأليف الأسفار المقدسة التي أبادتها النار ، وعضده فيها كتبه خمسة معاصرون ولذلك ترى « ثروليانوس » ، « القديس » « يريناوس » ، « القديس » « ابرونيوس » ، « القديس » « يوحنا الذهبي » ، « القديس » « باسيلوس » وغيرهم يدعون (عزرا) مرمم الأسفار المقدسة المعروفة عند اليهود . . إلى أن قال : « نكتفي بهذا البيان هنا ولنا فيه غرضان : أحدهما أن جميع أهل الكتاب مدينون لعزير هذا في مستند دينهم وأصل كتبهم المقدسة عندهم ، وثانيهما أن هذا المستند واهي النسيان متداعي الأركان وهذا هو الذي حققه علماء أوروبة الأحرار ، فقد جاء في ترجمته من دائرة المعارف البريطانية بعد ذكر ما في سفره وسفر نحميا من كتابه للشرعة : أنه جاء في روايات أخرى متأخرة عنها أنه لم يعد إليهم الشرعة التي أحرقت فقط ، بل أعاد جميع الأسفار العبرية التي كانت أُلُفَّت وأعاد سبعين سفرًا غير قانونية : (أبو كريف) ثم قال كاتب الترجمة فيها : وإذا كانت الأسطورة الخاصة بعزرا هذا قد كتبها من كتبها من المؤرخين بأقلامهم من تلقاء أنفسهم ولم يستندوا في شيء منها إلى كتاب آخر ، فكتاب هذا العصر يرون أن أسطورة عزرا قد اختلقها أولئك الرواة اختلاقاً (أنظر ص ١٤ ج ٩ من الطبعة الرابعة عشرة سنة ١٩٢٩) -

« وجملة القول أن اليهود كانوا وما يزالون يقدسون عزيراً هذا حتى أن بعضهم أطلق عليه لقب (ابن الله) ولا ندري أكان إطلاقه عليه بمعنى التكريم الذي أطلق على إسرائيل وداود وغيرهما أم بالمعنى الذي سيأتي قريباً عن فيلسوفهم (فيلو) وهو قريب من فلسفة وثنى الهند التي هي أصل عقيدة النصارى وقد اتفق المفسرون على أن إسناد هذا القول إليهم يراد به بعضهم لا كلهم . . .

« وأما الذين قالوا هذا القول من اليهود فهم بعض يهود المدينة كالذين قال الله فيهم : وقالت اليهود يد الله مغلولة . . » « ولقد كفر الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء » رداً على قوله

واقعة لا مرد لها .

وعزير هذا هو الذي جدد التوراة بعد إندراسه وانطماسه حيث كتبها من جديد بعد غائلة بنوكد نصر : بخت النصر - ملك بابل، حيث افتعل ما افتعل بهم وأحرق كتبهم ، وعندما فتح « كورش » الملك الإيراني بابل شفع لهم عنده عزير فسمح له أن يعيدهم إلى بلادهم وأن يكتب لهم التوراة وقد مات مائة سنة ثم بعثه الله كما في آية البقرة : « أو كالذي مر على قرية . . » ، فلذلك عظموه فاتخذوه إبناً لله تكريماً له - بزعمهم - كريماً لحد البنوة الإلهية المستحيلة ! وطالما لم يكن زعم بنوته الإلهية منهم أجمع ، إلا أن جمعاً منهم اتبعوا حَمَلَةَ ذلك المشعل ، وآخرون سكتوا ، ثم قلة باقية لم يكن لهم أمامهم صيت ولا صوت .

إذا فـ « قالت اليهود » هي قالة لجمع منهم جميع دون الجميع ، وهكذا النصرى ، ولو لم تكن لهذه القالة واقع حاضر فيهم لكانت هذه تهمة تكفي في تزييف المواجهة القرآنية ، ولما سكتوا - إذا - عن تكذيبه ، فحيث الكثرة الكثيرة منهم إنحرفوا هكذا عن حق التوحيد ، والقلة القليلة ما كانت أمامها تؤخذ بعين الاعتبار ، بل كانت تؤاخذ وتلاحق لماذا تخلفت عن ذلك الاختلاف ، لذلك صح القول « وقالت اليهود » « قالت النصرى » إضافة إلى أن الموصفات المذكورة في الآية السالفة تضيق نطاق الموضوع هنا ، فهم إذا كفرة اليهود والنصارى كلهم ، و « اليهود » كما « النصرى » هما المعهودان بتلك الموصفات الكافرة، فاللام - إذا - للعهد دون الجنس فضلاً عن الإستغراق .

وهنا سرد لبنود من كفرهم بالله واليوم الآخر، وأنهم لا يحرمون ما حرم

تعالى : من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً ، ويحتمل أن يكون قد سبقهم إليه غيرهم ولم ينقل إلينا ، روى ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سلام بن مشكم ونعمان بن أوفى وأبو أنس وشاس بن قيس ومالك بن الصيف فقالوا : كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا وأنت لا تزعم أن عزير ابن الله . . . » .

الله ورسوله ولا يدينون دين الحق ، أنهم تبسوا الله ، في أي من بنوده الثلاثة ، مضاهاةً للمشركين العائشين من قبل .

ثم إتخاذهم من دون الله من يشاقون الله في أحكام من أحبار و رهبان ، آمن هو نفسه من عباد الله المخلصين ، وفي ذلك نكران لرسالة الله ، كما هو نكران لكون المشرع - فقط - هو الله .

ثم استحلالهم لأكل أموال الناس بالباطل ، وكنزهم للذهب والفضة وصددهم عن سبيل الله ، حيث « لا يدينون دين الحق » وكل ذلك تخلفات عن كل شرائع الله ورسالاته ، دون هذه الأخيرة فقط .

كما وكل ذلك تبين لمواد من كفرهم في أصول أو فروع ، تبريراً لقتالهم حتى ...

ثم « ذلك قولهم بأفواههم » والقول بطبيعة الحال ليس إلا بالأفواه ؟ قد يعني أنهم لا يعتقدون فيه « يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم » (٣ : ١٦٧) أم حين يعتقدونه فلا يستندون فيه إلى برهان ، وإنما « يضاهئون قول الذين كفروا من قبل » فحتى إن اعتقدوه فما هو إلا تقليداً أعمى للذين كفروا من قبل « قاتلهم الله أنى يؤفكون » .

فقد جمعوا ركماً من الباطل ظلّمت بعضها فوق بعض لا يكاد يوجد فيها نور : ^١ قول بأفواههم وليس بقلوبهم . ^٢ وإن كان بقلوبهم فليس من مختلفاتهم أنفسهم . ^٣ وإنما هو مضاهاة للذين كفروا من قبل ، فيا ليتهم ضاهئوا كتابيين من قبل آمن أشبه من الموحدين ، ولكنهم إصطفوا في عقيدة اللاهوت تقولات من المشركين .

ذلك حمقهم في عمقهم تقليداً أعمى للمشركين ، ومن ناحية أخرى نرى جهالة عميقة حميقة أخرى لهم أنهم يعارضون العقل في لاهوت الألوهية حفاظاً على خرافة الثالث وابن الله ، كما وكانوا يعارضون العلم وصالح العقيدة في محاكمهم الكنسية ، فنراها في القرن (١٣) م تفتش العقائد المعارضة لخرافات إنجيلية ، والعلوم المتقدمة غير المؤاتية لهذه

الأنجيل^(١) :

(١) إن منظمة أنغيزييون : تفتيش العقائد قتلت عشرات الآلاف من هؤلاء المتخلفين عن خرافات إنجيلية ، مهما كانت بمجرد تهمة غير ثابتة .

ففي خلال (١٨) سنة فقط (تركمادا)^(١) رئيس واحد من محاكم التفتيش الكنسية ، حكم بإحراق زهاء ١٠٢٢٠ شخصاً أن يحرقوا أحياء ، وإن كانت جماعة منهم خُنت قبل الحرق كتخفيف لهم عن الحكم القاسي ! .

ومن تعذيبات هذه المحاكم أنه كل من يتهم بالكفر والإلحاد - على حد زعمهم - يلقي عليه القبض ، وكانوا يضغطون عليه باللون التعذيب والتنكيل حتى يعترف بما أنهم به وإن لم يكن حقاً واقعاً .

إن السجناء البريثين من هذه التهم ما كان يخلى عنهم حتى يقرروا بما لم يفعلوا تحت وطأة التعذيبات غير المتحملة حتى يعترفوا أخيراً بما لم يفعلوا .

يقول (كرى ولف) - وهو من المحققين الأوروبيين - عن ألوان التعذيبات : إن موظفي محاكم تفتيش العقائد كانوا يحمون المتهم لحد الحرق ، ويعلقونه لحد كانت أعضائهم تنفك ، ويقطعون بالمعضات الحديدية لحومهم ، ويضغطون على أيديهم وأرجلهم بمعاقد حديدية لحد تسمع دقات قلبك عظامهم ، ويدخلون الإبر تحت أظفارهم حتى يقرب المتهم إلى حالة النزاع فيلجأ إلى الإقرار بما يريدونه منه ، وكانت نتيجة ذلك الإقرار أنهم يخنقونه قبل حرقه ، وما الذين لا يقرون فإلى الإحراق أحياء .

ومن جملة هؤلاء المعذبين الفيلسوف الأوروبي (وانيت) إذ قطعوا لسانه - قضية عدم إقرار بما يريدونه منه - وأحرقوه أمامه ، ثم قتلوه شر قتلة .

ويقول (زوان أنتونيولورنت) ١٨٠٠ م وهو من أعضاء محكمة تفتيش العقائد في (مادريد) : إن قلبي يستحي من عرض هذه التعذيبات الوحشية بحق المتهمين ، وأرى تناقضاً ظاهراً بين المعطف المسيحي (عليه السلام) وهذه الخشونات الوحشية بحق المتهمين .

ويقول : لما تجاوز عديد المحكومين من المتهمين بالإحراق ، اضطر حاكم (سويل) أن يني محرقة خارج البلد في صحراء باسم (تابلادا) وتكون دائمة الإضطرام ، وقد وضعت تماثيل أربع من النيين على أضلاعها الأربعة ، وكان يحرق فيها الكافرون بالمسيحية الكذائية ! .

ويقول العالم السوكتي (لوزينسكي) في تقديمه لكتاب (شارل لنا) مؤرخ محاكم تفتيش العقائد ، يقول : حين أفكر أن هذه المحاكم تبنى الإنجيل في هذه الأحكام الوحشية ،

(1) TORQUIMADA.

إن موظفي محاكم تفتيش العقائد كانوا يحمون المتهم لحد الحرق ، و يعلقونه لحد كانت أعضائهم تتفكك ، ويقطعون بالمعضات الحديدية لحومهم ، ويضغطون على أيديهم وأرجلهم بمعاهد حديدية لحد تسمع دقات تفكك عظامهم ، ويدخلون الإبر تحت أظفارهم حتى يقرب المتهم إلى حالة النزاع فيلجأ إلى الإقرار بما يريدونه منه ، وكانت نتيجة ذلك الإقرار انهم يخنقونه قبل حرقه ، وأما الذين لا يقرون فالإحراق أحياء .

ومن جملة هؤلاء المعذبين الفيلسوف الأوروبي (وانينيت)^(١) إذ قطعوا لسانه - قضية عدم إقراره بما يريدونه منه - وأحرقوه أمامه ، ثم قتلوه شر قتلة .

بشكل علي كثيراً أن أكتب عنها باطمئنان .
ذلك ، فمدراء الكنائس الإنجيلية كانوا يعاملون المتهمين هكذا ، والمسيح نفسه كان يواجه الملحدين بكل لطف وحنان حتى يجلبهم إلى الحق .
هؤلاء أحرقوا خلال سنين أكثر من / ٣٣٠٠٠ متهماً وعذبوا / ٣٤٠٠٠ شخصاً لحد أنهى إلى موتهم ، وفي الجمعيات عديدة من العلماء الذين كانوا يتشككون في الأناجيل المزخرفة ، أم كانوا يخترعون ما لا تمضيه الأناجيل .
ذلك ، ونموذجاً من سائر الجرائم الكنسية إليكم العرض التالي :
يقول الدكتور جوستاولويون الفرنسي في تاريخ التمدن الإسلامي : أن عظيم الأساقفة أمر في المحكمة المقدسة ! أن يقتل الأعراب غير المسيحيين مع نساءهم وأطفالهم بالسيف ، وراهب آخر تخطى هذه الجريمة البشعة وأمر بقتل الأعراب مسيحيين ومسلمين عن بكرتهم ، باحتمال أن إيمان المسيحيين منهم غير صادق .
وهذا الراهب المسمى بـ (بلدا) يذكر بكل سرور أن ثلاث ملايين من هؤلاء المحكومين قتلوا في الطريق ، وفي مهجر من مهاجر المسلمين وعددهم / ١٤٠٠٠٠ شخصاً ، إذ كانوا يهاجرون إلى أفريقيا قتل منهم / ١٠٠٠٠٠ شخصاً .
وهكذا أحرق (كزيمنس) عظيم الأساقفة / ٨٠٠٠٠ كتاباً إسلامياً ظناً منه أنه قضى بذلك على الإسلام المناوئ للمسيحية .

وكل ذلك كان في أسبانيا : الأندلس ، عند التغلب عليها ، ويكتب (آناول فرانس) إن الحملة الوحشية لشمال أوروبا على الأندلس محقاً لكثير من المسلمين القاطنين فيها ، وطمساً لآثارها العلمية الإسلامية ، إن ذلك سبب تأخر أوروبا عن التقدم العلمي / ٥٠٠ سنة .

وهنا « قاتلهم الله » ليس دعاء حيث الدعاء ليس إلا ممن لا يقدر على أن يحقق مأموله بنفسه فيطلب ممن هو فوقه ، فهو إخبار أن قتل الله فطرهم وعقولهم كما قتلوها قضية المفاعلة المعنية من المقاتلة ، فلما قالوا ما قالوه وفعلوا ما فعلوه وافتعلوا ما افتعلوه ختم الله على قلوبهم بما ختموا فـ « قاتلهم الله أنى يؤفكون » .

﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون ﴾ (٣١) .

إتخاذ الربوبية في هذا المثلث لا يعني فقط أنهم ربوهم كما الله ، بل وهو معاملتهم معهم كما يعامل الرب في البعض من اختصاصات الربوبية ، فقد اتخذوا المسيح رباً في خرافة الأقاليم واتحاده بذات الله ، وعبادتهم له كما الله، وذلك يختلف عن سائر الاتخاذ في أحبارهم ورهبانهم ، حيث أطاعوهم كما يطاع الله مشرعاً، فاتخذوهم أرباباً في حقل التشريع ، فأصغوا إليهم كامل الصغي فيما أحلوا أو حرموا^(١) ، وفي الفصل بين « أحبارهم ورهبانهم » وبين « المسيح ابن مريم » تلميح لاختلاف الإتخاذين ، كما أن « ابن مريم » تستأصل الأخير ، ذلك ومن أحبارهم ورهبانهم من يخيل إليهم أنهم نواب المسيح (عليه السلام) في البنية الإلهية أو الإلهية نفسها نسخة طبق الأصل، بما يشربون الخمر ويأكلون الفطير ، بأن الخمر دم المسيح والفطير لحمه، فهم يصبحون - إذاً - نفس

(١) في تفسير القمي في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليهما السلام) في قوله : اتخذوا أحبارهم . . . « أما المسيح فعصوه وعظموه في أنفسهم حتى زعموا أنه الله وأنه ابن الله وطائفة منهم قالوا : ثالث ثلاثة ، وطائفة منهم قالوا : هو الله ، وأما أحبارهم ورهبانهم فإنهم أطاعوا وأخذوا بقولهم واتبعوا به ما أمروهم به ودانوا بما دعوهم إليه فاتخذوهم أرباباً بطاعتهم لهم وتركهم أمر الله وكتبه ورسله فنبذوه وراء ظهورهم وما أمرهم به الأحبار والرهبان اتباعوه وأطاعوهم وعصوا الله ورسوله ، وإنما ذكر هذا في كتابنا لكي نتعظ بهم فغير الله تبارك وتعالى بني إسرائيل بما صنعوا يقول الله تبارك وتعالى : وما أمروا ألا ليعبدوا إلهاً واحداً سبحانه وتعالى عما يشركون .

المسيح (عليه السلام) وقد ندد بهم المسيح (عليه السلام) في نقل الإنجيل بقوله : « أفلا تفهمون بعد أن كل ما يدخل الفم يمضي إلى الجوف ويندفع إلى المخرج » (متى ٥١ : ١٧) .

ذلك ، وكل اتخاذة لغير الله كما الله في ربوبية من ربوبياته ، ذلك إشراك بالله فيما يختص به الله ، فكما التوحيد درجات كذلك الإشراك درجات « سبحانه عما يشركون » بالله في ذات أم أفعال أم صفات ، تسوية لخلق الله بالله وهي ككل ضلال مبين : « تالله إن كنا لفي ضلال مبين . إذ نسويكم برب العالمين » (٢٦ : ٩٨) .

فهنا مشركون راسميون وهم عبادة الأوثان بصورة رسمية ، وهناك مشركون دخلاء قد يعبدون غير الله زعم أنه الله كما المسيح ، أو يطيعون غير الله كأنه الرب في التشريع ، كما اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ، أو يميلون إلى غير الله مع الله كالذين يراءون في عباداتهم ، ثالث من الإشراك بالله بما لكل من درجات ، والقسم الأول هو المصطلح المتعود المقصود فيما يطلق الإشراك ، ثم الأوسط مرحلة ثانية هي مع المنحرفين عن التوحيد من أهل الكتاب ، ثم الأخير يحلق على كل هؤلاء المرائين .

ولقد يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تفسيراً للآية : « أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه »^(١) ولا يعني التحليل والتحريم الإفتاء ، بل

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٣٠ - أخرج جماعة عن عدي بن حاتم قال أتيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو يقرأ في سورة براءة : اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله فقال : ... وفي المجمع روى الثعلبي بإسناده عن عدي بن حاتم قال : أتيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وفي عنقي صليب فقال : يا عدي إطرح هذا الوثن من عنقك ، قال : فطرحت ثم أتيت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو يقرء من سورة براءة هذه الآية . . . فقلت له : أنا لسنا نعبدهم ، قال : أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتستحلونه ؟ قال : فقلت بلى فقال : فتلك عبادتهم ، وفي أصول الكافي عن أبي بصيرة قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن هذه الآية فقال :

هو تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله قاصرين أو مقصرين أو مقصرين وقاصرين ، فلا يحل التقليد الطليق بل ولا أصل التقليد ممن هذه صفته بتقصير أم قصور .

ذلك ، فاتباع غير الله كما الله اتخذ له رباً كما الله ، وأما الرسل وسائر المعصومين فاتباعهم هو اتباع الله فـ « من يطع الرسول فقد أطاع الله » (٨٠ : ٤) ولكن غير المعصومين الذين يجوز عليهم الخطأ قصوراً أو تقصيراً فليس إلتباعهم طليقاً مطبقاً ، إنما يُتبعون فيما يعلم أنهم صادرون فيه عن الله أم لا يتهمون ، وأما المشكوك فضلاً عن المعلوم تخلفهم عن حكم الله ، فليس إلتباعهم فيهما إلا اعتباراً لألوهتهم أو رسالتهم عن الله ، أما الرسالة فكيف يكذب الرسول على الله أو يعارضه في حكمه ، وأما الألوهة فهي هية في هذه الطاعة الطليقة الخاطئة .

فلذلك ، كما الإجتهد في الدين تفصيلاً فرض على المستطيعين ، كذلك الإجتهد إجمالاً فرض على القاصرين ، أن يتأكدوا ممن يقلدونه أنه صادر حسب مكتبته عن الله ، فأما المشكوك فيه ، فضلاً عن المتأكد كونه صادراً عن هواه ، فليس إلتباعه إلا تأليهاً له كما الله ، فإن الله هو الذي يحلل أو يحرم دون سواه ، ولا رسول الله .

هذا ، وفي تبديل صيغة الربوبية هناك : « أرباباً من دون الله » بالالوهية هنا : « إلهاً واحداً » لمحة لامعة أن الربوبية هي من لزامات الألوهية ، فاختصاص العبادة بالله هو إختصاص للربوبية بالله ، ومنها الطاعة الطليقة حيث تختص بالله .

فلما أطاعوا أحبارهم ورهبانهم طليقة وهم يعلمون تخلفهم عن شرعة الله ، فقد عبدوهم كأرباب ، فقد ألوههم - إذاً - كما الله في حقن

أما والله ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم ولو دعوهم إلى عبادة أنفسهم لما أجابوهم ولكن أحلوا لهم حراماً وحرموا عليهم حلالاً فعبدوهم من حيث لا يشعرون ، وعنه (عليه السلام) من أطاع رجلاً في معصية الله فقد عبده ، وعنه في الآية : أما والله ما صاموا لهم ولا صلوا ولكنهم ...

التشريع ، ومثلث: الألوهية - العبودية - الطاعة المطلقة ، هذه خاصة بالله .
فحتى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يُعبد ، ولا يطاع
لنفسه ، إنما كرسول : « ومن يطع الرسول فقد أطاع الله » وليس هكذا غير
الرسول ، ولا سيما إذا خالف حكم الله الذي ليس للرسول فضلاً عمن
سواه ! .

« وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً » أمراً شرعياً في كتاباتهم إلى أمر
فطري وعقلي في فطرهم وعقولهم ، فكل الآيات الربانية ، تكوينية
وتشريعية ، آفاقية وأنفسية، معسكرة لحق كلمة التوحيد دون إبقاء .

فلا يختص الإشراك بالله بالإعتقاد بالوهمية غير الله ، ولا تقديم
الشعائر التعبدية لغير الله ، بل والإشراك به في كل اختصاص له
كالتشريع ، فهؤلاء الذين أعطوا حق التشريع لأحبارهم ورهبانهم ، فقد
اعتبروهم شركاء الله في التشريع ، بل ورجحوهم فيه على الله حيث
اتبعهم من دون الله ، وذلك أنحس دركات الإشراك بالله .

« سبحانه وتعالى عما يشركون » به في طاعة كما في الأحبار
والرهبان ، أم في عبادة كما في المسيح (عليه السلام) ، أم في ألوهة كما
الخالق مثلما يقوله الثنوية القائلة بمبدئين اثنين ، والأهم هنا في هذا البين
هو الطاعة المطلقة الناتجة عن العبادة المطلقة والألوهية الوحيدة المطلقة .

ذلك « فإنما ذكر ذلك في كتابنا لكي نتعظ بهم »^(١) فلا نتبع علماءنا
أيما كانوا دون تثبت ، فحين نجد فقهاءنا قد لا يعتمدون القرآن أصلاً في
فتياهم ، أم يخالفون تقصيراً أو قصوراً نصّوصاً أم ظواهر مستقرة من
القرآن ، دونما حجة إلا شهرات أو إجماعات أم روايات غير مأخوذة بعين
الإعتبار ، فكيف نتبعهم في سائر فتياهم ، اللهم إلا من هدى الله جعلنا الله
منهم .

فحين يقول الله « لا تقف ما ليس لك به علم » فكيف - إذاً - نقفوا ما
نعلم تخلفه عن القرآن ، وكما هكذا « اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من
دون الله . . » ! اتخذنا نحن المسلمين أيضاً علماءنا أرباباً من دون الله ،

نطيعهم كما يطاع الله ، رغم أخطائهم القاصرة أو المقصرة أمام شرعة الله ، وهكذا :

﴿ يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون ﴾ (٣٢) .

« بأفواههم » القائلة هذه القولات المائلة ، المضاهية قول الذين كفروا من قبل ، وإطفاء نور الله وهو توحيد الحق بصفاته الحق ، وهو شرعته الصالحة غير الدخيلة ، فهو كلما أراد الله من عباده معرفة وعملاً صالحاً ، يريدون ليطفئوا كل ذلك بنقاب شرعة الله ، خلقاً لجو التضاد بين الدين ونفسه ، « يأبى الله إلا أن يتم نوره » المسرود في كتابات وحيه ، بالقرآن ، ونوره المرسل برسول القرآن « ولو كره الكافرون » .

إن الشيطنة الكتابية المدروسة ضد كتابات الوحي ورسالته (١) ، هي كتقدمة لإطفاء نور القرآن ونبيه ، ولكن الله يريد « أن يتم نوره » بهذه الشرعة الأخيرة المهيمنة رسولاً ورسالة على كافة الرسل برسالاتهم .

وشاهداً على خصوص ذلك القصد اللعين اللثيم بين عموم آيات الصف : « وإذ قال عيسى ابن مريم يا بني إسرائيل إني رسول الله إليكم مصداقاً لما بين يدي من التوراة ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد فلما جاءهم بالبينات قالوا هذا سحر مبين . ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى إلى الإسلام والله لا يهدي القوم الظالمين . يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون . هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون » (٦ : ٩) .

وهنا وجه آخر في « بأفواههم » هو الإشارة إلى ضالة المحاولة لإطفاء

(١) نور الثقلين ٢ : ٢١٠ في كتاب الإحتجاج للطبرسي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) حديث طويل وفيه : وقد بين الله تعالى قصص المغيرين بقوله « يريدون ليطفئوا نور الله . . » يعني أنهم أثبتوا في الكتاب ما لم يقله الله ليلبسوا على الخليقة فاعمى الله قلوبهم حتى تركوا فيه ما دل على ما أحدثوه فيه وحرفوا منه .

نور الله ، حيث النور القوي فضلاً عن نور الله الأقوى ليست لتطفأ بالأفواه ، وهذا من عجب البيان الشامل للوجهين بتصغير شأنهم وتضعيف كيدهم ، لأن الفم يؤثر في الأنوار الضعيفة ، دون الأنوار القوية ، ولا سيما الإلهية ! ، فمن يزعم أنه يطفىء نور الشمس بفيه ففيه ما فيه : فضلاً عن نور الله التي أضاءها فمن ذا الذي يطفئها بفيه ! .

هنا « نور الله » تعني إلى نوره خالقاً رباً ، نورَه خلقاً كما في آية النور : « الله نور السماوات والأرض مثل نوره . . » فهو ذاته نور السماوات والأرض بهداية تكوينية وتشريعية وكافة الربوبيات ، وهو في شرعته نور السماوات والأرض .

وكما هو واحد في تورية ذاته وأفعاله وصفاته ، كذلك هو واحد في نوره الرسولي والرسالي ، فإن الرسل والرسالات سلسلة واحدة موصولة مع الزمن ، متبلورة متوحدة في النور المحمدية والمحمديين من عترته المعصومين (عليهم السلام) وكما قال في آية النور بياناً لظرف مثل النور : « في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالعذو والأصاال . رجال . . . » (١)

فالوحدة في « نور الله » هنا و « نوره » هناك ، كوحدة « رسوله » هنالك ، هي مما توحد رسالة الله على كثرتها ، حيث تتوحد في هذه الرسالة السامية المهيمنة على الرسالات كلها .

فنور الله الرسولية المحمدية لا تطفأ بما حرفوه من بشارات الوحي الكتابي ، كما أن نور الله الرسالية المحمدية لم تطفأ بما حرفوه من أحكام الله وسائر جهات أشراع الله ، حيث الهيمنة المحمدية القرآنية والقرآنية المحمدية ، قد تمت بها نور الله « ولو كره الكافرون » وحاولوا ما حاولوا في إطفاءها .

لقد جهد المضللون قبل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ومعه وبعده (١) أن يطفئوا نور الله بأفواههم ، وبأبى الله إلا أن يتم نوره ، لا

(١) المصدر في كتاب الغيبة للطوسي (ره) عن محمد بن سنان قال : ذكر على بن أبي حمزة

فحسب أن يبقيا كما كانت ، إنما أن يتم نوره وكما أتمها على مدار التاريخ الرسالي، ولا سيما بهذه الرسالة السامية .

ومما يبرهن على أن « يأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون ، أنه :

﴿ هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ﴾ (٣٣) .

وهكذا في الصف (٩) وفي الفتح : « . . وكفى بالله شهيداً »
وهنا إيجابية الشهادة الربانية تكمل سلبية كيد المشركين في حقل إظهار محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) على الدين كله .

عند الرضا (عليه السلام) فلغة ثم قال : إن علي بن حمزة أراد أن لا يعبد الله في سمائه وأرضه ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون ، ولو كره اللعين المشرك ، قلت : المشرك ؟ قال : نعم والله وإن رغم أنفه ، كذلك هو في كتاب الله « يريدون . . » وقد جرت فيه وفي أمثاله أنه أراد أن يطفىء نور الله ، وبأسناده إلى الصادق (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه (عليه السلام) : « وقد ذكر شق فرعون بطون الحوامل في طلب موسى (عليه السلام) : وكذلك بنوا أمية وبنو العباس لما وقفوا على أن زوال ملكة الأمر والجباية منهم على يد القائم (عليه السلام) ناصبونا العداوة ووضعوا سيوفهم في قتل أهل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وإياداة نسلة طمعاً منهم في الوصول إلى قتل القائم (عليه السلام) فأبى الله أن يكشف أمره لواحد من الظلمة إلى أن يتم نوره ولو كره المشركون ، وفي كتاب كمال الدين وتعمام النعمة مثله سواء ، وفيه عن تفسير العياشي عن أحمد بن محمد قال : وقف عليّ أبو الحسن الثاني (عليه السلام) في بني زريق فقال لي وهو رافع صوته : يا أحمد ! قلت : لبيك ، قال : إنه لما قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على إطفاء نور الله فأبى الله إلا أن يتم نوره بأمر المؤمنين (عليه السلام) ، وفيه عن قرب الإسناد للحميري معاوية بن حكيم عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال : وعدنا أبو الحسن الرضا (عليه السلام) ليلة إلى مسجد دار معاوية فجاء فسلم فقال : إن الناس قد جهدوا على إطفاء نور الله حين قبض الله تعالى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبى الله إلا أن يتم نوره وقد جهد علي بن أبي حمزة على إطفاء نور الله حين قبض أبو الحسن (عليه السلام) فأبى الله إلا أن يتم نوره ، وقد هداكم الله لأمر جهله الناس فأحمدوا الله على ما من عليكم به .

ذلك ، ومنذ زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى الآن
لَمَّا يتحقق ذلك الوعد الحق أن يظهر محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)
على الدين : الطاعة - كله ، فقد ظهر دينه نسخاً لسائر الدين منذ ابتعث ،
ولكنه لَمَّا يظهر في واقع الحياة ظهوراً قاهراً يخفق تحت ظله كل ظاهر من
الدين ، ولو كان القصد - فقط - إلى جانب النسخ ، وأن شرعته تحلق
شرعياً على كافة المكلفين ؟ فهذا أمر حصل في كل شرعة أصلية لأولي
العزم من الرسل ، دون اختصاص بهذه الأخيرة ، كما وهو أصل لهذه الأديان ،
لا غاية لها ، وهنا « ليظهره » غاية ، كما وليس إظهاراً بالحجة حيث يشترك
معه سائر الأديان الحققة ، إذاً فلتعني « ليظهره » واقع إظهاره دون أن يبقى
في عالم الحكم شرعياً ، وفي عالم المثل والخيال والآمال غير الواقعة ، بل
هو الإظهار واقعياً على ضوء الإظهار شرعياً ، وليس ذلك إلا في زمن
المهدي القائم (عليه السلام) من آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)
حيث تسيطر دولته على العالم كله ، وهناك يظهر الحق في « ليظهره على
الدين كله » (١) .

وقد لا يعني ذلك الإظهار ستار كل دين سواه إلا عن ظهورها
الغالب ، فمحمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بقرآنه المبين سوف يظهر
غالباً مسيطراً على الدين كله حين لا يبقى لها أي صوت أو صيت إلا صوت
الإسلام وصيته حيث يحلقان على العالم كله ، ثم يبقى الكل تحت ذمته .

ذلك ، والمهدي (عليه السلام) هو المعني من « ريح طيبة » على
لسان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث « يبعث الله ريحاً طيبة
فيتوفى من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من خير فيبقى من لا خير
فيرجعون إلى دين آبائهم » (٢) .

(١) لإطلاع أوسع راجع آية الصف والفتح تجدهما فيهما تفصيلاً أوسع .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٣١ - أخرج أحمد ومسلم والحاكم وابن مردويه عن عائشة أن رسول الله

(صلى الله عليه وآله وسلم) قال : لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد السلات والعزى

فقال عائشة يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إني كنت أظن حين أنزل الله

وهنا « دين الحق » - مع أن دين الله كله حق مهما كان غيره باطلاً -
يعني « الحق » الثابت وغير المحرف قبال الزائل والمحرف، مهما كان حقاً

« ليظهره على الدين كله » أن ذلك سيكون تاماً ، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : إنه
سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله . .

وفيه أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي في سننه عن جابر في الآية قال : « لا يكون
ذلك حتى لا يبقى يهودي ولا نصراني صاحب ملة إلا الإسلام حتى تأمن الشاة الذئب
والبقرة الأسد والإنسان الحية ، وحتى لا تقرض فأرة جراباً وحتى توضع الجزية وتكسر
الصليب ويقتل الخنزير وذلك إذا نزل عيسى بن مريم (عليهما السلام) » أقول : وذلك
حسب متواتر الحديث عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وأئمة أهل بيته
(عليهم السلام) ، لا يكون إلا زمن المهدي القائم (عليه السلام) ومنها : نور الثقلين
٢ : ٢١١ في كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى أبي بصير قال قال أبو عبد الله
(عليه السلام) في قوله عز وجل : « هو الذي أرسل . . » فقال : والله ما نزل تأويلها بعد
ولا ينزل تأويلها حتى يخرج القائم (عليه السلام) فإذا خرج القائم (عليه السلام) لم يبق
كافر بالله العظيم ولا مشرك بالإمام إلا كره خروجه حتى لو كان كافراً أو مشركاً في بطن
صخرة لقالت : يا مؤمن في بطني كافراً فأكسرنى واقتله .

وفيه عنه بإسناده إلى سليط قال قال الحسين بن علي (عليهما السلام) : منا اثنا عشر مهدياً
أولهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) وآخرهم التاسع من ولدي وهو
القائم بالحق ، يحيي الله به الأرض بعد موتها ويظهر به الدين الحق على الدين كله ولو
كره المشركون .

وفيه عنه بإسناده إلى محمد بن مسلم الثقفى قال سمعت أبا جعفر محمد بن علي
(عليهما السلام) يقول : القائم منا منصور بالرعب مؤيد بالنصر ، تطوى له الأرض وتظهر
له الكنوز ، يبلغ سلطانه المشرق والمغرب ويظهر الله عز وجل دينه على الدين كله ولو كره
المشركون ، فلا يبقى في الأرض خراب إلا عمّر وينزل روح الله عيسى بن مريم
(عليهما السلام) فيصلّي خلفه . . .

وفيه عن الإحتجاج للطبرسي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) حديث طويل وفيه : وغاب
صاحب هذا الأمر بإيضاح العذر له في ذلك ، لاشتغال الفتنة على القلوب حتى يكون
أقرب الناس إليه أشدهم عداوة له وعند ذلك يؤيده الله بجنود لم تروها ويظهر دين نبيه
(صلى الله عليه وآله وسلم) على يديه على الدين كله ولو كره المشركون ، وفي تفسير
الفخر الرازي ١٦ : ٤٠ روى عن أبي هريرة أنه قال : هذا وعد من الله بأنه تعالى يجعل
الإسلام عالياً على جميع الأديان وتمام هذا إنما يحصل عند خروج عيسى ، وقال
السدي : ذلك عند خروج المهدي لا يبقى أحدٌ إلا دخل في الإسلام وأدى المخرج .

قبال الباطل ، فالشرايع الحققة غير الإسلام ، هي مع الشرائع الباطلة ، كلها زائلة بنسخ وتحريف - بفارق الحق في الحققة أمام الباطل - وهذا « دين الحق » وفي تبديل « الدين الحق » بـ « دين الحق » لمحة إلى ذلك الحق أنه ليس فقط وجاه الباطل ، بل وهو وجاه كل دين إلهي منسوخ ومحرف .

فدين الحق - إذاً - يحمل مثلث الحق الثابت غير المحرف وغير الباطل ، وسائر الأديان الحققة تحمل - فقط - الضلع الثالث ، وبصيغة أخرى « دين الحق » هو الحق المطلق غير الباطل ولا المنسوخ ولا المحرف ، و « الدين الحق » هو مطلق الحق قبال الباطل فقط ، ثم حق رابع هو أنه يحمل كل حق يحق تبينه لكافة المكلفين على مدار الزمن ، فهو مربع من الحق .

ذلك ، وفي « ليظهره » دون - فقط - « ليظهر دينه » تأييد للأحاديث التي تتحدث عن رجعته (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم الرجعة حيث يملك فيها العالم كله ، مهما عنى ضمير الغائب إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) دينه ، مما يشي بأن غيره (صلى الله عليه وآله وسلم) يساندونه في ذلك، والنقطة الأولى هو المهدي (عليه السلام) .

أترى الملل كلها - بعد - تسلم فلا يبقى كافر على وجه الأرض ؟ إنه « لا يبقى على وجه الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام ، إما بعز عزيز أو بذل ذليل ، إما يعزهم فيجعلهم الله من أهله فيقرؤا به ، وإما يذلهم فيدينون له »^(١) طاعة إياه وعيشة تحت ذمته وسلطته ، وقد دلت آيتنا « أغرينا - و - ألقينا »^(٢) على بقاء جمع من اليهود والنصارى بكور دون دور .

فهذه بشارة سارة تتكرر في القرآن انه سيظهر « دين الحق على الدين

(١) المصدر عن مجمع البيان قال المقداد بن الأسود سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : لا يبقى .

(٢) وهما « واغرينا - أو - والقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة . . . » حيث تعنيان اليهود والنصارى ، تعني كل واحدة منهما .

كله « دون إبقاء ، فتكون - إذا - الدينونة المحقة على ضوء « دين الحق » لله وحده ، ونحن - إذا - في حق المسير إلى حق المصير ، علينا أن نتحمل ما نُحْمَلُ من أعباء هذه الرسالة السامية ، إبتداءً من نقطة البدء التي بدأت منها خطوات الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وانتهاءً إلى نقطة الإنتهاء حيث يحمل حفيده المهدي (عليه السلام) هذه الراية المظفرة ، تحقيقاً لهذه الغاية القصوى والبغية الحاسمة الجاسمة ، اللهم عجل فرجه وسهل مخرجه واجعلنا من أنصاره وأعوانه ومن المجاهدين في سبيل الله بين يديه - آمين .

ولقد تلاحقت البشارات الكتابية بهذه الميزة المنقطعة النظير لدين الحق هذا ، بما لا جَوْلَ عنه إلى غيره من أديان حقة ربانية ، سردناها في كتابنا « رسول الإسلام في الكتب السماوية » .

وهنا « رسوله » كما في (٨٢) أخرى، تختص الرسالة الربانية بمحمد (صلى الله عليه وآله وسلم) كما وأن آية الشورى تختص به الوحي أمام سائر أصحاب الوحي الرساليين : « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه » ثم وآية آل عمران تصرح برسالته إلى الرسل : « وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال ءأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين » .

ذلك ، ولأن « ليظهره على الدين كله » ليس إلا بمهديه القائم عجل الله تعالى فرجه .

ذلك وتعريفاً بـ « الدين » ككل عن لسان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : « الدين يسر »^(١) و « الدين النصيحة »^(٢) و « إن الله يبعث

(١) مفتاح كنوز السنة نقلاً عن بخ - ك ٢ ب ٢٩ ، نس - ك ٤٦ ب ٢٨ ، حم - ثالث ص ٤٧٩
 قـ رابع ص ١٥٨ و ٣٣٨ ، خامس ص ٣٢ قـ سادس ص ٨٥ و ١١٤ و ١١٥ و ١٣٠ =

لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها^(١) و « إن الدين ليأزر إلى الحجاز »^(٢) وأظنه في بداية ظهور المهدي (عليه السلام) حيث يقوم من المسجد الحرام .

فقد يعني « نور الله » هنا - بعد القرآن ورسوله - الأنوار الإثني عشر من عترته المعصومين ، وكما يروى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) : « خلقت أنا وعلي من نور الله عز وجل »^(٣) وهو نور الهداية العليا ، وهو أول ما خلق الله وكما قال : « أول ما خلق الله نوري » مهما ترتبت درجات حيث « خلقت من نور الله عز وجل » ، وخلق أهل بيتي من نوري وخلق محبوبهم من نورهم^(٤) « فهذه خمسة أسماء مكتوبة من نور أنا المحمود وهذا محمد وأنا الأعلى وهذا علي .. »^(٥) .

﴿ يا أيها الذين آمنوا إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم^(٣٤) يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكتزون^(٣٥) ﴾

هؤلاء الكثرة الكثيرة من الأحبار والرهبان - وهم عيون الأمم الكتابية - إنهم بديلاً عن زهدهم في الدنيا وفتحهم سبيل الله « ليأكلون أموال الناس

⁼ ١٦٢ و ١٨١ و ١٨٩ و ١٩١ و ٢٠٩ و ٢٢٣ و ٢٢٩ و ٢٣٢ و ٢٦٢ و ٢٨١ ط - ح ١٢٩٦ و ٢٠٨٦ .

(٢) المصدر نقلاً عن بد - ك ٤٠ ب ٥٩ ، نس - ك ٣٩ ب ٢٢ ، تر - ك ٢٥ ب ١٧ م - ك ٢٠ ب ٤١ حم - أول ص ٣٥١ ، ثان ص ٢٩٧ ، رابع ص ١٠٢ .

(١) المصدر نقلاً عن بد - ك ٣٦ ب ١ .

(٢) المصدر نقلاً عن تر - ك ٣٨ ب ١ .

(٣) ملحقات إحقاق الحق ٥ : ٢٥٣ و ١٦ : ١١٠ - ١١٤ و ٢١ : ٤٣٣ و ٤ : ٩١ و ١٥ : ١٩٩ ، ١٤٢ ، ٦٩٢ و ٦ : ٤٤٦ .

(٤) المصدر ٩ : ٤٨١ .

(٥) المصدر ٩ : ٢٥٣ و ٢٦٠ .

بالباطل « بسبب الباطل، ومصحوباً بالباطل ، وفي سبيل الباطل ، حيث لا مقابل له حقاً ولا غاية حقة ، بل يقابله « ويصدون عن سبيل الله » فقد يأكلون أموال الناس دون مقابل ، وأخرى بمقابل الصد عن سبيل الله ، ولا فحسب « يأكلون » هكذا « ويصدون » بل وهم « يكتنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله » ثلوث منحوس أمام الناس وأمام الله « فبشرهم بعذاب أليم ، يوم يحصى ... »

وترى أن هذه الثلاثة مرفوضة محظورة - فقط - لهؤلاء الأحمق والرهبان ، وأما علماء الإسلام فلا عليهم إذا عملوا أعمالهم ؟ إنهم - إذا - أنحس وأركس حيث حُمِّلوا ما لم يحمله الأولون ، فقد حملوا هذه الشرعة الأخيرة المهيمنة على الشرائع كلها بأصحابها .

إذاً فهذه الثلاثة هي أنحس النحس من الحرمات الكبيرة التي تُفقر الناس مالياً، وتُفقروهم نفسياً وحالياً .

أم ترى أن الكتز من أموال الناس هو فقط محرم أم ومطلق الكتز ؟ « والذين يكتنزون » ، « هو بنفسه موضوع للحرمة طليق ، مهما كان أنحسه أن يكون من أموال الناس وعند العلماء فثالث من الحرمة .

فالكتز - لغوياً - هو ركام المال بجعل بعضه على بعض دونما تصريف في تجارة أو زراعة أمأهيه من تحولات ، فهو كل مدخر من المال لا يستفاد منه إدارة لشؤون الحياة ، وإنما ركازاً وركاماً بغية الحاجة المستقبلية المتخيلة أماذا من الحاجات الخيالية أم وواقعية بعيدة غير حاضرة، وهناك من يحتاجون إلى مال يصرفونه في قوتهم أم يديرونه لإدارة الحياة فردية وجماعية ، وأمامهم ركاز وركام من الأموال الطائلة مهما أدت زكاتها ، فالمال الحلال قد يكفي لضرورة المعيشة اليومية دونما تبذير ولا إسراف فلا شيء عليه .

أم يزيد عنها ولكنه يسمد لتجارة أمأهيه كرأس مال لإدارة الضرورة المعيشية ، وكذلك الأمر .

أم هو زائد عن الحاجة المعيشية يومياً أو ورأس مال لها ، ففيه الزكاة قدر الزائد .

أم يزيد عن كل حاجة حاضرة مصرفياً ورأس مال للحصول على المصرف ، ولكنه يستعمل للحصول على الزيادة غير المحتاج إليها ، فكذلك الأمر .

أم هو ركاز لا يُحتاج إليه في أية حاجة، فيُسمد مغبّة الحاجة المستقبلية المتخيلة، وله حاجته يومياً حسب الظاهر والعادة ، أم ولا يحتاجه طول عمره أيضاً ، وهو فيها كنز ، حيث الكنز هو ركام المال وركازه دونما إدارة له في عمل فردي أو جماعي ، فلينفق كله في سبيل الله ، إنفاقاً لأصله ، أم عوائده إقراضاً للمحاويج لكي يكتسبوا به دون أن يأخذ منهم شيئاً بمضاربة أم شركة أما شابه .

وليس الذهب والفضة هنا كما في سواء مما تذكران إلا عنواناً ونموذجاً غالباً للثروة دائماً ، والنقد الرائج زمن نزول الوحي ، فهما تعبيران عن الثروات المحتاج إليها في إدارة شؤون الحياة ، مهما كانت أوراقاً نقدية كما اليوم، أم أراضى ومعامل وسيارات وسفن وطائرات^(١) فانها حين تجمد دونما فائدة هي كنوزٌ يجب إنفاقها في سبيل الله ، حيث هي خارجة عن حاجيات أصحابها ، فلتنفق أعيانها أو منافعها بإشغالها في سبيل الله .

وأقل الكنز ما أدى زكاته المفروضة وهو من حلٍّ، وأكثره ما لم تؤد زكاته وليس من حلٍّ وبينهما عوان ، والكنز صادق في هذه الحالات كلها ، وهو محظور على أية حال، لأنه هو موضوع الحرمة بصورة طليقة ، فما صدق أنه كنز شمله حكمه مهما اختلفت دركاته .

(١) كما عن الإمام الباقر (عليه السلام) انه سئل عن الدينار والدراهم وما على الناس فقال : هي خواتيم الله في أرضه جعلها الله مصلحة لخلقه وبها يستقيم شؤونهم ومطالبهم فمن أكثر له منها فقام بحق الله فيها وأدى زكوتها فذاك الذي طلبه وخلص له ومن أكثر له منها فبخل بها ولم يود حق الله فيها واتخذ منها الأبنية فذاك الذي حق عليه وعيد الله عز وجل في كتابه : « يوم يحمى عليها في نار جهنم » .

وقد « نظر عثمان بن عفان إلى كعب الأحبار فقال له يا أبا إسحاق ما تقول في رجل أدى زكوة ماله المفروضة هل يجب عليه فيما بعد ذلك شيء ؟ فقال : لا - ولو اتخذ لبنة من ذهب ولبنة من فضة ما وجب عليه شيء ، فرفع أبو ذر عصاه فضرب بها رأس كعب ثم قال له : يا ابن اليهودية الكافرة ما أنت والنظر في أحكام المسلمين ! قول الله أصدق من قولك حيث قال : « والذين يكنزون . . » ^(١) والأحاديث التي تقول المال الذي أدى زكاته فليس بكنز ^(٢) لا تعني النصابات المقررة المعنية من ربع العشر

(١) نور الثقلين ٢ : ٢١٣ في تفسير علي بن إبراهيم حديث طويل وفيه نظر عثمان بن عفان . . .

أقول : وهذه المحاولة الأرستقراطية العثمانية تبين أكثر حين حاول أن يسقط الواو من آية الكنز حصراً لها بأهل الكتاب حتى لا تشمل هو واضرايه من الأثرياء .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٣٣٢ - أخرج ابن عدي والخطيب عن جابر قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أي مال أدبت زكاته فليس بكنز » وأخرجه ابن أبي شيبة عن جابر موقوفاً ، وفيه أخرج ابن مردويه والبيهقي عن أم سلمة أنها قالت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إن لي أوضاحاً من ذهب أو فضة أفكنز هو ؟ قال : كل شيء تؤدي زكاته فليس بكنز .

وفي نور الثقلين ٣ : ٢١٣ في أمالي الشيخ باسناده لما نزلت هذه الآية قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : كل مال تؤدي زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين وكل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز وإن كان فوق الأرض .

وفيه أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال : أربعة آلاف فما دونها نفقة وما فوقها كنز . وفيه عن الكافي بسند متصل عن معاذ بن كثير قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : موسع على شيعتنا أن ينفقوا مما في أيديهم بالمعروف فإذا قام قائمنا حرم على كل ذي كنز كنزه حتى يأتيه به فيستعين به على عدوه وهو قول الله عز وجل في كتابه « والذين . . » أقول : هذا حكم مصلحي في تجزئة حكم الآية حفاظاً على حاجيات الدولة الإسلامية الكبرى إذا قامت ، وهدماً لدويلات الجور بترك مساعدتها من زائد الإنفاق من الكنوز ، ولكن فيه أن سبيل الله لا تختص بما تقرره الدولة . وفيه عن أبي جعفر (عليهما السلام) في الآية فإن الله حرم كنز الذهب والفضة وأمر بانفاقه في سبيل الله وقوله : يوم يحمى عليها . . . قال (عليه السلام) كان أبو ذر الغفاري يغدو كل يوم وهو بالشام فينادي بأعلى صوته : بشر أهل الكنوز بكي في الجباه وكى بالجنوب وكى بالظهور أبداً حتى يتردد الحر في أجوافهم .

وفيه عن الخصال عن الحارث قال قال أمير المؤمنين (عليه السلام) قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : الدينار والدرهم أهلكما من كان قبلكم وهما مهلكاكم .

وفي الدر المنثور ٣ : ٢٣٣ - أخرج البخاري ومسلم وأبو داود وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي حقها إلا جعلت له يوم القيامة صفائح ثم احمي عليها في نار جهنم ثم يكوي بها جبينه وجبهته وظهره في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله أما إلى الجنة وأما إلى النار .

وفيه أخرج أبو يعلى وابن مردويه عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يوضع الدينار على الدينار ولا الدرهم على الدرهم ولكن يسوع الله جلده فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم

وفيه أخرج ابن مردويه عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز .

وفيه أخرج أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم وابن مردويه عن ثوبان قال كان نصل سيف أبي هريرة من فضة فقال له أبو ذر أما سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : ما من رجل ترك صفراء ولا بيضاء إلا كوي بها ؟

وفيه أخرج الطبراني وابن مردويه عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : ما من أحد يموت فيترك صفراء أو بيضاء إلا كوي بها يوم القيامة مغفوراً له بعد أو معذباً .

وفيه أخرج أحمد في الزهد عن أبي قال : ذو الدرهمين أشد حبساً من ذي الدرهم .

وفيه أخرج البخاري ومسلم عن الأحنف بن قيس قال : جلست إلى مالا من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال : بشر الكائنين برضف يحمي عليه في نار جهنم ثم يوضع على حلمة ندي أحدهم حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة نديه فيتدلذل ، ثم ولي وجلس إلى سارية وتبعته وجلت إليه وأنا لا أدري من هو فقلت لا أرى القوم إلا وهو كرهو ما قالت ، قال : إنهم لا يعقلون شيئاً قال لي خليلي ، قلت : من خليلك ؟ قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أتبصر أحداً ؟ قلت : نعم قال ما أحب أن يكون لي مثل أحد ذهباً أنفقه كله إلا ثلاثة دنائير وإن هؤلاء لا يعقلون إنما يجمعون للدنيا والله لا أسألهم دنيا ولا استفتيهم عن دين حتى ألقى الله عز وجل .

أقول : لقد آل أمر أبي ذر في تشدده على الأثرياء لحد شاع وضاع بين المسلمين فاعتذر له ما أخرجه أحمد والطبراني عن شداد بن أوس قال : كان أبو ذر يسمع من رسول الله (صلى

إلى العشر وإلى الخمس ، بل هي مطلق الزكاة الشاملة للعفو، وهو الزائد عن مؤنة سنته ، أم ولا أقل من أداء كل واجب في المال نفقة وكفارة ودية أماهيه من واجبات مالية ليست لتتخصص في الزكاة المعروفة ، اللهم إلا ألا تعني الزكاة كلها ، فهي إذاً تشمل الزائد عن المؤنة ، سواء أكان من نصاب الزكاة أم من سواها من واجبات مقدرة وسواها .

فإدخار المال محظور في شرعة الله على أية حال ، وهناك سبيل الله بحاجة إلى مال ، سواءً في الحاجات الشخصية أو الجماعية للدولة الإسلامية ، فـ « لا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً » (٤) : (٥) مما تمنع عن المال غير القائم بإصلاح الحياة ، فلا يصلح الكنز وهناك عطلة لحياة فردية أو جماعية لآخرين .

فما صدق أنه كنز مدخر ركام ، ما قل منه أو أكثر ، فهو مصداق التنديد في آية الكنز ، وما لم يصدق أنه كنز كالأموال التي تُدار بإدارة العوائد خاصة وعامة ، فهو خارج عن الآية ، مهما دخلت في محظور آخر كالذي لا تؤدي زكاته ، أم في تصرفه وتصريفه وتداوله إجحاف بحقوق الآخرين ، أم تبذير أو إسراف وما أشبه من محظور ، فقد يجوز أن تبقى من المال الحلال بقية ليوم فقرك أم للوارث إذا لم يكن كنزاً كما في حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) « وإنما فرض الموارث من أموال تبقى بعدكم »^(١) ولكنه محدد بالعفو ، ما زاد - لأكثر تقدير - عن مثلث

الله عليه وآله وسلم) الأمر فيه الشدة ثم يخرج إلى باديته ثم يرخص فيه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد ذلك فيحفظ من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في ذلك الأمر الرخصة فلا يسمعها أبو ذر فيأخذ أبو ذر بالأمر الأول الذي سمع قبل ذلك . وفيه أخرج الحاكم وصححه وضعفه الذهبي من أبي سعيد الخدري عن بلال قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : يا بلال ألق الله فقيراً ولا تلقه غنياً ، قلت : وكيف لي بذلك ؟ قال : إذا رزقت فلا تخبأ وإذا سئلت فلا تمنع ، قلت : وكيف لي بذلك ؟ قال : هو ذاك وإلا فالنار .

(١) المصدر عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية « والدين يكتزون . . » كبر ذلك على المسلمين وقالوا ما يستطيع أحد منا لولده ما لا يبقى بعده فقال عمر أن أفرج عنكم فانطلق

حاجيات الحياة ، أولاها حاضرك ، ثم مستقبلك ومن ثم وارثك ، ولكنما الآخران هما نافلتان - شرط كونهما متعودين للعقلاء المتشرعين - لا دور لهما إلا إذا لم تكن حاجة ضرورية لسبيل الله ، فإنها تتقدم عليهما مهما تأخرت عما يحصل من حاجيات ، حيث الحاجة الحاضرة الأكيدة في الحقل الإسلامي تتقدم على المستقبل ولا سيما المظنونة .

ولقد كان يحاول اختصاص التنديد في آية الكثر بأهل الكتاب ذوداً عن المسلمين ، ومن ذلك محاولة الخليفة عثمان إسقاط الواو عن « والذين يكتزون .. » فهُدِّد في ذلك فتركها^(١) .

أجل وان آية الكثر هي من أهم ما تضيق كل المخارج على الكانزين

عمر واتبه ثوبان فأتى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : يا نبي الله أنه قد كبر على أصحابك هذه الآية ، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم وإنما ... ثم قال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « ألا أخبرك بخير ما يكتز المرء ؟ المرأة الصالحة التي إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته » وفيه عن ثوبان لما نزلت هذه الآية كنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في بعض أسفاره فقال بعض أصحابه لو علمنا أي المال خير فتنخذه فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : أفضله لسان ذاك وقلب شاكر وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه - وفي لفظ - تعينه على آخرته .

(١) وهذه المحاولة ظاهرة مما سئله عثمان كعب الأحبار فصاح عليه أبو ذر الغفاري كما مضى ، وفي الدر المنثور أخرج ابن الضريس عن علياء بن أحمر أن عثمان بن عفان قال لما أراد أن يكتب المصاحف أرادوا أن يلقوا الواو التي في براءة « والذين يكتزون .. » قال لهم أبي لتلحقنها أو لاضعن سيفي على عاتقي فألحقوها . أقول وحفاظاً على ذلك يقول السدي فيما أخرجه عنه ابن أبي حاتم في الآية : هؤلاء أهل القبلة ، وفيه أخرج ابن سعد وابن أبي شيبه والبخاري وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن زيد بن وهب قال : مررت على أبي ذر بالربذة فقلت : ما أنزلك بهذه الأرض ؟ قال : كنا بالشام فقرأت « والذين يكتزون .. » فقال معاوية : ما هذا فينا هذه في أهل الكتاب ، قلت أنا : أنها فينا وفيهم .

وفيه أخرج مسلم وابن مردويه عن الأحنف بن قيس قال : جاء أبو ذر فقال : بشر الكانزين بكي من قبل ظهورهم يخرج من جنوبهم وكى من جباههم يخرج من أفئدتهم فقلت ماذا ؟ قال : ما قلت إلا ما سمعت من نبيهم (صلى الله عليه وآله وسلم) .

لأموالهم ما صدق كنز ، مهما أدى زكاته الأدنى من ربع العشر إلى العشر وإلى الخمس ، فإن واجب « العفو » قائم - بعد - على ساقه يطالب كل كائز وسواه بما زاد عن مؤنته لمؤنة الفقراء وسائر المصاريف الثمانية ، التي لا تزال بحاجة إلى مزيد الإنفاقات ، لا سيما وأن البخلاء كثير وأهل الخير قليل .

والفاظ الآية هي مما تثبت حرمة الكنز على أية حال ، سواء المؤدى زكاته أم سواه ، مهما كان الأول أخف محظوراً .

ف « يكتزون . . . » تعطي موضوعية ثابتة لعنوان الكنز على أية حال ، ثم « ولا ينفقونها » دون « لا ينفقون منها » برهان ثان على اجتثاث الكنز أياً كان ، فلو كان القصد إلى واجب الزكاة بالنصابات المقررة لكان النص « ولا ينفقون منها » .

ومن ثم « في سبيل الله » وهي بحاجة على طول الخط إلى إنفاقات ولحد « العفو » برهان ثالث على محاربة أصل الكنز ، فالتكاليف المالية التي تحتاجها « سبيل الله » في كافة وجهاتها ، إنها ليست لتقف لحد ولا سيما الدعوة الإسلامية العالمية التي تتكلف عشرات أضعاف سائر التكاليف الفردية والجماعية للكتلة المؤمنة .

فكيف - إذاً - يسمح بكنز الأموال وهناك فراغات دعائية بين مستضعفي المعمورة ، المبتلين بالدعايات المضللة المضادة للإسلام .

أم هل تكفي الزكوات المرسومة من التسعة ، أم والواسعة التي تحلق على كافة الإنتاجات ، هل تكفي هي لواسع الحاجيات المترامية الأطراف للدعايات الإسلامية العالمية .

كلّا ! فما دامت حاجة في سبيل الله على درجاتها فالواجب إنفاق الأموال الزائدة عن الحاجيات الضرورية فيها وإن لم تكن من الكنوز ، فضلاً عنها .

ومن ثم ف « يوم يحمى عليها » - دون بعضها غير المزكاة - دليل رابع على هذه الشمولية ، ثم « فتكوى بها » ككلّ و « هذا ما كنزتم لأنفسكم

فذوقوا ما كنتم تكذبون « خامس وسادس من عساكر البراهين الساطعة في آية الكنز على واجب استئصاله في سبيل الله ما لزم الأمر ، ومما تشبه آية الكنز هي آية الطوق : « ولا يحسبن الذين ينجلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة والله ميراث السماوات والأرض والله بما تعملون خبير » (٣ : ١٨٠) ومن أصدق المصاديق لـ « ما بخلوا به » هو الكنز .

ذلك ، ولأن وضع المال في تكوين الله وشرعته ليس إلا قياماً صالحاً للحياة الإنسانية العادلة الفاضلة : فـ « أموالكم التي جعل الله لكم قياماً » حيث « جعلها الله مصلحة لخلقه وبها يستقيم شئونهم ومطالبهم »^(١) فكل مال لا يستفاد منه فهو كنز ، سواء الركام الذي لا يدار في عمل ، أم يدار ولكن فائدته تصبح ركاماً على ركام إذ لا يحتاجه صاحبه أم هو فوق حاجته المشروعة ، فواجب إنفاق الكنز يشملهما ، مهما عم إنفاق منافعه إلى إنفاق أصله ما يصدق أنه مصروف في سبيل الله .

فالمال على أية حال لا بد أن يكون دولةً بين الناس ككل قدر المساعي والحاجات ، فـ « لكيلا تكون دولة بين الأغنياء منكم » ضابطة سلبية تفرض إيجابية الدولة المطلقة للمال ، فالمال المركوم في أصله أم في عوائده محظور في شرعة الله يجب إنفاقه في سبيل الله أصلاً أم فائدة . فتضخم الثروات غير مسموح في شرعة الله وهناك بطون غرثى لا عهد لها بالشعب ولا طمع لها في القرص .

وحصيلة البحث في آية الكنز هي أن كنز الأموال والثروات محرم مطلقاً ، ولاخراجها عن كنزها طريقان اثنان ، إنفاقها بأعيانها في سبيل الله ، أم إدارتها لصالح المحاويع فإنفاق منافعها في سبيل الله ، ولكن نص الآية هو الطريقة الأولى تحلاً عن أصل الكنز بفصله عن ملكته .

صحيح أنهم إن كنزوا ولم ينفقوا كانوا أعصى الله مما إذا لم يكنزوا

(١) في الأمالي عن أبي جعفر (عليهما السلام) يقوله بشأن الأموال .

ولم ينفقوا ، أم أداروها وأنفقوا من عوائدها ، ولكن « يكتزون ولا ينفقون » تفرض إنفاق الكنز بأصله .

فأما الذي لم يكتز ، وإنما أدار المال الزائد عن حاجته فأنفق من عوائده فقد لا تصدق عليه هذه الآية .

أم يقال إن إنفاق الزائد عن الحاجة في سبيل الله هو واجب الإنفاق ، فالإبقاء على هذا الزائد وإن لم يكن كنزاً محظوراً وإن لم تشمله آية الكنز ، فإنه مشمول لآية العفو « يسألونك ماذا ينفقون قل العفو » .

إذاً فالمحظور الأول هو ترك إنفاق العفو ، ثم الشديد هو ترك إنفاق الكنز .

وفي كنز المال عدة أخطار ، كعدم التنقل بفائده ، وعدم الظهور بعائده ، على أنه الزائد غير المحتاج إليه ، فذلك الثالوث يجعل من المال المكنوز وبالأعلى أية حال .

والذهب والفضة هنا لا تعنيان إلا الثروة المالية التي هي المدار في حاجيات الحياة ، فكنزها وهي تجميدها محظور أول ، وعدم إنفاقها في سبيل الله وهي الزائدة عن حاجيات الحياة محظور ثان ، وكونه حكرة لأصول الأموال محظور ثالث ، فالثالوث المحاذير تجعل الكنز للأموال من أشد المحاذير كما تنطق بها آية الكنز نفسها .

إذاً فكل مال لا يحتاجه صاحبه لحياته المتعددة يومياً ورأس مال أم ليوم فقره ولورثته ، لا بد وأن يحتاجه في سبيل الله ، وهذا أقل تقدير في الكنز .

ثم عليه أن ينفق ما يتركه لورثته إذا كانت حاجة حاضرة متأكدة إسلامية ، فإنها تتقدم على المستقبلية المظنونة .

ثم عليه أن ينفق ما يتركه ليوم فقره ويؤسه بنفس السند ، وهذا هو المعني من إنفاق العفو عند الحاجة لسبيل الله ، وهي دوماً بحاجة إلى بذل الأموال كما تحتاج إلى بذل النفوس وطاقاتها ، مهما اختلفت درجات الحاجات فاختلفت درجات الانفاقات لزوماً ورجحاناً .

ولقد كانت آية الكنز عبثاً على جماعة من الأثرياء وأتباعهم لحد عزموا على حذف الواو منها لكي يختص حظره بالأحبار والرهبان ، ومن ثم اختلقوا أحاديث في اختصاصه بمن لم يؤد زكاته ، ولكن الآية بنصها أو ظاهرها كما النص إجابة عن تأويلاتهم وكل ويلاتهم على الكنز ، إجابة صارمة لا قبل لها إلا ترك الآية ورائهم ظهرياً .

فالكنز على آية حال محظور ، والتبذير والإسراف وصرف المال في محرم أو في غير المصلحة محظور ، وترك الإنفاق عفواً منه محظور ، ولا يحق لأصحاب الأموال أن يجمعوا أموالاً وبجنبهم فقراء أم فقر في سبيل الله .

« يوم يحمى عليها في نار جهنم » يحمى على أصل الذهب والفضة كرصيدين لكل الأموال ، أم يحمى على أصول الأموال أياً كانت حيث الأجسام في الجحيم غيرها هنا وكما الأبدان .

« فتكوى بها . . » وإنما خصصت هذه الثلاثة بالكي ؟ لأنها كانت مسجودات لأصحابها، خارجة على كونها ذرائع للعيشة ، وسنادات لجنوبهم وظهورهم، ففي كنز المال دونما إدارة لشؤون الحياة إخراج له عن الوسيلة إلى الأصل، وكأنه يعبد فكي للحياة ، ثم يعتمد عليه كما يعتمد الظهر على عماد فكي للظهور ، ثم اعتماد عليه كهامش الحياة استرواحاً إليه فكي للجنوب ، ومن هذه الثلاثة يدخل النار في الأجواف ، فيقال : « هذا ما كنزتم لأنفسكم » إشارة إلى الكنز أياً كان ، كنزتم لأنفسكم لمستقبلكم الموهوم يوم الدنيا ، أم ولحياتكم الأخرى « فذوقوا ما كنتم تكنزون » ذوقاً لملكوتها التي حولتموها إليها .

ذلك لأن المال في وصفه تكويناً وتشريعاً ليس إلا ذريعة لإدارة شؤون الحياة بصورة عادلة وفاضلة ، إذاً فتجميدها عن الحركة الحيوية اعتباراً لها كأنها أصل من أصول الحياة فيرجع عذاباً على صاحبه الكانز إياه .

ثم يتلوه الذي يصرفه في غير صالح للحياة ، أم يبذره أو يسرف به ، ثم الزاوية الثالثة هي الصالحة ، تحصيلها له صالحاً ، وصرفاً صالحاً دونما إفراط ولا تفريط .

وفي رجعة أخرى إلى الآية نرى أن النفقة المتعودة في غير ما تبذير أو إسراف خارجة عن الكنز ، وقد تشمل الميراث ، ولولا أنه مسموح لما كان دور لآيات الميراث ، فمثلث النفقة الحاضرة والمستقبلية وما بعد الموت لمن عليه نفقتهم ، إنها خارجة عن الكنز ، اللهم إلا إذا دار الأمر بين الأهم والمهم ، كما إذا كانت الحاجة الحاضرة أهم من المستقبلية ومن الميراث .

فالضابطة الصالحة هي استثناء مثلث النفقة عن الكنز إلا فيما يستثنى .

وعلى أية حال فبطالة المال وعُطلته هي كعُطالة الحال وبطالتها غير مسموحة في شرعة الله ، فلا تقوم الحياة إلا بحركة صالحة بين العمل والمال ، فليس كل واحد منهما يكفي لإدارة شؤون الحياة ، ولأن الأصل في كل المعاملات والمعتمد هو الذهب والفضة ، لذلك فكنزهما يعني كنز الثروات دونما إدراك لمصالح الحياة .

وهنا يستثنى النفقات الحاضرة ومؤنة السنة ، ومؤنة العمر ، ومؤنة الورثة بالقدر المعتدل لولا الأهم الذي يقدم على متعود هذه النفقات .

فالنفقات الواجبة والراجعة دونما تبذير وإسراف هي خارجة عن الكنز ، اللهم إلا إذا اقتضت الضرورة ترك الراجعة الشخصية الحاضرة إلى الواجبة الجماعية الحاضرة ، وهكذا ترتب النفقات الأربع مع بعضها البعض ، متراوحة بين واجبة وراجعة ، والأصل الثابت هو تقديم الأهم على المهم على طول الخط ، فما كان مهماً وهناك أهم فهو كنز يجب إنفاقه في سبيل الله من مستحبة امام واجبة ، أم مؤنة السنة أمام المؤنة الحاضرة الضرورية ، وإلى هذا القياس .

فحين يحتاج مسلم إلى قوته لا يسمح لك التوسع في نفقتك ، وحين يحتاج مسلم إلى بلغة عيشته الحاضرة لا يسمح لك إدخار مؤنة المستقبل في مثلثها مترتبة .

و « كنزكم لأنفسكم » تشمل كل حظوة شخصية للكانز مهما كانت إيراثاً وهناك أهم منه مصرفاً ، إشاراً للحظوة الشخصية الخيالية أم والواقعية

على الضرورية الحيوية الجماعية .

وكما أن من « سبيل الله » سائر السبل الربانية ، كذلك سبيل الحاجة الحيوية الشخصية فرضاً وندباً كالتوسعة على العيال ، إلا أن تكون هناك سبيل هي أوجب للسالكين إلى الله .

ذلك ، فأين الكانزون ، والبخلاء عن حقوق الفقراء ، المسرفون والمبذرون في أموال الناس من أحبار ورهبان ، وأين أثمة الحق الذين يخشون الله في ظلم الناس بأموالهم ، وكما عن إمام المتقين علي أمير المؤمنين (عليه السلام) :

« والله لئن آيت على حسك السعدان مسهداً ، وأجر في الأغلال مصفداً ، أحب إلي من أن ألقى الله ورسوله يوم القيامة ظالماً لبعض العباد ، وغاصباً لشيء من الحطام ، وكيف أظلم أحداً لنفس يسرع إلى البلى قفولها ، ويطول في الثرى طولها -

والله لقد رأيت عقيلاً وقد أملق حتى استماحي من بُركم صاعاً ، ورأيت صبيانه شعث الشعور غير الألوان من فقرهم كأنما سُودت وجوههم بالعظم ، وعادوني مؤكداً ، وكرر علي القول مردداً ، فأصغيت إليه سمعي فظن أني أبيعه ديني وأتبع قياده مفارقاً طريقي ، فأحميت له حديدة ، ثم أدنيتها من جسمه ليعتبر بها ، فضج ضجيج ذي دنف من ألمها وكاد أن يحترق من ميسمها ، فقلت له : ثكلتك الثواكل يا عقيل ، أثن من حديدة أحماها إنسانها للعبه ، وتجرتني إلى نار سجها جبارها لغضبه ، أثن من الأذى ولا أثن من لظى ، وأعجب من ذلك طارق طرقنا بملفوفة في وعاءها ، ومعجونة شنتها ، كأنما عُجنت بريق حية أوقئها ، فقلت : أهية أم زكاة أم صدقة ؟ فذلك محرم علينا أهل البيت ، فقال : لا ذا ولا ذاك ، ولكنها هدية ، فقلت : هبلك الهبول ، أعن دين الله أتيتني لتحذعني ، أمختبِطُ أم ذو جنة أم تهجر ، والله لو أعطيت الأقاليم السبعة بما تحت أفلاكها على أن أعصي الله في نملة أسلبها جلب شعيرة ما فعلته ، وإن دنياكم عندي لأهون من ورقة في فم جرادة تقضمها ، ما لعلني

ونعيم يفنى ، ولذة لا تبقى ، نعوذ بالله من سبات العقل ، وقبح الزلل وبه نستعين » (الكلام ٢١٥) .

إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ
فَلَا تَغْلِبُوا فِيهِمْ أَنْفُسَكُمْ وَقَالُوا الْمُشْرِكِينَ كَفَّارًا كَمَا
يُقَاتِلُونَكُمْ كَفَّارًا وَأَعْلَوْا أَنَّا اللَّهُ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ إِنَّمَا النَّبِيُّ
رِزْقٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا يُضِلُّهُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا يُجِلُّونَهُ عَامًا وَ
يُخَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُؤْخَذَ بِهِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ
زَيْنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨﴾
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
أَقَالْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ رَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا
مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٢٩﴾ إِلَّا تَنْفِرُوا
يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ فَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَنْصُرُوهُ
شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٠﴾ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ

اللَّهُ إِذَا خَرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ
 إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا اللَّهُ مَعْنَا فَاَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ
 عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُودٍ لَهُ تَرَوْهَا وَجَعَلَ لِكُلِّ الْوَكِيلِ
 السُّفْلَى وَلِكُلِّ آلَاءِ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٥١
 خِيفَا فَاَوْثِقَا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٥٢
 لَوْ كَانَ عَرَضًا
 قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَا تَبْعُوكَ وَلَكِنْ بَعِثْتُ عَلَيْهِمْ
 السُّفَّةَ وَيَحْلِلُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا مَخْرَجًا مَعَكُمْ يَهْلِكُونَ
 أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ٥٣
 عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ
 أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى تَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ
 ٥٤ لَا يَسْتَازِنُكَ الَّذِينَ يُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا
 بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَالِمُ الْمُتَّقِينَ ٥٥ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ
 الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَآرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ

فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٦﴾ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً
 فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٧﴾ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً
 وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِ
 ﴿٤٨﴾ لَوْ خَرَجُوا فِئَكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا فُضْعًا
 خَلَا لَكُم يَبْغُوكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِئَكُم مَّمَّا عُونُ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ
 بِالظَّالِمِينَ ﴿٤٩﴾ لَقَدْ ابْتَغُوا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ
 حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُوَ كَارِهُونَ ﴿٥٠﴾ وَمِنْهُمْ
 مَنْ يَقُولُ نَنْذَرُ لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ
 لَمِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿٥١﴾ إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ فَعَسَىٰ أَسْوَأُهَا أَنْ
 تُصِيبَكَ مِثْلُهَا يَقُولُوا مَا أَخَذْنَا مِنْ قَبْلُ وَيَنُوتُوا وَهُمْ
 فَرِحُونَ ﴿٥٢﴾ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا
 وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٥٣﴾ قُلْ هَلْ مَرَّ بَعْضُكُمْ
 بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بَأْيَدِينَا فَرَبُّوا إِنَّا مَعَكُمْ مُرْتَبِصُونَ

﴿ إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السماوات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين ﴾ (٣٦) .

« إن عدة الشهور » لكل سنة « عند الله » قراراً تكوينياً وآخر تشريعياً « اثنا عشر شهراً في كتاب الله » في تكوينه وتشريعته، منذ « يوم خلق السماوات والأرض » وأدار الأرض والشمس والقمر ، عوامل حركية ثلاثة لمظاهر الزمن أياماً وشهوراً وسنين « منها أربعة حرم » ..

ذلك ، وأساس هذه الشهور هي الأهلة دون الشهور الشمسية ، فقد « يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج » (٢ : ١٨٩) كما والشهر بمختلف صيغه الواردة في القرآن عشرين مرة أخرى لا يعنى به إلا القمري لا سواه ، ومن نصوصها « شهر رمضان » (٢ : ١٨٥) .

ذلك ، وقد تتأيد عناية القمرية منها بأن حساب الشهور الشمسية حديث ، وهنا « يوم خلق السماوات والأرض » يحول عدة الشهور إلى بداية الخلق .

وهنا « كتاب الله » هو أولاً كتاب التكوين لمكان « يوم خلق .. » ثم التشريع على هامشه في كل شرائع الله ، لا فقط الشرعة القرآنية .

وهكذا « هو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب » (١٠ : ٥) حيث قرر تقدير منازل القمر وسيلة ظاهرة محسوسة لمعرفة السنين والحساب .

وهنا المناسبة لهذه المحاسبة الثقيلة أن المؤمنين أمرو بجهاد الروم وحلفاءهم من نصارى العرب في شمال الجزيرة - غزوة تبوك - وكان ذلك في رجب المنسيء وهو جمادى الآخرة ولكن ملابسة ماكرة كانت تمنع عن هذه الغزوة وهي أن رجب في هذا العام لم يكن بسبب النسيء في مواعده الحقيقي بحساب الأشهر القمرية ، فكأن رجب كان في جمادى الآخرة ، أو كان محرماً كان في صفر ، على اختلاف بين رجب ومحرم من حيث

كونه من الأشهر الحرم .

فلذلك بزغت الآية بتثبيت الأشهر القمرية كأوقات شرعية ثم التالية حملت على النسيء .

وهنا « يوم خلق السماوات والأرض » كيوم واحد ، ثم في آيات أخرى « خلق السماوات والأرض في ستة أيام » مما يبرهن على أن « يوم » هنا وهناك هو مطلق الزمان المقدر بأقداره حسب مختلف المقدرات فيه ، فـ « يوم خلق السماوات والأرض » يعني مجموعة الأيام الستة اعتباراً بجمع الخلق ، ثم الستة اعتباراً بأجزاء الخلق ، المفسرة المفصلة في فصلت فراجع .

« منها أربعة حرم » فما هي ؟ هي طبعاً أربعة محترمة لساحة الحج فهي إذاً « رجب - ثم - شوال - ذو القعدة - ذو الحجة » كما يروى^(١) فالأول لحرمة خاصة العمرة مهما عمت في سائر الشهور ، والثلاثة المتواصلة لمجموع الحج والعمرة ولا سيما حج التمتع .

أم والمحرم بديل شوال ، كما يروى في أخرى^(٢) ، واستثناء شوال

(١) كما في نور الثقلين ٢ : ٢١٤ في الكافي عن تفسير القمي بسند مسنداً عن زرارة قال كنت قاعداً إلى جنب أبي جعفر (عليه السلام) وهو محتبٍ مستقبل الكعبة فقال : أما إن النظر إليها عبادة فجاءه رجل من بجيلة يقال له عاصم بن عمر فقال لأبي جعفر (عليه السلام) إن كعب الأخبار كان يقول : إن الكعبة تسجد لبیت المقدس في كل غداة فقال أبو جعفر (عليه السلام) : فما تقول فيما قال كعب ؟ فقال : صدق القول ما قال كعب فقال أبو جعفر (عليه السلام) كذبت وكذب كعب الأخبار معك وغضب ، قال زرارة ما رأيته استقبل أحداً يقول : كذبت - غيره ثم قال : ما خلق الله بقعة في الأرض أحب إليه منها - ثم أومى بيده نحو الكعبة - ولا أكرم على الله تعالى منها ، لها حرم الله الأشهر الحرم في كتابه يوم خلق السماوات والأرض ثلاثة متواليات للحج : شوال - ذو القعدة - ذو الحجة وشهر مفرد للعمرة : رجب .

(٢) في الدر المنثور ٣ : ٢٣٤ عن أبي بكر أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) خطب في حجته فقال : إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السماوات والأرض السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ثلاث متواليات : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي

لا يضر بزمان من الحج والعمرة ، ولأن « الحج أشهر معلومات » هي الثلاثة الأولى ، ثم و « رجب » غرة العمرة فقد ترجّح الأربعة الأولى على الأخيرة ، وما لفظة « المحرم » بالتي تدمجها فيها ، ودعوى الإطباق بين الفريقين على الثانية لا نعرف لها وجهاً إلا نفس الإطباق المدعى ، إلا أن المتواتر معنوياً في الآثار عدّ المحرم من هذه الأربعة ، إضافة إلى تظافر النقل عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة من عثرته (عليهم السلام) على ذلك ، فالأشبه إذاً عد المحرم منها بديلاً عن شوال ، ومما يرجحه أن الحجيج بعد ختام شعائرهم يظلون أياماً أم أكثر بعد ذي الحجة في الحرم ، فقد يناسب كون المحرم من الأربعة الحرم ، وأما شوال فالوافدون فيه للمناسك قلة ، أم هم لأقل تقدير أقل بكثير من الباقيين بعد ذي الحجة .

وقد يفضل المحرم مرة أخرى لمكان « فإذا انسلخ الأشهر الحرم » بعد « فسيحوا في الأرض أربعة أشهر » حيث الظاهر منها هو التلاحق فيها .

وعلى أية حال فقلب الأشهر الحرم هو ذو الحجة الحرام ، وقد خطب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فيه خطبته الغراء قائلاً « أيها الناس هل تدرون في أي شهر أنتم وفي أي يوم أنتم وفي أي بلد أنتم ؟ قالوا : في يوم حرام وشهر حرام وبلد حرام ، قال : فإن دماءكم وأموالكم

بين جمادي وشعبان ، وفيه عن ابن عمر عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) مثله . وفي نور الثقلين ٢ : ٢١٥ في تفسير العياشي عن أبي خالد الواسطي عن أبي جعفر (عليه السلام) حدثني أبي علي بن الحسين عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لما ثقل في مرضه قال : أيها الناس أن السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ، ثم قال بيده : رجب مفرد وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ثلاث متواليات ...

أقول : فهاتان روايتان حول « أربعة حرم » وهما ثالثة في الخصال عن أبي عبد الله (عليه السلام) نقول : منها أربعة حرم : عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الأول وعشر من ربيع الآخر وتأويلها أنها حرم خاص بـ « سيحوا في الأرض أربعة أشهر .. فإذا انسلخ الأشهر الحرم » .

وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه ثم قال : اسمعوا مني تعيشوا : ألا لا تظالموا ، ألا لا تظالموا ، إنه لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفس منه ، ألا إن كل دم ومال ومأثرة كانت في الجاهلية تحت قدمي هذه إلى يوم القيامة^(١) .

« ذلك الدين القيم » وقد تعني إلى « أربعة حرم » « عدة الشهور . . » فالدين القيم الثابت الذي لا جَوْل عنه في شرعة الله هو اعتبار الشهور هكذا إثنا عشر شهراً ، ثم و « منها أربعة حرم » « فلا تظلموا فيهن أنفسكم » والقدر المعلوم من مرجع ضمير الجمع هو « أربعة حرم » حيث حرم فيها القتال هجوماً أو إنتقامياً إعتداءً بالمثل ، وإنما « قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة » فيهن دفاعاً مضيقاً وفي غيرهن موسعاً « واعلموا أن الله مع المتقين » إياه في سلبية القتال وإيجابيته بحدوده ، وهكذا في كافة السلبيات والإيجابيات .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٣٤ - أخرج أحمد والباوردي وابن مردويه عن أبي حمزة الرقاشي عن عمه وكانت له صحبة قال : كنت أخذاً بزمام ناقة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في أوسط أيام التشريق أذود الناس عنه فقال : أيها الناس . . . وأن أول دم يوضع دم ربعة بن الحرث بن عبد المطلب كان مسترضعاً في بني ليث فقتلته هذيل - ألا وإن كل ربا كان في الجاهلية موضوع ، وإن الله قضى أن أول ربا يوضع ربا العباس بن عبد المطلب لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ، ألا إن الزمان قد استدار كهيته يوم خلق السماوات والأرض ، ألا وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السماوات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم ، ألا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا أن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكنه في التحريش بينكم واثقوا الله في النساء فانهن عوان عندكم لا يملكن لأنفسهن شيئاً وإن لهن عليكم حقاً ولكم عليهن حقاً لا يوطئن فراشكم أحداً غيركم ولا يأذنن في بيوتكم لأحد تكرهونه فإن خفتن نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف وإنما أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ألا ومن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها ويسط يديه وقال : اللهم قد بلغت ألا هل بلغت ، ثم قال : ليلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ أسمع من سامع .

ذلك ، ولتحليق « فيهن » على كل « إثنا عشر شهراً » وجه على هامش « أربعة حرم » فالظلم فيها مضاعف وفي سائر الأشهر موحد غير مضاعف ، إلا أن يضاعف بملاسات أخرى .

وقد يدل « ذلك الدين القيم » على وجوب الحفاظ على عديد « إثنا عشر شهراً » دون تبديل للسنة إلى غيرها ، وكذلك قمريتها ، وحرمة « أربعة حرم منها » دين قيم في حقل الزمن بمثلث الزوايا ، فالمتخلف عنها كلها أم بعضها متخلف عن « ذلك الدين القيم » المكتوب في كتابي التكوين والتشريع ، ومن التخلف في « أربعة حرم » النسيء بحساب الأشهر غير القمرية على حساب الشمس .

ذلك ، ومن « ذلك الدين القيم » الأئمة الاثنى عشر الذين هم تأويل الشهور الاثنى عشر حسب المروي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « الأئمة بعدي اثنا عشر »^(١) « حجج الله على الخلق بعدي اثنا عشر »^(٢) « أوصيائي بعدي اثنا عشر أولهم علي وآخرهم المهدي »^(٣) « يملك من ولدي اثنا عشر خليفة »^(٤) « اثنى عشر كعدد نقباء بني إسرائيل »^(٥) فقد « نصر بإمامتهم وهم اثنا عشر »^(٦) « فنظرت فرأيت اثنا عشر نوراً وفي كل نور سطر أخضر عليه إسم وصي من أوصيائي »^(٧) .

ذلك ، وقد نجد مواصفاته التي لا تُحد ولا تُحصى في ألفين من مؤلفات إخواننا أو تزايد ، كما فصلت في ملحقات إحقاق الحق .

(١) ملحقات إحقاق الحق ١٣ : ١ - ٧٤ و ١٩ : ٦٢٨ - ٦٣٢ .

(٢) المصدر ٤ : ٩٤ .

(٣) المصدر ٤ : ١٠٣ ، ٣٦٥ و ١٣ : ٦٩ و ٢٠ : ٥٣٨ .

(٤) المصدر ١٣ : ٧٤ و ٧ : ٤٧٧ و ١٣ : ١ - ٨ ، ١٦ - ١٧ ، ٢٠ - ٢١ ، ٣١ - ٣٢ ، ٣٥ ، ٤٧ ، ٧٤ .

(٥) المصدر ١٣ : ٤٤ - ٤٥ و ١٩ : ٦٢٩ - ٦٣٠ .

(٦) المصدر ١٣ : ٥٦ ، ٧١ و ١٣ : ٤٩ - ٧٤ .

(٧) المصدر ٥ : ٩٣ .

« وقاتلوا المشركين كافة » قتلاً يكف عنكم بأسهم ، وعمل تاءها للمبالغة عناية إلى مبالغة الكف في ذلك القتال « كما يقاتلونكم كافة » قتلاً يكف عنهم بأسكم ، فلا تعني « كافة » الجميع ، وإنما هي القتال كافة حيث تكف عنكم بأسهم ، فهي - إذاً - حرب دفاعية .

« واعلموا أن الله مع المتقين » على أية حال وهنا في مسرح القتال ، في أصله وفي زمنه وفي كفه وكيفه ، تجنباً عن قتال الذراري والعجزة والصبيان ومن ألقى إليكم السلام^(١) وقاتل من لا يقاتلكم ولا هو فتنة عليكم .

وهنا « المشركين » كما المشركين « واقتلوه » حيث وجدتموهم « سواء دون شمول لأهل الكتاب حيث الصيغة الصالحة للشمول « الكافرين » و« المشركين » تعني في مصطلح القرآن العباد الرسميين للأوثان دون كل المنحرفين عن التوحيد ككفرة أهل الكتاب ، وقد قوبل بينهما في البينة : « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب منافقين » .

﴿ إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً لبواطؤ عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله زين لهم سوء عملهم والله لا يهدي القوم الكافرين ﴾ (٣٧) .

النسيء هنا هو الشهر المؤخر حيث تعودت الجاهلية لتنسيء من الأشهر الحرم مصلحية تحليل القتال فيها أو سماح الحج ، حيث كانت تعرض حاجات لبعض قبائل العرب تتعارض مع تحريم هذه الأشهر ، وهنا تتلاعب الأهواء ويقوم من يفتي باستحلال أحد الأشهر الحرم عن طريق تأخيرها في عام وتقديمه في آخر ، فطالما عديد الأشهر الحرم يبقى أربعة

(١) خلاف ما قتل خالد في حنين امرأة فارس إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ينهيه مشدداً ، وقتل رجالاً قد أسلموا من بني جذيمة فتيروا النبي إلى الله من فعلته ثلاثاً ، وقتل أسامة يهودياً أظهر له الإسلام فنزلت : « ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً » (٤ : ٩٤) .

ولكن أعيانها كانت تتبدل بتبديل الأسماء في ذلك النسيء التأخير^(١) .

ولقد كان في العام التاسع من الهجرة رجب الحقيقي غير رجب ، وذو الحجة غير ذي الحجة ، فرجب واطىء جمادى الآخرة وذو الحجة واطىء ذو القعدة ، وكان نفر الجهاد فعلاً في جمادى الآخرة واقعاً وفي رجب مختلفاً ، فرشقت سهام هذه النصوص على تلك الجاهلية الحائرة المائرة إبطالاً للنسيء عن بكرته حيث كان خلاف سنة التكوين والتشريع « ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله »^(٢) .

ولقد « هذا الكفر ركاماً على جاهلية الإشراك فأصبح » زيادة في الكفر « حيث كانوا » يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً « كأنهم هم المشرعون أمام الله ، والقصد من تراوح التحليل والتحرير « ليواطئوا عدة ما حرم الله » فيه القتال « فيحلوا ما حرم الله » بذلك النسيء .

فقد جمعوا إلى تحويل موضوع التحريم بذلك النسيء أصل التحليل والتحرير به ، إحتيالاً حائلاً عن تحليل الله وتحريمه ، ولذلك إستحقوا ذلك التنديد الشديد المذيد .
وليسوا هم فحسب ، هكذا كل المحتالين في الأحكام والموضوعات

(١) في مجمع البيان قال مجاهد : كان المشركون يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذي الحجة عامين ثم حجوا في المحرم عامين ثم حجوا في صفر عامين وكذلك في الشهور حتى وافقت الحجة التي قبل حجة الوداع في ذي القعدة ثم حج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في العام القابل حجة الوداع فوافقت ذا الحجة فذلك حين قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في خطبته : ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم . . . حيث أراد بذلك أن الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها وعاد الحج إلى ذي الحجة وبطل النسيء ، وفي كتاب الخصال عن عبد الله بن عمر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كلام من خطبة له (صلى الله عليه وآله وسلم) « فلا تظلموا فيهن أنفسكم » فإن النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا . . . وكانوا يحرمون المحرم عاماً ويستحلون صفر عاماً ويحرمون صفر عاماً ويستحلون المحرم ، أيها الناس إن الشيطان قد يش أن يُعبد في بلادكم ، أقول : وهذا النسيء داخل في طليقه خارج عن مورده في الآية « ليواطئوا عدة ما حرم الله » .

الشرعية تسميته لها بالحيّل الشرعية ، ولا حيلة للشرع في تحليل ما حرم أم
تحريم ما حلّ ، وإنما الحيلة لهذه الأغباش الأنكاد الذين ينسبون حيّلهم
المحرمة إلى الشرع نفسه لإسترواحاً في جريمتهم البشعة المتصورة بصورة
الفتوى ، أو العملية الشرعية مثل الحيّل المختلقة في حقل الربا وما أشبه ،
هزة سافراً بأحكام الله ! .

والنسيء الكافر على نوعين ، أحدهما احتساب الأشهر حسب سير
الشمس ، وثانيهما تناسي بعض الأشهر في العدّ وتسمية البعض بأسم الآخر
إنساءً قاصداً ليواطئوا عدة ما حرم الله .

وتعوداً على ذلك النسيء خيل إلى ضعفاء من المؤمنين أن الحرب
محرمة إعتباراً بأن جمادي الآخرة المحولة إلى رجب هو في الحق رجب
فاستحرموا فيه القتال ، ولذلك تشدّد النكير عليهم وعلى مختلقي النسيء
هكذا ، وهكذا « زين لهم سوء أعمالهم » حيث زين لهم الشيطان أعمالهم
وكانوا مستبصرين « كما وزين الله جزاءً وفاقاً أن لم يصد الشيطان عن ذلك
التزين .

﴿ يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله إنا قلتم
إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة فما متاع الحياة الدنيا في
الآخرة إلا قليل ﴾ (٣٨) .

رغم أن قضية الإيمان بالله الترقب لأمر الله تحقيقاً له حقيقة
بالإيمان ، نرى جماعة من الذين آمنوا يتناقلون عن أمر النفر في سبيل الله
إلى أرض الحياة الدنيا المتاع « فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا
قليل » .

ذلك ، ومع العلم أن متاع الحياة الدنيا في الآخرة لا كثير ولا قليل إذ
لا ينفع أصحابه ما لم يقدموه لها ، وما قدموه فهو كثير غير قليل ، فكيف
يعتبر هنا في الآخرة قليلاً .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٣٧ - أخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن
مجاهد في الآية قال : فرض الله الحج في ذي الحجة وكان المشركون يسمون الأشهر ذوا

علّ « في » هنا لظرف القياس دون واقع لمتاع الحياة الدنيا في الآخرة ، فهو قياساً إلى متاع الآخرة قليل ضئيل وكما « فرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاع » (١٣ : ٢٦) .

أم و « قليل » في واقعه ، فإن قليلاً من المؤمنين يقدمون متاع الحياة الدنيا بكاملها أو أكثرها إلى الآخرة كمتاع فالتمتاع الأول متعة بعيدة (١) ككل

الحجة والمحرم إلى ذوا الحجة ثم يحجون فيه ثم يسكتون عن المحرم فلا يذكرونه ثم يعودون فيسمون صفر صفر ثم يسمون رجب جمادي الآخرة ثم يسمون شعبان رمضان ورمضان شوال ويسمون ذا القعدة شوال ثم يسمون الحجة ذا القعدة ثم يسمون المحرم ذا الحجة ثم يحجون فيه واسمه عندهم ذوا الحجة ثم عادوا مثل هذه القصة فكانوا يحجون في كل شهر عاماً . . ثم حج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حجته التي حج فيها فوافق ذوا الحجة فذلك حين يقول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في خطبته : إن الزمان قد استدار . . .

وفيه أخرج ابن أبي حاتم عن السدي في الآية قال : كان رجل من بني كنانة يقال له جنادة بن عوف يكنى أبا أمامة يتسّىء الشهور وكانت العرب يشتد عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر لا يغير بعضهم على بعض فإذا أراد أن يغير على أحد قام يوماً بمعنى فخطب فقال : إني أحللت المحرم وحرمت صفر مكانه فيقاتل الناس في المحرم فإذا كان صفر عمدوا ووضعوا الأسنة ثم يقوم في قابل فيقول : إني قد أحللت صفر وحرمت المحرم فيواطئوا أربعة أشهر فيحلوا المحرم .

(١) ويؤيده ما في الدر المنثور ٣ : ٢٣٦ - أخرج الحاكم وصححه عن المستورد قال : كنا عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فتذكروا الدنيا والآخرة فقال بعضهم : إنما الدنيا بلاغ للآخرة فيها العمل وفيها الصلاة وفيها الزكاة وقالت طائفة منهم : الآخرة فيها الجنة وقالوا ما شاء الله فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ما الدنيا في الآخرة إلا كما يمشي أحدكم إلى اليم فادخل أصبعه فيه فما خرج منه فهي الدنيا ، وفيه أخرج الحاكم وصححه عن ابن مسعود قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن الله جعل الدنيا قليلاً وما بقي منها إلا القليل كالثقب في الغدير شرب صفوه وبقي كدره .

وفيه في وصف الدنيا كأصل عن ابن مسعود أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نام على حصير فقام وقد أثر في جنبه فقلنا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لو اتخذنا لك فقال : مالي وللدنيا ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت ظل شجرة ثم راح وتركها ، وفيه عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : من أحب دنياه أضر بآخريته ومن أحب آخريته أضر بدنيته فآثروا ما يبقى على ما يفنى ،

عن الآخرة ، والثاني متاع التجارة أن تشتري به الآخرة ، والفارق أنه للكافرين « متاع قليل ولهم عذاب أليم » (١٦ : ١١٧) : متعة قليلة ، وللمؤمنين متاع في الآخرة حسب مساعيهم إن كثيراً فكثير وإن قليلاً فقليل ، ومما يقلل متاع الحياة الدنيا للمؤمنين أن يتشاقلوا عن الجهاد في سبيل الله بأرض المعركة ، إلى أرض الحياة تطويلاً لها بزعمهم ، أم تطاولاً فيها بمال ومنال ! إمام أنه قليل بجانب متاع الآخرة وإن كان للمؤمنين الصالحين الذين يشترون به الآخرة ، متاع قليل يشتري به متاع كثير وقد يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : « نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته حتى يرضي ربه ، ويشت الدار لمن صدته عن آخرته وقصرت به عن رضى ربه وإذا قال العبد قبح الله الدنيا قالت الدنيا قبح الله أعصانا لربه^(١) .

ذلك ، فما الذي أثقلهم حينذاك عن النفر لقتال الروم ؟ إنه شدة الحر ، وطيبة ثمار المدينة وقتذاك ، وبعد المسافة وشقة الطريق واستعظام الروم ، فأنأقلوا - إذاً - إلى الأرض كأنهم رضوا بالحياة الدنيا من الآخرة ، وإنها ثقلة أرض الحياة الدنيا ومطامعها ومطامحها ، ثقلة الخوف على حياة وزخرفاتها ولذائذها ومصالحها ومتعها ، ثقلة الدعة والأريحية المستقرة المستغرة ، والعبارة تحمل لكل ثقلة كهذه وما أشبه بجرس اللفظ وقَرَص المعنى « إنأقلتم » : إفتعال الثقل إلى السفلى الثقل ، رغم الإيمان بالعلو ، غَلَباً لجاذبية الأرض على السماء ، وسَلْباً لرفرفة الأرواح وانطلاقة الأشواق .

وعن أبي مالك سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : حلوة الدنيا مرة الآخرة ومرة الدنيا حلوة الآخرة .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٣٨ عن سعد بن طارق عن أبيه قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : . . وفيه عن سهل بن سعد أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعط رجلاً فقال : إزهد في الدنيا يحبك الله وإزهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس ، وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : الدنيا سجن المؤمن وستته فإذا خرج من الدنيا فارق السجن والسنة .

فالنفرة للجهاد هي انطلاقة من ثقل الأرض وقيدتها ، تطلعاً إلى علو السماء عن كيدها وميدها ، فما من مؤمن إناقل إلى الأرض عن نفر الجهاد إلا وفي إيمانه دَخل وخلل ، حيث الحياة الإيمانية كلها جهاد ، ولقد « قالوا لا تنفروا في الحر قل نار جهنم أشد حراً » (٩ : ٨١) فما دائكم وما دواءكم ؟!

﴿ إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً والله على كل شيء قدير ﴾ (٣٩) .

وهنا تهديد مديد بعد تهديد ، متواصلاً في آيات عدة ليعدوا للجهاد عِدَّةً وَعِدَّةً ، فـ « إلا تنفروا » للجهاد « يعذبكم عذاباً أليماً » هنا وفي الأخرى ، فهنا تُقلبون فتُغلبون أما أشبه ،^(١) وهنالك تعذبون ، ومما هنا « يستبدل » بكم « قوماً غيركم » ممن لا يتهاون في الجهاد . ثم « ولا تضروه شيئاً » فإن الله ليس ليُغلب في المعارك فإنما أنتم تُغلبون « والله على كل شيء قدير » .

فـ « إنفروا رحمكم الله إلى قتال عدوكم ولا تتأقلوا إلى الأرض فتقروا بالخسف وتبوءوا بالذل ويكون نصيبكم الأخس ، إن أخا الحرب الأرق - لا ينام - ومن نام لم يُنم عنه »^(٢) .

وهنا علٌّ « قوماً غيركم » هم المعنيون بـ « يا أيها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم » (٥ : ٥٤) .

﴿ إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٣٩ عن ابن عباس في الآية قال : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) استنفر حياً من أحياء العرب فتأقلوا عنه فأنزل الله هذه الآية فأمسك عنهم المطر فكان ذلك عذابهم .

(٢) نور الثقلين ٢ : ٢١٧ عن نهج البلاغة عن الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) .

في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم ﴿٤٠﴾ .

لقد تعلق بآية الغار هذه متعلقون كثير بين موجبين لفضيلة غالية له «صاحبه في الغار» لحدّ يسمّلون عليه في زيارتهم إياه بـ «السلام عليك يا صاحب الغار» تثبيتاً مبيّناً لصحبته الوحيدة بين صحابة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بذلك النصّ الجلي والقصص العلي ، وكأنه هو صاحبه دون من سواه ، وآخرين سالبين عنه أية فضيلة مائلين إلى أن آية الغار عار على صاحب الغار دون إفتخار ، موغلين إياه في الكفار .

ولكلّ - على ضوء المذهبية آراء ، علينا أن نرفضها ، ثم نفرض على ضوء الآية ما قصه الله ، سواء أكان لصاحبه في الغار أم عليه .

ذلك ومن قالات الموجبين ما ينقله صاحب الأمر عجل الله تعالى فرجه ويرد عليه رأساً على عقب^(١) ، ومن مقالات السالبين

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٢٠ في كتاب كمال الدين وتتمام النعمة باسناد إلى سعد بن عبد الله القمي عن الحجة القائم (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه (عليه السلام) : يا سعد ! وحين ادّعى خصمك أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما أخرج مع نفسه مختار هذه الأمة إلى الغار إلا علماً منه أن الخلافة له من بعده وأنه هو المقلّد أمور التأويل والملقى إليه أزمة الأمة وعليه المعمول في لم الشعث وسد الخلل وإقامة الحدود وتسرية الجيوش لفتح بلاد الكفر ، فلما اشفق على نبوته اشفق على خلافته وإذ لم يكن من حكم الاستتار والتواري أن يروم الهارب من الشر مساعدة من غيره إلى مكان يستخفي فيه -

وإنما أبات علياً (عليه السلام) على فراشه لما لم يكثرث له ولم يحفل به لاستثقاله إياه وعلمه أنه أن قتل لم يتعذر عليه نصب غيره مكانه للخطوب التي كان يصلح لها ! -

فهلا نقضت دعواه بقولك : أليس قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : الخلافة بعدي ثلاثون سنة ، فجعل هذه موقوفة على أعمار الأربعة الذين هم الخلفاء الراشدون في مذهبكم ، وكان لا يجد بداً من قوله لك : بلى ، قلت له حينئذٍ : أليس كما علم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن الخلافة من بعده لأبي بكر ، أنها من بعد أبي بكر لعمر ومن بعد عمر لعثمان ومن بعد عثمان لعلي (عليه السلام) ، فكان أيضاً لا يجد بداً

من قوله لك : نعم - ثم كنت تقول له : فكان الواجب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يخرجهم جميعاً على الترتيب إلى الغار ويشفق عليهم كما اشفق على أبي بكر ولا يستخف بقدر هؤلاء الثلاثة بتركه إياهم وتخصيصه أبا بكر وإخراجه مع نفسه دونهم ، وفي الدر المنثور ٣ : ٢٤٠ - أخرج ابن عساكر عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال : خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وخرج أبو بكر معه لم يأمن على نفسه غيره حتى دخلا الغار ، وفيه عن ابن عمر قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنت صاحبي في الغار وأنت معي على الحوض وفيه عن ابن عباس عن أبي هريرة مثله ، وفيه عن أنس أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لحسان : قلت في أبي بكر شيئاً ؟ قال : نعم ، قال : قل وأنا أسمع ، فقال :

وثاني اثنين في الغار المتين وقد طاف العدو به إذ صاعد الجبل
وكان حب رسول الله قد علموا من البرية لم يعدل به رجلا
فضحك رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى بدت نواجذه ثم قال : صدقت يا حسان ، وفيه عن ابن عساكر عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال : إن الله ذم الناس كلهم ومدح أبا بكر فقال : إلا تنصروه . . . وفيه أخرج ابن مردويه عن أنس بن مالك قال : لما كانت ليلة الغار قال أبو بكر الصديق يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) دعني فلا أدخل قبلك فإن كانت حية أو شيء كائن في قبلك ؟ قال : أدخل ، فدخل أبو بكر فجعل يلمس يديه فكلما رأى حجراً قال بثويه فشقه ثم ألغمه الحجر حتى فعل ذلك بثويه أجمع وبقي حجر فوضع عليه عقبه وقال : أدخل فلما أصبح قال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأين ثوبك ، فأخبره بالذي صنع فرفع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يديه وقال : اللهم اجعل أبا بكر معي في درجتي يوم القيامة ، فأوحى الله إليه أن الله قد استجاب لك .

وفيه أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : أبو بكر أخي وصاحبي في الغار فاعرفوا ذلك له فلو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، سدوا كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر .

وفي الدر المنثور ٣ : ٢٤١ - أخرج البيهقي في الدلائل وابن عساكر عن ضبة بن محصن العبدي قال قلت لعمر بن الخطاب أنت خير من أبي بكر ؟ فبكى وقال : والله لليلة أبي بكر ويوم خير من عمر ، هل لك أن أحدثك بليته ويومه ؟ قال قلت : نعم يا أمير المؤمنين ، قال : أما ليلته فلما خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هارباً من أهل مكة خرج ليلاً فتيه أبو بكر فجعل يمشي مرة أمامه ومرة خلفه ومرة عن يمينه ومرة عن شماله فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما هذا يا أبا بكر ؟ ما أعرف

المتألمين حضرة صاحب الغار ، أنه حزن في الغار و « أخذته الرعدة وهو لا يسكن ، فلما رأى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حاله قال له : تريد أن أريك أصحابي من الأنصار في مجالسهم يتحدثون فأريك جعفر وأصحابه في البحر يغوصون ؟ قال : نعم ، فمسح رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بيده على وجهه فنظر إلى الأنصار يتحدثون ونظر إلى جعفر وأصحابه في البحر يغوصون فأضمر في تلك الساعة أنه ساحر^(١) وأنه « ما ذكره فيها بخير » حيث تقرأ الآية « فأنزل الله سكينته على رسوله »^(٢) خلاف القراءة المتواترة المثبتة في القرآن .

هذا من فعلك ! قال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اذكر الرصد فأكون أمامك واذكر الطلب فأكون خلفك ومرة عن يمينك ومرة عن يسارك لا آمن عليك ، قال : فمشى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليلته على أطراف أصابعه حتى حفت رجلاه فلما رآه أبو بكر قد حفت حملة على كاهله وجعل يشد به حتى أتى خم الغار فأنزله ثم قال : والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله فإن كان فيه شيء نزل بي قبلك فدخل فلم ير شيئاً فحملة فأدخله وكان في الغار خرق فيه حيات وأفاعي فخشى أبو بكر أن يخرج منه شيء يؤذي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فألفمه قدمه فجعلن يضربنه وتلسمه الأفاعي والحيات وجعلت دموعه تنحدر ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول له يا أبا بكر لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته لأبي بكر فهذه ليلته وأما يومه فلما توفي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) . . .

(١) المصدر في روضة الكافي مسنداً عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أقبل يقول لأبي بكر في الغار : اسكن فإن الله معنا وقد أخذته . . .

(٢) المصدر في تفسير العياشي عن عبد الله بن محمد الحجال قال : كنت عند أبي الحسن الثاني (عليه السلام) ومعني الحسن بن جهم فقال له الحسن : انهم يحتجون علينا بقول الله تبارك وتعالى : « ثاني اثنين إذ هما في الغار » ومالهم في ذلك فوالله لقد قال الله : فأنزل الله سكينته على رسوله وما ذكره فيها بخير ، قال : قلت له أنا : جعلت فداك وهكذا تقرأونها ؟ قال : هكذا قد قرأتها ، وفيه عن الرضا (عليه السلام) في الآية هكذا نقرأها وهكذا تنزلها ، أقول : هكذا قد قرأتها يلوح بأنه قراءة التفسير لا التنزيل ، وأما « هكذا نقرأها » فقد تكون مبدلة عن الأولى ، أم كذلك يعني نقرأها تفسيراً وهكذا تنزلها تفسيراً لا أصلاً لفظياً ، وإلا فتطرح لمخالفتها لنص القرآن .

وهنا مقالة هي عوان بينهما تجعل كلاً من هذين الفرقتين علياً
(عليه السلام) وأبا بكر في مكانته اللائقة به^(١) تفضيلاً فضيلاً لفرقد

وفي البحار ١٩ : ٥٥ عن مجاهد قال : فخرت عائشة بأبيها ومكانه مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الغار فقال عبد الله بن شداد بن الهاد وأين أنت من علي بن أبي طالب حيث نام في مكانه وهو يرى انه يُقتل فسكت ولم تحر جواباً ، وفيه (٨٠) قال زرار قال أبو جعفر (عليهما السلام) « فأنزل الله سيكنته على رسوله » ألا ترى أن السكينة إنما نزلت على رسوله « وجعل كلمة الذين كفروا السفلى » فقال : هو الكلام الذي يتكلم به عتيق ، رواه الحلبي عنه .

(١) البحار ١٩ : ٨٠ عن تفسير الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) إن الله تعالى أوحى إلى النبي يا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) إن العلى الأعلى يقرأك السلام ويقول لك : إن أبا جهل والعلأ من قريش قد دبروا يريدون قتلك وأمرأك أن تبيت علياً في موضعك وقال لك : إن منزلته منزلة إسماعيل الذبيح من إبراهيم الخليل يجعل نفسه لنفسك فداء وروحه لروحك وقاء .

وأمرأك أن تتصحب أبا بكر فإنه إن أنسك وساعدك ووازرأك وثبت على ما يعاهدك ويعاقدك كان في الجنة من رفقاءك وفي غرفاتها من خلصائك ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لعلي (عليه السلام) أرضيت أن أطلب فلا أوجد وتوجد قلعله أن يسادر إليك الجاهال فيقتلوك ؟ قال : بلى يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أرضيت أن يكون روحي ونفسي فداء لأخ لك أو قريب . . وهل أحب الحياة إلا لخدمتك والتصرف بين أمرأك ونهيك ولمحبة أوليائك ونصرة أصفياك ومجاهدة اعداءك ، لولا ذلك لما أحببت أن أعيش في هذه الدنيا ساعة واحدة فأقبل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على علي (عليه السلام) فقال له : يا أبا الحسن قد قرأ علي كلامك هذا الموكلون باللوح المحفوظ وقرأوا علي ما أعد الله لك من ثوابه في دار القرار ما لم يسمع بمثله السامعون ولا رأى مثله الرائون ولا خطر مثله ببال المتفكرين .

ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لأبي بكر : أرضيت أن تكون معي يا أبا بكر تُطلب كما أطلب وتعرف بأنك تحملي علي ما أدعيه فتحمل عني أنواع العذاب ؟ قال أبو بكر : يا رسول الله أما أنا لو عشت عمر الدنيا أعذب في جميعها أشد عذاب لا ينزل علي موت مريح ولا منهج متيح وكان ذلك في محبتك لكان ذلك أحب إلي من أن أنتعم فيها وأنا مائل لجميع ممالك ملوكها في مخالفتك وهل أنا ومالي وولدي إلا فداءك ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لا جرم أن اطلع الله على قلبك ووجد ما فيه موافقاً لما جرى على لسانك جعلك بمنزلة السمع والبصر والرأس من الجسد ومنزلة الروح

الفراش على صاحب الغار ولا يظلمون فتيلًا ، فإلى تحقيق الحق المعني من آية الغار بكل تجرد وحرية ، وكما يستفاد من نفس الآية دون وصيل ودخيل من رؤية مذهبية أم رواية لا تتحملها الآية :

« إلا تنصروه » أنتم المنافقون وسائر ضعفاء الإيمان ، في خصوص الاستنفار لحرب الروم ، أم وفي عامة المجالات على مدار الزمن الرسالي الإسلامي ، « فقد نصره الله . . » ومن هنا المحور الأصيل في مسرح النصرة الربانية هو الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مهما لزق به لازق وصحبه صاحب « فقد نصره الله » ماضياً هو مستمر على طول الرسالة ، نصرة حقة حقيقية منقطعة النظير، اللهم إلا ما كان للرسولين موسى وعيسى (عليهما السلام) ، ولكن موسى كان وليداً نجاه الله عن أليم بيد عدوه ، والمسيح (عليه السلام) رفع إلى السماء ، وأما محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فقد هاجر إلى تأسيس دولة الإسلام عالية مرفرفة الأعلام حتى فتح مكة المكرمة .

« نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا » حيث عزموا على قتله فخرج أمامهم ولم يبصروه بما نصره الله، فهو المنصور المخرج بهذه الخارقة الربانية دون سواه، وهو « ثاني اثنين إذ هما في الغار » ولماذا « ثاني اثنين » دون « أول اثنين » وهو أول في الفضيلة ، أول في الهجرة، وأول في كل منقبة ؟ !

« ثاني اثنين » حال من ذلك المنصور المهجر المهجور (صلى الله عليه وآله وسلم)

من البدن كعلي الذين هو مني كذلك وعلي فوق ذلك لزيادة فضائله وشرف خصائله ، يا أبا بكر إن من عاهد ثم لم ينكث ولم يغير ولم يبدل ولم يحسد من قد أبانه الله بالتفضيل فهو معنا في الرفيق الأعلى ، وإذا أنت مضيت على طريقه يحبها منك ربك ولم تُبعها بما يُسخط ووافيته بها إذا بعثك بين يديه كنت لولاية الله مستحقاً ولمرافقتنا في تلك الجنان مستوجباً . . . ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لعلي (عليه السلام) يا علي أنت مني بمنزلة السمع والبصر والرأس من الجسد والروح من البدن ، حببت إلي كالماء البارد إلى ذي الغلة الصادي ثم قال له : يا أبا حسن تغش ببردي . . .

عليه وآله وسلم) وصاحبه هنا وهو الأول علّه لأن أبا بكر دخل الغار قبله إذ كان في موقف حراسته ، بمراس دائب هو بطبيعة حاله يقدمه في موقف الغار، ليفتش داخل الغار وليدافع عنه هجمة ، وينظر له إلى أية بادرة ظاهرة على باب الغار، أم لأمر آخر، ومهما يكن من أمر فـ « ثاني اثنين » هنا هو الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث هو المنصور المخرج دون صاحبه ، إذأ فالإحتجاج بـ « ثاني » هنا أن أبا بكر هو ثاني الرسول إغوجاج في الإحتجاج هو قضية التعمية المذهبية المتعصبة لصاحبه في الغار^(١) .

ثم ولا يعنى «ثاني اثنين» أحدهما، فإن عبارته عبارته ك : أحد اثنين وما أشبه، فإنما رتب دخولهما في الغار زمناً فالأول هو الحارس الداخل أولاً والثاني هو المحروس الداخل ثانياً .

وهنا فرقدان اثنان يصاحبان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فرقد الليل ينام على فراشه استعداداً للقتل بديله حيث الخطر هاجم ، وفرقد النهار بليالي وأنهار حيث الخطر ناجم ، وبوادر الأمن وكوادره قائمة بخوارق العادة ، بل لا حزن ولا خوف فـ « إن الله معنا » وعداً منه مفعولاً للحفاظ عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلى صاحبه في الغار ، فلماذا - إذأ - يحزن هو أو يحزن صاحبه ، اللهم إلا ريبة في تحقيق وعد الله ! .

« إذ هما في الغار » وأما كون ثاني اثنين في الغار فيما أخرجه الذين كفروا ، فما الذي أدخل - إذأ - صاحبه في الغار ؟ النص ساكت ، والأثر المنقول عن أصحاب له ناطق بأنه اتجه إلى الغار بعد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث سأل عنه علياً (عليه السلام) أم سواه فأخبره أنه توجه ففوجأ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بدهشة إتجاهه إلى الغار^(١) ، فأصبح علّه حارساً حيث اعتبر أولاً في الغار ، أم قدّمه إلى الغار

(١) بحار الأنوار ١٩ : ٩٣ : إن الطبري في تاريخه ٢ : ١٠٠ وأحمد بن حنبل روى في كتابيهما أن هذا الرجل المشار إليه ما كان عارفاً بتوجه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأنه جاء إلى مولانا علي (عليه السلام) فسأله عنه فأخبره أنه توجه فتيّعه بعد توجهه حتى

إحتياطاً على نفسه لكيلا يبقى خارج الغار فيستخبر فيخبر بخبره (صلى الله عليه وآله وسلم) خوفاً من المشركين وكما يروى^(١) .

ظفر به وتأذى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالخوف منه لما تبعه وعثر بحجر فلق قدمه ، قال الطبري في تاريخه : فخرج أبو بكر مسرعاً ولحق نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الطريق فسمع جرس أبي بكر في ظلمة الليل فحسبه من المشركين فأسرع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يمشي فقطع قبال نعله فعلق إبهامه حجر وكثر دمها فأسرع المشي فخاف أبو بكر أن يشق على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حين أتاه فانطلقا ورجل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) تسيل دماً حتى انتهى إلى الغار مع الصبح فدخلوا وأصبح الذين كانوا يرصدون رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فدخلوا الدار .

وفي الدر المنثور ٣ : ٢٤٠ - أخرج ابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس قال : لما خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من الليل لحق بغار ثور ، قال : وتبعه أبو بكر فلما سمع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حسه خلقه خاف أن يكون الطلب فلما رأى ذلك أبو بكر تنحج فلما سمع ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عرفه فقام له حتى تبعه فأتيا الغار فأصبحت قريش في طلبه .

وفي تفسير البرهان ٣ : ١٢٧ - ابن طائوس في طرائفه قال : ومن طريق العامة ما ذكره أبو هاشم بن الصباغ في كتاب النور والبرهان يرفعه إلى محمد بن إسحاق قال قال حنان : قدمت مكة معقراً وأناس من قريش يقدمون أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال ما هذا لفظه : فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) علياً فنام على فراشه وخشي من أبي بكر أن يدلهم عليه فأخذه معه إلى الغار ،

(١) في تفسير الفخر الرازي ١٦ : ٦٤ : انه تعالى سماه « ثاني اثنين » فجعله ثاني محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) حال كونهما في الغار والعلماء أثبتوا أنه كان ثاني محمد في أكثر المناصب الدينية - ثم أطل بقوله : - فإنه أرسل إلى الخلق وعرض الإسلام على أبي بكر آمن أبو بكر . . فهو ثاني اثنين في الدعوة إلى الله ، وأيضاً كلما وقف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في غزوة كان أبو بكر يقف في خدمته ولا يفارقه فكان ثاني اثنين في مجلسه ، ولما مرض رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قام مقامه في إمامة الناس في الصلاة فكان ثاني اثنين ، ولما توفي دفن بجانبه فكان ثاني اثنين هناك أيضاً ، أقول وقد غفل الرازي الراضي عن اجتهادة الإضطهاد عن أن ثاني اثنين هو الرسول دون صاحبه فإن المقام الثاني لصاحبه اللهم إلا له (صلى الله عليه وآله وسلم) وهل يرضى الأولية - إذا - لصاحبه وهو ثانيه ؟ ثم « إذ يقول لصاحبه » من هو القاتل لصاحبه إلا ثاني

ومهما يكن من شيء فالنص لا يشير إلى إيجابية الدعوة أم سلبيتها لصاحب الغار أن يصاحب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إلا إلى أصل كونهما في الغار ، إعتباراً أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هو الأصل في ذلك المضمار ، وصاحبه في الغار عله إنما صاحبه مصلحية الحفاظ عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) ولكن بأي وجه ؟ لا ندري ! أم صاحبه لعناية أخرى ؟ كالحفاظ على نفسه لما يجد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ملاحقاً .

ثم وكيف لزمه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى الغار ولم يتركه ؟ عله خوفاً أن يلزمه المشركون فيستخبروه فيخبرهم لضعفه وقوتهم كما يروى^(١) ، أم لشغفه البالغ في الهجرة وكما تطلبها منه (صلى الله عليه وآله وسلم) مراراً وتكراراً فراراً عن بأس المشركين وعبء المقام بمكة تحملاً لتوارد المضايقات ، فيقول له (صلى الله عليه وآله وسلم) لا تعجل^(٢) فقد كان يتربص المخرج فحصل على أسلم مورد له تحت حفاظ

اثنين ، فإذا كان هو أبا بكر فهو القائل لصاحبه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) - إذا - لا تحزن .. فتقلب الآية بأسرها محاولة لسرد فضيلة غالية لأبي بكر والرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على هامشه ! .

(١) كما ذكره الطبري في حديث الهجرة بقوله : وكان أبو بكر كثيراً ما يستأذن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الهجرة فيقول له رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا تعجل (تاريخ الطبري ٢ : ٩٧) .

(٢) وفي تفسير البرهان ٢ : ١٢٦ روى الحسين بن حمدان الخصيبي بإسناده عن جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) عن أبيه محمد بن علي الباقر عن أبيه علي بن الحسين (عليهما السلام) قال : لما لقنه جابر بن عبد الله الأنصاري رسالة جده رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى ابنه الباقر (عليه السلام) قال له علي بن الحسين يا جابر أكنت شاهداً حديث جدي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم الغار ؟ قال : لا يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إذا أخذتكَ يا جابر ، قال : حدثني جعلت فداك فقد سمعته من جدك فقال : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لما هرب إلى الغار من مشركي قريش حيث كبسوا داره لقتله وقالوا : اقصدوا فراشه حتى نقتله فيه فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لأمير المؤمنين (عليه السلام) إن مشركي

الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من الله ، ولكن الإمام بات على

قريش يكسوني في هذه الليلة ويقصدون فراشي فما أنت صانع يا علي ؟ قال له أمير المؤمنين (عليه السلام) : أنا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اضطلع في فراشك وأخرج واستصحب الله حيث تآمن على نفسك فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : فديتك يا أبا الحسن أخرج لي ناقتي العضباء حتى أركبها وأخرج إلى الله هارباً من مشركي قريش وأفعل بنفسك ما تشاء والله خليفتي عليك فخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وركب الناقة وتلقاه جبرئيل فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عليه وآله وسلم) أمرني الله ربي أن أكون صاحبك في مضربك وفي الغار الذي تدخله إن أتيت ناقتك إلى باب أبي أيوب الأنصاري فسار (صلى الله عليه وآله وسلم) فتلقاه أبو بكر فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أصبحك ؟ ويحك يا أبا بكر ما أريد أن يشعر بي أحد ، قال : فأخشي يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن تستحلفني المشركون على لقائي إياك ولا أجد بداً من صدقهم ، فقال له : ويحك يا أبا بكر أو كنت فاعلاً ذلك ؟ فقال : أي والله لثلاث أقتل أو أحلف فاحث ، فقال : ويحك يا أبا بكر فما صحبتي ليلتي بنافعتك ، فقال له أبو بكر : ولكنك تستغشي أن أنذر به المشركين ، فقال له : سر إذا شئت فتلقاه الغار فنزل عن ناقته العضباء وأبركها بيباب الغار ودخل ومعه جبرئيل وأبو بكر وقامت خديجة في جانب الدار باكياً على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأمير المؤمنين وانضجاعه على فراش رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وآله وسلم) ليفد به بنفسه ووافى المشركون الدار ليلاً فتسوروا عليه ودخلوا قصداً إلى فراش رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فوجدوا أمير المؤمنين (صلى الله عليه وآله وسلم) مضطجماً فيه فضربوا بأيديهم إليه وقالوا : يا بن أبي كبشة لم تنفعك سحرك ولا كهانتك ولا خدمة الجان لك ، اليوم نسقي أسلحتنا من دمك ، فنفض أمير المؤمنين (عليه السلام) أيديهم عنه فكأنهم لم يصلوا إليه وجلس في الفراش وقال ما بالكم يا مشركي قريش أنا علي بن أبي طالب ، قالوا له : وابن محمد يا علي ؟ قال : حيث يشاء الله ، قالوا : ومن في الدار ؟ قال : خديجة ، قالوا : الجبية الكريمة لولا تبعلها بمحمد يا علي وحق اللات والعزى ولولا حرمة أبيك أبي طالب وعظم محله في قريش لا علمنا أسيافاً فيك ، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) يا مشركي قريش اعجبكم كثرتكم وفائق الحب وبارئ النسمة ما يكون إلا ما يريد الله ولو شئت أن أفني جمعكم كنتم أهون على من فراش السراج ، فلا شيء أضعف منه ، فتضاحك القوم المشركون وقال بعضهم لبعض : خلوا علياً لحرمة أبيه واقصدوا الطلب لمحمد ورسول الله في الغار وجبرئيل وأبو بكر معه فحزن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على علي وخديجة ...

فراشه تحملاً لما كان يحمل عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم ظل خليفة عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) في أداء ديونه ، وحراسة أهله ، وتهيئة الجول لهجرته معهم بسائر المهاجرين ، ومن الطبيعي أن تزداد المضايقات على المؤمنين بغياب صاحب الدعوة ، ولا سيما على الذي خلفه خلفه ، نوماً على فراشه ، ويقتطع الحفاظ على أهله وسائر المؤمنين .

ذلك ، ولولا ذلك المبيت ، فاعتقاد المشركين أن البائت هو الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) نفسه ، لما صبروا عن طلبه إلى النهار أم لوقت متأخر من الليل حتى وصل (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى الغار ، فكانت سلامة صاحب الرسالة مضمونة بذلك المبيت المبيت بوحي الله إضافة إلى سائر الضمان بأمر الله وكما قال الله : « ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد » (٢ : ٢٠٧) ١ .

فقد وجد صاحبه في الغار موقفاً أميناً متيناً للهجرة بمهجر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فتراه ، بعد دخول الغار حفاظاً عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد صمم مراراً أن يتركه بين أعدائه ويهاجر قبله إلى المدينة ؟! ذلك موقف متهم ! .

وعلى أية حال لم نحصل لصاحب الغار في مصاحبته (صلى الله عليه وآله وسلم) عليه وآله وسلم) في الغار أي افتخار إن لم نحصل له على عار ، إنما هو حتى الآن أول اثنين في الغار يصاحبه (صلى الله عليه وآله وسلم) للهجرة .

وهنا « إذ هما في الغار » نصرة ثانية له (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث العناكب عملت سترأ ضخماً على باب الغار خمن المفتشون عنه عند الباب انه شغل سنين .

« إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا » - « نصره الله إذ أخرجه . . . إذ هما في الغار إذ يقول . . . » فهنا النصرة الربانية الثالثة للرسول لائحة من قوله لصاحبه « لا تحزن » فبدلاً أن يقول له صاحبه لا تحزن حيث هو المدار للفرار عن بأس المشركين ، فحزناً على نواجم الخطر ، يُطمأن الله

قلب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ربطاً عليه لحد يقول هو الأصل في الحزن للبديل فيه الفصيل : « لا تحزن » فهذه نصرة ثالثة له « ثاني اثنين » تقابلها نكسة لأول اثنين ، حيث حزن ببواده وظواهره لحد قد يُخشى على ظهور الأمر للمشركين المتحريين عنه .

وهنا صاحبه في الغار يحزن هكذا تلهباً وتقلباً لحد ينهيه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) - وهو نهى عن نكير منكبر - رغم أن هذا الخروج ضَمِنَ من خوارق العادات ما تبهر العقول ، وتُظْمِنُ أصحاب العقول ، فقد خرج على عيون الأشهاد وما رأوه ، وفور دخوله الغار معه نسجت العنكبوت على باب الغار ستراً نهّاه المشركون إلى سنين^(١) ، وهما

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٤٠ - أخرج ابن سعد عن ابن عباس وعلي وعائشة بنت أبي بكر وعائشة بنت قدامة وسراقة بنت جعشم دخل حديث بعضهم في بعض قالوا : خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والقوم جلوس على بابه فأخذ حفنة من البطحاء فجعل يدرها على رؤوسهم وينزل : يس والقرآن الحكيم - الآيات ومضى ، فقال لهم قائل : ما تنتظرون ؟ قالوا : محمداً ، قال : والله مر بكم ، قالوا : والله ما أبصرناه وقاموا ينفضون التراب عن رؤوسهم وخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبو بكر إلى غار ثور فدخلاه وضربت العنكبوت على بابه بعشاش بعضها على بعض وطلبته قريش أشد الطلب حتى انتهت إلى باب الغار فقال بعضهم أن عليه لعنكوتا قبل ميلاد محمد ، وأخرجه أبو نعيم عن محمد بن إبراهيم التيمي أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . . . وفي بحار الأنوار ١٩ : ٣٣ ، لما دخل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبو بكر الغار أرسل الله زوجاً من الحمام حتى باضا في أسفل الثقب والعنكبوت حتى نسج بيتاً فلما جاء سراقة بن مالك في طلبهما فرأى بيض الحمام وبيت العنكبوت قال : لو دخله أحد لانكسر البيض وتفسخ بيت العنكبوت فانصرف وقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : اللهم أعم أبصارهم فعميت أبصارهم عن دخوله وجعلوا يضربون يميناً وشمالاً حول الغار وقال أبو بكر : لو نظروا إلى أقدامهم لرأونا . . .

وفي تفسير البرهان ٢ : ١٢٥ ذكر الطبرسي في اعلام الوري في حديث سراقة بن جعشم مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : الذي اشتهر في العرب يتناولون فيه الاشعار ويتفاوضونه في الديار انه تبعه وهو متوجه إلى المدينة فساخت قوائم فرسه حتى تغيت قوائم فرسه وهو بموضع حدب وقاع صصف فعلم أن الذي أصابه أمر سماوي فتادي يا محمد أدع ربك يطلق لي فرسي وذمة الله أن لا أدل عليك أحداً فدعا له فوثب جواده كأنه

نصرتان أوليان ، أبعد ذلك يبقى خوف منهم وحزن ولا سيما لأبي بكر وهو غير ملاحق في ذلك المسرح ، ثم الملاحق الأصيل لا يحزن ، بل وينهى صاحبه عن الحزن معللاً بـ « إن الله معنا » معية الحفاظ على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أصالة ، والحفاظ على صاحبه في الغار على هامشه حيث الخطر الناجم هو عليهما - إذأ^(١) .

وليس هذا النهي متعطفاً - فقط - عليه (صلى الله عليه وآله وسلم)

أقلت من انشودة وكان رجلاً داهية وعلم بما رأى أنه سيكون له نباء فقال : اكتب لي أماناً فكتب له وانصرف ، قال محمد بن إسحاق : أن أبا جهل قال في أمر سراقه آيئاً فأجابه سراقه نظماً :

أبا حَكَمَ واللات لو كنت شاهداً لأمر جوادي أن تسيخ قوائمه
عجبت ولم تشكك بأن محمداً نبي وبرهان فمن ذا يكاتمه
عليك فكف الناس عني فإني أرى أمره يوماً ستبدو معالمه
أقول : وقصة سراقه مروية بعدة طرق ومنها ما في الدر المنثور من حديث أبي بكر في اتجاهه مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى الغار : فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا منهم إلا سراقه على فرس له فقلت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : هذا الطلب قد لحقنا فقال : لا تحزن أن الله معنا حتى إذا دنا فكان بيننا وبينه قدر رمح أو رمحين أو ثلاثة فقلت يا رسول الله هذا الطلب قد لحقنا وبكيت ، قال : لم تبكي ؟ قلت : أما والله لا أبكي على نفسي ولكني أبكي عليك فدعا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال : اللهم أكفناه بما شئت فساخت فرسه إلى بطنها في أرض صلد ووثب عنها وقال : يا محمد إن هذا عملك فادع الله أن ينجيني مما أنا فيه فوالله لأعmin على من ورائي من الطلب وهذه كنانتي فخذ منها سهماً فانك ستمر بابلي وغنمي في موضع كذا وكذا فخذ منها حاجتك فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا حاجة لي فيها ودعا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فاطلق ورجع إلى أصحابه ومضى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأنا معه حتى قدمنا المدينة . . .

(١) ومن حزنه ما رآه كما رواه في الدر المنثور ٣ : ٢٤٠ أخرجه أبو نعيم عن السماء بنت أبي بكر أن أبا بكر رأى رجلاً مواجه الغار قال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انه لمرأنا ، قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : كلا إن الملائكة تستره الآن باجنحتها فلم ينشب الرجل أن قعد يبول مستقبلهما فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : يا أبا بكر لو كان يراك ما فعل هذا .

كما يقول الله « لا تحزن عليهم » إنما هو الحزن الخطر عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) ولذلك عدّ « إذ يقول لصاحبه لا تحزن » من نصرته الربانية ، فلقد كان حزنه لحد قد يشكل عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) خطراً فنصره الله أن نهى صاحبه عن الحزن وقايةً عما قد يحصل من ملاحقة بضجة وصرخة من صاحبه ! وهنا نقف حائرين من ذلك الحزن الحزين ، فإن كان لنفسه أم للرسول أم لهما فغير محبور ، حيث الحزن على الخطر الذي ضمن الله أنه لن يكون عدم إيمان وإطمئنان بالله الذي ضمن الحفاظ على حياته بتلك الهجرة الخارقة للعادة ، ولكنه لم يكن حزناً - فقط - في قلبه ، بل هو ظاهر جاهر بصرخة حيث تسمع فيشكل خطراً على حياة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولولاه لم يكن في قوله لصاحبه : « لا تحزن إن الله معنا » نصرة له ثالثة ، فهل إن ترك حزن قلبي - فقط - لصاحبه نصرة له (صلى الله عليه وآله وسلم) غالية ؟ كلا بل هو الحزن الحزين ببادئ صراخ يُسمع المفتشين عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) الملاحقين إياه ، ففي نهيه عن حزنه وطمأنته : إن الله معنا ، وإن الله قلب قلبه بذلك ، نصرة ربانية ثالثة حفاظاً على حياته (صلى الله عليه وآله وسلم) بالفعل ، ثم « فأنزل الله سكينته عليه » نتيجة هذه المراحل الثلاث من نصرته ، كما وأن الثلاث الأخرى من مخلفات النصرة الأصلية وهي إنزال السكينة عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) .

ثم كما أن « صاحبه » لا تصاحب صحبة الخليفة للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من الناحية الروحية ، كذلك « معنا » لا تعني مساوات المعية بينهما ، وإنما هي معية في دفع الخطر الناجم ، أصالة للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلى هامشه لزاماً للحفاظ عليه صاحبه في الغار ، فهي - إذاً - معية الحفاظ لصاحب الرسالة .

وأما « صاحبه » فهل تعني له منقبة متميزة على سائر أصحاب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فكأن غيره لم يكونوا من صحبه ، إنما هو « صاحبه » قضية أفراد النسبة المضافة إليه .

إن لـ « صاحبه » مسارح عدة تختلف في مغزاها ، فد « صاحبه » في

السفر ، غير « صاحبه » في التجارة ، وغيرهما في الدراسة ، وغيرها في المعرفة ، وغيرها في الإيمان ، حيث تختلف ملابس تحمل معها فتختلف الصحابات .

وهنا « صاحبه » في الغار ليس إلا من صاحبه فيه - دون استئذان منه أو طلبه (صلى الله عليه وآله وسلم) - ودون سائر المواقف المشرفة ، فتري - إذا - « صاحبه » في الغار ، هو صاحبه بين كل صاحبه في كل الميزات للصحة الروحية الرسالية ؟ هنا لو لم تدل « يقول » ما كنا نعرف أن صاحبه في الغار كان إنساناً ، حيث يصاحب الإنسان غير الإنسان من ملابس وحيوان، ومن معاكسه « صاحب الحوت » (٦٨ : ٤٨) أم أياً كان من صاحب يصحب جسمه دون روحه .

فلقد تعرفنا أن « صاحبه » إنسان لمكان « يقول » فمن أين نعرف أنه صاحبه في الفضائل الروحية بين الأصحاب ، وتلك الصحة ليست لتثبت له أصل الإيمان فضلاً عما علاه من صالح الإيمان فضلاً عن أصلحه ، وقد يدل : « لا تحزن - و - أنزل الله سكينته عليه » على طالع الإيمان .

فحين نسمع الله يقول في الكهف « قال لصاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلاً »^(١) فهلاً يخيل إلينا أن « صاحبه في الغار »^(١) ما كان يصاحبه إلا كما صاحب المشرك المؤمن في آية الكهف ، وتعاكسها آية الأعراف ونظائرها : « أو لم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة إن هو إلا نذير »^(١) .

فهل إن « صاحبه » في الكهف تجعل المشرك مؤمناً بمجرد الصحابة ؟ أم إن « صاحبهم » في الأعراف وسواها تجعل الرسول (صلى

(١) كـ « ما ضل صاحبكم وما غوى » (٥٣ : ٢) « وما صاحبكم بمجنون » (٨١ : ٢٢) و « ما بصاحبكم من جنة » (٣٤ : ٤٦) و « وصاحبهما في الدنيا معروفاً » (٣١ : ١٥) و « حيران له أصحاب يدعونه إلى الهدى » (٦ : ٧١) حيث تعني مصاحبة المؤمن الكافر ، النبي مع المشركين ، والولد المؤمن مع الوالدين المشركين ، أو أي مؤمن مع أي كافر .

الله عليه وآله وسلم) مشركاً ؟ .

فمجرد الصحبة بين اثنين لا يحشرهما في محشر واحد ومعشر فارد من الإيمان أو الكفر أم أياً كان من المشتركات ، فإنما القدر البين هو الصحابة في الجوار بدنياً أم في الشغل ، ثم الصحبة الروحية هي بحاجة إلى برهان ، في كفر أو إيمان أم أياً كان^(١) ثم ولا نجد في القرآن كله يعبر عن صحابة الإيمان بين المؤمنين بصاحب أو أصحاب اللهم إلا ك « والذين معه أشداء على الكفار ورحماء بينهم » حيث تعني المعية في حمل هذه الرسالة السامية على هامش الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فلا يصاحب صيغةً صاحب أية منقبة ولا مزرعة ، إلا بما يصاحب صاحب من صاحبه من منقبة أو مزرعة، وكل منهما بحاجة إلى دليل .

ولكننا هنا نطلق كما أطلق الله تلك الصحبة في البداية ، فحتى نعرف من حكاية الصحبة ما هي منزلة تلك الصحبة ؟ .

ليس هنا في دور الإيضاح إلا « اثنين » لأول اثنين هما « لا تحزن » وقد عرفنا موقفها أن ليست - لأقل تقدير - إمتداحاً له ، إن لم يكن مزرعة عليه وهو مزرعة ! فلنفرض أنه ساكت عن أية سلبية أو إيجابية ، ولكن تعال معنا إلى الدور الثاني « فأنزل الله سكينته عليه » وهي كحصيلة لتلك النصرة المتميزة الربانية للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فقد « أنزل الله سكينته عليه » إذ نصره في هذه الثلاث بما هو نصر الله في رسالته ودعوته وكل مواقفه السلبية والإيجابية لصالح هذه الرسالة ، فـ « إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم » (٤٨ : ٧) وهنا التفريع « فأنزل الله . . » لا يفسح أي مجال لغير صاحب النصرة الربانية في هذه الثلاث .

وترى بعد أن « عليه » تعني في رجعة يتيمة « صاحبه » دون نفسه (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ وهذه مزرعة للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يُحرَم عن السكينة الخاصة به أولاً، ويختص بها صاحبه في الغار ! .

(١) فمثال الكفر « فنادوا أصحابهم فتعاطى ففقر » (٥٤ : ٢٩) .

وهنا ، كون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) محور النصره الربانية ، والسكينة هي محور لتلك النصره ، والضمائر الثمانية - هي بطبيعة الحال - راجعة إليه ، هذه وما أشبه أدلة قاطعة لا مرد لها أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) هو صاحب السكينة هنا دون صاحبه .

و « إذ يقول لصاحبه لا تحزن » هي ثالثة النصره له (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ثم « فأنزل الله سكينته عليه » هي رابعة مفرعة على هذه التي مضت ، منتوجة أصيلة لها كلها ثم « أيده بجنود لم تروها » خامسة وجعل كلمة الذين كفروا السفلى ، سادسة وكلمة الله هي العليا « هي السابعة ، وهذه الثلاثة الأخيرة هي من مخلقات السكينة ، وهذه السبعة من زوايا « نصره الله » هي التي تشكل هندسة النصره الربانية المنقطعة النظير لهذا البشير النذير فلو إختصت السكينة بصاحبه في الغار لا إختصت به سائر النصره المتقدمة عليها والمتأخرة عنها ! .

ثم هنا نحن بين محتملات ثلاث في « فأنزل الله سكينة عليه » أنها تخص الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كالسبعة الأخرى ، والضمائر السبعة الأخرى ، ولأن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هو المحور الحائرة حوله الآية بكل بنودها ؟ -

أم تعمهما ؟ وضمير المفرد لا يتحمل الرجوع إلى اثنين ، فلا موقف لذلك الإحتمال أصلاً ! أم هو راجع إلى صاحبه - كما يهواه من أصحاب صاحب الغار شذر نزر لأنه المرجع الأقرب^(١) - فتصبح تلك السكينة الغالية

(١) انهم احتالوا وحاولوا نزول السكينة عليه في حالات وروايات ، منها ما في الدر المنثور ٣ : ٢٤٥ - أخرجه ابن مردويه عن أنس بن مالك قال دخل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبو بكر غار حراء فقال أبو بكر للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لو أن أحدهم يبصر موضع قدمه لأبصرني وإياك فقال : ما ظنك باثنين الله ثالثهما يا أبا بكر أن الله أنزل سكينة عليك وأيدني بجنود لم تروها ، ورواه مثله عن ابن عباس وأبي ثابت دون استناد إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

أقول : ولأن الكاذب ينسى فقد نسي الناقل أن الغار هو غار ثور دون حراء ، ثم ما هذه السكينة النازلة على أبي بكر لم تك تسكنه عن اضطرابه ؟ .

التي هي حصيلة متفرعة على « لا تحزن » خاصة بصاحبه دونه نفسه (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وليست أقرية المرجع بمجرد صالحة لعود الضمير إليه ، وهنا القرائن القطعية قائمة على أن المرجع هنا هو محور النصرة الربانية دون صاحبه ، ثم الأقرب ذكراً هو الرسول لمكان « صاحبه » حيث هو المضاف إليه .

ذلك ، وحتى لو اختصت به السكينة فهي هي السكينة النازلة على المؤمنين مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فلا تدل - إذاً - على ميزة لصاحب الغار يمتاز بها على غيره من المؤمنين .

ذلك ، رغم أن ذكر صاحبه لا يعني إلا بيان ملازمة صالحة لا طمثنائه (صلى الله عليه وآله وسلم) في الغار عن كل الأخطار ، لحد ينهي صاحبه الحزين عن حزنه الخطير الخطير .

ولننظر ثانية إلى ذلك المقترح الهاوي أن السكينة هنا نزلت على صاحبه دون نفسه ، فالنتيجة - إذاً - هي كالتالية :

« إلا تنصروه » : الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) « فقد نصره » الرسول « الله » « إذ أخرجه »^٣ « الرسول » « الذين كفروا ثاني اثنين »^٤ : الرسول « إذ هما في الغار إذ يقول »^٥ الرسول « لصاحبه »^٦ « لا تحزن إن الله معنا » ثم وهذه التالية هي قاعدة عليا من نصرته (صلى الله عليه وآله وسلم) : « فأنزل الله سكينته عليه »^٧ : صاحبه ، إذاً فـ « وأيده بجنود لم تروها » تعني أيضاً صاحبه ، وكذلك الأمر فيما يتلوه كـ « وكلمة الله هي العليا » المتمثلة في صاحبه دونه ! .

ذلك ، رغم أن مادة النصرة الربانية هنا ، المعنية من « نصره الله » هي السكينة النازلة عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) فوق سكينته تكريماً لموقفه المشرف من عدم تخوفه وحزنه وهو المدار في ذلك الفرار ! .

فقد نصره الله أولاً بالعصمة الرسالية ، ثم كمل نصرته بهذه السكينة عصمة على عصمته ، نصرة ذات بعدين اثنين بعيدة عن كل انهزامية في حقل الدعوة الرسالية .

ذلك ومن واجهة أخرى قد تعني « إن لا تنصروه » كافة المتشاكليين عن نصرته على مدار الزمن الرسالي، فأنتم أنتم الخاسرون دونه (صلى الله عليه وآله وسلم) « فقد نصره الله » صيانة على نفسه ورسالته القدسية ودعوته المترامية الأطراف به وبقرآنه المبين وتبينه المتين .

ومن نصرته والمؤمنين « لقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة » (٣ : ١٢٣) و « لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين » (٩ : ٢٥) ومن أخريات هذه النصر المتتالية المتتالية ما كان بفتح مكة « وينصرك الله نصراً عزيزاً » (٤٨ : ٣) .

ومن ثم « أيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى » حيث سفلت حيلتهم بحقه ، « وكلمة الله هي العليا » حيث علت بهجرته ثم غلت بفتح العاصمة بعد ربح من هذه الهجرة الهاجرة . ولننظر هنا إلى « السكينة » في عرف القرآن على من تنزل كأصل ، ثم من فضل الأصل على من ؟ .

هنا نجد حين يقرن المؤمنون بالرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تشملهم السكينة على هامش الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : « ثم أنزل الله سكينة على رسوله وعلى المؤمنين » (٩ : ٢٦) وهم الذين ظلوا مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وما قلوا، من هؤلاء الثمانين بين اثني عشر ألفاً أو يزيدون ، فكما هنا تختص السكينة بالمؤمنين الثابتين دون المنهزمين الهابطين ، علماً كذلك هنا لا تنزل على صاحبه المؤمن إذ لم يكن له ثابت الإيمان الذي يحق له إنزال السكينة ، فإنما نزلت السكينة الرسالية على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على سكينة الرسولية الدائبة وهي العصمة .

فهنا للرسول سكينة يعيشها قضية العصمة الرسولية ، ثم سكينة تنزل عليه مزيداً لتلك العصمة ، كما للمؤمنين القلة سكينة الإيمان ، العائشين معها باطمئنان ، ثم تنزل عليهم السكينة ليزدادوا إيماناً على إيمانهم .

هذه سكينة مزيد العصمة على عصمته (صلى الله عليه وآله وسلم)

وهي النصره الربانية البارزة للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حصيلة للمواقف الثلاثة الأولى ، وهي قلب مسبَّع النصره ومن حصائلها المخلفة عنها بعدما هي مخلفة عن الثلاثة الأولى ثلاثة أخرى هي « وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا » .

فقد أيده في مواقف عدة بجنود لم تروها، إذ أخرجه الذين كفروا إذ هما في النار، وإذ يقول لصاحبه لا تحزن، وإذ دخل المدينة حيث أيده في حروب كيدر وحنين وما أشبه ، ثم « جعل كلمة الذين كفروا السفلى » مهما حاولوا أن يجعلوه العليا ، وكلمة الله هي العليا، مهما حاولوا أن يجعلوه السفلى ، وهنا كلمة الله هي كلمة الرسالة القدسية المحمدية (صلى الله عليه وآله وسلم) الحاملة لكلمات الله التامة الطامة .

فترى بعد أن نصره من هذه السبع فضلاً عن قلب النصره وعمادها تختص بصاحبه في الغار ؟ ولا شأن له إلا شائن الحزن الخطر على صاحب الرسالة لحد اعتبار نهيه عنه بما نهاه الله إلى تخفيفه عن حزنه نصره له في حق « نصره الله » فالنصره الربانية الخفية يظاهر الحال في العهد المكي أخذت تنمو وتظهر زاهرة باهرة منذ هجرته (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى أن توفاه الله وإلى يوم القيامة الكبرى .

إذاً فرجوع ضمير الغائب في « عليه » إليه (صلى الله عليه وآله وسلم) مقطوع أدبياً ومعنوياً من جهات عدة لا ينكرها ولا واحدة منها إلا معاند متعصب يريد ليحمل رأيه مذهباً على نص القرآن ! .

ذلك ثم في الفتح « فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين » (٢٦) وذلك حيث « فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً » (٤٨ : ١٨) .

وقد يفرد المؤمنون بالسكينة حيث يفردون عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ذكراً، وهم معه إيماناً، « ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم » وهي لا تليق بساحة الرسول : « هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم » (٤٨ : ٤) - « فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة

عليهم وأثابهم فتحاً قريباً» (٤٨ : ١٨) .

ثم هنا-ولمرة يتيمة- نجد اختصاص الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بالسكينة، ومعه صاحبه الحزين في الغار، وهو أحوج إلى السكينة، وقد ذكر معه مرات ثلاث ، فسكينة المؤمنين ليزدادوا إيماناً على إيمانهم إكراماً لإيمانهم بجدارته ، وسكينة الرسول ليزداد عصمة على عصمته إكراماً لطمأنته ، وأما صاحبه في الغار فلا سكينة تنزل عليه لا رسولياً ولا إيمانياً إذ لم تكن له سكينة إيمانية تربطه عن حزنه الحزين المهتاج، المحتاج إلى ذلك النهي المكين .

فهنا التساؤل ، لماذا لم تشمله السكينة النازلة على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو المحتاج في حزنه إليها دون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ إنه لزغزته هو دون الرسول الذي نهاه عنها وطمأنه . لأنه - على حزنه - لا يحتاج إلى السكينة والرسول على طمأنته يحتاجها ؟ فهو - إذاً - أغنى من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على حاجته إليها ! .

أم هو كما الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلى مستواه في الحاجة إليها ؟ فلماذا لم تشمله معه ! .

أم هو دون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) - وهو طبيعة الحال لكل من هو مع الرسول - ؟ فإذا كان مؤمناً ماكناً فلتشمله السكينة كما شملت سائر المؤمنين مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ! وما قولة القائل إنما السكينة نزلت على أبي بكر حيث كان يحتاجها دون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إذ لم يكن يحتاجها ، ما هي إلا غائلة مائلة على قول الله : « ثم أنزل الله سكنته على رسوله وعلى المؤمنين » ولم يكن يحتاجها إلا المؤمنين « ثم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على رسالته هو بحاجة إلى سكنته الرسولية طول حياته ، ثم وما هو الفارق بين مسرح الغار والحديبية ، حيث هما خطران على الطرفين ، والغار أخطر على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فلتنزل عليه السكينة فيها بأحرى وأجدر، وإذا لا جدارة لصاحبه في الغار ، وكانت للمؤمنين في حنين وفتح

مكة . فلتنزل السكينة عليهم فيها دون صاحبه في الغار ! .

وحين نتخطى هذه الثلاث فهل يبقى إلا أنه على إيمانه لم يكن بتلك الجدارة الإيمانية التي تُنزل السكينة على صاحبه ، فضلاً عن السكينة الرسالية ، فقد علم ما في قلوب المؤمنين معه (صلى الله عليه وآله وسلم) فأنزل السكينة عليهم ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم ، وعلم ما في قلب صاحبه (صلى الله عليه وآله وسلم) في الغار، فلم ينزل سكينة عليه لمكان حزنه الحزين الدال على ضعف في إيمانه ! .

فقد كان مؤمناً حينذاك - لأكثر تقدير - ولكنه لمّا يصل إلى جدارة إيمانية تؤهله لتزول السكينة عليه مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أو بعده .

فهل إن في آية الغار - بعد - افتخار لصاحب الغار ، أم هي عليه عار في انتحار لأصل إيمانه - إذاً - أم لجدارة الإيمان ظرفاً للسكينة ؟! ولو أننا اختصصنا السكينة به في الغار تغاضياً عن نص الآية ، لما كان لصاحب الغار - بعد - مكسب من صحبة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في الغار .

فآية الغار هي خير مسؤول للإجابة عن موقف صاحب الغار ، كما وآية المبيت هي خير مقرر لموقف الإمام علي (عليه السلام) في توضيحته العالية الغالية عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : « ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد » (٢ : ٢٠٧) وترى بعد أن الحضور عند الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بأمان أحضر في خدمته، أم الحضور في فراشه الخطير بغيبابه ؟^(١) .

ذلك ، وإلى نظرة أخرى في مقاطع الآية لنكون على بصيرة أكثر من مغزاها : ترى ولماذا كان صاحبه حزيناً ؟ إشفافاً على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فلماذا نهاه وهو معروف لصالح الإيمان ! ثم كيف يحزن

(١) البحار ١٩ : ٧٦ يج روي أن ابن الكوا قال لعلي (عليه السلام) : ...

هو دونه (صلى الله عليه وآله وسلم) إن كان حزنه على ناجم الخطر وقد ضمن الله خلاصه عن بأس المشركين بما أخرجهم هكذا وأخرجهم حائرين .

ونرى البائت على فراشه في هاجم الخطر لا يُلَمَح منه أي حزن إلا صلابة وطمأنينة ، ثم نرى صاحبه في الغار يحزن في ناجم الخطر وهو مأمون بما أمنهما الله ! .

وحين يقال لعلي (عليه السلام) : أين كنت حيث ذكر الله أبا بكر فقال : « ثاني اثنين إذ هما في الغار » فقال : ويلك كنت على فراش رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد طرح علي ريطته فأقبل قريش مع كل رجل منهم هراوة فيها شوكتها فلم ييصروا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأقبلوا علي يضربوني حتى ينفط جسدي وأوثقوني بالحديد وجعلوني في بيت واستوثقوا الباب بقفل . . . » .

وتري فراش رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان أخطر أم الغار ؟ طبعاً هو الفراش ، وإلا فلماذا الفرار منه إلى الغار ، فقد كان موقف علي (عليه السلام) من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) موقف التضحية بنفسه عنه ولا أمان فيه ولم يحزن ، وموقف أبي بكر هو موقف الأمان وقد حزن ! .

ومما ينص على صاحبه (صلى الله عليه وآله وسلم) في الغار أنه ما كسب فضيلة أم قد كسب رذيلة ما تواتر عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) من قوله له في قصة إعلان البراءة حين يسأله (صلى الله عليه وآله وسلم) أما أهلتني : « كيف تبلغ عني وأنت صاحبي في الغار^(١) ؟ فلو كانت صحبته في الغار منقبة فلتخلف منقبة رسالية في إبلاغ البراءة ، ولكن حزنه إذ هما في الغار كان دليلاً على نقصان إيمانه وخوفه فيما لا خوف فيه ، فكيف يؤمن على بلاغ رسالته في جو الإشراك المخيف ؟ .

(١) هذه وأمثالها من حجج داحضة واهية أوردها الفخر الرازي في تفسيره نصرًا لصاحب الغار ! .

وهنا نتساءل : هل إن من لا يصلح لحمل رسالة وخلافة جزئية زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يصلح لحمل خلافة هذه الرسالة بعده (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ .

وترى بعدُ « إن لا تنصروه فقد نصره الله . . » تنديد بكافة المؤمنين بمن فيهم علي أمير المؤمنين (عليه السلام) وسائر فضلاء الصحابة ، وتمجيد بصاحب الغار ؟ و« نصره الله » تختص نصرته في الغار بالله ! .

وهذا الخطاب العتاب يختص بمن ترك نصرته (صلى الله عليه وآله وسلم) من البسطاء والذين في قلوبهم مرض ، دون وسطاء الإيمان فضلاً عن فضلائهم ، وقد تدل آيات تالية في بضع عشرة أن المعنيين بهذه الخطابات هم أولاء الأنكاد الموصوفين بالنفاق وعدم الإيمان ، فحتى البسطاء القُصّر هم خارجون عنهم فضلاً عن سائر المؤمنين ووسطاء وفضلاء ! فقد قال الله عن فضلاءهم : « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه واعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم » (٩ : ١٠٠) .

ولئن كان من شيء فقد يشمل هذا الخطاب أبا بكر نفسه مع سائر المؤمنين ، إذ لم يستثن من ذلك الخطاب العام ، وإنما استثنى في موقف الغار عن صالح المؤمنين الجديرين بنزول السكينة عليهم ، فالروايات الواردة بهذه المنقبة المتميزة لصاحب الغار مختلفة تعارض الآية بصورها وذيلها ، أم متواطئة من أنصار صاحب الغار^(١) .

أم وترى هذه الصحبة الصاخبة في الغار له (صلى الله عليه وآله وسلم) نصرة، وليس المبيت على فراشه (صلى الله عليه وآله وسلم) له

(١) منها ما افتروه على علي (عليه السلام) كما في الدر المنثور ٣ : ٢٤١ - أخرج خيثمة بن سليمان الاطرابلسي في فضائل الصحابة وابن عساكر عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال : إن الله ذم الناس كلهم ومدح أبا بكر فقال « إلا تنصروه فقد نصره الله . . . » وروى مثله عن سفيان بن عيينة والحسن .

نصرة ؟ ثم ولا تعني « إلا تنصروه » تحليق السلب على كافة المؤمنين ومنهم أصفياء أتقياء هم كانوا له أنصاراً في كافة المواقف كما يمدحهم الله في مواطن كثيرة .

وهل إن جهادهم معه (صلى الله عليه وآله وسلم) في سبيل الله قاتلين ومقتولين بجنبه ليس نصرة له ، وإلا استرواح معه في أمن الغار إلى الهجرة الهاجرة عن بأس المشركين هو له نصرة .

وهل إن الإيمان به قبل كل المؤمنين كما كان لعلي (عليه السلام) ليس له نصرة ، ثم الأمن معه في الغار له نصرة ، وقد تواتر الأثر عن أهليه المعصومين (عليهم السلام) وسواهم أنه أول من آمن كما عنه (عليه السلام) نفسه : « لم يسرع أحد قبلي إلى دعوة حق » (الكلام - ١٣٩) وانه (عليه السلام) هو صاحبه بحق الصحبة الصالحة الصادقة .

فهنا صاحبان لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : صاحبه في الغار حالة الفرار ، وصاحبه القارّ الكرار غير الفرار ، وأين صاحب من صاحب ؟ ! .

ولقد تواتر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في وصف صاحبه الحق الحقيقي بحق صحبته الرسولية والرسالية قوله : « علي صاحب رأيي »^(١) و « صاحب لوائي »^(٢) و « صاحبي »^(٣) و « صاحب حوضي »^(٤) و « لكل بني صاحب سر وصاحب سري علي »^(٥) .

(١) ملحقات إحقاق الحق ٤ : ١٦٦ ، ١٦٨ ، ٣٦٣ .

(٢) المصدر ٤ : ١٦٩ - ١٧٠ ، ٢٢٧ ، ٢٦٥ ، ٢٦٩ ، ٣٦٧ و ٦ : ٥٤ ، ٥٨٨ و ٧ : ٣٨٤ و ١٥ : ٢٥٤٦ و ٥٥١ و ٢٠ : ٣١٩ - ٣٢٢ ، ٢٢٦ ، ٢٧٣ ، ٣٣٢ ، ٣٠٩ ، ٣١١ ، ٤٠٧ .

(٣) المصدر ٤ : ١٧١ - ١٧٧ ، ٢٩٧ ، ٣٤٢ ، ٣٦٣ و ١٥ : ١٦٩ ، ٣٤٨ .

(٤) المصدر ٤ : ١٠١ ، ١٧٠ ، ٢٧٠ - ١٥ : ٣٠٩ و ٢٠ : ٣٠٨ - ٣٠٩ ، ٤٠٧ و ٤ : ٢٧٧ و ٢٠ : ٢٣٠ .

(٥) المصدر ٤ : ٢٢٦ و ١٥ : ٢٢٧ - ٢٠ : ٣١٢ - ٣١٣ .

ذلك ، كما وهو « الصديق الأكبر » على لسان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فيما تواتر عنه^(١)

ذلك ، وإنما هي نصره ربانية منقطعة النظير عن كل نصره بشرية حتى من المؤمنين « إذ يقول لصاحبه لا تحزن » فمحور الخطر لا يحزن والحائر حوله (صلى الله عليه وآله وسلم) الأمن في ظله يحزن ، فهل إن حزنه المحظور أم تركه نصره له (صلى الله عليه وآله وسلم) منه وهو منصور بالسكينة الربانية أولاً ، ثم بها مزيدة عليها ثانياً ، أم إن إختصاصه (صلى الله عليه وآله وسلم) بالسكينة وحرمان صاحبه في الغار عنها نصره منه له (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟! وهو عليه كسرة وحسرة ، وللرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) منة حيث ينهائهم « لا تحزن » .

وأما « إن الله معنا » حيث يتمسك بها بمعية الله إياهما المشتركة بينهما ، إنها بطبيعة الحال معية الرحمة الخاصة ؟ فموقف الغار يفسر هذه المعية أنها تعني معية الحفاظ على نفسيهما عن القتل ، وكل الأحياء مشتركون معهما في هذه المعية ، وإن كانت معية الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) متميزة عن سائر المعيات ، كما « وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير » (٥٧ : ٤) تشمل عامة المعية لكل الخليقة علماً وقدره وقيومية رحمانية ورحيمية ، رغم أن الخلق درجات في هذه المعيات الربانية .

فالمعية الربانية لغير المؤمنين هي الرحمانية العامة ، وهي للمؤمنين على درجاتهم معيات رحيمية على درجاتها ولا يظلمون فتيلاً ، ثم المعية الحفيظة على الأنفس ، الشاملة لكل مؤمنين وسواهم ، لا تعني مساواتهم فيها كرامة ، فإن إبقاءه تعالى على الظالمين إملاءً هي مهانة : « وأملئ لهم

(١) المصدر : ٢٦ - ٣٥ ، ٢٠٣ ، ٢٠٩ ، ٢١٧ ، ٢٨٤ ، ٣٣١ ، ٣٤١ ، ٣٤٦ ، ٣٦٨ ، ٣٧١ ، ٣٨٦ ، ٦ : ١٦٠ و ٧ : ١٣١ و ١٥ : ٢٨١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٥ ، ٣٠٠ ، ٤٨٩ ، ٥١٢ ، ١٦ : ٥١٤ و ٢٠ : ٢٢٤ ، ٢٢٧ - ٢٢٩ ، ٢٥٩ - ٢٦٣ ، ٢٩٨ ، ٣٣٣ ، ٣٤٠ ، ٣٧٩ - ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٥٩ ، ٤٦٦ ، ٤٧٢ .

إن كيدي متين « وهي مع خالص المؤمنين كرامة خاصة كـ « إنني معكما اسمع داري » .

فـ « إن الله معنا » لا يعني إلا أصل المعية الرحمانية المشتركة واقعياً بينهما ، أو الرحيمية الرسالية للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وأخرى كما تناسب صاحبه في الغار ، وقد لحقه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في هذه المعية ليعلم أنه محافظ عليه تحت ظله برعاية الله الخاصة به فلماذا - إذاً - يحزن ؟ .

هذا ومسارح هذه النصرة الربانية مبينة من مصارح الآية كالتالية :

^١ « إذ أخرجه الذين كفروا . . » حيث خرج بخارقة العادة الربانية ، وستر على باب الغار بستر العنكبوت حيث أنحوها إلى ما قبل ولاده (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ونُكِبَ من نُكِبَ فاحصاً عنه .

^٢ « إذ هما في الغار » إذ يقول لصاحبه لا تحزن « حيث نصر حينذاك بسكينة ربانية غالية استمرت طيلة حياته الرسولية ، وتستمر رسالته إلى يوم الدين .

^٤ « فأنزل الله سكينته عليه » وهي نصرة رابعة منه تعالى لجناحه (صلى الله عليه وآله وسلم) كقلب لما احتفت بها من نصرة، وقد تكون هذه السكينة المتميزة لمكان « سكينته » هي النصرة الموعودة بـ « نصره الله » و « إذ » ثلاثاً دون عطف هي ظرف مواطئة مؤاتية لنزول هذه النصرة ، كما وأن « وأيده و . . » من مخلفاتها ، فهي هي بعد خاصة بصاحبه في الغار سلباً عنه النصرة الموعودة له !!! .

^٥ « وأيده بجنود لم تروها » من ملائكة وما أشبه حيث فصلوا بينهم وبينه عند خروجه عن بيته وفي الغار وعند هجرته ، وكذلك في حرب بدر وحين والأحزاب وما أشبه .

^٦ « وجعل كلمة الذين كفروا السفلى » وهي كلمتهم الخبيثة بدار الندوة حيث أجمعوا على قتله باغتياله ليلاً في فراشه .

^٧ « وكلمة الله هي العليا » على مدار الزمن دون حاجة إلى جعل ،

والرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بقرآنه المبين وبرهانه المتين هو من كلمات الله العليا والله عزيز حكيم .

ذلك فلم يكسب صاحبه في الغار من تلك الصحبة فضيلة إن لم تكن عليه رذيلة ، فإنه هو الذي لحقه (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى الغار دون اختيار منه (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم حزن لحد نهاه (صلى الله عليه وآله وسلم) عنه واحتسب ذلك النهي نصرة له وما هي له نصرة إلا إذا كان حزنه خطراً عليه ، ثم أنز الله سكينه عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) دون صاحبه وهو نصرة له (صلى الله عليه وآله وسلم) أخرى إيجابياً ، ثم سلباً أن صاحبه ما كان في حقل الإيمان بدرجة يليق أن تشمله السكينة الربانية وهو أحوج إليها منه (صلى الله عليه وآله وسلم) .

هذه مسارح سبعة لنصرته « فقد نصره الله » دون انتصار فيها لصاحبه في الغار ولا افتخار اللهم إلا عار فوق عار لمكان « لا تحزن-فأنزل الله سكينته عليه » .

﴿ انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ﴾ (١) .

« انفروا » لجهاد عدوكم حالكونكم « خفافاً » غير مثقلين بأهلين وأموال وبنين « وثقالاً » بهم مثقلين ، أو « خفافاً » يسهل لكم النفر لشبابكم وما أشبه « وثقالاً » يثقل لشيخوختكم وما أشبه ، فعلى أية حال انفروا دون تثاقل إلى الأرض وأية عاذرة غادرة مما يبين أن لا عذر إطلاقاً عن ذلك الجهاد من خفة أو ثقل ، اللهم إلا الأعذار القاطعة ، فقد كان ذلك استنفاراً عاماً لا يستثنى منه .

« وجاهدوا بأموالكم » التي تأخذونها معكم إلى جبهات القتال ، والتي تقدمونها إليها « وأنفسكم » هي الأخرى المقدمة لها « في سبيل الله » دون سواه، لغزوة الروم في تبوك أما أشبهها « ذلكم خير لكم » من تثاقلكم إلى الأرض رضى بالحياة الدنيا من الآخرة « إن كنتم تعلمون » ما أعد الله لكم من خير في الدارين .

هذا ، وذلك استنفار منقطع النظير من هذا البشير النذير لحرب منقطعة النظير ، وفي جو مظلم من الدعايات المضللة ضدها ، المثقلة إلى الأرض فيها .

فهنا « خفافاً وثقالاً » حالان تشملان كافة الأحوال لكل المسلمين حينذاك ، قطعاً لكل المعاذير غير العاذرة ، فـ « جاهدوا بأموالكم وأنفسكم » تستنفر كل الأموال والأنفس ، من جامع بينهما في ذلك الجهاد ، ومن معذور في أحدهما ، فرضاً عليه الجهاد بالآخر ، حضوراً في المعركة بهما كليهما ، أم بأموالكم إن لم تقدرُوا بأنفسكم ، أم بأنفسكم إن لم تكن لكم أموال ، استقطاباً لكافة الطاقات والإمكانات في ذلك الاستنفار العام لكافة القوات الإسلامية عن بكرتها .

أجل « انفروا خفافاً » : ^١ ناشطين - ^٢ قليلي العيال ، ^٣ خفافاً من السلاح ، ^٤ مشاة ، ^٥ شيوخاً شباباً - ^٦ ومهازِيلَ ^٧ ومراضاً أما أشبه « وثقالاً » يقابلها : ^٨ شاقة عليكم ، ^٩ ثَقِيلِي العيال ، ^{١٠} ثَقِيلِي السلاح ، ^{١١} ركبناً ، ^{١٢} شيوخاً ^{١٣} وسماناً ^{١٤} وصحاحاً .

وقد قدمت « خفافاً وثقالاً » تأكيداً على النفرة أو كان النفير الخفاف متقدِّمين كما « رجالاً » في الحج على « كل ضامر » تشجيعاً للإتجاه إلى المفروض وكأنه على الضعفاء قبل الأقوياء .

إذا فـ « خفافاً وثقالاً » تعم الجميع نفراً في كل حال دون التماس حجج ومعاذير أو خضوع للمعوقات والتعلات ، وكما عن ابن أم مكتوم انه قال لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أعلي أن أنفر ؟ قال : ما أنت إلا خفيف أو ثَقِيل - فرجع إلى أهله ولبس سلاحه ووقف بين يديه فنزل قوله تعالى : « ليس على الأعمى حرج » ^(١) .

(١) تفسير الفخر الرازي ١٦ : ٧٠ وفيه قال مجاهد : إن أبا أيوب شهد بدرًا مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يتخلف عن غزوات المسلمين ويقول قال الله : « انفروا خفافاً وثقالاً » فلا أحَدني إلا خفيفاً أو ثَقِيلاً ، وعن صفوان بن عمرو قال : كنت والياً على حمص فلقيت شيخاً قد سقط حاجباه من أهل دمشق على راحلته يريد الغزو ، قلت يا عم

وقد خرج سعيد بن المسيب إلى الغزو وقد ذهبت إحدى عينيه فقليل له : إنك عليل صاحب ضرر ، فقال : استنفر الله الخفيف والثقيل فإن عجزت عن الجهاد كثرت السواد وحفظت المتاع^(١) .

ذلك ، ولأن الآية في موقف الاستنفر العام فلا تنسخ ولا تنسخها آيات العذر من عمى وما أشبه ، فلذلك دور يخصه دونما تناسخ .

ذلك ، والروايات المروية عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بحق الجهاد والمجاهدين تبلغ مئات ومئات وإليكم عناوين منها : « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا » و « أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله » و « الجهاد أفضل العمل » و « غداة في سبيل الله أو راحة خير من الدنيا وما فيها » « إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله » « لا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق حتى تقوم الساعة » « المجاهد في سبيل الله حق على الله عونه » و . . .^(٢) .

أترى الإسلام يأمر أو يسمح بقتال من لا يقاتلنا ولا يضارنا بشيء ؟
كلّا فإن قتال من لا يعتدي إعتداء محظور كضابطة : « وقاتلوا في سبيل الله

أنت معذور عند الله ، فرفع حاجبيه وقال : يا ابن أخي استنفرنا الله خفافاً وثقالاً ، ألا إن من أحبه ابتلاه .

(١) المصدر عن الزهري : خرج . . وفيه قيل للمقداد بن الأسود وهو يريد الغزو : أنت معذور ، فقال : أنزل الله علينا في سورة براءة : انفروا خفافاً وثقالاً . وفي تفسير « في ظلال » ٤ : ٢٢٦ : قرأ أبو طلحة سورة براءة فأتى على هذه الآية فقال : أرى ربنا استنفرنا شيوخاً وشباناً جهزوني يا نبي ، فقال بنوه : يرحمك الله قد غزوت مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى مات ومع أبي بكر حتى مات ومع عمر حتى مات فحنن نغزو عنك ، فأبى فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد تسعة أيام فلم يتغير قدفونه بها ، وفيه روى ابن جرير بإسناده عن أبي راشد الحراني قال : وافيت المقداد ابن الأسود فارس رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جالساً على نابوت من توابيت الصيارفة وقد فضل عنها من عظمه يريد الغزو فقلت له : قد أعذر الله إليك ، فقال : أنت علينا سورة البعوث « أقول : وهي من أسماء هذه السورة .

(٢) مفتاح كنوز السنة نقلاً عن عشرات من كتب السنة .

الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين » (٢ : ١٩٠) وليس الإعتداء في حقل القتال والذي يقبل النسخ حتى يُظن نسخ الآية بما يظن ، وأما « قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله - لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين » (٢ : ١٩٣) و (٨ : ٣٩) فقد تعني قتال المفتتين على المؤمنين والمستضعفين ، سواء أكانت فتنة نفسية أم عقيدية أماهيه من فتن مدمرة مزمجرة .

ففيما يقول الله « اقتلوهم حيث ثقتموهم » (٢ : ١٩١) فقد يعني « الذين يقاتلونكم » كما في سابقتها ، وأحيان يقول : « قاتلوهم » فالمفاعلة تعني مادة الفعل المتداول بين طرفيه ، فلا تعني إلا قتال الذين يقاتلوننا أم هم يريدون قتالنا فنُدافع إذاً عن أنفسنا .

وليس المعني من الفتنة التي لأجلها يسمح في قتال الفاتنين ، إلا الأخطار المتجاوزة من أهلها ، وأما هؤلاء الكفار الذين لا يفتنون المؤمنين ولا سائر المستضعفين فلا أمر ولا سماح لقتالهم أبداً .

فالقتال الإسلامي هو فقط قتال كافة، تكف بأس الذين كفروا « وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة وإعلموا أن الله مع المتقين » (٩ : ٣٦) .

فالتقوى في القتال هي الإتياء عنه في غير الكف والإعتداء بالمثل ، كفاً عن فتنهم وإعتداء كما اعتدوا ، ثم لا قتال بعد ! وإنما « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير » (٢٢١ : ٣٩) .

« لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لاتبعوك ولكن بعدت عليهم الشقة وسيحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم يهلكون أنفسهم والله يعلم أنهم لكاذبون » (٤٧) .

العرض هو العارض الزائل دون إصالة ذاتية ، فهو مقابل الذات الأصلية : « تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة » (٤ : ٩٤) « يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا » (٧ : ١٦٩) « تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة » (٨ : ٦٧) .

والعرض القريب هو السهل التناول ، قريباً في زمان ومكان ومكانة دون أي بعد وأية صعوبة .

فـ « لو » أن ذلك الجهاد « كان عرضاً » : غنيمة « قريباً » : بمتناول أيديهم طمعاً فيه « وسفراً قاصداً » قريباً سهلاً يسيراً فيه غنيمة وغلبة، لكان يُقصد بطبيعة الحال - فلا تعني « مقتصداً » حيث الأقل من المقتصد أقرب للإتباع ، إنما « قاصداً » يُقصد وكأنه بنفسه يُقصد ، إذاً « لاتبعوك » في جهاد العدو « ولكن بعدت عليهم الشقة » في هذه السفارة إلى تبوك الروم شقة في المسافة وشقة في المصافة حيث شاع بالمدينة أن الروم قد اجتمعوا يريدون غزو رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في عسكر عظيم، وأن هرقل قد سار في جنوده وجلب معهم غسان وجذام وبهراء وعاملة، وقد قدم عساكره اللقاء. ونزل هو حمص فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التهيؤ إلى تبوك . (١) .

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٢٢ عن تفسير القمي في قوله تعالى « ولكن بعدت عليهم الشقة » يعني إلى تبوك وذلك أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يسافر سفراً أبعد منه ولا أشد منه وكان سبب ذلك أن الضيافة كانوا يقدمون المدينة من الشام معهم الدرهم والطعام وهم الألباط فأشاعوا بالمدينة . . « فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) التهيؤ إلى تبوك وهي من بلاد اللقاء وبعث إلى القبائل حوله وإلى مكة وإلى من أسلم من خزاعة ومزينة وجهينة وحثم على الجهاد وأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعسكره فضرب في ثنيته الوداع وأمر أهل الجدة أن يعينوا من لا قوة به ومن كان عنده شيء أخرجه وحملوا وقروا وحثوا على ذلك وخطب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه : أيها الناس أن أصدق الحديث كتاب الله . . . قال : فرغب الناس لما سمعوا هذا من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقدمت القبائل من العرب من استنفرهم وقعد عنه قوم من المنافقين وغيرهم ولقى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الجند بن قيس فقال له : يابا وهب ألا تنفر معنا في هذه الغزاة لعلك أن تحتفد من بنات الأصفر ؟ فقال : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إن قومي ليعلمون أنه ليس فيهم أحد أشد عجباً بالنساء مني وأخاف أن خرجت معك أن لا أصبر إذ رأيت بنات الأصفر فلا تفتني واثذن لي أن أقيم ، وقال لجماعة من قومه : لا تخرجوا في الحر ، فقال ابنه : ترد على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

فهذه الشقة مسافة ومصافة خاوية عن عَرْض قريب ومرض غريب كانت تمنعهم عن هذه الغزوة ، وهنا المنذد بهم هم جمع منهم لا كلهم أو كثير منهم لمكان : « سيحلفون بالله » إذا رجعتهم إليهم : « سيحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم » فهم الذين في قلوبهم مرض من المنافقين وأضرابهم ، و « إلا تنصروه » تعهم دون صالحى المؤمنين المناصرين إياه على أية حال .

هؤلاء الهلكى الأنكاد « يهلكون أنفسهم » إعداراً لا يُقبل ، وتخلفاً عن المفروض واستحقاقاً للعذاب « والله يعلم أنهم لكاذبون » في قالتهم : « لو استطعنا لخرجنا معكم » وأمثالها^(١) .

وهذه السلسلة من آيات الجهاد هي منقطعة النظير في مسارحه ، إذ كانت غزوة تبوك هي من أشد الغزوات عليهم وأحدها فيهم ، حيث

وتقول ما تقول ثم تقول لقومك : لا تنفروا في الحروا الله لينزلن الله في هذا قرآناً يقرءه الناس إلى يوم القيامة فأنزل الله على رسوله في ذلك : ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني إلا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين ، ثم قال الجد بن قيس : أيعطع محمد أن حرب الروم مثل حرب غيرهم ؟ لا يرجع من هؤلاء أحد أبداً .

(١) نور الثقلين ٢ : ٢١٢ في كتاب التوحيد عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : أكذبهم الله عز وجل في قولهم : « لو استطعنا لخرجنا معكم » وقد كانوا مستطيعين للخروج ، وفي تفسير العياشي عن زارة وجران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبد الله في الآية ، أنهم يستطيعون وقد كان في علم الله لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لفعلوا .

وفي الدر المنثور ٣ : ٢٤٦ - أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قيل له : ألا تغزو بني الأصفر لعلك أن تصيب ابنة عظيم الروم ؟ فقال رجلاً : قد علمت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن النساء فتنة فلا تفتنا بهن فائذن لنا فأذن لهما فلما انطلقا قال أحدهما إن هو الأشحمة لأول أكل فسار رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم ينزل عليه شيء في ذلك فلما كان ببعض الطريق نزل عليه وهو على بعض المياه « لو كان عرضاً .. » ونزل عليه « عفا الله عنك لم أذنت لهم .. » ونزل عليه « لا يستأذنك .. » ونزل عليه « انهم رجس .. » .

« بعدت عليهم الشقة » كل البعد من جهات عدة تمنع هؤلاء عن تلك العدة .

ولقد ركزت آيات السورة منذ الثامنة والثلاثين حتى الأخيرة - وهي أكثر من ثلثي آياتها - ركزت على حث الجهاد والتنديد بالمتكاسلين عنه من المنافقين والذين في قلوبهم مرض ، مما يبين شدة وطأتهم وتواطئهم ضد الإسلام، وتباطئهم عن مشاركة الجهاد .

فهؤلاء هم المنذد بهم طيلة هذه الآيات ومنها « إلا تنصروه » دون كافة المؤمنين كما قد يزعمه أصحاب صاحب الغار ، تبجيلاً لصاحبهم وتخبجلاً لسائر الأصحاب ، فما أجهلهم في ذلك التفسير التعيير ، إزراءً بكافة المؤمنين بمن فيهم من أفاضلهم كالإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) ومن أشبه .

ولأن شؤون نزول الآيات ليست لتحدها بحدودها السابقة ، فهي - إذاً - مطلقة منطلقة ، مطبقة على كافة الموارد المشابهة من الحروب القاصية العاصية ، فكلما كان الخطر أعظم فالمسؤولية لدفعه أهم وأضخم على مدار الزمن الرسالي ، دون اختصاص بالزمن الرسولي .

لذلك لا تجد في ذلك المسرح الطائل ولا لمحة لخصوص غزوة تبوك ، مع العلم أن الله صرح بمسرح بدر وحنين والأحزاب وما أشبه ، على أن هذه المصرح بها أيضاً ليست لتقف بخاصة مواقفها ، حيث التاريخ يتجدد دونما وقفة أبداً ، فلتجدد المسؤوليات أمام حوادثها وكوارثها على طول الخط .

أجل و « لو كان عرضاً قريباً » معروضاً عليهم من قرب « وسفراً قاصداً » يقصد لكل قاصد « لاتبعوك » لمكان الأريحية القاصدة لهؤلاء المنافقين ، وسترأ على كفرهم كأنهم من الموافقين « ولكن بعدت عليهم الشقة » الشقة الشاقة البعيدة التي تنقاصر دونها الهمم الساقطة وتعاثر العزائم الهابطة .

فكثيرهم أولاء الذين يتهاوون في صاعد الطريق وسامقه إلى الآفاق

الفائقة ، ويميلون إلى تفاهة الأعراض الدانية الفانية ، عائشين على هوامش الحياة وغوامشها : « وسيحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم » وهم مستطيعون واقعياً ، ولا يستطيعون بأعذار غادرة ماثرة ، كذبٌ ماكر حاكِرٌ يدل على ضعف خامر ، مهما خيل إليهم أنهم أقوياء ، كلا وانهم ضعفاء أغوياء « والله يعلم إنهم لكاذبون » كما وأهل الله يعلمون .

لقد حاولوا ماكرين ليأذن لهم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ليكونوا مع القاعدين المعذورين فأذن لهم ظناً منه أنهم صادقون في اعتذارهم حسب المرسوم من تصديق ظاهر الاعتذار ممن يدعي ويبرز الإيمان ، ولكنه كان عاجلاً فعفى الله عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) :

﴿ عفى الله عنك لم أذن لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ﴾ (٤٣) .

هنا يُتساءل قائد القوات المسلحة الرسولي « لم أذن لهم حتى ... » قريناً بـ « عفى الله عنك » دون أن تبرز توبة منه (صلى الله عليه وآله وسلم) واستعفاء، فهل هو بعد عصيان بقرينة « عفى الله عنك لم أذن لهم » ؟ أم ليس عصياناً بنفس النص ، حيث لم يقرن بتوبة ؟ .

قد تعني « عفى » دون « يعفو » عفواً سابقاً سابغاً على إذنه كما له سابقة في : « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم » (٢ : ١٨٧) فإنه عفو عن حكم الصيام ليلاً أن الله نفى بما عفى حكم صيام الليل ، فليس - إذاً - عفواً عن عصيان رفعاً ، وإنما هو عفو دفعاً ، وكما الإستغفار والغفر حيث يجمعان الدفع إلى الرفع ، فقد عفى الله عنه قبل إذنه إياه لذلك الإذن ، ثم أنبه دون تأليب « لم أذن لهم » وبين سبب التأنيب « حتى تعلم . . » ولكنه تعالى عرفهم إياه فلم يكن - إذاً - إذنه عصياناً .

وما أحسنه تعبيراً أدبياً أديباً يحافظ على كرامة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يبدأ بالعفو قبل ظاهرة المعاتبة ، مما يدل على أنها معاتبة ودية أدبية ، دون أية معاقبة أم مسٌ من كرامة العصمة .

كما وأن « حتى تعلم » تبين أن ذلك لم يكن محظوراً في أصله ، وقد يتبين من آيات تالية أن في حضورهم محظوراً ، إذ « لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولأوضعوا خلالكم يغفونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم والله عليم بالظالمين »^(١) .

ومن عفوه تعالى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه تعالى عرفهم خلال هذه الآيات البينات ، فاستأصل - إذاً - حظر إذنه لهم ، حيث النتيجة من عدم إذنه حصلت بهذه الآيات ، ونتيجة إذنه أنهم كانوا خبالاً وفتنة لو حضروا، فلا مبرر إذاً لتكلفت فارغة عن الحق المرام ، وكان « هذا مما نزل بإيائك أعني واسمعي يا جارة ، خاطب الله تعالى بذلك نبيه وأراد به أمته »^(٢) فمن ذا الذي أذن لهم من الأمة حتى يفسر ذلك الخطاب تأويلاً إليهم دونة ؟ ! ، وهو - فقط - قائد القوات المسلحة ، وليس لأحد أن يأذن لأحد دون إذنه .

وغاية ما هنالك أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أذن عاجلاً دون تثبت، فلم يتبين له الذين صدقوا ويعلم الكاذبين ، فإن لم يأذن كانوا يقعدون كما أذن ، فكان يعرفهم أنهم كاذبون^(٣) .

ذلك ، فلم يكن إذنه - إذاً - بإذن الله ، مهما كان معذوراً لم يكن في إذنه عاصياً لله ، ولكنه كيف يتلائم إذنه هذا - إذاً - مع « لتحكم بين الناس

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٢٣ في عيون الأخبار بإسناده إلى علي بن محمد بن الجهم قال : حضرت مجلس المأمون وعنده الرضا (عليه السلام) فقال له المأمون : يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أليس من قولك أن الأنبياء معصومون ؟ قال : بلى ، قال : فما معنى قول الله عز وجل - إلى أن قال - : فأخبرني عن قول الله عز وجل « عفا الله عنك لم اذن لهم » قال الرضا (عليه السلام) : هذا مما نزل . . . كذلك قول الله عز وجل « لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وقوله « ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً » قال : صدقت يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٤٧ - أخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله « عفا الله عنك » قالوا : استأذنوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فان أذن لكم فاقعدوا وإن لم يأذن لكم فاقعدوا .

بما أراك الله » (٤ : ١٠٥) و « ما ينطق عن الهوى . إن هو إلا وحي يوحى » (٥٣ : ٤) وأضرابهما من الحجج على عصمته الطليقة ١٩ .

إن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على عصمته الطليقة قد يُطلقه الله تعالى فيفلت فلتة يسيرة ، لكي يعلم وتعلم معه الأمة أنه ليس مكتفياً بنفسه : « ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً » (١٧ : ٧٤) .

وهكذا تفسر كافة المظاهر من تأنيبات الله رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسائر الرسل، أنها لصالح الرسالة ، كيلا يزعم زاعمون أنه يقول ما يقول من عند نفسه ، دون صدام بينها وبين عصمته الطليقة^(١) .

وقد يجيب الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) عن سؤال الزنديق بحق هفوات الأنبياء بقوله : « وأما هفوات الأنبياء وما بينه الله في كتابه فإن ذلك من أدل الدلائل على حكمة الله عز وجل الباهرة وقدرته القاهرة وعزته الظاهرة ، لأنه علم أن براهين الأنبياء تكبر في صدورهم ، وأن منهم من يتخذ بعضهم إلهاً كالذي كان من النصارى في ابن مريم ، فذكرها دلالة على تخلفهم عن الكمال الذي تفرد به عز وجل ، ألم تسمع إلى قوله في صفة عيسى (عليه السلام) حيث قال فيه وفي أمه : « كأننا يأكلان الطعام » يعني من أكل الطعام كان له ثقل ومن كان له ثقل فهو بعيد عما ادعته النصارى لابن مريم^(٢) .

ذلك ، فليس ليفيض الله عصمته الخاصة النطليقة على أحد من عباده ، والعصمة الرسالية لا تعني إلا تلقياً رسالياً وبلاغاً وتطبيقاً رساليين ، ومن البلاغ الرسالي تبين أنهم ليسوا إلا رسلاً لا يستقلون عن الله ولا يستغلون رسالة الله ، فلا بد - إذا - لهم من هفوات تدليلاً على قصوراتهم

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٤٧ - أخرج عبد الرزاق في المصنف وابن جرير عن عمرو بن ميمون

الأودي قال : إثنان فعلهما رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يؤمر فيهما بشيء ،

إذنه للمنافقين وأخذ من الأسارى فأنزل الله : عفا الله عنك . . .

(٢) بحار الأنوار ٩٠ : ١١٢ باب رد المتناقض في القرآن .

الذاتية ، ثم الله يبينها لذلك ولكي لا يبقى نقص في شرعته .

فلو أن الله عصمهم كما هو لضل كثير رغماً أنهم آلهة ، ولو أنه لم يبين قصورهم الذاتي لم يتبينوا أنهم ليسوا بآلهة ، ولا ما هو الحق فيما قصرُوا .

إذاً فهفوات النبيين فيما دون العصيان هي ضرورات ذوات أبعاد .

فكما أن قضية الحكمة الربانية أن يعصم رسوله بعصمة طليقة ، كذلك الحكمة من واجهة أخرى حفاظاً على الرسالة من الغلو فيها أن يُطلقه الله طرفة بعد طرفة ، ثم يمسكه على طول الخط وفي كل طرفة، تدليلاً على « ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك ثم لا تجد لك به علينا وكيلاً . إلا رحمة من ربك إن فضله كان عليك كبيراً » (١٧ : ٨٧) وليس فيه تضليل للأمم حيث يبين الله لهم موارد هفواتهم ، وأنها ما كانت عصياناً له تعالى إلا خطأ قاصراً دون تقصير .

ذلك وكما أبطأ عنه الوحي ردحاً حتى ظن ظانون أن ربه ودَّعه وقلاه فنزلت : « والضحي . والليل إذا سجي . ما ودعك ربك وما قلى » فكما الضحي صالحة للحياة ، كذلك الليل إذا سجي ، وهكذا سجي ليل انقطاع الوحي ، كضحي الوحي ، هما صالحان لهذه الرسالة، مهما اختلفت صورة عن صورة ، حيث السيرة واحدة تعني تبني هذه الرسالة السامية ألا يُظن بالرسول أنه يملك وحي الله ، أو أنه يصدر بوحي من عقلية البشرية .

كما وأن « ما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك إذا لارتاب المبطلون » (٢٩ : ٤٨) نموذج آخر من هذه الحائطة ، فرغم أن التلاوة وخط الكتاب هما من الفضائل ، قد يصبحان خارجة عنها إلى الرذائل ، حيث « إذا لارتاب المبطلون » .

وبعد كل ذلك فقد كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مأذوناً أن يأذن لمن شاء من المؤمنين : « إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه إن الذين يستأذنونك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن

شئت منهم واستغفر الله لهم إن الله غفور رحيم » (٢٤ : ٦٢) .

فظاهر إقرار هؤلاء المنافقين من ناحية ، وظاهرة الاستئذان - وهي حسب هذه الآية إمارة أخرى على الإيمان - من أخرى ، قد سمحت له أن يأذن لهؤلاء بمجرد استئذانهم ، دون أن يعرف كذبهم حتى عرفهم الله إياه .

فلما لم يكن الصادق بيناً له عن الكاذب ، فهل له أن يحملهم دون معرفة على الكذب ؟ كلا ! ولكن الحائطة في ذلك المسرح الخطير كانت تقتضي أن يؤجل إذنتهم نظرة تبينه ، وقد كفى الله أمره أن عرفهم إياه فعرفهم في هذه الإذاعة القرآنية .

إذا ف « لم أذنت لهم » بعد « عفى الله عنك » وقبل « حتى يتبين » قصاره التأنيب بما لا ينبغي وهو في نفسه غير محذور ، أم إن إذنتهم بين محذور ومحبور ، محذور إذ لم يتبين كذبهم ، ومحبور إذ « لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً » ولكنهم ما كانوا يخرجون وإن لم يأذن لهم ، ثم الله بين له (صلى الله عليه وآله وسلم) كذبهم فلم يبق في البين محذور ، ولا سيما أن عدم إعدادهم عُدَّة هو من ملامح كذبهم : « ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عُدَّة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين » إذا ف « حتى تعلم » كان حاصلاً دون تمام بعدم إعدادهم عُدَّة، ولم يخسر هنا إلا تمام العلم بكذبهم ، وقد جبر الله كسره بما أخبره .

ذلك ، إضافة إلى أنه كان يعرفهم في لحن القول : « ولتعرفنهم في لحن القول » (٤٧ : ٣٠) ومنه هنا « إئذن لي ولا تفتني » وسائر قالهم القائل الغائل .

ذلك، ومن لطيف جبر الكسر - في إذنه - من الله، أنه تكفل فضحهم بعلامات كذبهم ودلالاته في ثلثي آيات السورة ، أو ليس بيان الله بعد إذنه أبين من تبينه إن لم يأذن لهم ؟ !

وبعد ذلك كله فلم يثبت بعد أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أتى بمحذور، فإن إذن قائد القوات لمن يستأذنه للعودة ليس في أصله محظوراً ،

بل هو محبور لأصل السماح الرباني : « فأذن لمن نشئت منهم » وظاهر صدقهم لمكان الإسلام ومكانته ، دون واجب إتهامهم أو راجحه لكيلا يأذن لهم « حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين » .

وليس ذلك التبيين واجباً أصلياً لا يُجبر ، بل هو راجح رسالي وقد أجبر بنفس استئذانهم ، ولحن القوم منهم ، وبيان الله عنهم ، فلم يُفت منه شيء بذلك الإذن ، بل هو من ضمن البلاغ الرسالي بإذن الله حتى يُعلم قصورة الذاتي، وأنه ليس إلهاً كما زعمته النصراني في المسيح (عليه السلام) .

وفي الآيات التالية يبين الله له كيان الإستئذان في الجهاد أن ليس إلا من الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون .

كلام حول العصمة :

العصمة بين طليقة ذاتية وعرضية ، فالأولى خاصة بالله لا تعدوه إلى سواه ، ثم العرضية بين رسالية لرسول أم سائر المعصومين (عليهم السلام) ، وهي محدودة بقضية الرسالة تلقياً للوحي وبلاغاً وتطبيقاً فردياً وجماعياً ، ولا تحصل إلا في ظرف العصمة البشرية وما أشبه ، وهي درجات حسب درجات الرسالات ، وليست على أية حال طليقة ، وإنما هي في خط البلاغ الرسالي السليم .

ثم عصمة بشرية ليست من محطات العصمة الربانية وتسمى العدالة وهي أيضاً درجات . والعصمة البشرية التي هي محطة الرسالة لا بد وأن تحصل بجهاد متواصل من صاحبها مهما صاحبها تأييد رباني من قبل ومن بعد ، ويعبر عنه بالإصطفاء : « إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين » (٣ : ٣٣) « إني اصفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي » (٧ : ١٤٤) « الله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس » (٢٢ : ٧٥) فهذه وما أشبه هي للرسول ، ثم لخلفاء معصومين لهم : « ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا .. » (٣٥ : ٣٢) أم

غير خلفاء : « يا مريم إن الله اصطفاك وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين » (٣ : ٤٢) أم في حقل الملكية غير الرسالية : « قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم » (٢ : ٢٤٧) ، وهكذا الإجتباء : « ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء » (٣ : ١٧٩) ككل ، وفي إبراهيم : « شاكراً لأنعمه إجتباه وهداه إلى صراط مستقيم » (١٦ : ١٢١) وفي آدم : « ثم إجتباه ربه فتاب عليه وهدى » (٢٠ : ١٢٢) وفي يونس « فاجتباه ربه فجعله من الصالحين » (٦٨ : ٥٠) وفي يوسف : « وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث » (١٢ : ٦) ، وفي الرسل الإبراهيميين : « ومن آباءهم وذرياتهم وإخوانهم واجتبتناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم » (٦ : ٨٧) وعلى أية حال فـ « الله يجتبي إليه من يشاء ويهدي إليه من ينيب » (٤٢ : ١٣) .

وكل من الإصطفاء والإجتباء يعني طلب الأصفى والأجيب ، فلا بد من صفاء أصفى وجباء أجيب حتى يصطفي الله ويجتبي .
وترى كيف يصطفي ويجتبي مثل يحيى الذي « آتيناه الحكم صبياً » إنه يصطفيه لما يعلم أنه سوف يقوم بصالح الجدارة لبلاغ الرسالة ، فهو الذي يصنع الرسل لحمل أمانات وحيه وبلاغ رسالاته بما يعلم فيهم من جدارات سابغة ، سابقة أو لاحقة .

فقد قال في موسى : « ولتصنع على عيني . . واصطنعتك لنفسى » (٢٠ : ٣٩ و ٤١) .

فقد صنعه الله علي عينه منذ حملة وولاده ورضاعه ليأهل لحمل رسالته ، « ثم جئت على قذر يا موسى » بما جاهدت واجتهدت وجربت وجربت « واصطنعتك لنفسى » هكذا ، بين جهاد منك وتأيد من ربك .

فرسل الله (عليهم السلام) هم صنائع الله ولكن دون فوضى جزاف وترجيح دون مرجح ، فقد يحملهم من تكاليف الدعوة ومشاق الدعاية ما يصلح لمحتدهم الرسالي .

والقول أن صناعتهم من الله هي التي تقدمهم على من سواهم ، فما

هي الرجاحة لهم على من سواهم ؟ مردود بأن الله إنما يشاء في كل دور من الأدوار الرسالية أن يُصنع رسول أم رسل ، فلا يصلح أن يصنع هكذا كل الخليقة ، وإنما يصطفي من يعلم جدارته وهو يتحمل ما يحتمل من رسالته .

فلا ترجيح - إذاً - دون مرجح ، بل هو ترجيح بمرجح، ثم الله يصنع المترجح في علمه كما يصلح لحمل رسالته ، وبصورة عامة « الله أعلم حيث يجعل رسالته » :

فقد يصطفي من هو بالفعل أصفى وهو يبقى أصفى كرسول الهدى محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وأضرابه ، أم يصطفي من يعلم أنه سوف يكون أصفى فيصفيه الله لحد يصلح لحمل رسالته تعالى ، وهما مشركان في واجب حمل الرسالة بكل جدارة معنية دون تفلت عنها ولا تفلت إلى غيرها .

ومما يختص بالله تعالى فيهم أن يصطفيهم من أصلاب طاهرة وأرحام مطهرة لم تنجسهم الجاهلية بأنجاسها ، ولم تلبسهم من مدلهفات ثيابها . ذلك ، وحصيلة البحث حول العصمة الرسالية ، أن تحصل الحالة اللاحقة للاتقة لحمل رسالة الله لا بد له من تحصيل ، إما إلهي فقط ؟ وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ! أم خلقي فقط ؟ وهو خارج عن مقدوره إذا عنت كل أبعادها ، فلتكن أمراً بين أمرين: أن يصطفي الله من يعلم أنه سوف يحمل كل أعباء رسالته دون إبقاء ، ثم هو يؤيده قبل رسالته وعندها وبعدها، حيث العصمة البشرية لا تكفي بمفردها عصمة عن الأخطاء ، ومن تأييده تعبئة الرسل منذ ولادهم حتى نزول الوحي إليهم ، وهم على طول الخط مجتهدون قمة جهدهم وغاية سعيهم ووسعهم .

فالشروط التي تهيم لنزول الوحي ليست كلها مختارة لأي إنسان ، فلا بد في الخارجة عن الاختيار من صنع رباني يصير إلى صالح الوحي الرسالي وليس ليسير ، كما وليست مسيرة كلها، فأن ليس للإنسان إلا ما سعى، فالرسالة بمقدماتها وأصلها وبلاغها هي أمر بين أمرين من صنع رباني فيما لا صنع لغيره فيه ، وصنع إنساني هو بين رحمة ربانية وجدارة

إنسانية ، فليست الرسالة إذاً لرسل الله ترجيحاً دون مرجح .

وأما لماذا صنع الله الإستعداد للحصول على جدارة الرسالة لبعض دون بعض ، فأرسل بعضاً إلى آخرين ؟ فذلك قضية الإبتلاء والإمتحان : « ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً ورحمة ربك خير مما يجمعون » (٤٣ : ٣٢) .

فلو أنه خلقهم درجة واحدة وصنعهم كما يصنع الرسل لبطل الإمتحان ، ثم وليس الكل يتماشون مع ما خلق الله لهم من إعداد الخير لولا الإجبار ، فما دام الاختيار لا يصبحون في درجة واحدة من الجدارة مهما خلقوا في درجة واحدة من الإعداد والإستعداد .

ذلك ، والإمتحان في توفر المعدات للوصول إلى الكمال القمة أعلى من عدمه ، فلو أن الناس استووا في تلك المعدات القمة لم يكونوا ليستووا في جدارة نزول الوحي إليهم اللهم إلا خروجاً عن الاختيار ، وفي ذلك بطلان الاختبار والتكليف .

﴿ لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم والله عليم بالمتقين ﴾^(٤٤) إنما يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون ﴿^(٤٥) .

ضابطة ثابتة لا تخطيء ، فالذين يؤمنون بالله واليوم الآخر لا ينتظرون الإذن في أداء فريضة الله بعدما أمرهم الله وأكد لهم ، فهم لا يتلكأون في تلبية داعي الله نقرأ في سبيل الله ، بل هم سراع إليها خفاً وثقلاً ، طاعة لأمره و يقيناً بلقاءه وإبتغاء مرضاته دونما حاجة إلى حثّ بعدما حثهم الله فضلاً عن الإستئذان .

أبعد أمر الله المؤكد بالجهاد بالأموال والأنفس يُستأذن رسول الله في ذلك الجهاد ، فضلاً عن استئذانه في تركه ، إذاً فمجرد استئذانهم للقعود قعود لهم عن الإيمان حين يكون الإستئذان للجهاد يشي بعدم الإيمان « والله عليم بالمتقين » إياه ، والطايعين دون حاجة إلى استئذان منهم وعدم استئذان ، فإنما ذلك البيان إعلان للرسول والذين معه ليعرفوا المنافقين في لحن القول .

ولقد كان أكابر المهاجرين والأنصار يقولون : لا نستأذن النبي (صلى الله

عليه وآله وسلم) في الجهاد فإن ربنا ندبنا إليه مرة بعد أخرى ، فلماذا - إذا - الاستئذان ؟ وكانوا بحيث لو أمرهم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بالقعود لشق عليهم ، فترى علياً (عليه السلام) لما يأمره الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بأن يبقى في المدينة يشق ذلك عليه حتى يقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى .

والاستئذان المنفي هنا لا يختص بالقعود ، بل هو الظاهر في الخروج ، مما يرجح أن جماعة منهم استأذنوه للخروج فأذن لهم ، كما وأن « إئذن لي ولا تفتني » هو من آخرين استأذنوه للبقاء ، فقد يصح حمل « لم أذنت لهم » على الأمرين ، إذن في الخروج وإذن في البقاء ، والجهاد في سبيل الله ليس من مسارح الإذن سلباً وإيجاباً .

أجل « لا يستأذنك » . إنما يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ، سواء أكان استأذنانهم للجهاد أم تركه وهو أخرى دلالة على كفرهم بالله واليوم الآخر ، فالاستئذان في هذا المسرح لأي كان ومن أي كان ، إنما هو لأولئك الذين خلعت قلوبهم من الإيمان فهم يتلمسون المعاذير وهم في ريبهم يترددون ، استأذناً للخروج وآخر للقعود .

ذلك الاستئذان كان للقعود وإن استأذنوه بعد للخروج : « فإن رجعت الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبداً ولن تقاتلوا معي عدواً إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا مع الخالفين » (٩ : ٨٣) .

وفي « لا يستأذنك » تلميح أنهم لم يستأذنوه - فقط - في القعود ، بل وفي الخروج مع المجاهدين أيضاً ليزيدوكم خبالاً ، ولكن المحور في « لم أذنت لهم » هم الذين استأذنوه لعدم الخروج حيث « لو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة .. » .

وهنا « لا يستأذنك » علم حادث له (صلى الله عليه وآله وسلم) إذ لو كان يعلمه لكان استأذنانهم إياه علماً له بكذبهم ، فلا يرد أنه لم يكن مأذوناً في إذنتهم حين أذن لهم ولا يعمه « فأذن لم شئت منهم » .

إنهم أولاء الأنكاد البعاد إرتابت قلوبهم « في الحق » فهم في ريبهم

يترددون « بين الخروج والبقاء ، وكلاهما منهم خيانة وكيد على الجماعة المسلمة » ومن تردد في الريب سبقه الأولون وأدركه الآخرون وقطعته سنابك الشياطين «^(١) ، فذلك علامة أولى لكذبهم في استئذانهم ثم ثانياً :

﴿ ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين ﴾^(٤٦) .

إن إرادة الخروج ، العازمة الحاسمة ، قضيتها الطبيعية الواقعية إعداد عدة له وإن بسيطاً ، وهم لم يعدوا له أية عدة ، إلا كل عدة للتخلف عنه « ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم » : كسلهم وضعف رغبتهم في الانبعاث كيلا يخرجوا ، فإن خروجهم مروج فيهم ، فخرجوا عن صالح الحرب إلى طالحها ، فقد تطلبت منهم شرعة التكليف أن يخرجوا ، ثم ثبطتهم شرعة التكوين بما تثبطوا في أنفسهم « وقيل اقعدوا مع القاعدين » قبلة من رؤوس النفاق حيلة ، وقبلة من الشيطان الرجيم غيلة ، ثم الله لم يمنعهم عن هذه القبلة الحيلة الغيلة ، وعن قعودهم بها ، حيث « إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزاً » (١٩ : ٨٣) « وقبضنا لهم قرناء فزينوا ما بين أيديهم وما خلفهم » (٤١ : ٢٥) ذلك و :

﴿ لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولأوضعوا خلا لكم ييغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم والله عليم بالظالمين ﴾^(٤٧) .

« لو » إحالة واقعية بما عزموا على عدم الخروج وبما ثبطهم الله وقيل أقعدوا مع القاعدين « لو خرجوا فيكم » أنتم المؤمنین الصالحين « ما زادوكم إلا خبالاً » : فساداً واضطراب رأي « ولأوضعوا » : أسرعوا فيها وفي أي فساد « خلا لكم » : تخللاً فاسداً كاسداً بين صفوفكم الإيمانية ، حال أنهم : « ييغونكم الفتنة » : أن يطلبوكم إياها ، كأن لا بغية لهم بخروجهم فيكم إلا إياها « وفيكم سماعون للكذب » أذنأ لكل كلام دونما تثبت عنه كالبسطاء من المؤمنین والذين اسلموا ولمَّا يدخل الإيمان في قلوبهم ، « والله عليم بالظالمين » الضالين والمضللين ، ذلك :

(١) نهج البلاغة عن الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) .

﴿ ولقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلبوا لك الأمور حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون ﴾ (٤٨) .

و « من قبل » هنا منه يوم أحد حيث تخلف عبد الله بن أبي سلول بثلاث القوم خذلانا للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وإضلالاً للذين معه « وقلبوا لك الأمور » التي كانت مؤاتية لصالح الحرب حيث عملوا دعايات مضادة لها بين صفوف المؤمنين « حتى جاء الحق وظهر أمر الله » نصرة بعد النكسة « وهم كارهون » مجيء الحق وظهور الأمر ، متربصين عليه دوائر السوء ، عليهم دائرة السوء ولكنهم لا يعلمون .

﴿ ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين ﴾ (٤٩) .

هؤلاء الأنكاد الأغباش، ومنهم جد بن قيس حين يقول له الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : يا جد هل لك في جهاد بني الأصفر؟ قال : أتأذن لي يا رسول الله فأني رجل أحب النساء وإنني أخشى إن أنا رأيت نساء بين الأصفر أن افتتن ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو معرض عنه : قد أذنت لك ، فأنزل الله « ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني » (١) « ألا في الفتنة سقطوا » بأنفسهم المفتونة الفاتنة ، فلم يفتنهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بترك الإذن لقعودهم ترغيباً في بنات بني الأصفر خلاف ما يروى (٢) .

ويا له من مشهد مرسوم يرسم لهم كأن الفتنة فيه هاوية وهم فيها ساقطون ، فهم هنا في جحيم الفتنة التي أججوها بذات أيديهم ماقتون ، ثم هم فيما أججوه خالدون « وإن جهنم لمحيطة بالكافرين » فكفرهم

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٤٧ - أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول لجد بن قيس : ...

(٢) وفيه أخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : اغزو تغنموا بنات بني الأصفر فقال ناس من المنافقين انه ليفتكنم بالنساء فانزل الله هذه الآية .

وفتنتهم هما جحيمهم التي أججوها من ذي قبل : « بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئة فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون » .

هذه جهنم هنا وهناك تأخذ عليهم كل المنافذ والمتجهات فلا يفلتون .

ذلك ومن أحوالهم المزرئة ضد هذه الرسالة السامية :

﴿ إن تصبك حسنة تسؤهم وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون ﴾ (٥٠) .

« إن تصبك حسنة » في حرب وسواها ، من غلبة وغنيمة وسواهما « تسؤهم » ثم « وإن تصبك » رمية « مصيبة » على أية حال « يقولوا قد أخذنا أمرنا » لصالحنا حيث قعدنا عن الحرب « من قبل » ثم « ويتولوا » عن جنابكم إلى نواديتهم « وهم فرحون » (٥١) رغم أن المؤمنين هم قرحون ! .

ذلك بأنهم « يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون » حاسبين السيئة شراً في كل حال ، والحسنة خيراً بأي مجال ، رغم أن الحياة سجال بين مختلف الفتن تمحيصاً للمؤمنين وتقليصاً للكافرين ، وهنا الجواب كلمة واحدة هي :

﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ (٥٢) .

فحيث نمشي ونمضي بأمر الله إلى جبهات القتال ، إذا فـ « لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا » قتلاً لأجل مسمى فلا ضير ، بل هو خير في سبيل الله ، أم لأجل معلق على القتال فكذلك الأمر ، حيث علق على

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٤٨ - أخرج ابن أبي حاتم عن جابر بن عبد الله قال : جعل المنافقون الذين تخلفوا بالمدينة يخبرون عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أخباء السوء يقولون : إن محمداً وأصحابه قد جهدوا في سفرهم وهلكوا فبلغتهم تكذيب حديثهم وعافية النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأصحابه فساءهم ذلك فأنزل الله تعالى : أن تصبك ... » .

تحقيق أمر الله ، فهو مجتمع أمره تكويناً وتشريعاً كما الأول، مهما اختلف محتوم عن معلق حيث هما بأمر الله و « هو مولانا » لا سواء « وعلى الله » لا سواء « فليتوكل المؤمنون » بالله ، دون توكل في أي من الأمور على سواء .

وهنا « ما كتب لنا » يعم إصابة الحسنة والسيئة ، وهما لنا حسنة حيث كتب الله لنا ، فما كتب الله للمؤمن هو خير له أيّاً كان ، وما يكتبه غيره مفارقاً شرعة الله هو شر أيّاً كان ، فهو - إذاً - مما كتب الله عليه كما هو كتبه على نفسه ، فـ « لنا » صالحة تختص بالصالحين و « علينا » طالحة لسائر الناس الطالحين « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » .

فالمؤمنون منصورون هازمين ومنهزمين ، قاتلين ومقتولين فـ « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم » (٩ : ١١١) .

ذلك ، فلا تعني « ما كتب الله لنا » أن كل المحاصيل بسوء الاختيار إلى حسنة هي مما « كتب الله لنا » طالما الكتابة الربانية تحلق عليها كلها ، إذ « ما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله كتاباً مؤجلاً » (٣ : ١٤٥) فأين كتابة من كتابة ؟ .

هنا كتابة حسنة أو سيئة ونحن في سبيل الله وتحقيق أمر الله فهي خير لنا تكويناً إلى تشريع وتشريعاً إلى تكوين ، وهناك كتابة حسنة أو سيئة وهم في سبيل الطاغوت فهي شر لهم في تكوين ، وشر لهم في تشريع. حيث خالفوا فيها شرعة الله فهو مما كتب الله عليهم ، وهنا يبرز ناصع الحق وناصحه من قول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : « قال لكل شيء حقيقة وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطاه لم يكن ليصيبه »^(١) .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٤٩ - أخرج أحمد عن أبي الدرداء عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ...

إذاً فنحن السائلون إلى الله ، المجاهدون في سبيل الله ، نعيش إحدى الحسينين ، وأنتم السالكون إلى الطاغوت المجاهدون في سبيله تعيشون إحدى السؤتين :

﴿ قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسينين ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا فتربصوا إنا معكم متربصون ﴾ (٥٢) .

إعلام عام هام في هذه الإذاعة القرآنية من قبل المؤمنين بهذه الرسالة السامية قبال الذين لا يؤمنون ، من ملحدين أو مشركين أو كتابيين أو منافقين من المسلمين ، وكل الذين في قلوبهم مرض وليست حياتهم حياة الجهاد في سبيل الله ، وهم متربصون بالسالكين إلى الله ، المجاهدين في سبيل الله ، أن تصيبهم مصيبة سيئة في هذه السبيل .

وقد « تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر وغنيمة » (١) .

« وكذلك والمرء المسلم البريء من الخيانة ينتظر إحدى الحسينين ، إما داعي الله فما عند الله خير ، وإما رزق الله فإذا هو ذو أهل ومال ومعه دينه وحسبه » (٢) .

وهكذا يؤدبنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على ضوء كتاب الله ، تكريساً محيياً لحياتنا في الحصول على « إحدى الحسينين » (٣) .

(١) نهج البلاغة عن الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) .

(٢) تفسير روح المعاني ١٠ : ١١٦ وصح من حديث أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : تكفل الله ...

(٣) المصدر أخرج الحاكم وصححه وضعفه الذهبي من طريق سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده : بينما النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بالروحاء إذ هبط عليه أعرابي من سرب فقال من القوم وأين تريدون ؟ قال : قوم بدوا مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

لقد تكرر ذكر الحسنى في القرآن ثمانية عشر مرة ، المناسبة منها لما هنا تعني الحياة الحسنى ، وهي الطليقة دون اختصاص بجانب منها تحلّق على كافة الحيوانات الحسنى فـ « للذين استجابوا لربهم الحسنى » (١٣ : ١٨) « وأما من آمن وعمل صالحاً فله جزاء الحسنى » (١٨ : ٨٨) « فأما من أعطى واتقى . وصدق بالحسنى ، فnisره ليسرى » (٩ : ٦) وإلى « إحدى الحسنين » إنشاقاً للحسنى إلى اثنتين ، إنما هي الحسنى هنا ، فإما نقتل في سبيل الله أم نقتل : فـ « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم » (٩ : ١١١) .

فالحسنيان بالنسبة لأحادي المجاهدين في سبيل الله أن يقتلوا أو يقتلوا ، وهما نسبة إلى المجموعة المجاهدة غاليين ومغلوبين ، فحين يؤدي المجاهدون في سبيل الله واجهم كان انهزامهم كهزيمتهم عدوهم على سواء .

فسواءاً أصابتهم سيئة أم أصابتهم حسنة في حرب وسواها ، فما داموا هم هنا وهناك في سبيل الله فهم يعيشون إحدى الحسنين إذ « لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا » من حياة أو ممات ، من هزيمة أو انهزيمة ، ومن مختلف ملابسات الحياة .

ذلك وقد يُجمع بين الحسنين فرادى وجماعات ، فالمناضل الذي

وآله وسلم) ، قال : مالي أراكم بدّة هيتكم قليلاً سلاحكم ؟ قال : نتظر إحدى الحسين أما أن نقتل فالجنة وإما أن نغلب فيجمعهما الله تعالى لنا ، الظفر والجنة ، قال : أين نبيكم ؟ قالوا : ها هوذا ، فقال له يا نبي الله ليست لي مصلحة آخذ مصلحي ثم ألحق ، قال : اذهب إلى أهلِكَ فخذ مصلحتك فخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم بدر وخرج الرجل إلى أهله حتى فرغ من حاجته ثم لحق بهم ببدر فدخل في الصف معهم . فاقتل الناس فكان فيمن استشهد فقام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد أن انتصر فمر بين ظهراني الشهداء ومعه عمر فقال : ها يا عمر انك تحب الحديث وإن للشهداء سادة وأشرافاً وملوكاً وإن هذا يا عمر منهم .

يُقتل ثم يُقتل ، والجيش الذي يهزم ويُهزم ، أما ذا من جمع بين الحياتين
الإيمانيتين ، هؤلاء هم من مجامع الحسينيين .

فرغم أن أعداءنا يتربصون بنا كل دوائر السوء غالبين ومغلوبين ، هنا
يعبر عنهما بـ « الحسينيين » فلما إحداهما أم كلاهما ، فلا نعيش نحن إلا
حياة سعيدة على أية حال ما دمنا نعيش مرضات الله تحقيقاً لشرعته في
حياتنا وكل حيواتنا ، مهما أنكر ناكرون ، حيث الواقع لنا « إحدى
الحسينيين » مهما كان متربص العدو إصابتنا بقتل أو شبهه وهي السوأتى
الوحيدة دون أية حسنى فضلاً عن إحدى الحسينيين .

فذلك الإعلان مما يرتعش به العدو حيث يعرف - مهما كان ناكراً في
نفسه - أننا صامدون في خط النار ، غير راجعين إلا بإحدى الحسينيين ،
فحين يعرف العدو مدى صمودنا بحسب حسابه أمامنا فيهدر وينحدر من
علواءه وغلواءه إلى واقع حضيضه ، فيفقد حظه في جبهة القتال .

ذلك في ضفة الإيمان على مدار حياة الإيمان ، وأما حياة الكفر فـ :
« نحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده » هنا ، أم بعد الموت
في البرزخ والأخرى « أو بأيدينا » أن تقتلوا أو تغلبوا ، فنحن - إذا -
منتصرون غالبين ومغلوبين ، وأنتم معذبون غالبين ومغلوبين « فتربصوا » بنا
إحدى الحسينيين « إنا معكم متربصون » بكم إحدى السوءتين .

﴿ قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّنْ يَقْبَلَنَّ مِنكُمُ انِّكُمُ ٥٣﴾

كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ٥٤﴾ وَمَا مَنَعُهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ

نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ

الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ٥٥﴾

فَلَا تُحِبُّكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ
 بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهُوا بِنَفْسِهِمْ وَهُمْ كَاِفِرُونَ ﴿٥٦﴾
 وَيَخْلِفُونَ بِاللهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ
 يَفْهُقُونَ ﴿٥٧﴾ لَوْ يُحَدِّثُونَ فَلَجًا أَوْ مَعَارِبًا أَوْ مَدْخَلًا لَوَلَّوْا
 إِلَيْهِ وَهُمْ يُخَبِّحُونَ ﴿٥٨﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُفُّكَ فِي الصَّدَقَاتِ
 فَإِنَّا نَعْطُوهَا مِنْهَا رِضْوَانًا إِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٩﴾
 وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ
 سَيُؤْتِينَنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴿٦٠﴾
 إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا
 وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ
 وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦١﴾

﴿ قل انفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم إنكم كتمتم قوماً
 فاسقين ﴾ (٥٣).

وترى مجرد الفسوق وإن في غير مسرح الإنفاق وهو « طوعاً » كيف
 يعمل في أن « لن يتقبل منكم » لـ « إنكم كتمتم قوماً فاسقين » إذا فشرط

قبول الإنفاق هو العدالة الطليقة ! أو العدالة في الإنفاق حيث « يتقبل الله من المتقين » .

هنا الفسوق محلق على كافة الأعمال لمكان تحليق الكفر على القلوب ، حيث المورد هو المنافقون ، ومن شروط قبول العبادة الإيمان ، فحتي إذا أنفقوا هؤلاء طوعاً - ولن يكون - فـ « لن يتقبل منكم إنكم كنتم قوماً فاسقين » فكينونة الفسق ضاربة إلى أعماقكم ، فاصلة بينكم وبين الإيمان والمؤمنين ، فكيف تتقبل أية عبادة من كافر أو منافق هو أشد منه !؟ وقد تبين ذلك بالآية التالية :

﴿ وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون ﴾ (٥٤) .

هنا ثالث يمنع عن « أن تقبل منهم نفقاتهم » هو : كفرهم بالله وبرسوله ، وصلاتهم وهم كسالى ، وإنفاقهم وهم كارهون ، مهما تظاهروا أنه بطوع ورغبة ، والأخيران منطويان في الأول، فهما له لزامان لا ينفصلان ، فكما « الإيمان لا يضر معه عمل وكذلك الكفر لا ينفع معه عمل » (١) فطالح العمل لا يمحي صالح الإيمان استثنائاً وإحباطاً ، وصالح العمل لا يثبت بالكفر ، ضابطة ثابتة لا تستثنى .

هنا « لا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى » حصر لصلاتهم بحالة الكسل وحسر لها عن النشاط العبودي ، وهذه صفة الكافر بالله ، المنافق في عمله كسلاناً ومراثياً : « وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس » (٤) :

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٢٥ في الكافي مسنداً عن أبي عبد الله (عليه السلام) وفيه عن كتاب الاحتجاج عن أمير المؤمنين (عليه السلام) حديث طويل وفيه : فكل عمل يجري على غير أيدي الأصفياء وحدودهم وعهودهم وشرايعهم وسنتهم ومعالم دينهم مردود غير مقبول وأهل بمحل كفر وإن شملتهم صفة الإيمان ألم تسمع إلى قول الله تعالى : وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله ويروله « فمن لم يهتد من أهل الإيمان إلى سبيل النجاة لم يغن عنه إيمانه بالله مع دفع حق أوليائه وحيط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين .

(١٤٢) والكسل يعم الجسم إلى الروح ولأن كلاً يؤثر على الآخر .

ذلك فصلاة الكسلان المرائي حابطة منافقاً كان أو مؤمناً ، ولكن المنافق كل أعماله حابطة قضية عدم الإيمان ، فالمؤمن بشيء يضحى في سبيله قدر إيمانه ، فهلاً نصلي نحن في نصارة الخاطر وحضارة الحال ، وربنا هو الذي دعانا وأمرنا أن نحضر معراجيه ، وسمح لنا أن نكلمه بمحاوينا ، فالتاقل التكاسل عن الصلاة ، أو إتيانها كسلاناً ، هو دليل على عدم الهامة فيها ترجيحاً لسائر المهام ، وتكأن غير الله أحب إلينا من الله ؟ أو أن سائر الصلوات أنفع لنا من الصلة بالله .

فلنستجوب أنفسنا في محكمة العقل والإيمان إن كان لنا إيمان ، ولنتدرج في درجات القرب والرضوان من الرحيم الرحمان حتي نصل لحد لا نرجح على حال الصلاة حالاً ، ولا على أقوال الصلاة أقوالاً ، ولا على أفعالها أفعالاً ، وكما قال أول العابدين : « وقرة عيني الصلاة » جرب قلبك ، هل إن شوقك للقاء الله أكثر أم لسائر اللقاء ، فبا ويلاه إن كنت ترجح سائر اللقاء على لقاء الله ، وسائر الصلوات على الصلاة لله .

إن أهل الله لا يصطفون على حال الصلاة حالاً ، بل هم دائبون في الصلاة « خوشا آنان كه دائم در نمازند » : « الذين هم على صلواتهم دائمون » (٧٠ : ٢٣) .

ولأنها عمود الدين وعماد اليقين ، لذلك نجدها من أجلى جلوات الشياطين ، وأسرع صرعته ضد المصلين ، حيث يكرس كافة طاقاته بكل خيله ورجله ليصرعهم فيها ، ولكي يصرعهم في سواها ، لأن « الصلاة عمود الدين إن قبلت قبل ما سواها وإن ردت رد ما سواها » .

فقد يبعد عنك شيطانك في شطر من صلاتك فيجلو لك ما غاب عنك من حصائل فكرية مهما كانت حول غوامض من الكتاب والسنة ، قضية زوال الحجاب بينك وبينها ، فيخيل إليك الشيطان أن الصلاة هي مجال الحصول على كل ضالة فكرية ثمينة بعد ضالتها ، فيخرجك بذلك عن الحضور أمام ربك فيها ، فيجعل صلاتك الفائضة بالصلاة فاضية خاوية عن الصلوات .

فلو أنك تأملت في نفسك، مَنْ أنت فعرفت أنك الفقير المجرد
اللاشيء عن أي غنى ، ثم تأملت في مقام ربك من هو، فعرفت أنه مجرد
الغنى وله كل شيء ، ثم فكرت في موقفك من صلاتك أنك على فقرك
دعيت إلى معراج ربك لمصلحتك وحاجتك دون حاجته سبحانه
ومصلحته ، لذبت تخجلاً من ذلك الشرف العظيم ، وبي إن ربي دعاني بل
فرض علي أن أكلمه ؟ وأنا عنه لاه مفكر في سواه .

ولكنك لما تصلي دون صلة ، فارغاً قلبك عن الحضور بمحضه ،
ناسياً ربك حاضراً لما سواه ، كان عليك أن تموت خجلاً .

ولولا واجب الصلاة بأمر الله لكانت صلواتنا محرمة من الكبائر ،
لأنها هتكٌ لساحة الربوبية أن نحسب لكل غاية فيما سوى الله حسابه ، ولا
نحسب للصلاة لديه أي حساب ! .

ذلك ولنعرف أن إتيان الصلاة حالة الكسل هو من علامات النفاق
ومن أسباب عدم قبول الإنفاق ، مهما لم يصل إلى حد النفاق الرسمي
الذي نتحدث عنه هذه الآية وما أشبه من آيات النفاق ، وأقل تقدير هنا أن
إنفاق هؤلاء وإن أسقط واجب تكليف الإنفاق ولكنه لا يقبل كما يقبل سائر
الإنفاق رفعا له إلى ساحة القبول حيث « إليه يصعد الكلم الطيب والعمل
الصالح يرفعه » .

فثالث : الكفر بالله ، وإتيان الصلاة كسالى ، والإنفاق كارهاً، هذه
دركات ليست تقف لحد المرسوم منها ، فمهما نزلت هذه الآية تنديداً
بالمنافقين ، فقد تشمل الموافقين الذين لهم نصيب منها ، ف« ما يؤمن
أكثرهم بالله إلا وهم مشركون » (١٢ : ١٠٦) توسع نطاق الإشراك بالله ،
كما « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » تسلب البر عما دون ما تحبون
مهما لم تكونوا كارهين ، و« إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر » تخرج
الصلاة المأتي بها حالة الكسل عن حقل الصلاة ، بل هي منكورة من
المنكرات فكيف « تنهى عن الفحشاء والمنكر » .

ذلك فإصلاح الصلاة إصلاح لكافة العبادات ، وكافة القالات

والحالات والفعالات ، فإن الصلاة عمود الدين وعماد اليقين ، فتضييعها -
إذا - عمود اللادين والخروج عن اليقين .

جرب نفسك في كافة المصارع مع الشيطان ، فقد تطلع قوياً تصرعه فيها ، ولكنك تصرع في مصرع الصلاة أياً كنت ، اللهم إلا من هدى الله إذ جاهد في الله حق جهاده .

ركعة من حق الصلاة تركع أمامك الشيطان ، وسجدة منها تسجده لك ، وقراءة وذكر صالحين يخرسانه ويصمانه ، فاعمل جهدك لكي تصلح صلاتك بسلاح الإيمان والاستعانة بالله .

و « صل الصلاة لوقتها الموقت لها ، ولا تعجل وقتها لفراغ ، ولا تؤخرها عن وقتها لاشتغال ، واعلم أن كل شيء من عملك تبع لصلاتك » (العهد ٢٧) .

وترى « لا ينفقون إلا وهم كارهون » تناسب « أنفقوا طوعاً أو كرهاً » ؟ الظاهر لا ، لمكان حصر إنفاقهم هناك في الكراهية ، وهنا بينها وبين الطوعية ، ولكنه نعم ، إذ الواقع منهم هو « كرهاً » في إنفاقهم وكل طاعتهم ، و « أنفقوا طوعاً » ردفاً بـ « كرهاً » قد يعني الطوع المدعى أم هو واقع الطوع تحديداً أنه غير واقع ، فحتي لو وقع فلا يقبل لكفرهم المحبط لأعمالهم ، وكما أن « لن يتقبل » إحالة للقبول ، تحلق على طوع إلى كره لو اتفق طوع ، ولكنه كره على أية حال^(١) .

ذلك وفي طوعاً أو كرهاً وجوه أخرى مع ما ذكر كـ « طوعاً » دون إلزام من الله ، أو إلزام من رؤ سائكم مصلحة الحفاظ على ظاهر الإيمان ، فـ « كرهاً » إلزاماً هنا أو هناك .

فإنفاقهم على أية حال ، وبكل معاني وحالات الطوع ، هو كالكرة على سواء أنه « لن يتقبل » إحالة لقبوله « طوعاً أو كرهاً » تقبلاً من الله أو رسوله أو المؤمنين النابهين .

(١) قال ابن عباس : نزلت في جد بن قيس قال للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أئذن لي في القعود وهذا مالي أعينك به .

وهذه نماذج من صور المنافقين المناخرة لسييرهم ، مظاهر خاوية من روح الإيمان ، خالية من التصميم ، وإنما خوف ومدارات بقلب منحرف ، وعقل خرف ، وضمير مدخول منجرف .

فمهما تكن لهؤلاء الأنكاد من طائلة الأموال والأولاد ، فليست هي بشيء بجنب الله :

﴿ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وتزهد أنفسهم وهم كافرون ﴾ (٥٥) .

إذا « فلا تعجبك » أيها الناظر ، والرسول هنا خارج عن الدور إلا بمعنى إياك أعني واسمعي يا جارة ، أم تأكيد للحرمة الفطرية والعقلية لذلك الإعجاب ، وخطاب النبي بخصوصه أو بين آخرين يعني أن ذلك الإعجاب محرم على الكل ، وليس النبي لنبوته ومحتده مستثنى عن ذلك ، فإذا كان الإعجاب محرماً عليه فعلى غيره أخرى ، فالنهي قد ينحون نحو المنكر المفعول فنهي عن منكر واقع ، فهو نهى عن المنكر ، أم تشريع لما لم يكن محرماً أم كان محرماً فطرياً وعقلياً ، فهذا تأكيد وذاك إنشاء للحرمة ، وهما لا يدلان على أن المخاطب به مقترف لمادة النهي ، وهكذا تكون مناهي الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) اللهم إلا فيما كان حلاً ثم حرم كـ « أن تجمعوا بين الأختين » وما أشبه ، فمجرد ورود نهى للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أم سواء لا يدل على أنه اقترف المنهى على حرمة ، إنما هو تحذير ذو احتمالات ثلاث .

« لا تعجبك أموالهم ولا أولادهم » أن تحملك على عجب أو عجب كأن هذه الأموال والأولاد أعماد لحياتهم بها يعيشون ، ويكأن الله أراد فيها بهم خيراً « إنما » ليس إلا « يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا » عذاباً في الحصول عليها ، وعذاباً في حفاظها ، وعذاباً في ظالمة التصرفات وملتوياتها ، مهما كانت لهم حظوة ظاهرة ، ثم عذاباً - من جراء الدنيا - في الآخرة ، فـ « من أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى » (٢٠ : ١٢٤) ومن ضنكها أنهم « تزهد أنفسهم » كارهين حيث

يفقدون أموالهم وأولادهم هنا ولا يجدونها هناك إلا عذاباً فـ « تزهد وهم كافرون » .

فالأموال والأولاد قد تكون نعمة يسبغها الله على عباد له شاكرين لأنعمه ، مصلحين أنفسهم وذويهم ، فمتجهين بها إلى الله ، دون أن تلهيهم عنه إلى سواه ، فإذا هم مطمئنون الضمير ساكنوا الأنفس ، واثقين في ذلك المسير حاصل المصير ، كلما أنفق من أموال وأولاد في سبيل الله إستروح ، وكلما أصيب إحتسب ، فالسكينة النفسية على أية حال له غامرة ، وطوبته بذكر الله عامرة .

وأخرى تكون نعمة ونقمة يصيب بها آخرين حيث يعلم فسادهم ودخلهم وإفسادهم ، وكسادهم عن الإيمان ودجلهم ، فإذا القلق على الأموال والأولاد يحول حياته جحيماً وضنكاً .

وهذه النعمة النعمة في المنافقين أبرز حيث ينفقون من أموالهم ، أو يؤخذ منهم ضرائب إسلامية وهم كارهون ، والكفر ملة واحدة في ضنك المعيشة، حيث لا أمل لأصحابه في مستقبل الحياة ، وهم في صراع دائم بين أموال وأولاد وشئون أخرى .

وهنا « تزهد أنفسهم وهم كارهون » تعني العذاب الأخير من الحياة الدنيا ، فـ « تزهد أنفسهم » بكراهية مزدوجة ، أنهم يستدبرون هذه الثروات الركام لغيرهم ، وهم يستقبلون عذاب الأبد ، وإن كانوا ناكرين له حياتهم ، حيث يكشف لهم الغطاء عند الموت ، فبعين يرون الدنيا حسرة وحزناً على تركها ، وبأخرى يرون الأخرى خوفاً على دخولها .

فقد يعني تعذيبهم بأموالهم وأولادهم في الحياة الدنيا أن « تزهد أنفسهم وهم كافرون » فإنه عذاب يكسح وينسي كل راحة سلفت ، وكفاه عذاباً يمر على الحياة كلها في اللحظة الأخيرة فيجعلها مرأماً مهما كانت حلوة .

كما ويعني أوسع من ذلك إنفاقهم على كره فإنه عذاب فوق عذاب النفاق ، حيث النفاق بنفسه عذاب يجعل الإنسان حيران في إزدواجية

شخصية ، دائم المراقبة على نفسه بين طرفي المخاصمة إيماناً وكفراً ، ثم الإنفاق حالة النفاق عذاب على عذاب .

وثالث هو أوسع منها تحليقاً على حياة المنافق والكافر تعنيه « من أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً » إذ لا مولى له يرتكن عليه إلا دنياه المزعزعة التي هي دوماً على شُرْف وشفا جرف هار من الزوال والسقوط والإنهيار بأعداء له يتربصون كل الدوائر لاستلاب منصبه وماله ونفسه ، والمؤمن مولاه هو الله ، مطمئناً به قلبه دون تزعزع : « ألا بذكر الله تطمئن القلوب » .

﴿ ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون ﴾ (٥٦) .

« .. إنهم لمنكم » بكل تأكيد « منكم » إيماناً صالحاً دون أي فارق وفرق « وما هم منكم » في إيمان « ولكنهم قوم يفرقون » فرقاً بين القلب والقلب في إيمان ، إيماناً بالسنتهم ومظاهر أعمالهم، وكفراً بقلوبهم ، كما و « يفرقون » فرقاً بين المؤمنين بمكائد النفاق ، وذلك لأنهم « يفرقون » فرقاً ، فرقين من المؤمنين فارغين من الإيمان ، يتظاهرون به ، ومن الكافرين فيسرون إليهم بالكفر : « وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون » (٢ : ١٤) ، فهم يعيشون ثلوث الفرق والفرق ، ومن فرقهم في فرقهم أنهم :

﴿ لو يجدون ملجأً أو مغارات أو مدخلًا لولوا إليه وهم يجمعون ﴾ (٥٧) .

« لو » أنهم بثالوث فرقهم وفرقهم « يجدون » ثالوثاً : « ملجأً » يلجأون إليه من أعباء ظاهر الإيمان وتكاليف النفاق « أو مغارات » بمدخل الجبال يغورون فيها « أو مدخلًا » متدخلًا يتدخلون فيه بتكلف ، فـ « لو » يجدون « مفلتاً من واقعهم المزري بسهولة : « ملجأً أو مغارات » أم بصعوبة « مدخلًا » « لولوا إليه » معرضين عن جو الإيمان والمؤمنين « وهم يجمعون » : مسرعين بوجه لا يرد وجوههم شيء .

فهم لعناء جبنا ، متطلعين أبدأ إلى مخبئ فيه يختبئون ، أو مأمّن إليه يأمنون ، أو مدّخل فيه يدخلون ، مذعورين مطّاردين ، ومن تخوفهم منكم حلفهم بالله «إنهم لمنكم» ثم ومنهم « وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم » هناك بحلف إذ لا يصدّقون ، وهنا دون حلف إذ يصدّقون .

﴿ ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون ﴾ (٥٨) .

اللمز هو الإعتياب ، والهمز الإعتياب ، وقد يكون اللمز همزاً إذا كان الإعتياب اعتياباً ، أو اللهمز لمزاً إذا كان الإعتياب إعتياباً ، وقد ينفردان كاعتياب دون إعتياب فهو لمز دون همز، أو اعتياب دون اعتياب فهمز دون لمز ، والذين كانوا يلمزون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في الصدقات كانوا يعتابونه حضوراً وغيباً ، فهم - إذا - هامزون لامزون ، و « ويل لكل همزة لمزة » ! .

هؤلاء يلمزونك في الصدقات أخذاً وإعطاءً ، لماذا تأخذها : « أنطعم من لو يشاء الله أطعمه » أم تأخذ كثيراً ثم هكذا تعطيها ونحن محرومون أم ناقصون في العطية « فإن أعطوا منها » كما يهون « رضوا » بظاهر الحال « وإن لم يعطوا منها » كما يهون « إذا هم يسخطون » عليك ، وهؤلاء هم ثلثا الناس (١) أو يزيدون .

وليس ذلك اللمز منهم في الصدقات رعاية لعدل ، أم حماسة

(١) في الكافي بإسناده عن إسحاق بن غالب قال قال أبو عبد الله (عليه السلام) يا إسحاق كم ترى أهل هذه الآية : فا أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون ؟ قال : هم أكثر من ثلثي الناس .

وفي تفسير القمي في الآية أنها نزلت لما جاءت الصدقات وجاء الأغنياء وظنوا أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقسمها بينهم فلما وضعها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الفقراء تغامزوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولمزوه وقالوا : نحن الذين نقوم في الحرب ونغزو معه ونقوي أمره ثم يدفع الصدقات إلى هؤلاء الذين لا يعينونه ولا يغنون عنه شيئاً فأنزل الله الآية ، ثم فسر الله عز وجل الصدقات لمن هي وعلى من يجب فقال : « إنما الصدقات للفقراء ... » .

لحق ، أم غيرة على الدين ، إنما ذلك التطاول مغية أهواءهم ورغباتهم الغائلة الطائلة ، وحماسة لهوساتهم الجهنمية « فإن أعطوا منها رضوا » مهما كان ظلماً « وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون » مهما كان عدلاً .

ولقد اسخطوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بهمزهم ولمزهم إياه في الصدقات ومن قالاتهم : « إعدل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل »^(١) أم « هذه قسمة ما أريد به وجه الله »^(٢) .

وتلك السجية المنافقة اللعينة وهي عدم الرضى بحكم الله في تقسيم صدقة أمأهيه ، إنها دركات حسب دركات الحالات والمجالات ، فحتى

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٥٠ عن أبي سعيد الخدري قال : بينما النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقسم قسماً إذ جاءه ذو الخويصرة التميمي فقال : اعدل . . . فقال عمر بن الخطاب : يا رسول الله أئذن لي فأضرب عنقه ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نضبه فلا يرى فيه شيء ثم ينظر في رصافه فلا يرى فيه شيء ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم آتيهم رجل أسود إحدى يديه - أو قال - ثدييه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدرد يخرجون على حين فرقة من الناس ، قال : فتزلت فيهم « ومنهم من يلزمك في الصدقات . . . قال أبو سعيد : أشهد أنني سمعت هذا من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأشهد أن علياً حين قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على التمت الذي نعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

(٢) وفيه أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال : لما قسم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) غنائم حنين سمعت رجلاً يقول : إن هذه قسمة ما أريد بد وجه الله فأتيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فذكرت له ذلك فقال : « رحمة الله على موسى قد أودى بأكثر من هذا فصبر ونزل » ومنهم من يلزمك في الصدقات .

وفي تفسير الفخر الرازي ١٦ : ٩٧ قال الكلبي قال رجل من المنافقين يقال له أبو الجواز لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : تزعم أن الله أمرك أن تضع الصدقات في الفقراء والمساكين ولم تضعها في رعاء الشاء ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لا أبأ لك أما كان موسى راعياً أما كان داود راعياً فلما ذهب قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : احذروا هذا وأصحابه فإنهم منافقون .

المؤمن غير الراضي بقسم الله في تكوين أو تشريع داخل في حقل التنديد قدر السخط في ذلك قالاً وحالاً وأعمالاً .

وترى يجوز أن يدفع لمنافق صدقة ؟ طبعاً لا ، فكيف « إن أعطوا منها رضوا » وإعطاءهم منها محظور ؟ .

إعطاءهم منها كأصل محظور ، وأما إعطاءهم خوف إفسادهم فمحبور، وكما فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)^(١) وهكذا الأمر في المؤلفة قلوبهم ، فعل المنافق يصبح موافقاً بتلك العطية أو يترك شره وضره .

﴿ ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون ﴾^(٢) .

« لو » هنا ترجّح لما لم يحصل منهم أو لمّا يحصل ، فالنص يقرر أن المنافقين على نفاقهم لو رضوا ... لأصبحوا من المؤمنين بذلك الرضى فإنه قضية الإيمان ، وهنا تعني « ما آتاهم الله » تكويناً وتشريعاً « ورسوله » تطبيقاً رسالياً ، إذ ليس الرسول مشاركاً لله تكويناً أو تشريعاً ولا نائباً عنه ، وهكذا « سيؤتينا الله من فضله » تقديراً « ورسوله » تقريراً « إنا إلى الله راغبون » لا سواه .

ذلك أدب نفسي أديب أريب أن يرضى العبد بقسمة الله ، رجاء أن

(١) وفيه روى أبو بكر الأصم انه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لرجل من أصحابه : ما علمك بفلان ؟ فقال : ما لي به علم إلا أنك تدنيه في المجلس وتجزل له العطاء ، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : إنه منافق أدارى عن نفاقه وأخاف أن يفسد على غيره ، فقال : لو أعطيت فلاناً بعض ما تعطيه ، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : إنه مؤمن أكمله إلى إيمانه وأما هذا فمنافق أداريه خوف إفساده ، وفيه قال الضحاك : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقسم بينهم ما آتاه الله من قليل المال وكثيره وكان المؤمنون يرضون بما أعطوا ويحمدون الله عليه وأما المنافقون فإن أعطوا كثيراً فرحوا وإن أعطوا قليلاً سخطوا ، وفيه : قيل إن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يستعطف أهل مكة يومئذ بتوفر الغنائم عليهم فسخط المنافقون .

يزيده الله من فضله ، وعلى أية حال أن يكون لسان القال والحال « إنا إلى الله راغبون » أعطانا قليلاً أو كثيراً .

وبالتالي - بعد بيان هذا الأدب البارح بحق الله وحق رسوله ، يقرر أن الأمر ليس أمر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إنما هو رسول في البلاغ والتطبيق ، وليس له من الأمر شيء .

﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾ (٦٠) .

آية وحيدة منقطعة النظير تقرر موارد الزكاة الثمانية لمرة يتيمة « فريضة من الله » جديرة بين أي الصدقات والإنفاقات والزكوات وسائر الايتانات أن تمحور في البحث عن أمهات مسائل الزكاة ، وقد قرنت بها الصلاة في كثير من الآيات كشريطة أصيلة للإيمان، والخروج عن اللأيمان ، وفي القرآن كله نجد إتياء المال والصدقات والإنفاقات تعني كلها « الزكاة » مهما اختلفت عنها التعبيرات .

والصدقة هي ما تجافى به الإنسان عن حقه في سبيل الله ، فهي صدقة الإيمان بالله والأخوة في الله ، صدقاً في الحصول عليه، وصدقاً في إنفاقه، وهو النية الصادقة دون من ولا أذى .

فآية الصدقات - هذه - مما تكفي برهاناً ساطعاً على أنها ككل هي الزكوات (١) .

كما أن « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها » (٩ : ١٠٣) تجعل كل الأموال المأخوذة فرضاً من المسلمين صدقات هي

(١) وهي ١٤ آية كلها مدنيات . تعني كلها الزكاة بوجه عام وحتى في « فصدية من صيام أو صدقة أو نسك » (٢ : ١٩٦) بل وحتى في « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة » (٤ : ٤) مهما كانت هي المهور الواجبة لأنها لا مقابل لها إلا العطف بالنساء فإن ما يؤتينه يقال ما يأخذنه وزيادة ، إذا فمهورهن صدقات .

الزكوات ، وقد نزلت في تاسع الهجرة أو عاشرها .

ولا تعني « من » هنا تبعية في الأموال ، أن يؤخذ البعض دون الآخر حتى ينطبق ذلك البعض على التسعة الشهيرة ، لأنها لا تؤخذ كلها ، بل بعض منها ، ثم « أموالهم » تحلق على كل الأموال فهي - إذاً - كلها موارد لذلك الأخذ ، فـ « من » تعني بعضاً من كل فرد فرد وكل صنف صنف من أموالهم ، ولو عنت بعضاً من بعض لكان صحيح التعبير وفصيحه « خذ من بعض أموالهم » .

ذلك ، فلو كان النص « خذ أموالهم صدقة » كان الفرض أخذ كل أموالهم دون إبقاء ، ولو كان « خذ من بعض أموالهم » كان أخذ البعض من بعض أموالهم ، ولكن النص « خذ من أموالهم » فلا يعني إلا الأخذ من بعض الجميع وهو بعض كل منها ، دون المجموع ، ولا تصلح ولا تصح عناية البعض القليل القليل من « أموالهم » وهي جمع مضاف يعني كل أموالهم .

ومهما اختصت آيات الصدقات بأنها كلها مدنيات ، ولكن آيات إيتاء المال والإنفاق والزكوة تغم العهدين ، مما يبرهن أن الزكوة فريضة مكية قبل المدنية ، بل هي من أوليات فرائضها كما قرنت بالصلاة وهي أولى الفرائض على الإطلاق ، مهما كان تطبيقها المطبق بنصاباتها الخاصة في المدينة حين نزلت عليه « خذ من أموالهم صدقة . . » وقد كانت في مكة فرضاً غير محدد إلا بحدود الإمكانية .

وهنا تضاف إلى مكيات الزكوة التسع^(١) مدنيات أربع^(٢) تتحدث عن فرضها في الشرايع السابقة ، فإنها تنجر إلى شرعة الإسلام ما لم تنسخ وقد أثبتت في العهدين .

(١) هي الآيات ٧ : ١٥٦ و ٢٣ : ٤ و ٢٧ : ٣ و ٣٩ : ٣١ و ٤ : ٤١ و ٧ : ٨٧ و ١٤ : ٧٣ و ٢٠ : ٩٢ و ١٨ .

(٢) وهي ٢ : ٤٣ و ١٩ : ٣١ و ٥٥ و ٢١ : ٧٣ .

ثم مكيات أخرى ثلاث تعبر عن الزكاة بـ « حق معلوم »^(١) و « حقه يوم حصاده »^(٢) ، مما تقضي على الفرية الشهيرة على الزكاة أنها - فقط -

(١) ومهما فسر « حق معلوم » في قسم من الروايات بغير الزكاة ، فقد يعني غير الزكاة المعروضة ذات النصاب المعلوم ، لا سيما وأن آيتي « حق معلوم » مكيتان ولم تكن في مكة للزكاة نصاب ، ومما ورد في ذلك ما رواه عبد الرحمان الأنصاري قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول أن رجلاً جاء إلى علي بن الحسين (عليهما السلام) فقال له : أخبرني عن قول الله عز وجل « في أموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم » ؟ ما هذا الحق المعلوم ؟ فقال له علي بن الحسين (عليهما السلام) ، الحق المعلوم .

(٢) هو في آيتين : المعارج ٢٤ والذاريات ١٩ « في أموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم » وفي الانعام ١٤٣ « وهو الذي أنشأ جنات معروشات . . . وآتوا حقه يوم حصاده . . . »
وتفصيلاً للهوامش ١ - ٢ إليكم نصوص الآيات التالية :

فالزكاة فريضة مكية لشطرين من آياتها ، فالثاني آيات مدنية أربع تتحدث عن واجب الزكاة في الشرايع السابقة كـ « أوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً » (١٩ : ٣٢) - « وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين » (٢ : ٤٣) - « وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة » (١٩ : ٥٥) - « وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين » (٢١ : ٧٣) .

والشطر الأول هي مكيات تسع : « . . . ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة . . . » (٧ : ١٥٦) - « والذين هم للزكاة فاعلون » (٢٣ : ٤) - « الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم بالآخرة يوفون » (٢٧ : ٣) و (٣١ : ٤) - « . . . وما آتيتهم من زكاة يريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون » (٣٩ : ٣٠) - « . . . وويل للمشركين - الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كاسفرون » (٤١ : ٧) - « قد أفلح من تزكى » (٨٧ : ١٤) - « . . . وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واقرضوا الله قرضاً حسناً » (٧٣ : ٢٠) - « الذي يؤتى ما له يترزى » (٩٢ : ١٨) .

فهذه ثلاثة عشر آية تحدث عن واجب الزكاة قبل العهد المدني .

ومن ثم آية الانعام « وهو الذي أنشأ جنات معروشات . . . » (١٤٣) وآية « حق معلوم » في المعارج (٢٢) والذاريات (١٩) : « في أموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم » .

فهذه ستة عشر ، ثم آياتها المدنية أقل منها وإنما تزيد على المكية الأمر بالأخذ من أموالهم : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها » (٩ : ١٠٣) وقد نزلت في تاسع الهجرة أو عاشرها ، ثم بين الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) نصابات الزكاة .

فمن ثلاثين آية حول الزكاة التي أكثرها مقرونة بالصلاة تسعة منها مكيات والباقية مدنيات ! .

مدنية وليست مكية ، وقد اشتهرت بين الفقهاء والمفسرين ومؤلفي آيات الأحكام مما يحير العقول .

والتعبير عن كل هذه الإيتآت بمختلف صيغها بالزكوة أكثر مما سواها من تعبيرات، يعني أن المال المؤتى في سبيل الله يزكي النفوس والأموال من البخل والخيلاء أمام الله وأمام خلق الله ، والمجتمع من الفقر والعناء مادياً ونفسياً ، ومن كافة الأخطار الموجهة إليه اقتصادية وأنفسية وسياسية أماسيه من قذارات فردية وجماعية : فـ « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم » ! .

وفي مربع الإيتاء الإنفاق الصدقة الزكوة ، الثلاثة الأخيرة تفسر كيفية الإيتاء ، أن واجبه كونه موصوفاً بصفة الإنفاق والصدقة والزكاة ، فالإيتاء الخارج عن هذه المثلث خارج عن دور الإيتاء إيمانياً .

ومختلف آيات الزكوة - كالحكمة الربانية الفارضة لها - تدل على شموليتها لكل الأموال ، دون التسعة المعروفة التي لا أصل لها إلا ضعاف الروايات سنداً وممتناً ، المخالفة للآيات وعشرات أضعافها من معتبرات الروايات التي تعني ما تعنيه الآيات .

فالروايات الحاصرة لها في التسعة هي القائلة بصيغة واحدة « عفى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عما سوى ذلك »^(١) وكيف يصح

(١) عفى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عما سوى ذلك - ان صح نقله - لا يعني تشريعه استقلالاً أو تخويلاً ، ثم السنة لا تنسخ الكتاب واختصاص الزكوة بهذه التسع نسخ لعمومات وصدقات الكتاب - وكثير منها آية عن تخصيص أو تفسير - وما يقبل أحدهما فذلك تخصيص مستهين لأنه تخصيص الأكثر وكذلك لتفسير الأكثر ، ثم الحديثان المتعارضان يعرضان على القرآن وهو يصدق القسم الثاني القائل بعموم الزكاة لكل الأموال فإنما العفو يعني مرحلة بيان الواجب في الزكوة كما فيما اشتبها من أحكام صعبة .

جامع أحاديث الشيعة ٨ : ٤١ بسند عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

أن يعفو رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عما فرضه الله ؟ اللهم إلا مرحلياً تطبيقياً مؤقتاً توطئاً للنفوس على أداء الزكوة ، وأنه لم يكن في عهدي الرسول مكياً ومدنياً سوى هذه التسع من الأموال التي تأتي فيها الزكوة أم هي أهمها وأكثرها ، لا سيما وأن العهد المكي هو عهد أفقر الفقر للمسلمين المحاضرين إقتصادياً وفي كل الحركات ، لذلك يكتفى في آياتها المكية بفرضها دون واجب أخذها ، ثم الزكوة تعني كل ما يزكي الإنسان دون اختصاص بالأموال ، كزكاة العلم والمعرفة أمأهيه ، ثم ولم تكن زكاة المال مختصة بنصاب خاص ، بل هي كل ما سمحت به الأيدي قدر المستطاع كما تعنيه آية البقرة : « يسألونك ماذا ينفقون قل العفو » (٢١٩) .

فلا يعني « عفى » عفوه من عند نفسه ، فإنه مسامة لربه في التشريع أو فرية على ربه أن نسبه إليه ، ولا عفوه تخويلاً من الله إليه حيث الربوبية تكوينية ولا تشريعية وما أشبه لا تخول ، وإنما هو رسول ليس إلا ، ولو كان مشرعاً بأية صورة لكان رباً رسولاً ، والناسية العامة من الآيات التي تتحدث عن كيان الرسول تحصره في الرسالة فقط ، وليس التشريع وكالة من الرسالة ، بل هو ربوبية مخولة !

نرى الزكوة في كافة الشرائع الإلهية متعلقة بكل الأموال ، كما تشير

الزكوة على تسعة أشياء الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب والفضة والإبل والبقر والغنم وعفا عما سوى ذلك .

وفي الكافي قال يونس معنى قوله أن الزكوة في تسعة أشياء وعفا عما سوى ذلك إنما كان ذلك في أول النبوة كما كانت الصلاة ركعتين ثم زاد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فيها سبع ركعات وكذلك الزكوة وضعها وسنها في أول نبوته على تسعة أشياء ثم وضعها على جميع الحبوب .

وعن أبي بصير قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) هل في الأرض شيء ؟ فقال : نعم ، ثم قال : إن المدينة لم تكن يومئذ أرض أرز فيقال فيه ولكنه قد جعل فيه وكيف لا يكون فيه وعامة خراج أهل العراق منه ؟ (التهذيب ٤ : ٦٥) أقول : وعلى « عفى » عما سوى ذلك ، يشمل عفو الذكر عما لم يكن يومئذ في نطاق الحكم الإسلامي .

إليه آيات من القرآن وأخرى من كتابات السماء^(١) .

فمن القرآن : « وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً » (١٩ : ٣١) فمتى كان للسيد المسيح (عليه السلام) نقدان وغللات وانعام ولا سيما لحد النصاب حتى يوصى بالزكاة منها ، اللهم إلا زيادة عن ضروراته مهما قلت ! .

كما والنبيون أجمع وهم كانوا فقراء قد لا يملكون قوتهم : « وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة » (٢١ : ٧٣) .

فما هم في حقل الزكاة إلا كالْمسيح من النبيين وكنساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من سائر الناس : « واقمن الصلاة وآتين الزكاة . . » (٣٣ : ٣٣) فمتى كانت لهن نصابات من هذه التسع - أم دونها - حتى يؤمرن بالزكاة إلا واحدة منهن وهي خديجة المتوفاة قبل نزول هذه الآية بسنين .

ثم وكيف تقرن الزكاة بالصلاة كشرطة ثابتة للإيمان ؟ وهي خاصة بالتسعة التي لا يملكها إلا الأقلون ! فقد « أفلح المؤمنون...الذين هم للزكاة فاعلون » (٢٣ : ٤) إلا إذا كانت فرضاً مهما قلت ، شاملة للجل

(١) منها في أخبار الأيام الثاني الاصحاح ٣١ - الآية ٥ : ولما شاع الأمر كثر بنو إسرائيل من أوائل الحنطة والمسطار والزيت والعسل ومن كل غلة الحقل وآتوا بعشر الجميع بكثرة .

وفي التوراة سفر الاعداد ١٨ : ٢٦ : متى أخذتم من بني إسرائيل العشر الذي اعطيكم إياه من عندهم نصيباً لكم ترفعون منه ربيعة الرب عشراً من العشر . فيُحسب لكم انه ربيعتمكم كالحنطة من البيدر وكالك من المعصرة . فهكذا ترفعون أنتم أيضاً ربيعة الرب من جميع عشوركم التي تأخذون من بني إسرائيل ، وفي سفر اللاويين ١٩ : ٩ و ١٠ و ٢٣ والتثنية ٢٤ : ١٩ وتواريخ الأيام ص ٧١٧ ٣١ : ٥ يذكر الدهن والعسل من الأموال الزكوية .

وفي انجيل متى ٢٣ : ٢٣ يقول المسيح (عليه السلام) : ويل لكم أيها الكتبة والفريسيون المراءون لأنكم تعشرون النعنع والشبث والكُمون وتركتهم أثقل الناموس الحق والرحمة والإيمان . كان ينبغي أن تعملوا هذه ولا تتركوا تلك ، ومثله في لوقا ١١ ٤٢ ولي ٤١ منه يقول (عليه السلام) : بل اعطوا ما عندكم صدقة فهذا كل شيء يكون نقياً لكم .

أو الكل ، حيث الإنسان أياً كان بإمكانه إيتاء الزكاة ، وعلى أقل تقدير من سائر قواته إن لم يكن له قوة في مال .

ذلك ! فلم يقرن أي واجب بصفة الإيمان العام إلا الزكاة ، مما يدل على تعميمها لكل المؤمنين .

أم كيف تختص الزكاة بهذه التسع وهي معنية من الخاتم الذي أنفقه الإمام علي (عليه السلام) في ركوع الصلاة ؟ حسب متواتر الروايات المفسرة آيته : « إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون » (٥ : ٥٥) .

فلا تجد أياً من فروع الدين يقرن بالصلاة إلا الزكاة، فقد « فرض الله الزكاة مع الصلاة »^(١) في عدة آيات ، وليس ذلك إلا لأهميتها وأعميتها ، فالإنسان أباً كان قد يجد ما ينفقه ، ولكن الصوم والجهاد والحج والأمر والنهي وما أشبه ليست على كافة المكلفين ، اللهم من توفرت فيه شروطها بظروفها .

هنا ننظر إلى خصوص الآيات وعمومها في حقل الزكاة ، فلا نجد أية إشارة إلى اختصاصها بمال دون سواه ، مما يحتم شمولها لكل الأموال دونما إستثناء .

ومن خصوصها : « وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابهه كلوا من

(١) الوسائل ٦ : ٥ صحيحة الفضلاء الأربع محمد بن مسلم وأبي بصير وبريد وفضيل كلهم عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) قالوا : فرض الله الزكاة مع الصلاة . وعن النهج عن علي (عليه السلام) تعاهدوا أمر الصلاة وحافظوا عليها . . ثم إن الزكاة جملة مع الصلاة قرباناً لأهل الإسلام فمن أعطاها طيب النفس بها فإنها تجعل له كفارة ومن النار حجاباً ووقاية فلا يتبعها أحد نفسه ولا يكثرن عليها لهفة وإن من أعطاها غير طيب النفس بها يرجو بها ما هو أفضل منها فهو جاهل بالسنة مغبون الأجر ضال العمل طويل الندم . وفيه عنه (عليه السلام) سوسوا إيمانكم بالصدقة وحسنوا أموالكم بالزكاة وادفعوا أمواج البلاء بالدعاء

ثمرة إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين «
(٦ : ١٤٣) .

فضمير الغائب في « حقه » راجع - لأقل تقدير - إلى الأخير :
« والزيتون والرمان » ويكفي هذا تجاوزاً عن التسعة الشهيرة ! ولكنه راجع -
بظاهره - إلى كل المذكورات هنا ، فـ « جنات معروشات وغير معروشات »
تشمل كافة الجنات بكل الفواكه الناتجة عنها دونما استثناء ، كما « الزرع
مختلفاً أكله » تشمل كل ما يزرع ، فأين حصر الزكاة في الغلات الأربع
ونص الآية لا سيما في الزيتون والرمان يعارضه .

ثم « حقه » تلمح صراحة بحق معلوم ، ومن ثم « يوم حصاده »
تختصه بيوم الحصاد ، مما يخصه بالزكاة ، إذ لا حق معلوماً يوم الحصاد
إلا الزكاة^(١) والقول ألا إسراف في الحق المعلوم ، يرد هنا بأن المعلوم هو

(١) الدر المنثور ٣ : ٤٩ - أخرج عبد بن حميد عن قتادة في الآية قال : الصدقة التي فيه ذكر
لنا إن نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من فيما سقت السماء أو العين السائحة أو
سقى النيل أو كان بعلل العشر كاملاً وفيما سقى بالبرشا نصف العشر وهذا فيما يكال من
الشمر ، قال : وكان يقال إذا بلغت الثمرة خمسة أوسق وهو ثلاثمائة صاع فقد حقت فيه
الزكاة قال : وكانوا يستحبون أن يعطى مما لا يكال من الثمرة على نحو ما يكال منها .
وفيه أخرج ابن المنذر والنحاس وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري عن النبي
(صلى الله عليه وآله وسلم) في الآية قال : « ما سقط من السنبيل » أقول : قد يعني
واجب الزكاة دون نصاب في مكة قبل تقرير النصاب .

وفي سور الثقلين ١ : ٧٦٩ في تفسير العياشي عن سماعة عن أبي عبد الله عن أبيه
(عليهما السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه كان يكره أن يصرم النخل
بالليل وإن يحصد الزرع بالليل لأن الله يقول : وآتوا حقه يوم حصاده قيل يا نبي الله وما
حقه ؟ قال : ناول منه المسكين والسائل . أقول : وهذا من تفسير الآية مكيماً قبل تقرير
النصاب . وفيه عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية فسماء الله حقاً قال
قلت : وما حقه يوم حصاده ؟ قال : الضفت وتناولته من حضرك من أهل الخاصة .
أقول : وهكذا الأمر هنا .

وفي الصحيح عن زرارة ومحمد بن مسلم وأبي بصير في الآية هذا من الصدقة يعطي المسكين
القبضة بعد القبض ومن الجراذ الحفنة بعد الحفنة حتى يفرغ » .

العفو الوسط، والإسراف يعم جانبي الإفراط والتفريط ، فـ « حقه » هو العفو الوسط إذ كان ذلك قبل تقرير نصابات الزكاة، فإنها ابتدأت من العهد المدني أم يعني الإسراف في المصروف ، فكما لا تبذير فيه كذلك لا إسراف ، و « حقه » إذاً ما زاد عن حاجيات الحياة ، فإن المبذر أو المسرف إنما ينقص فيهما عن « حقه يوم حصاده » توفيراً لنفسه ، إسرافاً أو تبذيراً أو كنزاً ، مثلثاً من المحرمات لا يسمح لشيء منها في شرعة الله .

ولم يمنع جماعة من أعلام الفقهاء والمفسرين عن أن ذلك الحق هو الزكوة إلا مكية الآية ، زعم أن فريضة الزكوة مدنية ، رغم أن زهاء النصف من آيات الزكوة مكيات ! .

ومتضارب الروايات في تفسير « حقه يوم حصاده » معروضة على هذه الآية حقها ، فتطرح أو تؤل المخالفة لحقها^(١) وهي لأقل تقدير تفرض حقاً في الأكثر من التسعة المشهورة .

ومنها « يا أيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض^(٢) ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيهِ إلا أن

^١ وفي الوسائل ٦ : ١٣٤ عن أبي مريم عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : « تعطي المسكين يوم حصادك الضغث ثم إذا وقع في البيدر ثم إذا وقع في الصاع العشر ونصف العشر » أقول : وهذا تفسير الآية مدنياً بعد تقرير النصاب . ويعارضه خبر معاوية بن شريح سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : في الزرع حقان حق تؤخذ به وحق تعطيه قلت وما الذي يؤخذ به وما الذي أعطيه ؟ قال : أما الذي تؤخذ به فالعشر ونصف العشر وأما الذي تعطيه فقول الله عز وجل « وآتوا حقه يوم حصاده » يعني من حضرك الشيء بعد الشيء ولا أعلمه إلا قال : الضغث ثم الضغث حتى يفرغ ، أقول : عله يعني الحق المحلق على النصاب لأنها نزلت قبل تقرير النصاب .

(١) في فروع الكافي ٣ : ٥١٠ محمد بن مسلم قال : سأله عن الحبوب ما يزكى منها ؟ قال : البر والشعير والذرة والدخن والأرز والسُّلت والعدس والسَّمسم كل هذا يزكى وأشباهه .

أقول : السُّلت هو الشعير أو غير ذي القشر منه .

وفيه عن زرارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) مثله وقال : كل ما كيل بالصاع فبلغ الأوساق

تغمضوا فيه واعلموا أن الله غني حميد . الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم . يؤتي الحكمة . . . وما أنفقتم من نفقة . . إن تبدوا الصدقات فنعمما هي وإن تخفوها وتعطوها الفقراء فهو خير لكم » (٢ : ٢٧١) .

فـ « طيبات ما كسبتم » تحلق على كل المكاسب المحللة الطيبة تجارة وإجارة أماهيه ؟ وكيف لا تشمل « ما كسبتم » أرباح التجارات وهو يقابل « ما أخرجنا لكم من الأرض » .

ثم « مما أخرجنا لكم من الأرض » محلقة على كل نباتات الأرض ، ولا تخرج الأموال كلها من هذين ، واختصاص « ما كسبتم » بالنقدين المسكوكين « و » ما أخرجنا . . « بالغللات الأربع ، من المستهجن جداً وذكر « الصدقات » فيما بعد مما يبين ويعين أن الإنفاق هنا يعني واجب الزكاة ، فهي واجبة في أرباح التجارات وهي خارجة عن التسعة ! ولو كان القصد من طيبات ما كسبتم فقط النقدين والأنعام لجاء بلفظهما الصريح كـ « من النقدين والأنعام » والأنعام مذكورة بعدها ، وكذلك « مما أخرجنا لكم من الأرض » لو عني منها « الغلات الأربع » لجاء بلفظها الخاص ، إذاً فواجب الإنفاق عام ، وتخصيصه بالتسعة مستهجن مخالف لنص العموم غير القابلة للتخصيص .

ومنها آيتا « حق معلوم » : إلا المصلين . الذين هم على صلاتهم دائمون . والذين في أموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم » (٧٠ : ٢) « وبالسحار هم يستغفرون . وفي أموالهم حق للسائل والمحروم » (٥١ : ١٩) « ليس في المال حق سوى الزكاة »^(٢) وهل إن « أموالهم » تختص بهذه التسعة ، ولا يملكها إلا الأقلون .

فعليه الزكاة وقال : جعل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الصدقة في كل شيء انبتت الأرض إلا ما كان في الخضر والبقول وكل شيء يفسد من يومه .

(١) تفسير الرازي ١٣ : ٢١٤ قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : . . .

ومن عموم الآيات التي هي كخصوصها كما النصوص : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها .. » (٩ : ١٠٣) حيث الجمع المضاف دليل الإستغراق ، أفليست ما سوى التسعة من أموالهم ؟ والأكثرية الساحقة يملكون منها ما لا يملكون ! ولا تتحمل « أموالهم » التخصيص بالتسعة فإنه تخصيص الأكثر ، وكيف يصح تخصيص عام يشمل مثات الصنوف من الأموال بتسعة فقط وهو مستهجن ، فلا أقل من إشارة تناسب البعض .

ثم آيات فرض الإنفاق : « وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه » (٥٧ : ٧) أتري أننا مستخلفون - فقط - في القلة القليلة التي يملكها الأقلون ، دون الثلثة الكثيرة التي يملكها الأكثرون ، فالأقلون - إذا - مستخلفون ثم الأكثرون متخلفون ! ..

أوليست تلك الكثرة من مال الله التي استخلفنا فيه كما نحن مستخلفون في هذه القلة ؟!

وقد نرى فرض الإنفاق « مما رزقناهم » بعد فرض الصلاة في آيات أربع : « الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون » (٢ : ٣) - « الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون . أولئك هم المؤمنون حقا » (٨ : ٣) - « والمقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون » (٢٢ : ٣٥) - « قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا الصلاة وينفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية » (١٤ : ٣١) .

فلأن الصلاة تقرن فيما تقرن بالزكاة وقد قرنت هنا بـ « ما رزقناهم » فهي هي الزكاة ، وكما أجمعت عليه كلمة المفسرين .

فهل تكون سائر الأرزاق - ما سوى التسعة - « مما رزقناهم » ؟ فليست هي رزقا أم هي من رزق غير الله ؟ ولا يتحمل « ما رزقناهم » التخصيص بالتسعة، فإنه من تخصيص الأكثر ، وكذلك تخصيص النسخ حيث السنة لا تنسخ الكتاب ولا سيما إذا كانت معارضة بمثلها أو أكثر منها كما هنا .

هذا - وهكذا آيات إيتاء المال كـ « آتي المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين » (٢ : ١٧٧) فـ « إن الله تبارك وتعالى أشرك بين الأغنياء والفقراء في الأموال فليس لهم أن يصرفوا إلى غير شركائهم »^(١) ثم ولا نجد في مربع الآيات - إيتاء وإنفاقاً وصدقات وزكوات - أي تحديد لمتعلقها من الأموال ، إلا تعميماً بنص ، أو إطلاقاً أو عمومياً ببيان عن أي تحديد وتقييد .

ذلك ، ولسنا نختص واجب الإنفاق بالزكاة لو لم تكن هي والصدقات والإنفاقات واحدة ، وهي الصدقة حسب آيتنا « إنما الصدقات » فواجب إيتاء المال كضريبة مستقيمة وغير مستقيمة هو واجب الرعاية على أية حال .

ذلك ، ولأن الزكاة هي تركيبة في جهات ، ضميرياً عن البخل ،

(١) الكافي ٣ : ٥٢٨ والعلل ٢ : ٥٩ عن أبي المعزى عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : ... وفي الكافي ٣ : ٥٢٤ عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : باع أرضاً من سليمان بن عبد الملك بمال فاشترط في بيعه أن يزكى هذا المال من عنده ست سنين .

وفيه عن عبد الله بن سنان قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : « باع أبي من هشام بن عبد الملك أرضاً له بكذا وكذا ألف دينار واشترط عليه زكاة ذلك المال عشر سنين وإنما فعل ذلك لأن هشاماً كان هو الوالي » .

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) قال : من كان له مال وعليه مال فليحسب ماله وما عليه فإن كان ماله فضل على مأتي درهم فليعط خمسة دراهم وإن لم يكن له فضل على مأتي درهم فليس عليه شيء » (الأشعثيات ص ٥٤) .
وقولهم (عليهم السلام) : « أيما رجل عنده مال وحال عليه الحول فإنه يزكيه » (الحقائق الناضرة ١٢ : ٣٩) وعن جعفر بن محمد (عليهما السلام) أنه قال في الذي يكون للرجل على الرجل إن كان غير ممنوع منه يأخذ متى شاء بلا خصومة ولا مدافعة فهو كسائر ما في يديه من ماله يزكيه وإن كان الذي هو عليه يدافعه ولا يصل إليه إلا بخصومة فزكاته على الذي في يديه وكذلك الحال الغائب وكذلك مهر المرأة على زوجها » (البحار ٢٠ : ١٣) .

وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : « هاتوا ربع عشر أموالكم » (المختلف ٢ : ١) .

ومالياً واجتماعياً وما أشبهه ، فقد يعبر عن كل الإنفاقات - سوى الديات والكفارات وما أشبهه - بالزكاة ، كما يعبر عنها بالصدقات والانفاقات والإيتآت .

ذلك ، وليست صدفة غير قاصدة تلحق أحاديث التسعة - ككل - بـ « وعفى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عما سوى ذلك » فإنها لا تعني - إن صدرت وصحت - انه (صلى الله عليه وآله وسلم) عفى عما فرضه الله ، بل هي إشارة إلى سياسة التدريج والمرحلية لتطبيق فريضة الزكاة .

فقد فرضت عليهم الزكاة في العهد المكي دون تحديد، اللهم إلا ما تسمح به أنفسهم، إذ لم تحدد فيه نصابات الزكاة ، رعاية لأحوالهم في بداية الحال ، ولأنه لم تكن في مكة أموال .

ثم تأكد الفرض في العهد المدني أمراً بأخذها : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم . ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وأن الله هو التواب الرحيم » (٩ : ١٠٤) ثم قررت هنا النصابات لأموال خاصة ، ثم عمت هذه التقديرات لكل الأموال كما فرض الله .

وقد تلمح هذه بمجاراتهم في أخذ الزكاة كيلاً تصعب عليهم مضطربين ، فأخذ منهم في البداية هذه التسعة « وعفى عما سوى ذلك » مؤقتاً حتى يتهيأوا^(١) .

(١) قد يدل على هذه المرحلية ما رواه في الكافي عن علي بن مهزيار قال قرأت في كتاب عبد الله بن محمد إلى أبي الحسن (عليه السلام) جعلت فداك روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال : وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الزكاة على تسعة أشياء وعفا عما سوى ذلك ؟ فقال له القائل : عندنا شيء كثير يكون أضعاف ذلك ، فقال : وما هو ؟ فقال له : الأرز ، فقال أبو عبد الله (عليه السلام) أقول لك : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وضع الزكاة على تسعة أشياء وعفا عما سوى ذلك ونقول عندنا أرز وعندنا ذرة وقد كانت الذرة على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فوق (عليه السلام) : كذلك هو والزكاة على كل ما كيل بالصاع .

ثم طبق عليهم الفرض المُطَبَّق كما أمر الله، وقد تبيين هذه المرحلية من مكاتيب للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى بعض الملوك والشيوخ من حمير ونجران واليمن حيث يلحق فيها التسعة بـ « فمن زاد خيراً فهو خير له » إشارة إلى تطبيق الفرض بكامله فيما بعد .

ومن التأويل لروايات التسعة أنه لم يكن في البداية في زمن الرسول إلا هذه التسعة ، أم هي الأكثرية الساحقة وغيرها لم يكن يؤتى بها .

وقد دلت روايات كثيرة على تلك الشمولية المحلقة على كل الأموال ، في حقول الزراعة والتجارة (١) أماهيه من محاولات مالية ، هي

أقول : هذا تصريح لمرحلة الزكاة وإنها ليست فقط على التسعة كما يصرح به توقعه (عليه السلام) « الزكاة على كل ما كيل بالصاع » ثم العفو عما سوى ذلك ليس من شؤون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لأنه ليس شارعاً ولا مخولاً في التشريع وإنما هو رسول - ولئن قلت أنه وحي أن يعفو فهو إذاً نسخ لعمومات الكتاب إذ لا تتحمل التخصيص .

(١) ومنها ما رواه زرارة قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) في الذرة شيء ؟ قال : الذرة والعسد والسلت والحبوب منها مثل ما في الحنطة والشعير وكل ما كيل بالصاع فبلغ الأوساق التي تجب فيها الزكاة فعليه فيه الزكاة » (التهذيب ٤ : ٦٥) .

أقول : وكيف يحمل مثله على التقية وذكر الثلاثة الآخر مع العسد زيادة في الإجابة عن مورد السؤال والتقية يقتصر فيها على الضرورة وما هي الضرورة أولاً في زيادة البقية وثانياً في ذكر ضابطة عامة « كل ما كيل بالصاع » .. ؟ ثم لا قائل بما زاد عن التسعة بين العامة حتى يحمل على التقية .

ومنها روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال : كل ما دخل في القفيز فهو يجري مجرى الحنطة والشعير والتمر والزبيب قال : فأخبرني جعلت فداك هل على هذا الأرز وما أشبهه من الحبوب : الحمص والعسد زكاة ؟ فوقع (عليه السلام) صدقوا الزكاة في كل شيء كيل » (الكافي ٣ : ٥١١ ح ٤) . وكتب عبد الله وروى غير هذا الرجل عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه سأل عن الحبوب فقال : وما هي ؟ فقال : « السمسم والأرز والدخن وكل هذا غلة كالحنطة والشعير فقال أبو عبد الله (عليه السلام) في الحبوب كلها زكاة » (الكافي ٣ : ٥١٠) أقول : الدخن ذريعة تدخن بها البيوت .

وعن محمد بن إسماعيل قال قلت لأبي الحسن (عليه السلام) إن لنا رطبة وارزاً فما الذي علينا

فيها ؟ فقال (عليه السلام) : أما الرطبة فليس عليك فيها شيء وأما الأرز فما سقت السماء العشر وما سقي بالدلو فنصف العشر من كل ما كلت بالصاع أو قال وكيل بالمكيال ، (الكافي ٣ : ٥١١ ح ٥) .

وعن أبي مريم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته عن الحرث ما يزكى منه ؟ فقال (عليه السلام) البر والشعير والذرة والأرز والسلت والعدس كل هذا مما يزكى وقال : كل ما كِيل بالصاع فبلغ الأوساق فعليه الزكوة ، (المصدر) .

وعن سماعة قال سألته عن الزكاة في الزبيب والتمر فقال : في كل خمسة أوساق وسق والوسق ستون صاعاً والزكاة فيهما سواء فأما الطعام فالعشر فيما سقت السماء وأما ما سقي الغرب والدوالي فإنما عليه نصف العشر ، (الكافي ٣ : ٥١٢) والتهذيب ٤ : ١٥ والاستبصار ٢ : ١٦ .

وعن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليهما السلام) أنهما قالاه : هذه الأرض التي يزارع أهلها ما ترى فيها ؟ فقال (عليه السلام) : كل أرض رفعها إليك السلطان مما حرثته فيها فعليك فيما أخرج الله منها الذي قاطعك عليه وليس على جميع ما أخرج الله منها العشر إنما عليك العشر فيما يحصل في يدك بعد مقاسمته لك ، (الكافي ٣ : ٥١٣) .

أقول : يقول صاحب المدارك بعد ذكر هذا الحديث : وهذه الرواية كالصريحة في عدم استثناء شيء مما يخرج من الأرض . . فالمستفاد من النصوص الصحيحة وجوب الزكوة في جميع ما يخرج من الأرض بعد المقاسمة ، ومثله صاحب الذخيرة في قوله : قال بعض الفضلاء هذه الرواية كالصريحة في عدم استثناء شيء مما يخرج من الأرض سوى المقاسمة إذ المقام مقام بيان ما عسى أن يتوهم اندراجه في العموم . . والمستفاد من النصوص وجوب الزكوة في جميع ما يخرج من الأرض بعد المقاسمة .

وعن الرضا (عليه السلام) في كتاب له إلى المأمون : والعشر من الحنطة والشعير والتمر والزبيب وكل ما يخرج من الأرض من الحبوب إذا بلغت خمسة أوساق ففيها العشر إن كان يسقي سحاً وإن كان يسقى بالدوالي ففيه نصف العشر للمعسر والميسر ، (تحف العقول ص ٤١٥) .

وعن جعفر بن محمد (عليهما السلام) عن أبيه (عليه السلام) عن آبائه (عليهم السلام) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : وما سقت السماء والأنهار ففيها العشر وهذا حديث أثبتته الخاص والعام عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وفيه إيبين البيان على أن الزكوة تجب في كل ما أنبتت الأرض ولم يشن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عليه

وآله وسلم) من ذلك شيئا دون شيء» (دعائم الاسلام ١ : ٢٥٦ - بحار الأنوار ٢٠ : ٢٦).

وفيه « وروينا عن أهل البيت (عليهم السلام) عن طرق كثيرة وبإسناد العامة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وروينا عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) أنه سئل عن السمسم والأرز وغير ذلك من الحبوب هل تزكى؟ فقال : نعم كالحنطة والشعير» (المصدر ص ٢٥٦).

وعن عبد الله بن سنان قال قال أبو عبد الله (عليه السلام) أن صدقة الظلف والخف تدفع إلى المتجملين وأما صدقة الذهب والفضة وما كيل بالقفيز فما أخرجت الأرض فإلى الفقراء المدقعين» (علل الشرائع).

أقول : هذه شطر من الأحاديث حول الزراعة من طرق أصحابنا وأما من طرق إخواننا فمنها ما عن موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : فيما سقت السماء والبعل والسل العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر وأن يكون ذلك في الثمر والحنطة والحبوب وأما القثاء والبطيخ والرمان والقضيب فقد عفا عنه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) (المستدرک للحاكم النيسابوري ١ : ٤٠١) أقول : الرمان خلاف نص القرآن في آيته الماضية « والزيتون والرمان .. ».

أقول : وقد أخرج في صحيح البخاري ١ : ١٧٠ والخراج ص ٥٤ وصحيح مسلم ٣ : ٦٧ وسنن ابن ماجه كلهم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلاً العشر وفيما سقي بالنواضح نصف العشر.

وفي فتوح البلدان للبلاذري ص ٨٣ عن موسى بن طلحة بن عبد الله قال قرأت كتاب معاذ بن جبل حين بعث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى اليمن فكان فيه أن تؤخذ الصدقة من الحنطة والشعير والنمر والزبيب والذرة.

وفيه عن عمرو بن شعيب أن عاملاً لعمر بن الخطاب على الطائف كتب إليه أن أصحاب العسل لا يرفعون إلينا ما كانوا يرفعون إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو من كل عشرة زقاق زق، فكتب إليه عمران فعملوا فاحموا لهم أوديتهم وإلا فلا تحموها.

هذا - ثم أحاديث أخرى تدل على فرض الزكاة على جميع الأموال : منها ما عن الحسن بن علي الوشا عن أبان عن شعيب قال أبو عبد الله (عليه السلام) : كل شيء جرّ عليك المال فزكه وكل شيء ورثته أو وهب لك فاستقل به» (الكافي ٣ : ٥٢٧).

وعن محمد بن مسلم عنه (عليه السلام) قال : كل مال عملت به فعليك فيه الزكاة إذا حال عليه الحول» (الكافي ٣ : ٥٢٨).

وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه أسقط الزكاة عن الدر والياقوت والجوهر كله ما

المعول عليها لموافقة الكتاب ، وروايات التسعة مأولة أو مطروحة بمخالفة الكتاب ، وحمل الأولى على التقية يحمل معها الكتاب أيضاً على التقية ، رغم أن القائل بالشمولية في إخواننا عادم أم أقل من أصحابنا الإمامية ، ثم الحمل على التقية مرحلة أخرى بعد العرض على الكتاب ، وهذه الموانع الثلاثة هي مما تجعل الحمل على التقية هنا مخالفاً للعقل والكتاب والسنة ، اللهم إلا أن تحمل أخبار التسعة على التقية لأنها مذهب العامة وسائر الأخبار هي مذهب أهل البيت (عليهم السلام) إذ لا نجد قائلًا بها بين إخواننا ! .

ذلك ، ولئن لم تقبل أحاديث العفو تأويل سياسة التدرج أما أشبه فهي مطرودة، حيث الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ليس ليعفو عما فرضه الله ! ولا سيما عن حقوق الفقراء المعدمين رعاية للأغنياء .

فهل إن رسول الرحمة للعالمين يحن إلى الأغنياء تخلفاً عما فرضه الله عليهم من حقوق الفقراء ، زحمةً للفقراء ورحمة للأغنياء .

إن هذه فرية وقحة على ساحة الرسالة القدسية في حقول شتى ! .
هذه آيات لواجب الزكاة الطليقة الشاملة على كل الأموال ، وعلى ضوئها رواياتها ، والروايات الأخرى مأولة أو مطروحة لمخالفة الكتاب والسنة ، لا سيما وبعض رواياتها ليسوا من رعاتها ، بل ومن المطمعونين الكذابين^(١) ومهما كانت أسناد بعضها صحيحة، ولكن المتن لا صحة لها

^١ لم يرد به التجارة (البحار ٢٠ : ١٣ عن دعائم الإسلام) وفيه عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) عن علي (عليه السلام) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عفا عن الدور والخدم والكسوة والأثاث ما لم يرد شيء من ذلك التجارة . وعن زرارة عنه (عليه السلام) قال : لكل شيء زكاة وزكاة الأجسام الصيام (المحدثات ١٣ : ١٠) .

وعن الصادق (عليه السلام) قال قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ملعون كل مال لا يزكى (أربعين الشيخ البهائي الحديث الثامن عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عنه (عليه السلام)) .

(١) منهم علي بن فضال الفطحي وكان يقول بإمامة جعفر الكذاب وقد روى (٤٨) حديثاً في

باب الزكوة هي بين ما أخرجه الشيخ الطوسي في التهذيب ، وهي تحمل تناقضات في نفسها ومع أحاديث أخرى واجتماعات بحق الفقراء هضماً لحقوقهم بحيل وسواها تنقص من حقوقهم وإليكم نماذج منها :

فحديث الحادي عشر وهو الثامن عشر من التهذيب فيه « ليس على البر زكوة » ويضاده الحديث (٢٩) فيه .

و (١٢) منه وهو (٢٣) من التهذيب « ليس في الحلي زكاة وإن بلغ مائة ألف درهم » .
و (١٣) منه وهو (٢٤) من التهذيب فيه « سألت أبا عبد الله عن الحلي فيه زكاة قال : لا » .
و (١٤) منه وهو (٢٧) منه فيه « من فربها (بالحلي) من الزكاة » .
و (١٥) منه وهو (٣٠) منه فيه « ليس في الفضة زكاة حتى تبلغ مائتي درهم وليس في الكسوة رشي » .

و (١٦) منه وهو (٣٢) منه فيه « إذا زاد على المائتي درهم أربعون درهماً ففيها درهم وليس فيما دون الأربعين شيء » .

و (١٨) منه وهو (٣٥) منه فيه « في زكاة الحنطة والشعير والتمر والزبيب ليس فيما دون الخمسة أوساق شيء » وله معارض .

و (١٩) منه وهو (٣٦) منه فيه « ليس في النخل صدقة حتى تبلغ خمسة أوساق » وله معارض .

و (٢٣) منه وهو (٦٣) منه فيه عن أبي عبد الله (عليه السلام) « كان أبي يخالف الناس في مال اليتيم ليس عليه زكاة » وله معارضات .

و (٢٤) منه وهو (٧٣) منه فيه « ليس في مال اليتيم زكاة وليس عليه صلاة وليس على جميع غلاته من نخل أو زرع أو غلة زكاة وإن بلغ فليس عليه لما مضى زكاة ولا عليه لما يستقبل حتى يدرك فإذا أدرك كانت عليه زكاة واحدة .

و (٢٦) منه وهو (٨٠) منه فيه « ليس في الدين زكات » .

و (٢٨) منه وهو (٧٩) منه فيه « ليس على المستقبل زكاة وليس على أهل الأرض اليوم زكاة إلا من كان في يده شيء مما أقطعه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) » .

و (٢٩) منه وهو (١٠٤) منه فيه « ليس في شيء من الحيوان زكاة غير هذه الأصناف الثلاثة . . . وكل شيء من هذه الصنوف من الدواجن والعوامل فليس فيها شيء » وله معارض .

و (٣١) منه وهو (١٢٧) منه فيه اعطاء الزكاة للأشراف وأصحاب البيوت والعبيد .

و (٣٧) منه وهو (١٦١) منه فيه « أعطوا من الزكاة بني هاشم فانها تحل لهم » .

و (٤٠) منه وهو (١٩٠) منه فيه « ليس في مال المضطرب به زكاة » .

إلا ما يوافق القرآن .

ثم وعلى ضوء آية زكاة التجارة « يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض » (٣ : ٣٦٧) روايات في فرض الزكاة على مال التجارة وإن كان لليتامى ^(١) .

هذه وعديد آخر والمجموع (٤٨) حديثاً يرويه هذا الفطحي الكذاب ، سبعة منها هي من اثني عشر حديثاً في تعيين الزكاة في التسعة المعروفة .

ولقد أضاف في الوسائل بقية الاثنى عشر إلى أحاديث ابن فضال كثيراً للدليل على حصر الزكاة في التسعة ولكنها مردودة وإن بلغت مئات .

٢ - زكاة مال التجارة حسب نقل الشيخ الطوسي في المبسوط قول أكثر أصحابنا وإن قال هو باستحبابها وإليكم أحاديثها :

في الوسائل ٦ : ٤٦ عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سأله سعيد الأعرج وأنا اسمع فقال : إنا نكس الزيت والسمن نطلب به التجارة فربما مكث عندنا السنة والستين هل عليه زكاة ؟ قال : إن كنت تبيع فيه شيئاً أو تجد رأس مالك فعليك زكاته وإن كنت إنما تربص به لأنك لا تجد إلا وضيفة فليس عليك زكاة حتى يصير ذهباً أو فضة فإذا صار ذهباً أو فضة فزكه للسنة التي انتجرت فيها وفيه عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل اشترى متاعاً فكسده عليه متاعه وقد زكى ماله قبل أن يشتري المتاع متى يزكيه فقال : إن كان أمسك متاعه يبتغي به رأس ماله فليس عليه زكاة وإن كان حبسه بعدما يجد رأس ماله فعليه الزكاة بعدما أمسكه بعد رأس المال ، قال : وسألته عن الرجل توضع عنده الأموال يعمل بها ؟ فقال : إذا حال عليه الحول فليزكها .

ورواه مثله أبو الربيع الشامي عنه (عليه السلام) وخالد بن الحجاج الكرخي عنه (عليه السلام) وسماعة عنه (عليه السلام) وأبو بصير عنه (عليه السلام) والعلاء عنه (عليه السلام) ومحمد بن أبي نصر عن الرضا (عليه السلام) وليس في شيء منها لمحة النذب أبداً .

(١) كما في صحيح ابن مسلم وحسنه (الوسائل ب ١٣ من أبواب الزكاة ح ٣ و ٨) وخبر أبي الربيع الشامي (ح ٤) وسعيد الأعرج (ح ١) والكرخي (ح ٥) والعلاء (ح ٩) وأبي بصير (ح ٧) وموثق سماعة (ح ٦) .

فالصحيح الأول قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل اشترى متاعاً فكسده عليه متاعه وقد زكى ماله قبل أن يشتري المتاع متى يزكيه ؟ فقال : إن كان أمسك متاعه يبتغي به رأس ماله فليس عليه زكاة وإن كان حبسه بعد ما يجد رأس ماله فعليه الزكاة بعد ما أمسكه بعد رأس المال ، وسألته عن الرجل توضع عنده الأموال يعمل بها ؟ فقال : إذا حال عليه الحول فليزكها .

ثم وحكمة الزكوات المذكورة في الروايات أنها كفاية عن كل حاجيات الفقراء ، لا تناسب وإنحصارها في هذه التسعة ، لا سيما إذا اختص النقدان فيها بالذهب والفضة المسكوكتين ، وهي لم تعد - بعد - باقية إلا في شطر من البلاد والزمن ، فهي الآن ومنذ أمد بعيد لا توجد إلا في مستودعات الأشياء العتيقة .

وليس الدينار والدرهم ، أو المسكوك منهما في أحاديثنا إلا نموذجين من النقد الرائج في تلك الأيام ، ولكل يوم نقد ، وقد إنحصر اليوم في الأوراق النقدية الرائجة في كافة البلاد .

وكيف يصدق أن في مائتي درهم فضة مسكوكة زكاة وليس في ملايين الليرات والدولارات والتومائيات زكاة ؟ وشرعة الإسلام بمشاريعها تحلق على كل عصر ومصر ! .

أم كيف يصدق أن في خمسة أوسق من الغلات الأربع زكات ، وليس في خمسة آلاف أوساق من سائر النبات زكاة ، ومنها ما هي أغلى كالأرز والزيتون وما أشبه .

أم كيف يعقل أن في خمسة آبال زكاة وليست في خمسين أو خمسمائة أما زاد من سيارات وبأخرات وطائرات زكاة ؟ .

ذلك كله إضافة إلى أن شروطاً لواجب الزكاة في هذه التسعة تجعلها كالعامة إطلاقاً .

فحين يختص واجب الزكاة في الأنعام بغير المعلوفة ، فإن علفتها وإن في أيام قلائل فلا زكاة ، وهناك من يعلفها فراراً عن الزكاة ، أم وتقل

والموثق قال : سألت عن الرجل يكون عنده المتاع موضوعاً فيمكث عنده السنة والستين وأكثر من ذلك ؟ قال : ليس عليه زكاة حتى يبيعه إلا أن يكون أعطى به رأس ماله فيمنعه من ذلك التماس الفضل فإذا هو فعل ذلك وجبت فيه الزكاة وإن لم يكن أعطى به رأس ماله فليس عليه زكاة حتى يبيعه وإن حبسه ما حبسه فإذا هو باعه فإنما عليه زكاة سنة واحدة .

السائمة في كل أيام السنة^(١)

وَأَلَّا تَكُونَ عَامِلَةً ، وَلَا ذَكَرًا ، وَلَا أُنْثَى تَرْضَعُ ! ، ثُمَّ وَلَا تَبْدُلْ
بِحَيَّوَانٍ وَسِوَاهُ طَوَالَ السَّنَةِ ، بَلْ تَكُونَ عَامِلَةً أُنْثَى دُونَ وَلَدٍ تَرْضَعُهُ وَلَا
لِلْأَكْلِ وَاللَّبَنِ ! فَأَيْنَ - إِذَا - زَكَاةُ الْأَنْعَامِ ؟ .

وَحِينَ تَخْتَصُ زَكَاةَ النَّقْدِينَ بِالسَّمَكِ مِنْهَا ، وَلِكُلِّ مَنْ يَمْلِكُ
الْمَلَائِينَ مِنْهَا تَبْدِيلَهَا بِسِوَاهَا مِنْ أَمْوَالٍ ، أَوْ كَسَرَهَا فِرَارًا عَنْ زَكَاتِهَا ، فَأَيْنَ -
إِذَا - زَكَاةُ النَّقْدِينَ .

وَحِينَ يَشْتَرِطُ لَوَاجِبِ الزَّكَاةِ فِي الْغُلَاتِ الْأَرْبَعِ قَدْرَ نَصَابٍ كُلِّ فِي
مَكَانٍ وَاحِدٍ ، وَلِلْمُحْتَالِينَ تَوَازِيْعَ زَرْعِهَا لَعَدَّةِ أَمَاكِنَ فَأَيْنَ - إِذَا - زَكَاةُ
الْغُلَاتِ ؟ .

وَهَكَذَا يُقْضَى عَلَى وَاجِبِ الزَّكَاةِ مِنْ قَبْلِ مُخْتَلَفِي رَوَايَاتِ التَّسْعَةِ

(١) كما يقول المحقق في الشرايع : « وَلَا يَدَّ مِنْ اسْتِمْرَارِ السُّؤْمِ جَمَلَةُ الْحَوْلِ فَلَوْ عُلِفَ بِبَعْضٍ
وَلَوْ يَوْمًا اسْتَأْنَفَ الْحَوْلُ » وفي الحقائق ١٢ : ٧٩ واختار الشيخ في النهاية والمبسوط
سقوطها بعلف اليوم ، ثم يقول : والظاهر أنه لا فرق في العلف الموجب لسقوط السؤم
بين كونه من المالك أو الدابة نفسها أو علف الغير لها بإذن المالك أو بغير إذنه من مال
المالك أو من مال نفسه ولا بين أن يكون لعذر يمنع من الرعي كالثلج ونحوه أم لا يصدق
العلوفة في جميع هذه الصور .

ثم يقول : « يَنْبَغِي الْإِحْتِيَاظُ فِي عَدَمِ اسْقَاطِ الزَّكَاةِ بِعَلْفِ سَاعَةٍ بَلْ يَوْمٍ فِي السَّنَةِ » .
أقول : فلو ملئت الدنيا أنعاماً لأمكن سقوط الزكاة بسهولة ، بل ولا يتفق لأحد من أصحاب
المواشي ألا يحتاج لعلف مواشيه حتى يوماً واحداً في السنة ! .

ثم وشرط ألا تكون عاملة يزيد في الطنبور نغمة أخرى ، حيث الأبال والبقر تستعمل في
الأكثرية المطلقة للركوب والفلح والحمل ، وذلك خلاف ما عن إسحاق بن عمار قال
سأله عن الإبل تكون للجمال أو تكون في بعض الأمصار أتجري عليها الزكاة كما تجري
على السائمة في البرية ؟ قال : نعم ، (التهذيب ٤ : ٤١ و ٤٢ والاستبصار ٢ : ٢٤) .

وشرط آخر ألا تكون ذكوراً ولا للأكل بل للتجارة ، ولا الأنثى التي لها نتاجان ترضعهما ، وهنا
تصل أنعام الزكاة لحد الصغر ! .

ومشترطها من ناحية ، ومن قبل المحتالين فيها من أخرى ، فتظل حقوق الفقراء من الزكاة بين إختلاق وإحتيال هباءً منثوراً ١ .

أو هكذا تكفي الزكاة للفقراء « إن الله عز وجل فرض للفقراء في مال الأغنياء ما يسعهم ، ولو علم أن ذلك لا يسعهم لزادهم ، إنهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عز وجل ، ولكن أوتوا من قبل من منعهم حقهم لا مما فرض الله لهم ، ولو أن الناس أدوا حقوقهم لكانوا عاشرين بخير »^(١) .

أجل « ولكن أوتوا من قبل من منعهم حقهم » كالجامدين على التسعة ، وعلى حرفية المسكوك من الذهب والفضة ، وعلى كل ما يروى أو به يفتى به مما يهضم حقوق الفقراء « لا مما فرض الله لهم » ١ .

إن الله تعالى بحكمته العالية ورحمته الشاملة فرض للفقراء أيّاً كانوا وأيان ما يكفيهم من واجب الزكاة ، ثم عديد من عبادته فرضوا لهم ما لا يكفي قوتهم لأيام فضلاً عن السنة .

لا تجد في القرآن إلا آية واحدة لفرض الخمس على فرض أنه يشمل كل العوائد ، دون خصوص غنائم الحرب ، ثم تجد بجانب عشرات الآيات بحق الزكاة وعشرات عشرات بحق الإيتآت والإنفاقات والصدقات التي تنحو كلها منحى الزكاة ، قرناً بكثير منها بالصلاة مما تجعلها أهم الأركان الإقتصادية للمسلمين ، فردية وجماعية ، شعبية وحكومية .

فلماذا إذاً تعدم الزكاة فتوى وواقعاً ، ويحتل مكانها الخمس

(١) الوسائل ٦ : ٣ الفقيه بإسناده عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : .. وفيه (عليه السلام) قال الصادق (عليه السلام) : إنما وضعت الزكاة اختباراً للأغنياء ومعونة للفقراء ولو أن الناس أدوا زكاة أموالهم ما بقي مسلم فقيراً محتاجاً ولا مستغنى بما فرض الله له وإن الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا إلا بذنوب الأغنياء ، وحقيق على الله تبارك وتعالى أن يمنع رحمته ممن منع حق الله في ماله وأقسم بالذي خلق الخلق ويسط الرزق أنه ما ضاع مال في بر ولا بحر إلا بترك الزكاة .. وإن أحب الناس إلى الله أسخاهم كفاً وأسخى الناس من أدى زكاة ماله ولم ييخل على المؤمنين بما افترض الله لهم في ماله » .

المخصوص بأشخاص خصوص ليس فيهم فقراء اللهم إلا المتسبين بالآباء إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ! خلافاً للنصوص التي تعم الخمس لذرية الرسول ، وهم كلهم من فاطمة (عليها السلام) وهي بنت الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فإذا لم تكن البنت من الذرية فذريتها أيضاً ذكوراً وأنثاء ليسوا بذرية فكل ولد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هم من فاطمة من علي (عليهما السلام) ذكورا وأنثاء دونما فارق إلا فرق الجاهلية بينهما بأن الأنثى غير منتسبات إلى الآباء ! .

وقد « بني الإسلام على الصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية » كما في متواتر الحديث عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته (عليهم السلام) ، وليس منها الخمس ! .

هذا - ولكن الزكاة التي فرضها الله هي الكافية لكافة الفقراء بل ولحاجيات الدولة الإسلامية أيضاً صرفاً في المصالح العامة التي منها الجهاد وما أشبه .

وهناك نصابات مقدرة وغير مقدرة للزكاة قضية مختلف الظروف والحالات والحاجات للشعب والدولة الإسلامية .

فالمقدرة بين ربع العشر كما في النقود بمختلف عملاتها ، ونصف العشر والعشر كما في الغلات وعامة المزروعات ، والخمس كما في المعادن وما أشبه^(١) .

وغير المقدرة بأقلها كما في الزكاة المكية التي لم تتقدر ، وإنما « للزكاة فاعلون » أم « آتوا حقه يوم حصاده » أم « في أموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم » .

أم أكثرها كما في الزكاة المدنية العليا « يسألونك ماذا ينفقون قل العفو » (٢ : ٢١٩) وهو الزائد عن حاجيات متعددة لأصحاب الأموال

(١) المجمع ١ : ٣١٦ والبرهان ١ : ٢١٢ ونور الثقلين ١ : ١٧٥ هو المروي عن الباقر (عليه السلام) .

١٦٠ الجزء العاشر

و « ما فضل عن قوت السنة »^(١) ، فلذلك يهْدَد كائز الذهب والفضة وإن اعطى مقدرات زكاتها « الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم » (٩ : ٣٦)^(٢) .
والعفو هو الوسط بين الإسراف والاقتار الممنوعين^(٣) « والذين إذا

(١) وفي الدر المنثور ٢٥٤: ١- أخرج أحمد ومسلم والترمذي عن أبي أمامة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : يا ابن آدم إن تبدل الفضل خير لك وإن تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وأبدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى . . .

وفيه أخرج أبو يعلى والحاكم وصححه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الأيدي ثلاثة فيه اليد العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى إلى يوم القيامة فاستعفف عن السؤال وعن المسألة ما استطعت فإن أعطيت خيراً فليز عليك وأبدأ بمن تعول وارضخ من الفضل ولا تلام على الكفاف .

وفيه أخرج أبو داود وابن حبان والحاكم عن مالك بن نضلة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الأيدي ثلاثة . . . فاعط الفضل ولا تعجز عن نفسك ، وفيه أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن كدير الضبي قال : أنى أعرابي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : نبني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار ، قال : تقول العدل وتعطي الفضل ، قال : هذا شديد لا أستطيع أن أقول العدل تحل ساعة ولا أن أعطي فضل مالي . . .

أقول : العفو لغوياً في الأصل هو القصد لتناول الشيء ، إلى إزالته ، فالعفو على الذنب هو قصده لإزالته ، والعفو في المال هو قصده - كذلك - لإزالته ولكن وسطاً بين الإفراط والتفريط .

(٢) سأل عبيد الله بن علي الحلبي أبا عبد الله (عليه السلام) عن الكنز كم فيه فقال الخمس وعن المعادن كم فيها قال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد وما كان من المعادن كم فيها فقال (عليه السلام) يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة « (الفقيه ١٥٨) وفيه أيضاً مثل أبو الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) عما يخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد وعن معادن الذهب والفضة هل فيها زكاة ؟ فقال : إذا بلغ قيمته ديناراً ففيه الخمس ، أقول : يعني من الخمس نصاب الزكاة في موارد السؤال كما يدل عليه الحديث الأول .

(٣) نور الثقلين ١ : ٢١٠ القمي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن رجل عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : الوسط .

وفي الدر المنثور ١ : ٢٥٥ قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته ، وفي التهذيب ٤ : ٩٨ نقلاً عن الكافي بسند عن أبي الحسن

أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً» (٢٥ : ٦٧) - «ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً» (١٧ : ٢٩) فـ «كل البسط» هو ألا يُبقي لحاجته شيئاً فيصبح فقيراً يتكفف الناس . ومرحلية الزكاة تقتضي عدم نصاب خاص في العهد المكي لأنه بداية الدعوة ، ولقلة أموال المسلمين في مكة ، وقد تحمل عليه الروايات التي تفسر بعض آيات الزكاة المكية بأنها تعني فرضاً في الأموال سوى الزكاة ، أي سوى ذات النصاب المدني ، وإلا فعلى كل واجب مالي زكاة ، سواء أكان بنصاب أم دون نصاب .

وترى كيف لا تتعلق الزكوات بغير النقدين المسكوكين من النقود ، وهي اليوم معيار الأموال بل هي ممولة الأموال ، وليس التعبير في قسم من أحاديث الزكاة بالنقدين ، أو الدينار والدرهم إلا تعبيراً عن النقود الرائجة في تلك الزمن^(١) وهل الزكاة تختص بزمن الدرهم والدينار حتى تختص

الصيرفي قال : استعملني أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) على باب بانقيا وسواد من الكوفة فقال : « . . . فلإنما أمرنا أن نأخذ منهم العفو » .

(١) ممن أفتى من فقهاءنا بشمولية الزكاة لكل النقود الرائجة المغفورة له الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء في رسالته الاستجوابية ص ٢٥٩ عند السؤال :

« هذه الأوراق التي جرت المعاملة بها في هذه العصور كالدينار العراقي والنوط الإيراني أو الهندي أو الإنكليزي ونحوها هل تجب فيها الزكاة إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول وهل تجري عليها سائر أحكام النقدين من الربا والتقابض في بيع الصرف أم لا ؟ » .

فالجواب : « الأصح إن هذه الأوراق حاكية وممثلة للأموال النقدية المستودعة في البنوك فمن بيده دينار أو نوط فهو رمز إلى أن له في البنك ليرة ذهبية أو نصف ليرة إنكليزية ، أما نفس تلك الأوراق لولا هذا الاعتبار فلا قيمة لها أصلاً وجميع المعاملات التي تجري على تلك الأوراق إنما تجري عليها بتلك اللحاظ وعلى هذا فجميع أحكام النقدين ثابتة لها من وجوب الزكاة وحرمة الربا ولزوم التقابض وغير ذلك فيعتبر الدينار العراقي مثلاً مثقالاً ذهبياً مسكوكاً بسكة المعاملة والعشرون دينار نصاب فإذا حال عليها الحول مستقرة لمالك واحد وجبت فيها الزكاة وهي نصف دينار أي نصف مثقال شرعي كما تقدم وهكذا .

كما وكرر هذه الفتوى في تحرير المجلة تحت المادة (١٣٠) .

بهما زكاتهما ، والشرعة الإسلامية بأحكامها الحكيمة خالدة على مر الزمن ! .

وهل النقدان المسكوكان هما من الأموال وليست الأوراق النقدية الأخرى منها وقد تكون عشرات أضعافهما ؟ .

وقد يجوز اختصاص النقيدين المسكوكين بزكاتهما سنوياً حتى يسقطا عن النصاب دون سائر النقود ، وكما اختصت سائر التسعة بنصابات قد تأتي في نظائرها أم لا نصاب لها مقدراً ، وإنما تزكى عفواً كأكثر تقدير ، أو أقل منه قدر التقدير لأقل التقدير ، وهكذا يجمع بين روايتي الزكاة في التسعة وسواها .

فلأن النقد الرائج محدود فلا يجوز ركازه ، لذلك قررت الزكاة عليه ما دام في حد النصاب ، بخلاف سائر الأموال التي لا تزكى إلا مرة واحدة ، فقد يختص المسكوك بهذه الزكاة المتكررة سنوياً^(١) ، حفاظاً على عديد النقد المرسوم الرائج ، وإذهاباً لأصالته عند من يعشقه كأصل .

إن الجمود على حرفية بعض النصوص لواجب الزكاة في الذهب والفضة المسكوكتين يجمد الزكاة اليوم في كافة النقود غير الذهبية ولا الفضية ! وفي البعض منها « في كل خمسة وعشرون »^(٢) وهو طليق بالنسبة لكافة العملات على مر الزمن ، أو تقدر بقدر قيم الدراهم والدنانير زمن

(١) كما في التهذيب ٤ : ٧ والاستبصار ٢ : ١٢ عن علي بن يقطين قال : سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن المال الذي لا يعمل به ولا يقلب ؟ قال : تلزمه الزكاة في كل سنة إلا أن نسبك ، أقول : فإذا سبك فلا زكاة فيه إلا سنة واحدة ، فالزكاة المتواصلة لغير المقلوب هي كفارة ركازه وعدم إدارته .

وعليه يحمل الحديث : « ليس في التبر زكاة إنما هي على الدنانير والدراهم » .

(٢) الوسائل ٦ باب ٧ من أبواب ما تجب فيه الزكاة ح ١٧ سألته (عليه السلام) ابن سنان في كم تجب الزكاة من المال ؟ فقال : الزكاة الظاهرة أم الباطنة ؟ فقال : ما هما ؟ فقال : « أما الظاهرة ففي كل ألف خمسة وعشرون وأما الباطنة فلا تستأثر على أخيك بما هو أحوج إليه منك » .

صدور مثل هذه الرواية (١) .

وكما تجمد حرفية المسكوك من النقدين الزكاة عن عشرات أضعاف نصابهما في غير المسكوكة مهما كانت ركازاً وكنزاً ، وهو خلاف نص آية الكنز غير المختصة بالمسكوك من النقدين ! .

بل وكذلك الجمود في عشرات الأضعاف من المسكوكين التي يهبها أصحابها قبل تمام الحول ، فراراً عن الزكاة ثم يستوهبونها .

فهناك فرار فتوى عن كثير من الأموال الزكوية حصراً في التسعة المعروف حالها ، وهنا الفرار عن هذه الزهيدة التافهة لفتوى ثانية ، وكل ذلك خلاف الحكمة الربانية لحقوق الفقراء المظلومين المهظونين .

ثم الجمود على الأنعام الثلاثة شرط السوم طول السنة وعدم العمالة (٢) وعدم الذكورة ، وعدم الرضاعة لولدين في أنثاها ، وعدم اتخاذها للحمها (٣) ، وعدم تبديلها طول السنة بغيرها ، يجمد الزكاة بأسرها عنها .

مركز تحقيق كامبوتر علوم إسلامي

(١) وهنا روايات في تعلق الزكاة بالأثمان ككل منها صحيح ابن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) سئل عن الخضر فيها زكاة وإن بيعت بالمال العظيم ؟ فقال : لا حتى يحول عليه الحول « وصحيح الحلبي قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) ما في الخضر ؟ قال : وما هي ؟ قلت : القضب والبطيخ ومثله من الخضر ؟ قال : ليس عليه شيء إلا أن يباع مثله بمال فيحول عليه الحول ففيه الصدقة .. (الوسائل باب ١١ من الزكاة ح ١ و ٢) .

(٢) وأحاديثها متعارضة حملوا الدالة على عدم شرطيتها على الاستحباب دون أي وجه كما في الوسائل (٦ : ٨١) صحيحة إسحاق بن عمار قال سألت أبا إبراهيم (عليه السلام) عن الإبل العوامل عليها زكاة ؟ فقال : نعم عليها زكاة « ويقابلها مثل خبر زرارة عن أحدهما (عليهما السلام) قال : ليس في شيء من الحيوان زكاة غير هذه الأصناف الثلاثة : « الإبل والبقر والغنم ، وكل شيء من هذه الأصناف من الدواجن والعوامل فليس فيها شيء » أقول : وهل تجد من الغنم عاملاً حتى يستثنى مهما كان في الآخرين .

(٣) في الوسائل ٦ : ٨٤ مرسل الصدوق عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : « ليس في الأكلة ولا في السربي التي تربي اثنين ولا شاة لبن ولا فعل الغنم صدقة » وفي آخر عنه

ثم الجمود على الغلات الأربع حتى مع الغض عن شروطها ، يجعل لكل فقير وهم لأقل تقدير في كل ألف نصف أو يزيدون ، مبلغاً زهيداً قد لا يكفيهم لأسبوع أو شهر واحد ، فضلاً عن سائر الأصناف وسائر الحاجات للدولة الإسلامية ! .

وذلك إذا استمرت الغلات الأربع والأنعام الثلاثة قوتاً لغالب الناس ، ولمحات من التقدم الصناعي توحى باحتلال مواد أخرى محلها ، وهي المستنتجة من البترول ونواتج بحرية تحمل فيتامينات وبروتينات كافية للتغذية^(١) .

(عليه السلام) قال : « لا تؤخذ الأكلة والأكلة الكبيرة من الشاة تكون في الغنم ولا والدة ولا الكبش الفحل » أقول : لعل الأخذ المنهي هو الأخذ للذبح ، فيبقى الحديث الأول يتيماً لا ناصر له إلا مخالفة الكتاب والسنة .

(١) ففي جريدة (كيهان) الإيرانية - ٧ / ١٠ / ١٣٤٧ هجرية شمسية ص ٢ يقول ضمن نيا توفيق (أبولو ٨) تحت عنوان : رئيس جامعة طهران يعلن : تؤخذ صور من معادن القمر ، بروفور فضل الله رضا قال : حتى السنة ١٣٧٠ سوف تستحصل المواد الغذائية من عناصر ، وقد برع شباب بهذا الصدد ، وعلى ضوء الإمكانيات التي قررها له شركة البترول الإيراني ، سمح له التحقيق حول صناعة بروتين من النفط ، وفي سنة / ١٣٨٠ ٢٠ / ١٠٠ المحاصيل الزراعية العالمية تحصل من البحار .

وفي العدد (٧٩٤٧) ٢٤ / ١٠ / ١٣٤٨ ص ١٠ من نفس الجريدة مقال تحت عنوان « إمكانيات مشرقة ضد الجوع » إنه : خلال السنين الآتية تنحل مشكلة الجوع بمحاصيل غذائية من البترول والنواتج البحرية ، ومما فيه :

١ - لا يمضي بعيد من الزمن قد يوفق علماء أن يصنعوا من المواد الطبيعية أغذية نافعة يافعة تحمل بروتينات تساعد بقدر كثير عن التغذية العالمية . . . ففي السنة الماضية في المجمع البترولي في مكسيكو ، عرض جماعة من العلماء أن الزمن الضروري لكي يتغذى من لحم العجل إحدى عشر شهراً ، حال أن بالإمكان أن نحصل على بروتين يوازيه خلال يوم واحد من البترول -

وقد عرض علماء السوكيت في هذا المجمع أنهم يحصلون سنوياً آلاف الأطنان من البروتين من البترول ، ولأنهم لم يجد لها مصرفاً يغذون بها الأنعام لكي تسمن فيستفاد من لحومها .

وفي عملية التخمير على (غازوئيل) حين يزرعون خمس ك من هذا المخمر على النفط

ذلك ، وعلى حد تعبير الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على ضوء آيات الصدقات العامة المحلقة على كل ما يمكن أن يتصدق به « على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف »^(١) و « أفضل الصدقة جهد المقل »^(٢) .

يحصلون على (١٢٨٠) كـ بروتئين خلال ثمان وأربعين ساعة وجدية المحاصيل الغذائية من النفط بالغة لحد نوصي الأقطار النفطية ألا يستعملوا في استخراجها .

٢ - استنتاج المواد الغذائية من النباتات البحرية ، فقد تقدم العلم لحد يعتقد العلماء أنه لو عمت الزراعة كل الأراضي الفارغة ولم تكف - بعد - لحاجات البشرية ، فبالإمكان أن نزرع في غير التراب .

فقد يستفاد من النباتات المائية التي هي على لون الماء المسماة بـ (إسبرولين) وهي تحمل من البروتئين ٦٨ / ١٠٠ وكلوسيد ٣ - إلى ٣٠ / ١٠٠ والمادة الدسمة ، والفيتامينات ١ - ب ١ - ب ٢ - ب ٦ وب ١٢ .

وقد تكفى (٩٠) إلى (١٠٠) غرام من محاصيل هذه النباتات المائية . إيفاء لـ « غاري » : الحرارة - الضروري لشخص واحد دون حاجة إلى تغذية أخرى . وقد أثبت العلماء أن البعض من النباتات والمواد الصغيرة الحجم تحمل مواد غذائية غنية جداً . ومنها خضرة باسم (كلرلا) فبالإمكان أن تزرع بمساعدة المواد المعدنية في مياه واسعة الحجم ، فقد يستفاد من كل عشرة آلاف متراً مربعاً خمسون طناً من النباتات المائية ، وهي بالقياس إلى محاصيل الحنطة زهاء مائة ضعف .

٣ - في الاستثمار من النباتات الوحشية في مكافحة الجوع ، فإن بالإمكان أن نستفيد من عديد من النباتات الوحشية .

٤ - استثمار الأراضي القطبية : تربية صالحة للنباتات المتعلقة بـ (لينكو) المعمولة في السوغيث .

وهكذا في مجلة (دانشمند) الفارسية : العالم ، العدد ٧ - ٧ / ٢ / ١٣٤٩ ، سر شرح حول الأغذية الصناعية - : وهي البروتئين الذي يوجد في الحيوان - أنه بالإمكان الحصول عليه بطريقة أسهل مما في الحيوان .

ذلك وما أشبه ، مما يُطمئن أنه سوف نستغني عن الفلات والانعام لحد كثير ، قد نصل إلى ترك الكثير من الزرع والماشية ! .

(١) مفتاح كنوز السنة نقلاً عن بيخ - ك ٢٤ ب ٣٠ نس - ك ٢٣ ب ٥٦ مى - ك ٢٠ ب ٣٤ عد - ج ٨ ص ٣٣٧ ط - ح ١٠٣٦ و ١٠٣٨ و ١٠٣٩ .

(٢) المصدر نقلاً عن نس - ك ٢٣ ب ٤٩ حم - ثان ص ٢٣١ .

أف هذه الزكّات هي التي تكفي مؤنة للفقراء وسواهم ، بهذه الشروط
الغلاظ الشداد ؟ !

أهذه هي الزكاة الواجب توزيعها بين الثمانية كما في آيتها الحاضرة
في بحثنا ؟ .

أهذه التي تغني الفقراء لحد التوزيع بها والحج ومائر الحاجات
الضرورية والراجعة ؟ .

أهذه التي تؤلف قلوب الكفار بغزير إنعامها وقد يملك الكافر ألوفاً
مؤلفة ؟ .

أهذه التي تكفي الغارمين ، إزاحة عن غرمهم وإراحة في
حياتهم ؟ .

أهذه التي يصرف قسم منها في الرقاب ، لا سيما إذا عني منهم فيمن
يُعنى المسجونون بديونهم أماذا ؟ .

أهذه التي تصرف في سبيل الله حجاً وجهاداً ودعوة إلى الله بكل
وسائل الدعوة والإعلام ؟ .

وهذه التي تكفي أبناء السبيل وسائر الطوائف الثمان ؟ ! .

أم هي زكاة الأموال كلها بمختلف النصابات المرحلية التي عليها
« العفو » أن تزكي كلما زاد عن حاجياتك ، ولكي تزول الطبقة العارمة
الظالمة، ويتشابه المسلمون في حاجيات الحياة وسؤلها .

ذلك ، وإليكم قياساً بين الخمس والزكاة حسب الأكثرية المطلقة من
الفتاوي :

الزكاة التي هي قرينة الصلاة والإيمان وفرضها في زهاء ثلاثين آية
مكية ومدنية ، وهي لمصارف ثمانية :

١ - تتعلق بتسعة أشياء ، المهزولة المهزلة ! .

٢ - الزكاة محددة بنصابات خاصة .

٣ - لا زكاة بين نصابات الزكاة ، فكما أن لأربعين شاة شاه واحدة ،

كذلك لـ (١٢٠) شاة هي دون النصاب الثاني بواحدة .

سورة التوبة / آية ٥٣ - ٦٠ ١٦٧

٤ - تستثنى الأنعام المعلوفة والعاملة والذكورة والمرضعة والتي يقصد منها لحومها .

٥ - يشترط في زكاة النقدين كونهما مسكوكين بنصاب خاص .

٦ - يشترط في زكاة الأنعام والنقدين مضي سنة دون تصرف فيها .

٧ - الزكاة تقسم بين الصنف الثمانية قدر الحاجات ، مختصة بغير المنتسبين بالآباء إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من الفقراء وهم زهاء تسعون بالمائة من فقراء العالم الإسلامي ! .

٨ - تدفع زكاة السادة إلى السادة كما لغيرهم .

٩ - تبديل الأشياء التسعة إلى غيرها يسقط فرض الزكاة .

والخمس الذي تحمله آية واحدة يتيمة ومصرفه جماعة خصوصاً :

١ - يتعلق بكل الأموال دونما استثناء اللهم إلا الموارث والهبات في قول .

٢ - ليس للخمس نصاب .

٣ - إذ ليس في الخمس نصاب فليس فيه بين نصابين حتى يعفى عن الخمس .

٤ - لا استثناء في موارد الخمس إلا قليلاً بأسره كالميراث .

٥ - ليس في خمسها نصاب ولا اشتراط كونهما مسكوكين .

٦ - لا يشترط في موارد الخمس مضي سنة وإنما هو إمهال .

٧ - الخمس سهمان إثنان ، سهم للإمام وسهم للسادة من طريق الآباء ، وليسوا إلا زهاء عشر الفقراء في العالم الإسلامي ! .

٨ - لا يدفع سهم السادة لغير هؤلاء السادة .

٩ - لا يسقط فرض الخمس أي تبديل .

وهكذا نجد الخمس الوفير وهو ٢٠ / ١٠٠ من كل الأموال يختص ١٠ / ١٠٠ منه بالسادة من قبل الآباء، والباقي سهم الإمام المخصوص حسب الفتاوى بطلاب علوم الدين إبقاءً للحوزات العلمية ، وليس هؤلاء أكثر من ١٠ / ١٠٠ فقراء المسلمين ! فقد يصل إلى كل من هؤلاء يومياً آلاف من التوامين .

في حين أن الزكوة التي معدلها بين الكسور الثلاثة ٦ / ١٠٠ ، ليست إلا من التسعة الهزيلة ذاتية وعرضية ، هي تقسم بين الأصناف الثمانية وهم ٩٠ / ١٠٠ من المحاويع ، فلا تصل منها إلى أيدي الفقراء والمساكين إلا قوت يوم - عله - من السنة أما زاد ! ، فضلاً عن سائر الموارد الثمانية التي تشكل البنية الاقتصادية للدولة الإسلامية .

ذلك ، ومع العلم أن الإبل هو أقل الأنعام وفي قليل من البلاد ، فحين يشمل الإسلام كل المعنورة فكيف تبقى الإبل من موارد الزكاة وهي لا تشكل إلا ضئيلاً قليلاً لا يُذكر من الأموال الزكوية ! .

وكما نعلم أن الحنطة والشعير هما إلى القلة القليلة حيث ينوب منابهما سائر الحبوب ، بل والبترول وقسم من النباتات البحرية هما المقدمان في أنظار الأخصائيين الإقتصاديين ليحتلا مع سائر الحبوب الموقع الأكثر مصرفاً بين الناس ، فهما - إذاً - لا تشكلا - حتى لو بقيا على حالهما - إلا كسراً ضئيلاً من الزكاة ، إضافة إلى القيود التي تقلل موارد الزكاة منهما ! .

ثم النقدان المسكوكان هما - ومنذ زمن بعيد - عادمان عن كونهما من النقود الرائجة ، حيث احتلت سائر النقود من الأوراق وسواها الموقع الأعلى بنفسها .

وعلى هذا الحساب لا يبقى من هذه التسعة اليتيمة اللطيمة إلا نزر قليل من الزكوة ، حيث لا يكفي لسد ثغر واحد من المصاريف الثمانية ، ولا بكسر قليل بأقله .

فهذه هي الزكوة الإسلامية التي تسد كل الثغور الاقتصادية للمحايير وسائر الحاجات الإسلامية ؟ ! .

ذلك ، ولا محمل صالحاً لاختصاص الزكوة في الفتاوى بهذه التسعة ، على قيود فيها تقللها على قلتها ، إلا أن أخذ الزكوة هو من شؤون رؤساء الدولة الإسلامية ، والأكثرية المطلقة من هؤلاء منذ ارتحال الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كانوا ظالمين ، يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربيع .

لذلك رأوا من الصالح لتضعيف سواعد الظلم أن يقللوا من موارد الزكوة ، وكما وردت في باب الخمس روايات بشأن تحليله على الشيعة بنفس الصدد ! .

ولكنه - إن كان له مبرر لردح من الزمن - لا يبرر أن يفتى بذلك على مدار الزمن .

ثم وهنا طريق آخر لتضعيف سواعد الظلم هو أن يؤمر المسلمون بإيتاء الزكوة بذوات أيديهم للمحاويج ، لا أن يختصوها بهذه التسع اللطيمة العديمة ! .

ومن هذا الطريق ما يروى من منع الزكوة عن الظالمين كما يروى عن الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : ولا تقصدوا أيضاً بصدقاتكم وزكواتكم المعاندين لآل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) المحبين لأعدائهم فإن المتصدق على أعدائنا كالسارق في حرم ربنا عز وجل وحرمي ^(١) .

مركز تحقيق كامبوتر علوم إسلامي

(١) التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) ومنها ما في التهذيب عن عبد الله بن أبي يعفور قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : جعلت فداك ما تقول في الزكوة لمن هي ؟ قال فقال (عليه السلام) : هي لأصحابك ، قال : قلت : فإن فضل عنهم ؟ قال : فأعد عليهم ، قال : قلت فإن فضل عنهم ؟ قال : فأعد عليهم ، قال قلت فإن فضل عنهم ؟ قال : فأعد عليهم ، قال : فنعطي السؤال منها شيئاً ؟ قال : لا والله إلا التراب إلا أن ترحمه فإن رحمته فأعطه كسرة ثم أوماً بيده فوضع إبهامه على أصول أصابعه .

وفي الكافي والتهذيب عن عيص بن القاسم عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الزكوة : « ما أخذ منكم بتوا أمة فاحتسبوا ولا تعطوهم شيئاً ما استطعتم فإن المال لا يبقى على هذا أن تزكوه مرتين » .

وفي التهذيب عن إبراهيم الأوسي عن الرضا (عليه السلام) قال : سمعت أبي يقول : كنت عند أبي يوماً فأتاه رجل قال : إني رجل من أهل الري ولي زكوة ، إني من ادفعها ؟ فقال : إني ، فقال : أليس الصدقة محرمة عليكم ؟ فقال : بلى ، إذا دفعتها إلى شيعتنا فقد دفعتها إلينا ، فقال : إني لا أعرف لها أحداً ، فقال : انتظر بها السنة ، فقال : فإن

صحيح أنهم كانوا مجبرين في إعطاء الزكوة من التسعة الشهيرة ، لا محيد لهم عنها ، ولكنه لا يبرر ذلك الإختصاص الإمتصاص من حقوق الفقراء ، فقد كان ولا بد أن يفتى بدفع بقية الزكوات لأهلها الأهلين لها بذوات أيدي الدافعين .

ذلك ، فلا مبرر لفتوى اختصاص الزكوة بهذه التسعة لا مؤقتاً ولا دائماً ، حيث النصوص المتظافرة كتاباً وسنة دالة على العموم .
وحيث تحمل أحاديث التعميم على التقية - ولا قائل به من العامة إلا قليل هو أقل من الشيعة - فهل تحمل آيات التعميم - كذلك - على التقية ؟ .

وترى ماذا - إذا - التقية ؟ وقضية التقية - وهي موافقة الأكثرية العامة في العامة - هي حمل أخبار التسعة على التقية لموافقتها فتاوى العامة ومخالفتها للكتاب والسنة دون أن تحمل أدلة التعميم آيات وروايات على التقية .

إذا فهذه تقية بغية غير نقية ، شكلت حرماناً شاملاً للفقراء والمحاييج ، دون أي مبرر شرعي أو عقلي أو خلقي .

أفهل هذا يهرب من القرآن إلى أمثال هذه الأحاديث التي هي أحداث مخزية في الدين ؟ وكما عن سلمان الفارسي مخاطباً ذلك الجيل المضل :
« هربتم من القرآن إلى الأحاديث ، وجدتم كتاباً دقيقاً حوسبتم فيه على

لم أصب لها أحداً ؟ قال : انتظر بها سنتين حتى بلغ أربع سنين ، ثم قال : « إن لم تصب لها أحداً فصرها صرراً وإطرحها في البحر فإن الله عز وجل حرم أموالنا وأموال شيعتنا على عدونا » أقول : لا يعنى من الطرح واقعه ، وإنما هو تأكيد لحرمتها على أعدائهم .

وهنا يقول القرطبي في جامع أحكام القرآن (٩ : ١١٢) في تفسير سورة التين نقلاً عن ابن العربي أن التين من أهم المؤن وهو من الأموال الزكوية ، والسبب في عدم تصريح العلماء بوجوب الزكوة فيه إسراف الولاة في الزكوات وكأنها من أموالهم الخاصة ، وذهب الشافعي إلى عدم وجوب الزكوة في الزيتون - رغم أن فيه الزكوة - بنفس السبب .

النكير والقطمير والفتيل وحنة خردل فضاق عليكم وهربتم إلى الأحاديث التي اتسعت عليكم .

ويروى عن علي عليه أفضل الصلاة والسلام : « أعزم على كل من كان عنده كتاب إلا رجع فمحاها ، فإنما هلك الناس حيث اتبعوا أحاديث علماءهم وتركوا كتاب ربهم »^(١) .

وهذه المصارف الثمانية للزكاة حاصرة لا تنقص ولا تعدوا إلى سواها وقوفاً على نص الآية حصراً بـ « إنما » وقد حصرت الحاجيات الأصلية للإسلام والمسلمين فيهم ثم لا أحد غيرهم .

وقد « قال رجل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أعطني من الصدقة فقال : « إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم هو فيها فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقتك »^(٢) .

ولا يشترط الفقر والمسكنة في الستة الأخرى كما هو ظاهر من

(١) رجال الكشي ص ٢ ، والحديث الثاني يرويه جابر بن عبد الله عن عبد الله بن يسار سمعت علياً (عليه السلام) يقول : ..

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٥٠ - أخرج أبو داود والبخاري في معجمه والطبراني والدارقطني عن زياد بن حارث الصدائي قال قال رجل ... وفيه أخرج ابن سعد عن زياد بن الحارث الصدائي قال : بينا أنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذ جاء قوم يشكون عاملهم ثم قالوا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أخذ بشيء كان بيننا في الجاهلية فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا خير للمؤمن في الإمارة ثم قام رجل فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أعطني من الصدقة فقال : إن الله لم يكل قسمها إلى ملك مقرب ولا نبي مرسل حتى جزأها ثمانية أجزاء فإن كنت جزء منها أعطيتك وإن كنت غنياً عنها فإنما هي صداع في الرأس وداء في البطن .

وفيه أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر قال جاء أعرابي إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فسأله وهو يقسم قسماً فاعرض عنه وجعل يقسم قال أنتعطي رعاء الشاء والله ما عدلت فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) ويحك من يعدل إذا أنا لم أعدل فأنزل الله هذه الآية .

عناوينها وقد يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه « لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لعامل عليها أو رجل اشتراها بماله أو غارم أو غاز في سبيل الله أو مسكين تصدق عليه فأهدى منها لغني »^(١) ثم وسائر الستة من الثمانية .

وقد تلمح مصارف الزكاة بمصاريفها صارحة أنها ثروة ضخمة بإمكانها إدارة الشؤون الاقتصادية للمملكة الإسلامية المقصودة .

فمنهم « الفقراء والمساكين » فالفقير من الفقار وهو عظم الظهر ، والمسكين من السكون ، وهو الذي أسكنه العدم عن حركات الحياة ، ولكن الفقير هو الذي أفقره العدم أي كسر فقاره فهو أسوأ حالاً من المسكين ، فلذلك يتقدم على المسكين إذا جمعا وكما هنا ، وقد ينفرد كما في آيات إثني عشر^(٢) ويذكر المسكين في (٢٣) آية ، وبينهما عموم مطلق فكل فقير مسكين وليس كل مسكين فقيراً ، وقد يتأيد ذلك الفارق بـ « أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر » (١٨ : ٧٩) سماهم مساكين ولهم سفينة بحرية ، وإن لا تكفيهم مؤنة كاملة ، مهما تأيد خلافها بالصحيح فإنه غير صحيح لمخالفة القرآن واللغة إلا أن يؤول^(٣) وكذلك « اطعموا البائس الفقير » (٢٢ : ٢٨) فلو كان المسكين أسوأ حالاً من الفقير لكان ذكره أخرى في موقف الاطعام .

وقد يكون الفقير « مسكيناً ذا متربة » (٩٠ : ١٦) ولذلك يتقدم في آية الصدقات على المسكين لتقدم حقه بحاجته .

ولو كان المسكين أسوأ حالاً من الفقير لكان هو الأخرى في التعبير عن حال الناس في « يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله » (٣٥ : ١٥) - « والله غني وأنتم الفقراء » (٤٧ : ٣٨) كما وقد يعبر عن أسوأ الأحوال

(١) المصدر أخرج ابن أبي شيبة وأبو داود وابن ماجه وابن المنذر وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ..

(٢) وهي ٢ : ٢٦٨ و ٣ : ١٨١ و ٢٢ : ٢٨ و ٢٨ : ٢٤ و ٤ : ٦ و ١٣٥ و ٢ : ٢٧١ و ٢٧٣ و ٢٤ : ٢٢ و ٣٥ : ١٥ و ٤٧ : ٣٨ و ٥٩ : ٨ .

(٣) وهو صحيح محمد بن مسلم عن أحدهما (عليهما السلام) أنه سأله عن الفقير والمسكين

سورة التوبة / آية ٥٣ - ٦٠ ١٧٣

في الأخرى بـ « فاقرة » : « وجوه يومئذ باسرة . تظن أن يفعل بها فاقرة »
(٧٥ : ٢٥) .

ثم الترتيب الثماني مقصود هنا دونما فوضى ، فكما الفقير أسوأ حالاً من المسكين ، كذلك المسكين هو أسوأ حالاً من العاملين عليها ، وإلى البقية الباقية حيث إن كل سابق أحوج من لاحقه ، فالمؤلفة قلوبهم هم أخرى من الرقاب ، فإنهم رقاب أسرى عقيدياً وليس الرقاب هكذا ككل ، ثم الرقاب أخرى من الغارمين فإنهم أسرى بأنفسهم وهؤلاء بغرمهم في أموالهم ، ثم في سبيل الله الشاملة لكل سبيل الله هي عامة بعد هؤلاء الخصوص حيث الكل لها صبغة « في سبيل الله » ومن ثم « ابن السبيل » مصداق من مصاديقها .

ذلك والتقسيم ليس بين هؤلاء على حد سواء ، وإنما لكل قدر الحاجة الضرورية ثم الزائدة عنها ، وعند الدوران بينهم حيث لا تكفى الصدقات كلهم فالتقدم للأقدام فالأقدم ذكراً وحاجة .

وعلى أية حال فالفقير والمسكين هما اللذان لا يملكان القوت قدر الحاجة الضرورية ، أم ولا يقدران على تحصيله دون عسر وحرَج ، أم ولا بعسر أو حرَج ، فالأولان قد يشك في جواز إعطاء الزكاة لهما ، ولا شك في الآخرين ، ثم المتوسطان متوسطان ، ومهما يكن من شيء فلا ريب في تقدم الأخير على ما قبله ، والوسيط على ما قبله . ثم لا ريب في تقدم من له كل العناوين الثمانية على من دونه منها ، فالفقير يتقدم على المسكين ، والفقير من أبناء السبيل يتقدم على أحدهما ، وهكذا القياس .

فقال : الفقير الذي لا يسأل والمسكين الذي هو أجهد منه الذي يسأل (الوسائل ب ١ ح ٢ من مستحقي الزكاة) أقول : على أجهد منه وهو أسعى تعني سؤاله فالذي يسأل هو بطبيعة الحال أغنى من الذي لا يسأل وقد قال الله تعالى : « للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضرباً في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافاً . . » (٢ : ٢٧٣) .

ويقابل « الفقراء والمساكين » الأغنياء و « لا تحل الصدقة لغني »^(١) وهو أعم من غنى المال الحاضر ، والغائب بحرفة حاضرة كافية ، أم بحرفة مقدورة غير محرجة ، فليس الزكاة إلا للساعين قدر مقدورهم بنقصان مؤنة ، أو القصر والعجزة الذين لا يقدرّون على مؤنتهم ، ولأن الزكاة دين للفقراء في أموال الأغنياء فلا بد من التحري في إيصالها إلى أهلها إلا أن يخطأ قاصراً فقد يعفى عنه^(٢) .

(١) الوسائل ٦ : ١٥٨ - ١٦١ ح ٨ - ٩ - ١١ وفي الدر المنثور ٣ : ٣٥٢ عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : لا تحل الصدقة لغني ولا ذي مرة سوي . وفيه أخرج ابن أبي شيبة وأبو داود والنسائي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال أخبرني رجلان أنهما أتيا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في حجة الوداع وهو يقسم بالصدقة فسألاه منها فرفع فينا البصر وخفضه فرأنا جلدتين فقال ان شئتما اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب .

ويدل عليه صحيحة زرارة عن أبي جعفر (عليهما السلام) قال : سمعته يقول : إن الصدقة لا تحل لمحترف ولا لذي مرة سوي قوي فتتزهوا عنها » (الكافي ٣ : ٤٥٠ رقم ٢) . وعن زرارة عن أبي جعفر (عليهما السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي ولا لمحترف ولا لقوي ، قلنا : ما معنى هذا ؟ قال : لا تحل له أن يأخذها وهو يقدر على ما يكت نفسه عنها » (قرب الإسناد ٧٢) أقول : فلا تعني الغني المال الحاضر الوافي ولا الحرفة الحاضرة الوافية ، بل تكفي القدرة على تحصيل المؤنة وإن كان تارك الحرفة تيناً ، ثم يعني المحترف الذي تكفيه حرفة لمؤنته وإلا فليأخذ الناقص عنها على حرفته ويدل عليه صحيحة معاوية بن وهب قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يكون له ثلاثمائة درهم أو أربعمائة درهم وله عيال وهو يحترف فلا يصيب نفقته فيها أيكسب فيأكلها ولا يأخذ الزكاة أو يأخذ الزكاة ؟ قال : لا بل ينظر إلى فضلها فيقوت بها نفسه ومن وسعه ذلك من عياله ويأخذ البقية من الزكاة ويتصرف بهذه ولا ينفقها » (الكافي ٣ : ٥٦١ رقم ٦) .

(٢) كما في الصحيح عن عبيد بن زرارة قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) رجل عارف أدى زكاته إلى غير أهلها زماناً هل عليه أن يؤديها ثانية إلى أهلها إذا علمهم ؟ قال : نعم ، قال قلت فإن لم يعرف لها أهلاً فلم يؤدها أو لم يعلم أنها عليه فعلم بعد ذلك ؟ قال : يؤديها إلى أهلها لما مضى ، قال : قلت له : فإن لم يعلم أهلها فدفعتها إلى من ليس هو لها بأهل وقد كان طلب واجتهد ثم علم بعد ذلك سوء ما صنع ؟ قال : ليس عليه أن يؤديها مرة أخرى » (الكافي ٣ : ٥٤٦ رقم ٢) .

ولا تشرط العدالة ولا الوثاقة ولا الإيمان في الفقراء والمساكين لاطلاق النص فيهما مهما كان التقدم للمؤمنين في دوران الأمر بينهم وبين الكافرين ، فللفقر والمسكنة على أية حال نصيبهما كما لسائر العناوين الثمانية، وكلها مصبوعة بصبغة واحدة هي « سبيل الله » .

ثم « العاملين عليها » هم عمال أخذ الزكاة ، وهذا يلوح بما تصرح به الآية « خذ من أموالهم صدقة » أن أمر أخذ الزكاة ليس إلا لإمام المسلمين وليس فوضى جزاف ، لأنها الضريبة الإسلامية العامة الكبرى التي بها تقام المصالح الإسلامية إقتصادية وروحية وسواها ، فلا بد أن تكون بأيدي قادة المسلمين الصالحين .

وترى كيف يتساءل حول أداء الزكاة بصورة شخصية وهي شأن حكومي ؟ إذ لم تكن هنالك حكومة عادلة تستحق أخذ الزكاة ! .

وهل يشترط في « العاملين عليها » العدالة ؟ الظاهر نعم حيث المال ليس لهم فحسب بل ولسائر الثمانية أيضاً ، فليكن العامل أميناً وكما في الصحيح « فإذا قبضته فلا توكل إلا ناصحاً شفيقاً أميناً حفيظاً »^(١) ولكن الأمانة والحفظ يكفيان للحفاظ على المال ، والنصيحة والشفقة تكفيان للجباية الصالحة ، فلا تجب العدالة بل لا تكفي في عمالة الزكاة ، فهي العمالة بالحق كما يروى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « العامل على الصدقة بالحق كالغازي حتى يرجع إلى بيته »^(٢) .

ثم « العاملين عليها » لهم من الزكاة حق العمالة وليس حق الفقر حتى يحرم عليهم من الزكاة فتحرم عمالة الهاشميين لحرمة الصدقة عليهم ، فلهم حق العمالة أي كانوا ، وكما يجوز للهاشمي أخذ الزكاة من سائر أهلها أجرة لعمالة أخرى أم تجارة أمأهيه ، بل ويجوز له الزكاة للفقر والمسكنة على الأقوى .

(١) هو قول أمير المؤمنين (عليه السلام) فيما رواه معاوية بن عمار عنه طويلاً .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٥١ - أخرج ابن أبي شيبة عن رافع بن خديج سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : ..

وعَلَّ الصحيح في منعهم غير صحيح إلا إذا أريد إعطاءهم من الزكاة لفقرهم إضافة إلى عمالتهم ، والعلة في حرمة الزكاة عليهم علية ، إذ كيف تكون الزكاة أوساخ ما في أيدي الناس وليس الخمس وسواء مما في أيدي الناس هبة أو هدية أماهيه ؟ ثم كيف تدفع أوساخ في سبيل الله و« لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » !

إذا فالرواية القائلة أنها أوساخ هي نفسها من الأوساخ والمختلقات الزور والغرور التي دسها في أحاديثنا الغرور .

« والمؤلفة قلوبهم » تشمل من تتألف قلوبهم إلى الإسلام والمسلمين بما يؤتون من الزكاة ، سواء أكانوا كفاراً أو منافقين ، أم وبأحرى ضعفاء الإيمان ، تأليفاً لهم إلى كامل الإيمان ، وكما الله يؤلف قلوب عباده بمواعيده الحسنی في الأولى والأخرى .

وليس يعني تأليف قلوب نافرة عن الإسلام ، إليه بالمال ، إغراءها بتلك الأموال كما يفعله الإستشراق المسيحي وما أشبه ، وإنما ذلك بعد كامل البيان وقاطع البرهان^(٢) ، حيث الإيمان الآتي بالمال هو ذاهب بالمال

(١) هو صحيح العيص بن القاسم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إن أناساً من بني هاشم أتوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فسألوه أن يستعملهم على صدقات المواشي وقالوا : يكون لنا هذا السهم الذي جعله الله عز وجل للعاملين عليها فنحن أولى به فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يا بني عبد المطلب إن الصدقة لا تحل لي ولا لكم ولكن قد وعدت الشفاعة (الكافي ٤ : ٥٨ والتهذيب ١ : ٣٦٥) .

(٢) نور الثقلين ٢ : ٢٣٠ عن الصادق (عليه السلام) في حديث يفسر الثمانية « والمؤلفة قلوبهم » قوم وحدوا الله ولم تدخل المعرفة قلوبهم إن محمداً رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يتألفهم ويعلمهم كيما يعرفوا فجعل الله عز وجل لهم نصيباً في الصدقات لكي يعرفوا ويرغبوا ، وفيه عن أصول الكافي عن أبي جعفر (عليهما السلام) قال : المؤلفة قلوبهم قوم وحدوا الله وخلعوا عبادة من دون الله ولم تدخل المعرفة قلوبهم إن محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) رسول الله وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يتألفهم ويعرفهم لكي ما يعرفوا ويعلمهم . وفيه عن تفسير القمي في الصحيح عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال سألت عن قول

بنفس المال في مزايدة الأموال التي تبذل لتأليف القلوب بين الدعايات المتضاربة من دعاة الأديان والمذاهب المشتتة .

إنما ذلك التأليف يجول في مجالاته المناسبة لهؤلاء الذين هم مقتنعون عقلياً وعقائدياً للإيمان ، وإنما يحجزهم أو يبطئهم من الإلتحاق إلى كتلة الإيمان فقرهم حين يفصلون عن سائر الكتل .

ومن هم قوم كانوا يأتون رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أسلموا وكان يرضخ لهم من الصدقات فإذا أعطاهم من الصدقة فأصابوا منها خيراً قالوا هذا دين صالح وإن كان غير ذلك عابوه وتركوه ^(١) .

فالحكم الإسلامي يؤلف القلوب غير المسلمة بدعوات حققة ثم بأموال هي تكملات لتأليف قلوبهم، فإذا انفرد كل من التأليفين الأليفين عن الآخر أصبح التأليف ناقصاً غير أليف ، اللهم إلا شذراً نزرأ من الناس الذين تؤلف قلوبهم بتأليف ما حالاً أو مآلاً .

وليس تأليف القلوب النافرة يختص بزمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فإنها لا تختص بزمنه ، ومن غريب التعبير عن نصيب المؤلفة قلوبهم هو ما يروى عن الخليفة أبي بكر أنه الرشاش وهو قطعها في

الله عز وجل « والمؤلفة قلوبهم » قال : هم قوم وحدوا الله عز وجل وخلموا عبادة من يعبد من دون الله وشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهم في ذلك شكاك في بعض ما جاء به محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فأمر الله عز وجل نبيه أن يتألفهم بالمال والعطاء لكي يحسن إسلامهم ويثبتوا على دينهم الذي دخلوا فيه وأقروا به أن ..

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٥١ - أخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في الآية قال : هم قوم ...

وفيه أخرج البخاري وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري قال بعث علي بن أبي طالب (عليه السلام) من اليمن إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بذهبية فيها تربتها فسمها بين أربعة من المؤلفة الأقرع بن جالس الحنظلي وعلقمة بن علاثة العامري وعيينة بن الفزاري وزيد الخيل الطائي فقالت قريش والأنصار أيقسم بين صناديد أهل نجد ویدعنا ؟ فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : إنما اتألفهم .

الإسلام^(١) ! وليست الرشا إلا في الحكم دون تأليف قلوب نافرة ، إلى الإسلام الذي هو ثابت إلى يوم القيام ما كان هنا قلوب هي بحاجة إلى تأليف بالمال بعد تأليف الحال بناصع البيان وناصحه .

ثم وليس قلة الإسلام هي المبيحة - فقط - لتأليف القلوب ، حتى إذا كثر فلا تأليف لقلوب آخرين كما رآه الخليفة عمر إجتهداً قاحلاً أمام القرآن ونبي القرآن^(٢) .

ولا تختص « المؤلف قلوبهم » بكفار أم منافقين أم ضعفاء الإيمان ، وإنما هم « المؤلف قلوبهم » ، فإن أعطي ضعيف الإيمان ولم يؤلف قلبه إلى كامل الإيمان فليس هو من المؤلف قلوبهم، وهكذا المنافق المقلوب قلبه ، وإن أعطي مشرك أو موحد يتألف به قلبه إلى إيمان فهو منهم ، وأوسطهم الموحدون الذين تتألف قلوبهم بما يُعطون .

ذلك ، ومن تأليف القلوب تخفيف العداء عنها للحق المرام أن تخفف وطأة المعاندين مهما بقيت خفيفة .

وهل لا يجوز إعطاء الزكاة - للمؤلف قلوبهم - إلا لأهل الولاية كما

(١) المصدر أخرج البخاري في تاريخه وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ قال : ليست اليوم مؤلفة قلوبهم إنما كان رجال يتألفهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على الإسلام فلما إن كان أبو بكر قطع الرشا في الإسلام .

(٢) المصدر أخرج ابن أبي حاتم عن عبيدة السلماني قال جاء عينة بن حصني والأقرع بن حابس إلى أبي بكر فقالا يا خليفة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إن عندنا أرضاً مبيخة ليس فيها كلاء ولا منفعة فإذا رأيت أن تعطيناها لعلنا نحرثها ونزرعها ولعل الله أن ينفع بها فأقطعها إياها وكتب لهما بذلك كتاباً وأشهد لهما فانطلقا إلى عمر ليشهداه على ما فيه فلما قرأ على عمر ما في الكتاب تناوله من أيديهما فتغل فيه فمحاها فتذمرا وقال له مقالة سيئة فقال عمر : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يتألفهما والإسلام يومئذ قليل وإن الله قد أعز الإسلام فاذهبا فاجهدا جهدكما لا أرعى الله عليكما أن أرعيتهما ، أقول : وفي نور الثقلين ٣ : ٢٣٢ عن زرارة عن أبي جعفر (عليهما السلام) قال : المؤلف قلوبهم لم يكونوا فقط أكثر منهم اليوم .

تدل عليه صحاح^(١) قد يجوز أن تعطى لمن يؤلف قلبه ويمال إلى الحق ، فإن مُنعتة عاند أكثر مما كان ، فهم كلهم تشملهم « المؤلفه قلوبهم » .

ولا تشترط العدالة في مستحق الزكاة فـ « منهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون » (٧٩ : ٩) والفقر كاد أن يكون كفراً ١ .

فحين يجوز إعطاء الزكاة لغير المسلم تأليفاً لقلبه ، فهلا يجوز إعطاءها لغير أهل الولاية تأليفاً لقلوبهم أو لغير العدول سداً لثغرتهم ، وهو بطبيعة الحال يؤلف قلوبهم أم يمنع عن تنافر أكثر مما كان^(٢) .

« وفي الرقاب » هي رقاب العبيد والإماء ، ثم رقاب المساجين غير الغارمين ، الذين يُطلقهم رهائن الأموال ، فقد يُصرف قسم من الزكاة في سبيل فك رقابهم عن أسر الرقية أماهيه من أصار .

ثم « الرقاب » تعم كل الرقاب المحتاجة في حلها إلى صدقة ! والمحتاجة إلى حل^(٣) فأما الرقاب الغنية بما عندها من أموال أم أشغال ،

(١) هي ما رواه الكليني وابن بابويه عن زرارة وبكير والفضيل ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية العجلي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) أنهما قالوا في الرجل يكون في بعض هذه الأهواء الحرورية والمرجئة والعثمانية والقدرية ثم يتوب ويعرف هذا الأمر ويحسن رأيه يعيد كل صلاة صلاها أو صوم أو زكاة أو حج أو ليس عليه إعادة شيء من ذلك ؟ قال : « ليس عليه إعادة شيء من ذلك غير الزكاة لا بد أن يؤديها لأنه وضع الزكاة في غير موضعها وأن موضعها أهل الولاية » أقول : استثناء الزكاة لا يلائم « فمن جاء موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف » ثم وهو صد عن التوبة ، بل قد يعطى مثله من نصيب المؤلفه قلوبهم فكيف يجب عليه إعادة الزكاة ، ثم التعليل عليل فإنه لم يضع - فقط - الزكاة في غير موضعها بل وجل العقائد والأعمال التي تخالف شرعة الولاية ! .

(٢) ويدل على الجواز معتبرة منها صحيحة علي بن يقطين أنه مثل أبا الحسن الأول (عليه السلام) عن زكاة الفطرة يصلح أن تعطى الجيران وانظورة مما لا يعرف ولا ينصب ؟ فقال : لا بأس بذلك إذا كان محتاجاً .

(٣) كما في خبر أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال سألت عن الرجل يجتمع عنده من الزكاة الخمسمائة والستمائة يشتري بها نسمة ويعتقها ؟ فقال : إذا بظلم قوماً آخرين

أو الغنية عن العتق ، فليست هي مما تشمله « في الرقاب » حيث الحاجة أو مصلحة أخرى لا مندوحة لها هي المحور لصرف الزكاة ، التي قررت - كاصل - للمحاويج أو الذين يستحقونها لعمل كالعاملين عليها .

وقد يشمل « في الرقاب » - وبأحرى - من عليه عتق رقبة ولا يجدها^(١) ، فإنه مجمع العنوانين « الغارمين » حيث عليه عتق رقبة وليست عنده ، و « في الرقاب » شرط توفر شروط الرقبة التي يشتري له من نصيب الزكاة لتعتق عنه ، ومنها ما كان تأليفاً لقلب رقبة غير مؤمنة إلى الإيمان فهي مجتمع العنوانين ، وقد تكفيها أنها من « المؤلفه قلوبهم » فحتى إذا كان حراً هو في أسر بمال قد يجوز فكه تأليفاً لقلبه إلى الإيمان .

وقد تعني رواية القمي عن العالم توسعة في « الرقاب » حيث الكفارات فيها ليست لتعني فقط العتق بل ولا يصح في قتل الصيد وأمثاله من الكفارات ، فهي تعني فك رقاب الغارمين لله فتشملهم « في الرقاب » كما قد تشملهم « الغارمين » وما الطفه تنبيهاً ! .

« والغارمين » هم - على القدر المتيقن - المطلوبون بأموال دون تقصير ولا إسراف أو تبذير أم أي تصرف محظور^(٢) ، فهم - إذاً - الغارمون

حقوقهم ، ثم مكث ملياً ثم قال : الا ان يكون عبداً مسلماً في ضرورة فيشتريه ويعتقه « (الكافي ٣ : ٥٥٧) .

ومرسل الصدوق عن الصادق (عليه السلام) قال سئل عن مكاتب عجز عن مكاتبته وقد أدى بعضها ؟ قال : يؤدي عنه من مال الصدقة إن الله تعالى يقول : وفي الرقاب « (التهذيب ١ : ٣٢٥ والفقيه ٣٤٥) .

(١) عن تفسير القمي عن العالم (عليه السلام) قال : في الرقاب قوم لزمهم كفارات في قتل الخطأ وفي الظهار وفي الإيمان وفي قتل الصيد في الحرم وليس عندهم ما يكفرون به وهم مؤمنون فجعل الله تعالى لهم سهماً في الصدقات ليكفر عنهم « (التهذيب ١ : ٣٦٤ وتفسير القمي ٢٧٤) .

(٢) فـ « إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين » (:) ليس الله ليعين إخوان الشياطين بأموال المساكين - و « الله لا يحب المفسرين » (:) فكيف يتجنب إلى المفسرين

في غير باطل أو محظور ، وإن صرف في باطل ثم تاب فهل له من سهم الغارمين شيء ، حيث التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، و « فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف » ؟ كما وإطلاق الآية يشمل أم لا نصيب له حيث صرفه في معصية ، والأخبار فيه مطلقة لا تنقيد بالتوبة ، الأشبه هو الأول لإطلاق الآية ، المتقيد به إطلاق الأخبار المقيدة بعدم صرفه في معصية ، وأنه أحرى من غيره تشجيعاً على نصوح التوبة ، بل وأحرى من المؤلفة قلوبهم .

وقد يختص « الغارمين » - فيما يختص - بمن يعجز عن أداء دينه ، وإلا فهو غني لا تحل له الصدقة ، وإن لم يملك إلا مؤنة سنته ، إما أن يؤديها أو بعضها لغريمه أم بصرفها في مؤنته ، فقد يشمل إطلاق الآية ، مهما أخرجته الرواية لأنه غني ، ولكنه يفتقر إذا أدى دينه ، والأحوط أن يؤدي دينه بمؤنته ثم يستكملها بالصدقة حيث يدخل - إذا - في نص الآية : « الفقراء والمساكين »^(١) وقد كان داخلاً في إطلاق الآية : « والغارمين »

بأموال المساكين ، ثم الله لا يحب العاصين ، فكيف يزيدهم عصياناً أو يعينهم بأموال المساكين .

وفي خصوص الإسراف خبر الحسين بن علوان عن قرب الأسناد عن جعفر عن أبيه (عليهما السلام) إن علياً (عليه السلام) كان يقول : يعطى المستدينون من الصدقة والزكاة دينهم كله ما بلغ إذا استدانوا في غير إسراف (قرب الأسناد ١٤٦) وهو يعمم الاستدانة في معصية الله فإن صرف المال فيها من أسرف الإسراف . وفي عموم عدم المعصية أم في طاعة الله خبر محمد بن سليمان المروي في الكافي باب الديون عن رجل من أهل الجزيرة يكنى أبا محمد قال : سأل الرضا (عليه السلام) رجل وأنا أسمع - إلى أن قال (عليه السلام) في إنظار المديون : نعم ينتظر بقدر ما ينتهي خبره إلى الإمام فيقضي عنه ما عليه من الدين من سهم الغارمين إذا كان انفق في طاعة الله عز وجل فإن كان أنفقه في معصية الله فلا شيء له على الإمام (الكافي ٥ : ٩٣ - ٩٤) .

وفي الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن رجل عارف فاضل توفي وترك ديناً لم يكن بمفسد ولا مسرف ولا معروف بالمسألة هل يقضي عنه من الزكاة الألف والألفان ؟ قال : نعم « (الكافي ٣ : ٥٤٩) .

(١) وقد يتأيد بما عن مستطرفات السرائر نقلاً عن كتاب المشيخة لابن محبوب عن أبي أيوب

المشكوك شموله لهكذا غني ، والنتيجة واحدة .

وهل يجب إحراز أنه لم يقصّر ولم يسرف أو يبذر أو لم يصرفه في معصية الله ؟ الظاهر نعم ، إلا أنه يكفي ظاهر حال المسلم المحمول على الصحة ، لا سيما إذا ادعى ذلك ، ثم إطلاق « الغارمين » يشمل موارد الشك ، ويقتصر على الخارج منه يقيناً وهو المعروف من حاله صرفه في معصية الله .

وهل يشترط في الغارم العدالة ، أو الإيمان أو الإسلام ؟ إطلاق الآية يرفضها كما يرفض كل شرط ، اللهم إلا الإسلام بل والإيمان ، فإن اشتراط ألا يعصى الله في دينه هو اشتراط الإيمان ، والكافر عاصٍ لله على أية حال في دين وسواه .

ثم الغارم إنما يؤتى من الزكاة لفقره بالنسبة لدينه مهما كان غنياً في نفسه ، فحصته من الزكاة إذا معلقة على عدم إمكانية ادائه على طول الخط ، فإن أمكنه الأداء بعد دونما عسر ولا حرج فليرد ما أخذ قدر المكنة والإستطاعة ، فإنما حصص الزكاة لهؤلاء - ككل - هي لسد ثغور الحاجة قدرها ، وأما المحتاج اليوم الغني غداً ، فليس له من الزكاة إلا قدر اليوم ثم يردّها عند المكنة حسب المستطاع ، إذا فحصة الزكاة للغارمين الذين يجدون فيما بعد ما يسدون ثغر الغرم ، هي لهم قرض مؤقت وليس ملكاً طليقاً .

وقد يشمل « الغارمين » الأغنياء الذين غرموا لغير مصالحهم الشخصية كإصلاح ذات البين بتحمل دية وما أشبه من أموال ، فسواء قدروا على ادائها أم لم يقدروا تشملهم « الغارمين » ويؤيده قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة . . ورجلاً تحمل حمالة . . » .

عن سماعة قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل منا يكون عنده شيء يتبلغ به وعليه دين أيطعمه عياله حتى يأتيه الله بميسرة فيقضي دينه أو يستقرض على ظهره في جذب الزمان وشره المكاسب أو يقضي بما عند دينه ويقبل الصدقة ؟ قال : يقضي بما عنده ويقبل الصدقة (السرائر ٤٧٢) .

فكما لا يشترط الفقر في « العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم » ومن أشبه حفاظاً على المصلحة الإسلامية، كذلك لا يشترط في الغارمين اللهم إلا الغارم في مصالحه الشخصية وهو قادر على الأداء .

« وفي سبيل الله » وهي واسعة إتساع سبل الله ، المحلقة على كافة المصالح الإسلامية الواسعة ، مهما كان من أبرزها سبيل الدعوة إلى الله والجهاد أو الدفاع في سبيل الله ، ولكنها ليست لتختص بهما ، وإنما هي « سبيل الله » لا فقط ما ذكر من سبل الله .

وقد تكون « في سبيل الله » هنا ضابطة عامة بعد موارد منها خاصة ، ولا ريب أن « سبيل الله » هنا هي السبيل المحتاجة إلى مال ليس ليحصل من غير الصدقات التي هي للفقراء والمساكين ، فلا بد لسبيل الله - إذا - من فقر وحاجة كما للفقراء والمساكين ، وكما عن العالم (عليه السلام) قال « وفي سبيل الله » قوم يخرجون إلى الجهاد وليس عندهم ما ينفقون أو قوم من المؤمنين ليس عندهم ما يحجون به وفي جميع سبل الخير فعلى الإمام أن يعطيهم من مال الصدقات حتى يقووا على الحج والجهاد^(١) ، إذا فالسنة السابقة على « في سبيل الله » كما ابن السبيل بعدها ، هي من المصاديق الهامة لـ « في سبيل الله » فالفقراء والمساكين هما في قمة الأهمية ، ثم العاملين عليها ، ومن بعدهم بعدهما ، ولأنهم قد يخفون على المؤمنين كونهم من المصاديق الصادقة لـ « في سبيل الله » يذكرون تفصيلاً ، وهؤلاء مرتبون ذكراً حسب رتبهم ، فما دام فقير لا تصل النوبة إلى مسكين ، وما دام هما لا تصل إلى العاملين عليها ، إلا إذا كانوا منهما فهم أخرى من غير العاملين فقراء ومساكين ، ثم وما داموا هم لا تصل إلى المؤلفة قلوبهم ، وما داموا هم لا تصل إلى « في الرقاب » حيث المؤلفة قلوبهم هم رقاب وأسرى في ضلال العقيدة ، فتحريرهم أخرى من الرقاب

(١) تفسير القمي ٢٧٤ والتهذيب ١ : ٣٦٢ في حديث طويل .

وفي صحيحة علي بن يقطين المروية عن الفقيه أنه قال لأبي الحسن (عليه السلام) : يكون عندي المال من الزكاة أفأحج به موالتي وأقاربي ؟ قال : نعم « (الفقيه أبواب الزكاة رقم

في أبدانهم ، ثم الرقاب أخرى من الغارمين حيث الرقاب هم أسرى بأنفسهم والغارمون أسرى بما غرموا ، وأما « في سبيل الله » فهي ضابطة عامة تحلق على كافة سبيل الله ، ولذلك كررت لها « في » لمحّة إلى استقلالها وأهميتها ، ثم ابن السبيل هو ابن سبيل الله ، فهما تعبيران عن جهات سبيل الله وأشخاص السبيل كضابطتين عامتين ، والمذكورون من قبل هم بين « في سبيل الله » وابن السبيل ، فـ « في الرقاب والغارمين » هما من « في سبيل الله » حيث لا يملكون صدقة بأنفسهم ، وإنما تصرف في صالحهم لمكان « في » والباقون هم من أبناء سبيل الله ولذلك ذكروا باللام حيث يملك الصدقة أشخاصهم .

« وابن السبيل » وتراه - فقط - ابن سبيل الله ، وهو المنقطع عن ماله في سبيل من سبيل الله ؟ إذاً فابن السبيل في غير مرضاة الله ، أم والسبيل المباح الذي ليس مبغوضاً ولا مرضياً لله ، هو خارج عن « ابن السبيل » ؟ أم الخارج - فقط - هو سبيل غير الله وهي المحرمة في شرعة الله .

« السبيل » هنا هو « سبيل الله » السابق ذكرها كضابطة لمصارف الصدقات ، وشرط ابن السبيل كأقل تقدير ألا يكون في سبيل غير الله ، فليكن في طاعة الله أم دون معصية الله فإنه أيضاً طاعة الله في عمل المباحات أم أياً كان من غير محظور ، وهو المقصود من « طاعة الله » في بعض النصوص^(١) وليس سبيل المباحات خارجة عن سبيل الله حيث سبلها الله ولم يمنع عنها فـ « ابن السبيل » هو الذي لا كافل له وهو منقطع عن ماله في الحال ، وليس في سبيل الحرام التي هي فقط خارجة عن السبيل .

وكذلك « ابن السبيل » الذي هو غني في هذه السبيل ، فلا بد له من رد ما أخذ ما أمكن، وهل يشترط في « ابن السبيل » الفقر كالفقراء

(١) كما رواه القمي في تفسيره عن العالم (عليه السلام) قال : وابن السبيل أبناء الطريق الذين يكونون في الاسفار في طاعة الله فيقطع عليهم ويذهب مالهم فعلى الإمام أن يردهم إلى أوطانهم من مال الصدقات (التهذيب ١ : ٣٦٢ وتفسير القمي ٢٧٤) .

والمساكين ؟ ظاهر مقابلته بهما - لا ، ولكن الغني في بلده يؤتى من الزكاة حتى يصل إلى بلده فيردها ، إذ « لا تحل الصدقة لغني » .

وليس يختص ابن السبيل بالغريب عن وطنه ، بل هو الغريب عن ماله سواء أكان في وطنه وله مال في غيره ، أم في الغربة وله مال في وطنه ، أم ليس له مال على أية حال ، فانه فقير وابن سبيل ، تحقق له الزكاة لأمرين اثنين قدر ما يكفيه حتى يغنى .

وقد يتوسع « ابن السبيل » إلى كل من هو يعمل في سبيل الله كالدعوة إلى الله ، غير الواجبة عليه ، أم والواجبة ، يدعو لحد إذا سئل ابن من هو ، يقال : ابن سبيل الله ، حيث ترك كل صلة إلا الصلة بالله ، وهو يعمل دوماً في سبيل الله ، فلا يشترط - إذاً - فيه الفقر ، بل والفقير المؤقت والمساكين تشملهما « الفقراء والمساكين » فكما لا يشترط الفقر والمسكنة في العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب ، كذلك في « ابن السبيل » مهما كانت الحاجة مفروضة في الكل من غير جهة الفقر والمسكنة .

وفي التعبير عن الأربعة الأولى باللام الدال على الإختصاص الظاهر في الملك : « للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم » دليل أنهم يملكون نصيبهم من الزكاة .

ثم التعبير عن الآخرين بصيغة أخرى « وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل » لمكان « في » دليل على أن أصحابها لا يملكون نصيبهم وإنما يصرف في صالحهم فـ « الرقاب » لا تملك وإنما تملك أن تعتق بنصيبها ، وكذلك « الغارمين » فإن صار لهم وجد رجوعه ، وكذلك قسم من « في سبيل الله » .

ولا تجوز مطالبة الزكاة إلا بلين ورحمة وحنان وكما قال الله « وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم » وفي الصحيح : « قل يا عباد الله أرسلني إليكم ولي الله لاخذ منكم حق الله في أموالكم فهل لله تعالى في أموالكم من حق فتؤدوه إلى وليه ؟ فإن قال لك قائل : لا - فلا

تراجعوه وإن أنعم لك مُنعم فانطلق معه .. (١) .

وهل يجب تقسيم الأسهم الثمانية على سواء ؟ لا دليل عليه ولا هو صحيح في نفسه ، حيث الحاجات تختلف حسب مختلف الظروف والحاجيات (٢) والآية طليقة في التقسيم بينهم دون تسهيم بالسوية ، بل ولا

(١) حديث مفصل عن الكافي .

(٢) الوسائل ٦ : ١٨٣ عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث أنه قال لعمر بن عبيد في إحتجابه له ما تقول في الصدقة ؟ فقرأ عليه الآية قال : نعم فكيف تقسمها ؟ قال : أقسمها على ثمانية أجزاء فأعطي كل جزء من الثمانية جزءاً ، قال : وإن كان صنف منهم عشرة آلاف وصنف منهم رجلاً واحداً أو رجلين أو ثلاثة جعلت لهذا الواحد ما جعلت للعشرة آلاف ؟ قال : نعم ، قال : وتجمع صدقات أهل الحضر وأهل البوادي فتجعلهم فيما سواء ؟ قال : نعم ، قال : فقد خالفت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في كل ما قلت في سيرته ، كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقسم صدقة أهل البوادي في أهل البوادي وصدقة أهل الحضر في أهل الحضر ولا يقسمها بينهم بالسوية وإنما يقسمها على قدر ما يحضرها منهم وما يرى ليس عليه في ذلك شيء مؤقت موظف وإنما يصنع ذلك بما يرى على قدر من يحضرها منهم .

وفيه عنه (عليه السلام) أتى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بشيء يقسمه فلم يسع أهل الصفة جميعاً فخص به أناساً منهم فخاف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يكون قد دخل قلوب الآخرين شيء فخرج إليهم فقال : معذرة إلى الله عز وجل وإليكم يا أهل الصفة ، إنا أوتينا بشيء فأردنا أن نقسمه بينكم فلم يسعكم فخصصت به أناساً منكم خشينا جزعهم واهلهم .

وفيه عن العبد الصالح (عليه السلام) ... ثمانية أسهم يقسم بينهم في مواضعهم بقدر ما يستغنون به في سنتهم بلا ضيق ولا تقثير فإن فضل من ذلك شيء رد إلى الوالي وإن نقص من ذلك شيء ولم يكتفوا به كان على الوالي أن يمونهم من عنده بقدر سعتهم حتى يستغنوا - إلى أن قال - : وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقسم صدقات أهل البوادي في البوادي وصدقات أهل الحضر في أهل الحضر ولا يقسم بينهم بالسوية على ثمانية حتى يعطي أهل كل سهم ثمناً ولكن يقسمها على قدر من يحضره من أصناف الثمانية على قدر ما يقيم (يغني) كل صنف منهم بقدر سته ليس في ذلك شيء موقوف ولا مسمى ولا مؤلف إنما يصنع ذلك على قدر ما يرى وما يحضره حتى يسد كل ناقة كل قوم منهم وإن فضل من ذلك فضل عرضوا المال جملة إلى غيرهم .

وفيه عن أبي عبد الله (عليه السلام) وإن كان بالمصر غير واحد فأعطهم إن قدرت جميعاً .

يصح حيث يختلف عديد هذه المصارف ومديدها .

فحين لا يوجد « العاملین علیها » في غياب الدولة الإسلامية فلا نصيب لهم ، كحين لا توجد رقاب اللّهم إلّا سائر الرقاب التي تعتق عن رهنها بأموال لا تقدر على أداءها لتحللها ، مثل رقاب من عليهم كفارات لا يقدرّون على أداءها ، وسائر الرقاب التي لا تنفك إلّا بمال حتى إذا كان قيدها بمعصية إذا تاب أصحابها .

وحين توجد فقراء ومساكين بوفرة وحاجات مدقعة فقد تضيق المجالات الأخرى ، اللّهم إلّا الأهم فالأهم من حيث كونه سبيل الله ، أو الأعم نفعاً والأتم من نفس الحيثية .

إذاً فلا بد من نظام إسلامي ينتظم به سلك الإقتصاد والعدل في هذه السهام مهما كان في غياب الدولة الإسلامية ، أن تقرّر كتّل المسلمين قرارات فيما بينهم تقضي على فوضى التقسيم والتسليم من بيت مال المسلمين حتى يأتي الفرج العام زمن الدولة المهدوية عليه آلاف التحية والسلام ، أم تؤسس دولة أم دويلات إسلامية متضامنة مترابطة توطىء للمهدي (عليه السلام) مقدمه الشريف .

ثم « فريضة من الله » ذيل الآية تفرض ذلك التقسيم إضافة إلى فرض الزكاة المقسومة على أهلها ، فهي - إذاً - فرض ذو بعدين وما أهمه فرضاً وأتمه وأعمه بين فرائض الإسلام ! .

وهنا نعرف مدى خرافة مختلفة ضد المحاويع في حصر الزكوة في التسعة ، وسلبها عن البقية ، فالحديث المختلق « ليس في الجوهر وأشباهه زكاة وإن كثر وليس في نقر الفضة زكاة »^(١) .

(١) فيه حديث يقيم محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : « ليس في الجوهر ... » وعن يعقوب بن شعيب قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الحلبي أينزكي ؟ فقال : إذا لا يبقى منه شيء وسأله بعضهم عن الحلبي فيه زكوة ؟ فقال : لا ولو بلغ مائة ألف . ويخالفه ما عن أبي الحسن قال سألت أبا

كما ليس في مكسور الدينار الذهبي والدرهم الفضي زكاة ، إنه وأشباهه لا يلائم مشروع الزكاة « والله عليم حكيم » .

أفمن العلم بحاجات المحاوِيج ، والحكمة في إعانتهم ، حصرُ الزكوة فيما حصرت فيه ، وهناك من ذواخر الأموال والجواهر الثمينة مئات الآف أضعافها المكنوزة وسواها ؟ ! .

وماذا يحمل جماعة من أهل الفتوى على تأويل أضعاف الآيات والأحاديث الواردة ، في زكاة الأموال كلها وفي زكاة مال التجارة ، أن يؤلوها إلى استحباب ولا إشارة له في واحدة منها ؟ ! فهل هم انتبهوا لما تغافل عنه المعصومون أم تجاهلوا ؟ .

تأويل كليل عليل ليس له أي دليل إلا على خلافه لمن ينظر إلى أدلة الأحكام نظرة مستقيمة صافية ضافية .

وهلا تجوز الزكاة لذرية الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ قد يقال : لا لما ورد من أن الصدقة لهم محرمة ، ولكن العلة العليلة المروية « إن الصدقة أوساخ أيدي الناس »^(١) جارية في الخمس أكثر من الزكاة ! أم تماثله حيث الكل مما في أيدي الناس دونما مايز بينهما في المكاسب ، اللهم إلا إذا اختص الخمس بغنائم دار الحرب إذ لم يسع لها مسلم سعيه

عبد الله (عليه السلام) عن الحلبي عليه زكاة ؟ قال : إنه ليس فيه زكاة وإن بلغ مائة ألف درهم ، كان أبي يخالف الناس في هذا (الوسائل ٦ : ١٠٦ - ١٠٧) .

(١) الوسائل ٦ : ١٨٦ عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) قالا قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن الصدقة أوساخ أيدي الناس وإن الله قد حرّم علي منها ومن غيرها ما قد حرّمه وإن الصدقة لا تحل لبني عبد المطلب .

أقول : وقد تعني الصدقة هنا غير الزكاة المفروضة ، فتعني ما يتصدق به الناس إعطاءً للفقراء ، فهي محرمة على المعصومين ذوداً عن كرامتهم .

وفيه (٣٦٠) عن الرضا (عليه السلام) في حديث الخمس المفصل : فلما جاءت قصة الصدقة نزه نفسه ورسوله ونزه أهل بيته فقال : إنما الصدقات . . فلما نزه نفسه عن الصدقة ونزه رسوله ونزه أهل بيته لا بل حرّم عليهم لأن الصدقة محرمة على محمد وآله وهي أوساخ أيدي الناس لا تحل لهم لأنهم طهروا من كل دنس ووسخ .

في الأموال الزكوية؛ ولكنها أوسخ حيث الكفار الذين حصلوا عليها لم يطبقوا شرعة الله في تحصيلها ! .

أجل إنها قد لا تحل للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة من آل الرسول (عليهم السلام) حرمة لمحتدhem وتعالياً عن افتقارهم إلى الناس ، وكما يروى عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال : « أعطوا الزكاة من أرادها من بني هاشم فإنها تحل لهم وإنما حرم على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلى الإمام الذي من بعده وعلى الأئمة (عليهم السلام) »^(١) .

وليس مثل حرمة الزكاة على ذرية الرسول إلا كحرمة الخمس على ذريته من طريق الأم اعتباراً أنهم من الأدعياء ، وليس من الأدعياء إلا مختلق الرواية نفسها ، المستدل فيها على حرمانهم بأية الأدعياء^(٢) .

تذنيب فيه تقريب :

زكاة النقدين وهي ٢/٥ في المائة تعم كافة النقود على حسابهما لأنها الأصل في العملة

مركز تحقيق كتاب تيسر علوم إسلامي

(١) المصدر (١٨٧) محمد بن علي بن الحسين بإسناده إلى أبي خديجة سالم بن مكرم الجمال عن أبي عبد الله (عليه السلام) . وفيه (١٨٨) عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال : لو حرمت علينا الصدقة لم يحل لنا أن نخرج إلى مكة لأن كل ماء بين مكة والمدينة فهو صدقة . وفي محاسن البرقي ١ : ١٤ عن عبد الرحمن بن عجلان قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) من قول الله عز وجل : قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى ، فقال : « هم الأئمة الذين لا يأكلون الصدقة ولا تحل لهم » . ومن روات حديث حرمة الزكاة على الهاشميين هو علي بن الحسن الفضال وهو الراوي لحلها عليهم أيضاً .

(٢) المصدر ٦ : (١٨٨) مرسل الكليني عن العبد الصالح في حديث طويل قال : ومن كانت أمة من بني هاشم وأبوه من سائر قريش فإن الصدقات تحل له وليس له من الخمس شيء فإن الله يقول : « أدعوهم لأبائهم » أقول : هذه الآية تخص الأدعياء ، فهل إن أولاد البنت من الأدعياء ، إذاً - ولا سمح الله - الحسنان ليسا من أبناء الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بل هما من الأدعياء ، لو كان الإنتساب بالأم لا يعتبر نسباً ! .

وزكاة أموال التجارة هي زكاة النقدين بمقياسهما .
وزكاة الغلات والفواكه هي ١٠٠/٥ أو ١٠/١٠٠ حسب اختلاف السقي .

وزكاة سائر الحيوان ما أمكن قياسه على الأنعام الثلاث ، وإلا ففي أسعارها ، وهكذا السيارات والباخرات والطائرات وأشباهاها .

ثم هذه الكسور هي الكسور المستقيمة لضريبة الزكوة ، فإذا لم تف بالحاجات الهامة فأزيد منها وأزيد حتى العفو حيث « يسألونك ماذا ينفقون قل العفو » وهو الزائد عن الحاجة المتوقعة دون تبذير ولا إسراف ، ولا تقتير وإجحاف ، فـ « لا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً » (١٧ : ٢٩) « والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً » (٢٥ : ٦٧) .

والأوسط من هذه الطرق رد الخمس من كافة العوائد قبل المؤنة من تكفيه بهذا الرد مؤنة سنته ، فيرد من كل عائدة خمسها في نفس الوقت دون إنتظار لتمام سنته أم إنهاء مؤنته ، ثم مؤنة سنة هي الغاية القصوى في الخمس والزكوة ، فإن أضرت بمن لا يملك أقل منه فإلى تقسيم كما يصح تسوية بين المحتاجين .

وَمِنْهُمْ

الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ ذُنُّهُ فَلَا ذَنْ خَيْرَ لَكُمْ
يَوْمَ مِنْ بِلَّهِ وَيَوْمَ مِنْ لِلَّهِ مِنْ بَيْنَ رَحْمَةٍ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ
وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧﴾ يَحْلِفُونَ

بِاللهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ
 كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٦١﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مِنْ يُحَادِّدِ اللهُ وَرَسُولُهُ
 فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴿٦٢﴾
 يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ نُنْزِلَ عَلَيْهِمْ سُورَةً تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ
 قُلِ اسْتَهِزُوا إِنَّا اللَّهُ مَخْرُجٌ مَا تَحْذَرُونَ ﴿٦٣﴾ وَلَكِنْ سَأَلْنَهُمْ
 لِيَقُولُوا إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَلَعَبٌ قُلْ بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ
 كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٤﴾ لَا تَعْذِرُوا قَدَكُمُ فَرُتُمْ بَعْدَ
 إِيمَانِكُمْ أَنْ تَقُولَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُغِيبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا
 مُجْرِمِينَ ﴿٦٥﴾ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ
 يَمُرُّونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَسْتَهْزِئُونَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ
 نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٦٦﴾ وَعَدَ
 اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّانَ تَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ
 فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ ﴿٦٧﴾

كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَكَثْرَ
 أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَائِقِكُمْ
 كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضِعَ كَالَّذِينَ
 خَاصُوا أُولَئِكَ حِطَّتْ آغَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ
 الْخَاسِرُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ أَنْبِئَهُمُ اللَّهُ أَنَّ الدِّينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمٌ نُوحٍ وَعَادٌ
 وَثَمُودٌ وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ
 رُسُلُهُمُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُظِلِّمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا
 أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٦﴾ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ
 بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ
 وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ
 اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ
 جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ
 طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾

﴿ ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قل أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ورحمة للذين آمنوا منكم والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم ﴾ (٦١).

هنا « ويقولون » المضارعة تعم كافة القيلات - منذ نزول هذه الآية حتى القيامة الكبرى - حول أنه « أذن » من أذن الوحي نكاية عليه أنه لا يصدر عن عقلية الإنسانية ولا سائر العقول ، بل « هو أذن » فقط لوحى السماء ؟ .

وذلك - رغم ما يزعم - ليس له إلا فضيلة، حيث إن أذن الوحي لا يخطأ قصوراً ولا تقصيراً، وسائر الأذن خاطئة تقصيراً أو قصوراً .

ثم « هو أذن » صاغ لكل من يكلمه ، فليس له رأي تصديقاً أو تكذيباً ، فـ « هو أذن » مهانة وإهانة بساحة النبوة كأنه يتقبل ما يسمح دون تحرر عن حق القول وباطله ، وهكذا « أذن » شر حيث يجتمع في تقبل صاحبه شراً إلى خير ، والمتضادات بل والمتناقضات ، والجواب كلمة واحدة « قل أذن خير لكم » عاقلاً فيما يسمع ، عادلاً فيما يقبل أم يرد ، وهو في كونه « أذن خير لكم يؤمن بالله » فلا يسمع إلا بأذن الله على ضوء الإيمان بالله ، أو يسلب أو يوجب ما يسمعه إلا بأذن الله، فهو أذن لوحى الله ولكلام الناس ، وأين أذن من أذن ؟ « ويؤمن للمؤمنين » بالله .

وترى ذلك « يؤمن بالله » كافياً عما سواه من إيمان ، فما هو دور « ويؤمن للمؤمنين » « يؤمن له » هو إيمان لصالح من يؤمن له ، إيماناً بالله لصالح المؤمنين ، وأنه يؤمن المؤمنين عن كل بأس وبؤس وخوف ، فهو - إذاً - للمؤمنين حيث يجعلهم في أمنه لما يسمع منهم قضية إيمانهم فيما يقولون ، وعناية أخرى هي تصديقه المؤمنين كـ « ما أنت بمؤمن لنا » فما

آمن لموسى إلا ذرية من قومه » « أنؤمن لك واتبعك الأرذلون » « آمنتكم له قبل أن آذن لكم » ثم « ورحمة » ككل ، بأذنه ولسانه وكل أحواله وأعماله « للذين آمنوا منكم » أيها المنافقون ، فهو « آذن خير » للمؤمنين بالله ، و « آذن خير للذين آمنوا منكم » بالله فـ « يؤمن . يؤمن . رحمة » هي من أدلة أنه « آذن خير لكم » حيث المؤمن بالله والمؤمن للمؤمنين ورحمة لهم ، هو بطبيعة الحال « آذن خير لكم » .

ولأن المفعول به في « يؤمن للمؤمنين » محذوف ، فقد يعني فيما يعنيه يؤمن المنافقين أن يجعلهم في أمن من صراح التكذيب لصالح المؤمنين ، حتى يقفوا عند حدهم ، تخفيفاً عن جزرهم ومدهم ، أو يؤمنوا كما آمن هؤلاء ، إذا فـ « يؤمن بالله » أن يجعل نفسه في أمن بالله ، ويؤمن للمؤمنين ، أن يجعل أذنه صاغياً طليقاً لصالح المؤمنين ، صغياً لأقوالهم الصادقة فهو لصالحهم ، وصغياً لأقوال المنافقين الكاذبة ، وهو أيضاً لصالحهم ، حيث القسوة في المواجهة ترجع بالضرر عليهم ، ثم في تصليحه غير الصالح من أقاويل المؤمنين وسواهم « يؤمن للمؤمنين » أمناً للمتكلم بإجابة صالحة لصالح المؤمنين ، وقد يعني « يؤمن بالله » إضافة إلى إيمانه نفسه بالله ، إيمان الأمة أن يجعلهم في أمن بالله ، ثم « ويؤمن » جو الحياة « للمؤمنين » بذلك الإيمان المزدوج بالله ، مع جعل المنافقين أيضاً في أمن دون قسوة زائدة ، لصالح المؤمنين ، إلا إذا لزم الأمر أن يقسوا معهم .

ثم « والذين يؤذون رسول الله » بقولهم « هو آذن » وما أشبه « لهم عذاب أليم » في الدنيا والآخرة .

وهكذا يكون داعية الحق أنه يسمع إلى كل قائل صادق فيصدق أم كاذب فيرشده دونما غلظة كيلا يفلت ، فيخيل إلى البسطاء أنه مصدق كلما يسمعه^(١) .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٥٣ عن ابن عباس في الآية يعني انه يسمع كل أحد قال الله عز وجل :

« قل آذن خير لكم . . . » .

وفي نور الثقلين ٢ : ٢٣٦ عن تفسير القمي كان سبب نزولها أن عبد الله بن نفيل كان منافقاً

فمن الناس من لا يسمع إلى أي قائل فلا يهتدي به ضال ، أو يسمع إلى أي قائل فيه خلط للحق بالباطل ، وهذان هما أذنا شر ، وأما الداعية الرسالية فهو « أذن خير » ليس في سماعه إلى كل أحد إلا خير ، فإن كان حقاً يصدفه ويزيده ، وإن كان باطلاً يرشده .

أجل انه (صلى الله عليه وآله وسلم) أذن صاغ طليق لمثل الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) إذ لا يقول إلا حقاً مستحقاً للإصغاء ولذلك أيضاً سموه أذنأ إزرأء بساحته ومسأ بكرامته ، ف« قد ذكر (صلى الله عليه وآله وسلم) علياً وما أوصى الله فيه وذكر المنافقين والائمين والمستهزئين بالإسلام وكثرة أذاهم لي حتى سموني أذنأ وزعموا أنني كذلك

وكان يقعد إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فيسمع كلامه وينقله إلى المنافقين وينم عليه فنزل جبرئيل (عليه السلام) على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال يا رسول الله أن رجلاً ينم عليك وينقل حديثك إلى المنافقين فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : من هو ؟ فقال : الرجل الأسود الكثير شعر الرأس ينظر بعينين كأنهما قدران وينطق بلسان الشيطان فدعاه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخبره فحلف الله أنه لم يفعل فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد قبلت ذلك منك فلا تقعد فرجع إلى أصحابه فقال : إن محمداً أذن أخبره الله أنني أنم عليه وأنقل أخباره فقبل وأخبرته أنني لم أفعل ذلك فقبل فأنزل الله على نبيه « ومنهم الذين يؤذون النبي . . » أي يصدق الله فيما يقول له ويصدقك فيما تعتذر إليه في الظاهر ولا يصدقك في الباطن « أقول : دليلاً على عدم تصديقه في الباطن ظاهر قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) له : « فلا تقعد » فلو كان تصديقاً له في براءته لم يكن إذاً دور له « لا تقعد » فهذا إذاً تكذيب بلسان التصديق لكيلا ينفصوا من حوله .

وفي تفسير الفخر الرازي ١٦ : ١١٦ روى الأصم أن رجلاً منهم قال لقومه : إن كان ما يقول محمد حقاً فنحن شر من الحمير فسمعها ابن امرأته فقال : والله أنه لحق وإنك أشر من حمارك ، ثم بلغ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ذلك فقال بعضهم : إنما محمد أذن ولو لقيته وحلفت له ليصدقك فنزلت الآية على وفق قوله فقال القائل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لم أسلم قط قبل اليوم وإن هذا الغلام لعظيم الثمن على والله لأشكرنه ثم قال الأصم : أظهر الله تعالى عن المنافقين وجوه كفرهم التي كانوا يرونها لتكون حجة للرسول ولينزجروا .

لكثرة ملازمته إياي وإقبالي عليه حتى أنزل الله^(١) ..

ذلك ، فأذن شر أو خليط بينه وبين خير خارج عن مثلث الإيمانين ورحمة ، فعلى الدعات إلى الله أن يكونوا « أذن خير » حتى للمنافقين والكافرين ، أن يصغوا إليهم لصالحهم المرام عند الله ، فكما على الطبيب أن يسمع إلى المريض ليعرف علته ، وإلى الصحيح ليعرف صحته ، فيصلح المريض إلى الصحيح ، كذلك وبأحرى « طبيب دوار بطبه » عليه أن يكون « أذن خير » صاغياً صغي خير للمؤمنين ، ورحمة للذين آمنوا وهدى للآخرين .

أجل ، إنه أذن طليق لوحي الله ليبلغه إلى الناس ، وأذن يستمع إلى المؤمنين ليرشدهم إلى الأصلح في حالهم ، وأذن يستمع إلى المتحررين عن الحق ليوصلهم إليه ، وأذن للآخرين علّه يرددهم عن الردى ويهديهم إلى سبيل الرشاد والهدى .

فليس « هو أذن » سمعاً لكل قول تصديقاً دون تفتن إلى غش القول وزوره وغروره .

ذلك ، وقد تعني « أذن خير » كلا وجهي إضافة الموصوف إلى صفته وسواها ، فعلى الأولى هو خير أذن ، وعلى الأخرى أذن لخير لكم وليس أذناً لشر لكم ، والفرق بينهما أن الأولى تعني خير الأذن وإن سمع كذباً ، والثانية أذناً لخير فلا يسمع كذباً ، والجمع أجمع وأجمل .

وقد تلمح « ويؤمن للمؤمنين » أن صغي قول هو لصالح المؤمنين محبور دون محذور، مهما كان اغتياهاً، وكما استثني في نصيح المستشير وما

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٣٦ في كتاب الإحتجاج للطبرسي باسناده إلى محمد بن علي الباقر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حديث طويل يقول فيه وقد ذكر علياً (عليه السلام) ... حتى أنزل الله ... على الذين يزعمون أنني أذن ولو شئت أن أسمي بأسمائهم لسميت وإن أومي إليهم بأعيانهم لأومأت وأن أدل عليهم لدللت ولكني والله في أمورهم قد تكلمت .

أشبهه، وهكذا يصدق المروي عن باقر العلوم (عليه السلام) ^(١) فالصاغي قولاً لصالح المؤمنين أو الأصلح لهم محبوب مهما كان القول اغتياًباً أو اعتياًباً ، والصاغي لطالهم محظور مهما كان القول صادقاً .

﴿ يحلفون بالله لكم ليرضوكم والله ورسوله أحق أن يرضوه إن كانوا مؤمنين ﴾ ^(٢) .

« .. ليرضوكم » تصديقاً لهم أنهم موافقون وليسوا بمنافقين ^(٣) « والله » أصالة « ورسوله » رسالة « أحق أن يرضوه » هو، حيث الرسول لا يستقل أمامه ويجنبه ، فلذلك يصح لإفراد الضمير رغم عديد المرجع « إن كانوا مؤمنين » بالله كما يدعون ، فليصلحوا فيما بينهم وبين الله يصلح الله بينهم وبين الناس .

وهنا « أحق » تفضيلاً هو في موقف المجازاة ، أن لو كان لغير الله حق أمام الله فهو أحق ، أم على الحقيقة إذ للمؤمنين حق لإيمانهم بالله ، ولكن الله أحق أن ترضوه لأنه محور الحق والإيمان ، فماذا يكون الناس - وإن كانوا مؤمنين - أمام الله ، ولكن الذي لا يؤمن بالله ولا يعفوله ، هو

(١) كما في تفسير العياشي عن حماد بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إني أردت أن استبضع فلاناً بضاعة إلى اليمن فأتيت إلى أبي جعفر (عليه السلام) فقلت له : إني أريد أن استبضع فلاناً فقال لي : أما علمت أنه يشرب الخمر ؟ فقلت : قد بلغني من المؤمنين أنهم يقولون ذلك فقال صدقهم أن الله عز وجل يقول : « يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين » فقال : يعني يصدق الله ويصدق المؤمنون لأنه كان رؤوفاً رحيماً بالمؤمنين .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٥٣ - أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال : ذكر لنا أن رجلاً من المنافقين قال : والله إن هؤلاء لخيارنا وأشرافنا وإن كان ما يقول محمد حقاً لهم شر من الخمر فسمعها رجل من المسلمين فقال : والله أن ما يقول محمد لحق ولأنت شر من الحمار فسعى بها الرجل إلى نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخبره فأرسل إلى الرجل فدعاه فقال : ما حملك على الذين قلت ؟ فجعل يلتعن ويحلف بالله ما قال ذلك وجعل الرجل المسلم يقول : اللهم صدق الصادق وكذب الكاذب فانزل الله تعالى في ذلك : « يحلفون بالله ليرضوكم .. » وفيه عن السدي مثله وسمى الرجل المسلم : عامر بن قيس من الأنصار .

بطبيعة الحال تختص عنايته بالناس ، وقضية الإيمان بالله هي التوحيد في إرضاءه كعبادته وطاعته ، فإن مرضات الناس لا تحقق، لاختلافهم فيها بمناقضات ومضادات ، ومرضات الله موحدة في عبادته وطاعته دون سواه ، فالعقل يحكم ولا سيما على ضوء الإيمان بالله أن توحد مرضات الله دون عناية لمرضات من سواه أيًا كان، إلا من هو مرضاته مرضات الله ومشيته مشية الله « وما تشاءون إلا أن يشاء الله » فقد تطلب مرضاتهم على هامش مرضات الله ، ولأنها أيضاً من مرضات الله كما و « إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله » .

فمحاولة إرضاء الناس خبل وجنة إذ إن مرضات الناس مختلفة أو متناقضة ، ولو حصلت على مرضاتهم جميعاً فليس لك إلا رضاهم جميعاً .

ثم محاولة إرضاء الله هي عقل ورحمة ، فإن مرضاته واحدة غير متفرقة، إذ أوالعقل يحكم كما الشرع أن نحاول في تحصيل إرضاء الله، رضي ناس أم سخطوا ، ولو اسخطت بمرضاة الله كل الناس لم يضروك شيئاً ، وإن اسخطت الله بمرضات من الناس فهو كل الضرر .

فالأصل في الحياة العاقلة الإيمانية تحصيل مرضات الله بتطبيق شرعته بلسان رسوله في وحي الكتاب والسنة ف « الله ورسوله أحق أن يرضوه » يفرد فيها الضمير لأفراد الرضا لله وحده ، حيث الرسول ليس يستقل أمام الله حتى يستغل مرضاته أمامه .

وكيف نحصل على مرضات الله ؟ :

أن نكون من الصادقين : « قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم » (٥ : ١١٩) .

ومن السابقين بإحسان : « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم » (٩ : ١٠٠) .

والمبايعين الرسول شرط عدم النقص : « لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً .. » (٤٨ : ١٨) .

وَأَلَّا يَوَادُّوا من حاد الله ورسوله : « أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون » (٥٨ : ٢٢) .

ذلك « والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم » ضابطة ثابتة إلى يوم الدين، وقد تواتر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله في أهل بيته المعصومين (عليهم السلام) : « من آذاني في عترتي فعليه لعنة الله »^(١) « اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي »^(٢) « حرمت الجنة على من ظلم أهل بيتي وآذاني في عترتي »^(٣) « من آذى أحداً من أهل بيتي قطع ما بيني وبينه »^(٤) وبخصوص علي (عليه السلام) : « من آذى هذا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله »^(٥) « من آذى علياً بعث يوم القيامة يهودياً أو نصرانياً »^(٦) « من آذى علياً فقد آذاني »^(٧) وبخصوص فاطمة سلام الله عليها « من آذاها فقد آذاني »^(٨) « يؤذيني ما آذاها »^(٩) .

و « إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية . جزاءهم عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه » (٩٨ : ٨) .

والنفوس المطمئنة بالله : « يا أيها النفس المطمئنة إرجعي إلى ربك

(١-٩) هذه على الترتيب تجدها في ملحقات إحقاق الحق ١٨ : ٤٥٨ - ١٨ : ٤٣٩ - ٤٤٠ ، ٥٤٤ : ٩ و ٥١٨ ، ٥٢٠ - ١٨ : ٤٦١ : ٥ - ٧٣ : ١١ - ٤٧ - ٤٨ و ١٩ : ٣١٧ - ٤ : ٢٣٣ : ٦ و ٣٩٠ : ٧ و ٣٨٤ و ٤٦١ - ٥ : ٦ - ٣٨٠ - ٣٩٤ و ١٦ : ٥٨٨ - ٥٩٩ و ٢١ : ٥٣٧ - ٥٤٣ : ١٠ : ١٨٧ - ١٩٩ ، ٢٠٩ - ٢١١ - ١٩ : ٨٣ - ٨٤ . أخرج في هذه المجلدات متواتر الروايات حول هذه المضامين عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

راضية مرضية فادخلي في عبادي وأدخلي جنتي » (٨٩ : ٢٨) .

فالمؤمنون العاملون الصالحات الصادقون السابقون في الإيمان ،
المبايعون الرسول ، الذين يخشون ربهم فهم من حزب الله ، ولا يوادون
من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم، ولهم نفوس
مطمئنة بالله ، أولئك الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه .

وهذه درجات سبع تغلق على دركات سبع من جحيم التخلفات عن
مرضات الله .

﴿ ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله فأن له نار جهنم خالداً فيها
ذلك الخزي العظيم ﴾ (٦٣) .

محادة الله هي إعتباره في حد دون حدودهم ، في كل قضايا الربوبية
أم بعضها ، وكأنهم آلهة من دون الله، وإن في قضية واحدة من قضايا
الربوبية، كطليق العبودية والطاعة ، فهم ممن « اتخذ آلهة هواه » وقال الله
لا تتخذوا آلِهين اثنين ! .

ومحادة الرسول هي إعتباره في حد دون حدودهم ، وكأنهم يوحى
إليهم كما هو ، فلا عليهم أن يتبعوه « من يطع الرسول فقد أطاع الله » ! .
ولأن المحادة تحديد من ناحية فاعلها المحاد ، ثم الله ليس ليحاد ، فقد
تعني أن هؤلاء يجعلون لله حداً كما الله جاعل لهم حداً، وليس لله حد في
الوحيته أو ربوبيته وعبادته وطاعته ، إذا فالمحادة تعني في مغزاها التفوق
على الله تعالى في قرار حد من ناحية العبد كأنه إله الله ، يملك الله أن يحد
له ربوبيته ، ومن ذلك محادته بحد المخلوق كوحدة حقيقة الوجود وما
أشبهه ! .

والمحادة الإلهية والرسولية ، ومن ثم الرسالية، تعني إستقلالاً بجانب
الله ورسله ورسالاته ، فاستغلاًلاً لطائشة الأهواء بحريتها الطليقة ، وإذا
« فإن له نار جهنم » فإنه بنفسه جهنم هنا ، ثم في الأخرى يؤجج بنيرانها
« خالداً فيها ذلك الخزي العظيم » .
أجل و « إن الذين يحادون الله ورسوله كُتِبَ كما كُتِبَ الذين من

سورة التوبة / آية ٦١-٧٢ ٢٠١

قبلهم » (٥٨ : ٥) « إن الذين يحادون الله ورسوله أولئك في الأذلين »
(٥٨ : ٢٠) .

فحين تعني المحادة - مفاعلة - أنهم يحاولون أن يجعلوا الله حداً في
الالهوية والربوبية ، وللرسول حداً في الرسالة كما يشتهون ، بديلاً عما
يجعل الله لهم حداً على أية حال ، ويجعل لهم الرسول حداً في رسالته -
حداً بحد - فهم من أنحس مصاديق « ومن الناس من يعبد الله على حرف
فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه .. » (٢٢ :
١١) .

متاجرة مهاترة بينهم وبين الله ورسوله وكأنهم آلهة الله كما آلههم ،
وأنهم رسل إلى الرسول كما الرسول رسول إليهم ، أخذاً للعصا من البين
وجعلاً للبلد شطرين ! .

فمن هو العبد حتى يحاد الله ورسوله أو يشاقق الله ورسوله ، تنزيلاً
لساحة الربوبية والرسالة وترفعاً لقاعة العبودية .

﴿ يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم قل
استهزؤا إن الله مخرج ما تحذرون ﴾ (٦١) .

« سورة » هنا تعني إلى سورة المنافقين الخاصة بفضحهم ، هذه
السورة التي ثلثا آياتها أم تزيد نازلة بشأنهم الشائن ، فقد جربوا خلال
أعمالهم المنافقة أن الله ليس ليذرهم يفتنون المؤمنين عن دينهم ، وهكذا
سائر السور التي تتحدث عنهم في آيات ، وقد تشمل « سورة » جموع
آيات سواء أكانت سورة مصطلحة أم أية سورة هي من السور المحيط بما
يحيط ، فإن آيات المنافقين بارزة الدلالة ، ظاهرة المدلول ، مهما تفرقت
بين سائر الآيات ، فضلاً عما اجتمعت كما هنا في ثمان وأربعين آية^(١)

(١) وهي الآيات التالية التي تخصهم ٣٨-٤٤ - إلى - ٥٠-٥٢ - إلى - ٥٤-٥٦-٥٨-٦١ -
إلى - ٦٩-٧٣-٧٤-٧٦-٧٧-٧٩-٨٠ - إلى - ٨٧-٩٠-٩٣ - إلى - ٩٦-١٠١ -
١٠٧ - إلى - ١١٠-١٢٥-١٢٦-١٢٧ .

تتوارد على فضحهم بما يقولون ، أو ما ينوون وما يفعلون وما يضمرون من عداٍ عارم ضد المؤمنين ، ولقد سميت التوبة البراءة - فيما سميت - بـ « الفاضحة » حيث تحمل فضحهم أكثر من كل سورة في القرآن، فلذلك لا حرج هنا ولا حذر على المؤمنين، فليكيّدوا هم كيدهم ويميدوا ميدهم ، فـ « قل استهزؤا إن الله مخرج ما تحذرون » (١) .

ثم « سورة تنبئهم » لا تعني التي تختص بهم ، وإنما ما تحمل فضحهم بكثير أو قليل ، إذا فكل السورة التي تتحدث عنهم هي معنية بـ « سورة تنبئهم » .

وهنا « عليهم » لا تعني نزول سورة وحياً إليهم ، وإنما تعني « على » فضحاً واضراراً بهم ، ولقد جربوا أن الله ليس ليخفي على رسوله مكائدهم الظاهرة بينهم ضد المؤمنين ، والمبطنة عندهم ، فالرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هو نفسه يعرفهم في لحن القول : « ولو نشاء لأريناكمهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول والله يعلم أعمالكم » (٤٧ : ٣٠) .

ذلك ، فلا يرد على الآية ما خيل إلى ناس بسطاء أم شياطين أن كيف « يحذر المنافقون » وهم لا يؤمنون بالوحي فضلاً « أن تنزل عليهم سورة » وهي لا تنزل إلا على رسول الوحي ؟ .

هذا لأنهم « جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً » فهم على

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٣٦ عن تفسير القمي في الآية قال : كان قوم من المنافقين لما خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى تبوك يتحدثون فيما بينهم ويقولون : أيرى محمد أن حرب الروم مثل حرب غيرهم لا يرجع منهم أحد أبداً ، فقال بعضهم : ما أخلفه أن يخبر الله محمداً بما كنا فيه وبما في قلوبنا وينزل عليه قرآناً يقرأه الناس وقالوا هذا على حد الاستهزاء فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لعمار بن ياسر : الحق القوم فإنهم قد احترقوا فلحقهم عمار فقال : ما قلتم ؟ قالوا : ما قلنا شيئاً إنما كنا نقول شيئاً على حد اللعب والمزاح فأنزل الله « ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسله كنتم تستهزئون » .

إستيقانهم بحق الوحي يجحدونه ظالمين ، والله يخبر عن طويتهم أنهم يحذرون بما هم يعرفون الوحي وما هم مجربون ، حيث تكرر إنباءات الله ورسوله والمؤمنين عن نياتهم وطويتهم ، وعن قالاتهم سابقة ولاحقة .

وهنا « والله مخرج ما تحذرون » يعني إخراجهم عن مخبئه ، فإخراجاً لمُخبئه ، والأمر الظاهر الذي يمكن الحصول عليه بتجسس وتحسس ليس ليُخرج ، إنما يُخرج المكتوم غير المعلوم ، ولقد بلغ من حذرهم أن تنزل عليهم سورة تنبئهم أنهم « يحسبون كل صيحة عليهم » (٦٣ : ٤) .

ذلك ، ثم الحذر لا يلزم العلم بالمحذور المحذور ، فقد يكفيه مجرد احتمال ، فهب إن هؤلاء المنافقين لم يكونوا على يقين بصدق الوحي ، ولكن إحتماله على أية حال وارد، إذ لا يملكون برهاناً على كذبه ، وساطعة البراهين على صدقه ظاهرة باهرة .

وقد يحتمل إضافة إلى ما قدمناه أن ضمير الجمع الغائب في « عليهم - تنبئهم » راجع إلى المؤمنين وفي « قلوبهم » إليهم أنفسهم ، والأول أرجح والجمع أنجح .

ومن ناحية أخرى في « عليهم » قد يوجه بأنهم عاثشون خلال المؤمنين ، فالآيات التي تعنيهم كأنها منزلة عليهم ، وقد يقربه « واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظلم به » (٢ : ٢٣١) حيث تعني « على » نزولاً بشأنهم دون أن يوحى إليهم تنزيلاً لوحي الكتاب - دون وسيط الرسول - عليهم ^(١) .

(١) في تفسير الفخر الرازي ١٦ : ١٢٠ قال الحسن اجتمع اثنا عشر رجلاً من المنافقين على أمر من النفاق فأخبر جبريل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بأسمائهم فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن أناساً اجتمعوا على كيت وكيت فليقوموا وليعترفوا وليستغفروا ربهم حتى اشفع لهم فلم يقوموا فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد ذلك : قم يا فلان ويا فلان حتى أتى عليهم ثم قالوا : نعترف ونستغفر فقال : الآن ؟ أنا كنت في أول الأمر أطيب نفساً بالشفاعة والله كان أسرع في الإجابة أخرجوا عني أخرجوا عني فلم يزل يقول حتى خرجوا بالكلية ، وفيه قال الأصم : إن عند رجوع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

ووجه آخر في ذلك الحذر أنه كان على سبيل الاستهزاء كما يؤيده
« قل استهزءوا ... » .

ذلك حذرهم في أنفسهم فحظرهم فيما ينزل عليهم ثم هم
يتساءلون :

﴿ ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته
ورسوله كنتم تستهزءون ﴾ (٦٥) .

« لئن سألتهم » عن هزءهم بالرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)
والذين معه ، وما في قلوبهم من طويات خبيثة « ليقولن ... » وهذا إخبار
بغيب مستقبل ، وكان لهم ألا يقولوه لئلا سمعوا الوحي هكذا يفضحهم ،
ولكنهم قالوه كما قال الله عنهم « إنما كنا نخوض ونلعب » وهل الخوض
في آيات الله واللعب بالله ورسوله يسره أي مبرر ، وذلك استهزاء صريح
صريح : « قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون » ؟ وقد قال (صلى الله
عليه وآله وسلم) لهم (١) ما قال .

وسلم) من تبوك وقف له على العقبة اثنا عشر رجلاً ليفتكوا به فأخبره جبرئيل وكانوا
متلثمين في ليلة مظلمة وأمره أن يرسل لهم من يضرب وجوه رواحهم فأمر حذيفة بذلك
فضربها حتى نحاهم ثم قال : من عرفت من القوم ؟ فقال : لم أعرف منهم أحداً فذكر
النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أسماءهم وعدهم له وقال : إن جبرئيل أخبرني بذلك
فقال حذيفة : ألا تبعث إليهم ليقتلوا ؟ فقال : أكره أن تقول العرب قاتل محمد بأصحابه
حتى إذا ظفر صار يقتلهم بل يكفينا الله ذلك .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٥٤ - أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن
عبد الله بن عمر قال قال رجل في غزوة تبوك في مجلس يوماً : ما رأينا مثل قرأنا هؤلاء لا
أرغب بطوناً ولا أكذب السنة ولا أجبن عند اللقاء فقال رجل في المجلس كذبت ولكنك
منافق لأخبرن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فبلغ ذلك رسول الله (صلى الله
عليه وآله وسلم) ونزل القرآن قال عبد الله : فأنا رأيت متعلقاً بحقب ناقة رسول الله
(صلى الله عليه وآله وسلم) والحجارة تنكبه وهو يقول يا رسول الله إنما كنا نخوض
ونلعب والنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون ،
وفيه عن قتادة في الآية قال بينما رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في غزوته إلى
تبوك وبين يديه أناس من المنافقين فقالوا : أيرجو هذا الرجل أن يفتح له قصور الشام

وهنا « تستهزون » نعمم حكم الإستهزاء - وهو الكفر والارتداد - إلى كل من يستهزء بالدين مهما كان مسلماً مؤمناً ، فضلاً عن المنافقين ، إذ لا يعني الإستهزاء - فقط - النكران ، بل هو شديد النكران ، فمن منكر ساكت لا يستهزء ، وأما المستهزء فهو منكر ماقت ! .

ويأله عذراً غادراً : « نخوض ونلعب » وكيف يخاض في الدين ويلعب به إلا بنكران هازئ ، حيث الحق لا يتحمل الخوض واللعب إلا بذلك النكران البعيد والكفر الشديد ! .

﴿ لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين ﴾ (٦٦) .

« لا تعتذروا » حيث لا عاذرة عن الكفر المتعمد و « قد كفرتم بعد إيمانكم » وهنا تقابل الإيمان بالكفر دليل على أنهم بين منافقين وبسطاء مضللين ، فكفر طائفة منهم بعد إيمانهم هو جاهر الكفر بعد ظاهر الإيمان فلا يعفى عنهم ، وكفر طائفة أخرى هو واقع الكفر بعد واقع الإيمان ، فلذلك يصح هنا التقسيم « إن نعف عن طائفة منكم » وهم المضللون حين يتوبون .

« نعذب طائفة » أخرى « بأنهم كانوا مجرمين » حيث تعرق الإجرام وتعمق في قلوبهم ، فهم رؤوساء الضلالة وحملة مشاعل المتاهة والغواية حيث عاشوا رديحاً بعيداً من الزمن ذلك الإجرام فكيف يعفى عنهم فهم - إذاً - لا يتوبون « فإن يتوبوا يك خيراً لهم وإن يتولوا يعذبهم الله عذاباً أليماً في الدنيا والآخرة .. » (٧٤) ، خلاف الأولين الذين كان كفرهم بسيطاً

وحصونها هيهات هيهات فأطلع الله نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) على ذلك فقال نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إحبسوا على هؤلاء الركب فأتاهم فقال : قلتم كذا قلتم كذا ؟ قالوا يا نبي الله إنما كنا نخوض ونلعب فأنزل الله فيهم ما تسمعون ، وفيه عن سعيد بن جبير قال : بينما النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في مسيره وأناس من المنافقين يسرون أمامه فقالوا : إن كان ما يقول محمد حقاً فلننحن شر من الحمير فأنزل الله تعالى ما قالوا فأرسل إليهم ما كتتم تقولون فقالوا : إنما كنا نخوض ونلعب .

دون تعند وتعمر^(١) .

واحتمال ثان أن يختص العفو بحاضر العذاب دون مسقبله لاختلاف دركات نفاقهم شدة وضعفاً، ولكن الظاهر هو الأول فد « نعف » إذ يتوبون ، و « نعذب » إذ لا يتوبون، أم وتوبتهم توبة نفاق غير وفاق .

هنا يذكر « بعد إيمانكم » لتشمل الذين آمنوا ثم كفروا ونافقوا عن جهل وبساطة ، إلى هؤلاء الذين أسلموا منافقين، ثم ازدادوا كفراً ونفاقاً ، ولذلك لما يفرد الآخرون يبدل الإيمان فيهم بالإسلام : « ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم » .

ووجه ثالث أن الإيمان يعم الإيمان باللسان إلى الإيمان بالجنان والأركان ، وكما يخاطب الذين آمنوا بوظائف عامة فتشمل كل من أقر بالإيمان .

ووجه رابع أنه صحيح الإيمان وخفيفه الذي يزول بعارضٍ مآ، وكما لـ « الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين » (٧ :

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٣٨ عن تفسير القمي في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله : « لا تعتذروا . . » قال : هؤلاء قوم كانوا مؤمنين صادقين ارتابوا وشكوا ونافقوا بعد إيمانهم وكانوا أربعة نفر ، وقوله : « أن نعف عن طائفة منكم » كان أحد الأربعة مخشى بن الحمير فاعترف وتاب وقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أهلكني إسمي فسماه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عبد الله بن عبد الرحمن فقال : يا رب اجعلني شهيد أحيث لا يعلم أحد أين أنا فقتل يوم اليمامة ولم يعلم أين قتل فهو الذي عفى الله عنه . أقول : لم يسم هذا الواحد طائفة فانه شأن لنزول الآية وهي تعني كل من يصلح للعفو كأمثاله على مدار الزمن ، وكما الطائفة الأخرى لا تعني الآخرين بأعيانهم .

وفي الدر المنثور ٣ : ٢٥٥ - أخرج عبد الرزاق وابن المنذر وأبو الشيخ عن الكلبي أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لما أقبل من غزوة تبوك وبين يديه ثلاثة رهط استهزءوا بالله وبرسوله وبالقرآن ، قال كان رجل منهم لم يمانهم في الحديث يسير مجانباً لهم يقال له يزيد بن وداعة فنزلت « إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة » قال : الطائفة رجل واحد .

(١٧٦) وهكذا « الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً » (٤ : ١٣٧) .

والقول ألا ملازمة لعذاب طائفة بالعفو عن طائفة، خاوي دون تأمل ، حيث العذاب هنا شامل قضية الحال ، فمعنى الشرطية - إذا - « إن نعف عن طائفة منكم » لمصلحة ملزمة أو راجحة ، فلا يستلزم أن نعف عن طائفة أخرى دون أية مصلحة .

وترى إذا كان طائفة منهم يعفى عنهم فهم إذا معذورون ، فكيف يخاطبون مع غير المعفو عنهم بـ « لا تعتذروا » ؟

إنهم ككل غير معذورين عن كفرهم بعد إيمانهم وكذبهم أنهم لم يقولوا كلمة الكفر ، وإنما العفو لمن تاب توبة صالحة ولم يكن كفره عن ضلال وإجرام عريق .

فـ « إن نعف عن طائفة منكم » كشرط في هذا الحقل « نعذب طائفة » كجزاء لذلك الشرط ، إشعاراً بأن العفو عن طائفة لا يخلّف العفو عن أخرى لاختلافهما في المعزى : « بأنهم كانوا مجرمين » مضللّين ، قد تعرق الإجرام في نفوسهم ، وأولئك كانوا مجرمين مضللّين لم يعيشوا الأجرام .

فمجال العفو واسع فاسح ما لم يتعمق الكفر في النفوس فكانت التوبة إذا نصوحاً دون أي غدر ونفاق مسوح .

﴿ المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم ان المنافقين هم الفاسقون ﴾ (٦٧) .

مباغضة لعينة منافقة في مباغضة الإيمان الموافقة ، تشكل مناصرة في حقل النفاق ، ومن قضايها الرزايا : « يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف » بكل طاقاتهم وإمكاناتهم « ويقبضون أيديهم » عن كل خير مادي أو معنوي لقبيل الإيمان ، وذلك لأنهم « نسوا الله » نسيان تجاهل وتغافل معمد معند « فنسيهم » في كل حقول الرحمة والعناية ، حيث

عاملهم معاملة الناسي التارك لما هو كافله ، « فَنَسِيهِمْ » في كافة الرحمات الرحيمية الخاصة بالمؤمنين والمتحررين عن الإيمان ، نسياناً جزاء نسيان ، وفقاً لذلك العصيان « وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا » .

« نَسِيهِمْ » حيث « نَسُوا اللَّهَ » و « إِنْ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » كأن لا فاسق سواهم ، حيث تعمق فيهم الفسوق وتحقق لأسفل دركاته ، فلأنهم في الدرك الأسفل من فسوق الكفر ، لذلك فهم « فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ » .

أجل و « إِنْ اللَّهَ لَا يَسْهَوُ وَلَا يَنْسَى » وإنما ينسى ويسهو المخلوق والمحدث ، ألا تسمعه عز وجل يقول : « وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا » وإنما يجازي من نسيه ونسي لقاء يومه بأن يُنْسِيَهُمْ أَنْفُسَهُمْ كما قال تعالى : « وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » وقال عز وجل : « فَالْيَوْمَ نَنْسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا ، أَي : نتركهم كما تركوا الإستعداد للقاء يومهم هذا » (١) .

فقد « نَسُوا اللَّهَ » إذ تركوا طاعة الله « فَنَسِيَهُمْ » : فتركهم (٢) تركاً جزاء ترك في الأولى والآخرة .

وهنا نتلمح أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى معاكسة الأمر بينهما ، وإلى قبض اليد عن الرحمة ، كل ذلك من نسيان الله وعصيانه .

وفي ضم « المنافقات » هنا إلى « المنافقين » تحليق لنفاقهم على قبيلي الذكور والأناث ، فإن لهن دوراً دائراً مائراً في عمليات النفاق ، إضافة إلى كيدهن العظيم في حقل النفاق ، كما والمعروف المنهي عنه والمنكر المأمور به يعمان كل حقول المعروف والمنكر ، عقيدياً وعلمياً

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٣٩ في عيون الأخبار والتوحيد للصدوق بإسناده إلى عبد العزيز بن مسلم

قال : سألت الرضا (عليه السلام) عن قول الله تعالى : نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ فقال : ..

(٢) المصدر في تفسير العياشي عن جابر عن أبي جعفر (عليهما السلام) « نَسُوا اللَّهَ » .

وعملياً وثقافياً وسياسياً واقتصادياً وحربياً ، دركات سبع من جحيم المباغضة
المنافقة في المباغضة عن الموافقة .

إنهم ككل « بعضهم من بعض » طبيعة واحدة وطينة واحدة ، سوء
الطوية ولؤم السريرة ، وكل همز ولمز ودرس وغمز ، وضعف عن صريح
المواجهة وصريخ العقيدة ، وكل ذلك ينعكس في كل سلوكهم
ومسالكهم ، معاكسين كل خير إلى شر ، وكل شر إلى خير ، ركسة ونكسة
محلقة على كل كيانهم .

وهنا أسس البلاء ، المنعكس على العقيدة والخلق والعملية أماهيه ،
هو « نسوا الله » في ألوهيته وربوبيته وعلمه وقدرته وواجب معرفته وعبوديته
وطاعته ، ونشأة حسابه وجزائه « فأوردتهم النار . بشس السورد المورد »
ولذلك :

﴿ وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها هي
حسبهم ولعنهم الله ولهم عذاب مقيم ﴾ (٦٨) .

هنا « والكفار » تعميم بعد تخصيص ، تأخيراً لهم عن المنافقين
تدليلاً على أنهم « في الدرك الأسفل من النار » ، ثم « خالدين فيها » هو
الخلود ما دامت النار و « هي حسبهم » في قسطاس العدل ، خلوداً في النار
قدر خلودهم في بواغث النار ، فكما كانوا مقيمين على نفاقهم وكفرهم
حتى الموت ، كذلك « لهم عذاب مقيم » في النار ما داموا هم ودامت
النار ، بل ليست النار إلا حصيلة نفاقهم وكفرهم المحدود في أصله وفصله
« وجزاء سيئة سيئة مثلها » وما أشبه برهان قاطع لا مرد له بين سائر البراهين
أن للنار والخالدين فيها نهاية بنهاية العذاب المستحق لمن لا يستحقون
ثواباً ، قضية عدل الله وقسطه .

فلا يعني مقيم العذاب إقامته معهم إلى غير نهاية ، فإنها ظلم إلى
غير نهاية ، وإنما « مقيم » كمقيم الإستحقاق وقدره ، حيث الزيادة على
قدر الإستحقاق ظلم مهما كانت محدودة ، فضلاً عن كونها غير محدودة
كما يهرفه هارفون ويخرفه خارفون أم قاصرون في إدراك الحق بحق الله
العدل الرحيم .

هنا لأهل النار الخالدين « عذاب مقيم » قضية عدل الله ونقمة -
« وما هم بخارجين من النار ولهم عذاب مقيم » (٥ : ٣٧) مقيم ما قامت
النار دون خروج عنها ، وليس فناء من في النار مع النار خروجاً منها ،
والإقامة اللانهاية لأهل النار في النار خروج عن العدل والنصفة وعوداً
بالله .

وهناك لأهل الجنة « نعيم مقيم » قضية فضل الله ورحمته ، فأين
مقيم من مقيم ، مقيم بقيمة عدل الله فله نهاية ، ومقيم بقيمة فضل الله
فليست له نهاية ، بل هو « عطاء غير مجذوذ^(١) » ، حيث : « يبشرهم ربهم
برحمة منه ورضوان وحنان لهم فيها نعيم مقيم » (٥ : ٣٧) .

وترى ما هو الفارق بين ثالوث : « نار جهنم - خالدين فيها - ولهم
عذاب مقيم » ؟

هنا قوس تصاعدي أن لهم أولاً : « نار جهنم » ولكن ليس لزامه
خلودهم فيها ، فبعض الداخلين فيها هم غير خالدين ، كبعض العصاة من
الموحدين ، حيث يخرجون عن النار دون خلود فيها هو البقاء مدة طويلة ،

(١) في تفسير العياشي عن ثوبان عن علي بن الحسين (عليهما السلام) قال : إذا صار أهل
الجنة في الجنة ودخل ولي الله إلى جنانه ومساكنه واتكأ كل مؤمن على أريكته حفنة
حذامه وتهدلت عليه الثمار وتفجرت حوله العيون وجرت من تحتها الأنهار وبسطت له
الزراعي ووضعت له النمارق وأنته الحذام بما شاءت هواه من قبل أن يسألهم ذلك ، قال :
وتخرج عليه الحور العين من الجنان فيمكثون بذلك ما شاء الله ، ثم إن الجبار يشرف
عليهم فيقول لهم : أوليائي وأهل طاعتي وسكان جنتي في جواربي ألا هل أنبؤكم بخير ما
أنتم فيه ؟ فيقولون : ربنا وأي شيء خير مما نحن فيه فيما اشتبهت أنفسنا ولذت أعيننا من
النعم في جوار الكريم ؟ - قال : فيعود عليهم القول فيقولون ربنا نعم فأتنا بخير مما نحن
فيه فيقول تبارك وتعالى لهم : رضائي عنكم ومحبتي لكم خير وأعظم مما أنتم فيه ، قال :
فيقولون نعم يا ربنا رضائك عنا ومحبتك لنا خير وأطيب لأنفسنا ثم قرأ علي بن الحسين
(عليهما السلام) هذه الآية « وعد الله المؤمنين . . » وفي الدر المشهور أخرج ابن مردويه
عن جابر قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إذا دخل أهل الجنة الجنة قال
الله : هل تشتهون شيئاً فأزيدكم ؟ قالوا : يا ربنا وهل بقي شيء إلا وقد أنلناه ؟ فيقول :
نعم رضائي فلا أسخط عليكم أبداً .

فثانياً : « خالدين فيها » مدة طويلة هي منقسمة بين عذاب مؤقت وعذاب مقيم ، ثم ثالثاً « لهم عذاب مقيم » أبدي ما داموا هم ودامت النار ، فلا يخرجون عن النار ، ولا تخمد النار وهم أحياء ، بل هما متقارنان ، يقيمون مع مقيم العذاب ، كما أن مقيم العذاب معهم ما داموا أحياء ، فهم :

﴿ كالذين من قبلكم كانوا أشد منكم قوة وأكثر أموالاً وأولاداً فاستمتعوا بخلاقهم فاستمتعتم بخلافكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم وخضتم كالذي خاضوا أولئك حبطت أعمالهم وأولئك هم الخاسرون ﴾ (٦٩) .

هؤلاء الأنكاد الأبعاد هم « كالذين من قبلكم » منافقين وكافرين تشابهت قلوبكم وهم « كانوا أشد منكم قوة وأكثر أموالاً وأولاداً » .

وقضية هذه المشابهة اللعينة أنهم على كثرة قوتهم وأموالهم وأولادهم « فاستمتعوا بخلاقهم » وهو النصيب المكتسب صالحاً أو طالحاً حسب مختلف الخلق، وهو ما خلق للإنسان في الحياة الدنيا ذريعة للأخرى ، فالخلاق الصالح هو نصيب صالح في الأخرى ، وكما الخلاق الطالح هو نصيب طالح فيها ، ولا يعني سلب الخلاق يوم الأخرى إلا سلب صالحه المرتقب حيث اتلف خلاقه في الأولى « فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق » (٢ : ٢٠٠) « ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق » (٢ : ١٠٢) .

ذلك ، والخلاق : النصيب المكتسب ، هو المخلوق في أصله لكل مكلف ، وهو يكلف بالتذرع به إلى مرضات الله ، وهو الفطرة والعقلية الصالحة وكافة الطاقات الانفسية ظاهرة وباطنية ، التي هباها الله إيانا لنكون له من الشاكرين .

ذلك الخلاق قد يستمتع بها متعة الحياة الدنيا لمن « كان يريد الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا ينجسون . أولئك ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون » (١١ : ١٦) .

فقد نسوا نصيبهم من الدنيا ذريعة للآخرة ، ذلك لأنهم « استمتعوا بخلاقهم » متعة الحياة الدنيا ، « فاستمتعتم بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم » إستمتاعاً متشابهاً بين سلف وخلف في الخلاق، خلاق الحياة الدنيا بحذاقيرها ، التي خلقها الله لصالحنا ، ولكنها اختلفت عن صالح مغزاها بسيء الخلق إبصاراً إليها فأعمتهم ، دون إبصار بها حتى تبصرهم .

كما « وخضتم » في آيات الله فاكرين مستهزئين « كالذي خاضوا » : كما خاضوا فـ « أولئك حبطت أعمالهم » سلفاً وخلفاً « وأولئك هم الخاسرون » كأن لا خاسر سواهم .

و « أعمالهم » هنا هي الحسنة في نفس الذات حيث السيئات هي حابطات دون إحباط ، فأعمالهم الحسنة التي قد تفلتت من ذات أيديهم حابطة غير ثابتة إذ « إنما يتقبل الله من المتقين » فهي حابطة في الآخرة ليس لهم بها فيها من أجر ، ثم أعمالهم التي يعملونها في الدنيا لإزهاق الحق وقت ساعده وكسر عضده ، هي حابطة فيها إذ لا يقدر أن يضرروا الله بها شيئاً ، فإنما النافع لهم منها في هذه الأدنى متعة الحياة الدنيا ليس إلا .

وهنا ضمير الجمع في « خاضوا » غير راجع إلى « الذي » حتى يصبح ممسكاً على أدب القرآن لهؤلاء الذين ليس لهم أدب إلا الخوض في آيات الله البيّنات ، بل هو راجع إلى « الذين من قبلكم » و « الذي » هو عبارة أخرى عن أصل الخوض ، تعني « كما خاضوا »^(١) . ولأن زيادة المباني تدل على زيادة المعاني ، فقد تعني « الذي » هنا بديلاً عن « ما »

(١) فضمير الصلة للموصول هو غائب مفرد « خاضوه » راجعاً إلى « الذين » وليس الراجع هو ضمير الجمع في « خاضوا » حتى يخالف الأدب خلافاً لخلاف الأدب من هؤلاء الخائضين في القرآن ، فقد حاولوا طول القرون القرآنية أن يمسوا من كرامة وحيه فلم ينالوا ما يبغيون ، رغم الكثير من أتعابهم في هذه البغية الظالمة ، مما يدل على صالح الوحي القرآني دون أية نقطة سوداء في أدب اللفظ وحذب المعنى .

عمق الخوض وحمقه من « الذين من قبلكم » فأنتم الأوغاد الأنكاد تتابعونهم في : كم خاضوا وكيف خاضوا ، المعنيين بـ « الذي خاضوا » كما وكيف .

والخوض في آيات الله يشمل كل حدث في الإسلام وكما يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أحذركم أن تحدثوا حدثاً في الإسلام وعلم أنه سيفعل ذلك أقوام من هذه الأمة فقال الله : « فاستمتعوا بخلاقهم »^(١) .

فكما يحدث من أحكام وأعمال وسنن لا توافق الكتاب والسنة ، إنها ككل أحداث في الإسلام بإحداث ما ليس منه فيه .

ذلك فقد « كانوا أشد منكم قوة وأكثر أموالاً وأولاداً » « وإعلموا عباد الله أنكم وما أنتم فيه من هذه الدنيا على سبيل من مضى قبلكم ، ممن كان أطول منكم أعماراً ، وأعمر دياراً ، وأبعد آثاراً ، أصبحت أصواتهم هامة ، ورياحهم راكدة ، وأجسادهم بالية ، وديارهم خالية ، وآثارهم عافية ، فاستبدلوا بالقصور المشيدة ، والنمازق الممهدة ، الصخور والجبال المسندة ، والقبور اللاطئة الملحدة ، التي قد بُني بالخراب فناءها ، وشيد بالتراب بناءها ، فمحلها مقترب ، وساكنها مغترب ، بين أهل محلة موحشين ، وأهل فراغ متشاغلين ، لا يستأنسون بالأوطان ، ولا يتواصلون تواصل الجيران . . . وكان قد صرتم إلى ما صاروا إليه ، وأرتهنكم ذلك المضجع . . . وضمكم ذلك المستودع ، فكيف بكم لو تناهت بكم الأمور ، وبعثت القبور ، (الخطبة ٢١٧) .

﴿ ألم يأتهم نبا الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمود وقوم إبراهيم وأصحاب مدين والمؤتفكات أتتهم رسلهم بالبينات فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾^(٧٠) .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٥٥ - أخرج أبو الشيخ عن الربيع أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حذركم . . .

« ألم يأتهم » وقد أتاهم بالسنة الوحي منافقين وكتابيين ، بل ومشركين وملحدين ، حيث الأنبياء متناقلة متداولة بين كل الأمم مهما قلت أو كثرت ، ومن أهم هذه الأنبياء نبأ قوم نوح غرقاً ، وعاد وهم قوم هود حيث أهلكوا بريح صرصر عاتية ، وثمود وهم قوم صالح حيث أخذتهم الرجفة ، وقوم إبراهيم بما فعلوا به حرقاً زعمهم فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين ، ثم أهلك ملكهم نمرود وسلب عنهم النعمة ، وأصحاب مدين أهلكوا بعذاب يوم الظلة بكل مهانة وذلة ، وبصورة عامة « والمؤتفكات » وهي المنقلبات بقراها حيث جعلت أعاليها أسافلها كقوم لوط ، فقد عم عذاب الإستتصال بمختلف صوره أمثال هؤلاء الطغاة الغاوين البغاة فأصبحوا مثلاً للآخرين^(١) .

ولأن النبأ هو خبر ذو فائدة عظيمة ، فهو هنا منقسم إلى « أتتهم رسلهم بالبينات » وما أتاهم من عذابات تكذيباً لهذه البينات « فما كان الله ليظلمهم » هنا وهناك « ولكن كانوا أنفسهم يظلمون » تكذيباً للبينات وإبتلاء بالمثالات والمؤتفكات .

إنهم ظلموا إنتقاصاً أنفسهم النجيسة النجيسة ، حيث الإنتقاص بظلمهم ليس ليرد على الله وعلى الحق ، ومهما ورد على أهل الحق في حيوية مادية - وليست روحية - فخلقيتها الأصلية هي واردة عليهم أنفسهم، إذ لا تدرهم ما هم أحياء في مثلث النشآت .

فمن نبأ هؤلاء الأنكاد : « فجعلناهم سلفاً ومثلاً للآخرين » (٤٣ : ٥٦) ثم أولئك الآخرون يستمتعون غير شاعرين ، سائرين سبيل الهلكى متغافلين ، فقوم نوح يغمرهم الطوفان ويسطوبهم إليم في تيار الفناء

(١) نور الثقلين ٢ : في من لا يحضره الفقيه روى جويرية بن مسهر قال أقبلنا مع أمير المؤمنين (عليه السلام) من قتل الخوارج حتى إذا قطعنا في أرض بابل حضرت صلاة العصر فنزل أمير المؤمنين (عليه السلام) ونزل الناس فقال علي (عليه السلام) : أيها الناس إن هذه الأرض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلاث مرات - أو مرتين - وهي تتوقع الثالثة وهي إحدى المؤتفكات .

المرهوب ، وأمثالهم من هؤلاء المذكورين وسواهم .

وهكذا تكون النفس المنحرفة المنجرفة إلى هُوات ، حيث تُبَطِّرها النعمة فتحولُ نعمة ونقمة ، ولا تنتفع بعظات الغابرين ولا تعتبر ، ولا تنفتح بصائرهم لإدراك سنة الله التي لا تتحول ، فلا تبصر مهاوي ومصارع الأقوياء الأغوياء قبلها .

هذه هي الضَّفةُ المنافقة والكافرة ، ومن ثم الضَّفةُ الإيمانية :

﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم ﴾ (٧١) .

هذه الولاية هي ولاية المحبة والرقابة والنصرة التامة الطامة على بعضهم البعض ، أن يلي كلُّ أمر الآخر في خطوات الدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة - دون الولاية الشرعية الخاصة بمدرء الشريعة - وفي نهاية المطاف وعند كمال الدعوة ومعرفة كاملة بالمعروف والمنكر - وشروط أخرى مفروضة التحصيل قدر المستطاع - « يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر » فكل فاعلٍ منهم لمعروف وتارك لمنكر يأمرك تارك هذا المعروف وينهى مقترف هذا المنكر ، وكما ياتمر فيما هو تاركه بفاعله وينتهي فيما هو فاعله بتاركه ، تأمرأ بالمعروف وتناهياً عن المنكر ، فيكون كل مرآناً للآخر يرى صالحه فيريه إياه أمراً به ، ويرى طالحه فيريه إياه نهياً عنه ، دون تدخل لعوامل الفرقة بين صفوفهم ، فحيثما وجدت فرقة في هذه الجماعة المؤمنة فثمة تدخل عنصر غريب عن طبيعتها وعقيدتها ، وثمة غرض أو مرض يمنع السمة الأولى التي قررها العليم الخبير .

وهذه الصفات الخمس في المؤمنين : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الله ورسوله ، هذه تقابل صفات للمنافقين : الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف ونسيان الله وقبض الأيدي ، وعصيان الله .

وتلك الولاية هي قمة الولايات الإيمانية المحكمة المتحكمة بين

المؤمنين ، كخطوة أولى في الدعوة وكما قال الله : « عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم » (٥ : ١٠٥) في وجه من وجوهه العدة ، ولأن « المؤمنون والمؤمنات » هنا « كما المنافقون والمنافقات » هناك جمعان يحلّقان على كل من يحمل إيماناً أو نفاقاً ، فقد يعني الجمع فيها جمع كل خَلَف إلى سلفه ، سلسلة موصولة مع بعضها البعض ، يتابع كل خَلَف سلفه ، كما يتابع بعضهم بعضاً في كل سلف وكل خَلَف ، دون انفصام في عِدَّتْهم عن عِدَّتْهم إيماناً أو نفاقاً ، مباحضة شاملة تخطياً عن فواصل الزمان والمكان والأواصر حيث يجمع كلاً عقيدته الخاصة به في حقل الإيمان .

فالولاية الإيمانية هي إمتداد بين أهلها طول الزمان وعرض المكان ، وهكذا الولاية الكافرة نفاقاً وسواء ، طالما الولاية الإيمانية عريقة لا تنفصم ، والولاية الكافرة هي في انفصام دائم ، فلذلك هم « بعضهم من بعض » وأولئك الأكارم « بعضهم أولياء بعض » .

فالولاية الصادقة بحاجة إلى نجدة وشجاعة جادة ، وإلى تعاون صارم وتكاليف قائمة وليست هكذا ولاية النفاق .

ولأن « يأمررون وينهون » هنا محذوف المتعلق فقد يشملان إلى التآمر والتناهي فيما بينهم التعاون الصالح في أمر الآخرين ونهيهم بعد كامل الدعوة العاذرة البينة .

ذلك « وقيمون الصلاة » صلةً بالله « ويؤتون الزكوة » صلةً بعباد الله بأمر الله « ويطيعون الله » أصلاً في الطاعة ، متمثلة في كتاب الله « ورسوله » فرعاً فيها رسالة عن الله ، متمثلة في سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولأن هذه الثلاثة هي من ميزات الإيمان معدودة في عديد الولاية الإيمانية فلتكن في رقابة جماهيرية أن يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكوة ويطيعوا الله ورسوله في حقل الولاية وبصورة جمعية متضامنة ، فكما أن تطبيق المعروف وترك المنكر شخصياً لا يكفي ، بل ويلها واجب الأمر والنهي ، كذلك إقام الصلاة وإيتاء الزكوة وطاعة الله ورسوله ، فعند ذلك

« يرحمهم الله » رحمة عالية تشملهم ، حيث تجعلهم أقوياء أمام الأغوياء ،
 فـ « لن يضرركم إلا أذى » على ضوء هذه الحياة الإيمانية التضامنية ، وكما
 هي مذكورة في آل عمران من قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله
 حق تقاته . . » إلى « لن يضرركم » . فـ « أولئك سيرحمهم الله » في الدنيا
 والآخرة فـ « إنا لننصر رسلنا الذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم
 الأشهاد » « إن الله عزيز حكيم » .

إذا فالخارجون عن هذه الخماسية المجيدة خارجون عن رحمة الله
 إلى عذابه .

ذلك ، وهل إن من قضايا تلك الولاية الإيمانية أن يحمل مؤمن مؤمنة
 أو تحمل مؤمنة مؤمناً بأمان إيمان وظل ظليل رباني ؟ أجل « فإن المؤمن
 محرم المؤمنة . . »^(١) ولكن في غير ما هو مخصوص بالمحارم الرسميين
 أقرباء وأنساب ، حيث إن الولاية الطليقة الصالحة تقتضي ذلك الحمل
 رعاية لصالح بعضهم البعض .

ذلك فـ « المؤمنون والمؤمنات » لإخاءهم في الله يتحابون بجلال الله
 والولاية لله و « رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس ولن يهلك رجل
 بعد مشورة وأهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة وأهل المنكر
 في الدنيا أهل المنكر في الآخرة »^(٢) .

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٤٠ في تفسير العياشي عن صفوان الجمال قال قلت لأبي عبد الله
 (عليه السلام) بأبي وأمي تأتيني المرأة المسلمة قد عرفتني بعملتي وعرفتني بإسلامها وحبها
 إليكم وولايتها لكم وليس لها محرم ؟ قال : فإذا جأته المرأة المسلمة فاحملها فإن
 المؤمن محرم المؤمنة وتلا هذه الآية « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض » .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٥٦ - أخرج ابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا عن سعيد بن المسيب قال قال
 رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : . . أقول وذيل الحديث مروى عنه (صلى الله
 عليه وآله وسلم) بطرق كثيرة ألفاظ عدة ومنها ما عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول
 الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن أحب عباد الله إلى الله عز وجل من حبيب إليه
 المعروف وحب إليه فعالة ، وفيه عنه قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) :
 إن الله جعل للمعروف وجوهاً من خلقه وحبب إليهم فعالة ووجه طلاب المعروف إليهم

ولأن هذه الولاية الجماهيرية هي من لزامات الإيمان ، فعلى كافة المؤمنين والمؤمنات أن يحصلوا على جدارة هذه الولاية ، تقديماً لكل طاقاتهم وإمكانياتهم في هذه السبيل بمقدماتها ، كالدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة ، فليكن كل واعظاً أمراً ناهياً غيره كما يعظ ويأمر وينهى نفسه ، بادئاً بنفسه حتى يصلح واعظاً لغيره .

وحين يصبح الجو في المجتمع الإيماني جو الدعوة والعظة والأمر والنهي بشروطها ، فقد يسلم ذلك الجو الطاهر ، القاهر على التخلفات عن كافة النكبات ، ولكي يربي العائشين فيه من غير المؤمنين فضلاً عن المؤمنين أنفسهم .

ذلك ، فكل فاعل لمنكر أو تارك لمعروف عليه مسؤولية مضاعفة ما دام في ذلك الجو معروف متروك أو منكر مفعول ، أولاهما هي التخلف الشخصي عن شرعة الله ، وثانيتهما التخلف عن جدارة الولاية بالنسبة لأمثاله من المتخلفين .

ذلك وهنا : بعضهم أولياء بعض ، حيث اقتسموا إلى بعضين اثنين ، قد يُعنى من البعض الأول الجامعون لشروط الولاية ككل ، كالعدول في كل شيء ، ومعهم الجامعون لشروط الولاية في بعض الأمور ، ثم المولى عليهم هم المقصرون ، فهناك ولاية من طرف واحد ، ثم موالاة بين بعض وبعض حسب مختلف التخلفات فيهما .

إذا فهم بين أمرين وناهين من جانب ومأمورين ومنتهين من جانب آخر ، وآخر متأمرين ومتناهين فيما إذا اشتركوا في ترك واجب وإقتراف محرم .

وقد تعني الأمة الأمرة الناهية وهم خير أمة أخرجت للناس الأولين ،

ويسر عليهم إعطاءه كما يسر الغيث إلى الأرض الجدية لحييها ويحيى به أهلها وإن الله جعل للمعروف أعداء من خلقه بغض إليهم المعروف وبغض إليهم فعالة وحظر عليهم إعطاءه كما يحظر الغيث عن الأرض الجدية ليهلكها ويهلك بها أهلها وما يعرف الله أكثر .

ثم يليهم الآخرون المتآمرون المتناهون ، فولاية الأولين في حقل الأمر والنهي طليقة ، وهي للآخرين محدودة بما هم فيه غير مقصرين .

ثم لا ولاية لتاركي المعروف ومقتر في المنكر إلا - عليها - فيما هم فاعلوه من معروف أو تاركوه من منكر .

فالمقصر المطلق لا ولاية له على أحد في هذا الحقل ، والعاقل المطلق له الولاية المطلقة فيه ، والعوان بينهما له ولاية نسبية فيما لا يقصر فيه .

ذلك ، ولأن العدالة المطلقة قلما توجد بين المسلمين ، ولا كفاية في هذه القلة القليلة قياماً لواجب الأمر والنهي ، ونصوص آيات وعلى ضوءها روايات لا تمنع إلا عن الأمر بمعروف أمره تاركه ، وعن النهي عن منكر ناهيه فاعله ، ثم وآيات واجب الأمر والنهي بوجه الكفاية طليقة أو عامة يكتفى بتخصيصها أو تقييدها بالأمر التارك لما يأمر ، والناهي الفاعل لما ينهى ، إذا فواجب الأمر والنهي غير ساقط عن الباقيين مهما كانوا باغين في غير ما يأمر به وينهى عنه .

وترى المجاهر بالفسق له أو عليه أن ينهى عن فسق آخر؟ وفي أمره ونهيه مزرعة بشرعة الله ، ومنقصة أو معاكسة في التأثير ! .

« أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم » قد تمنع عن الأمر بالبر الناسي نفسه فيه ، ولكنها محددة بنفس البر الذي به يأمر ، وإلا رجعت مشكلة عدم كفاءة العدول في كل شيء ، ثم « لم تقولون ما لا تفعلون . كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون » تحدد المحرم الماقت في القول أمراً وسواء بما لا يفعله نفسه .

صحيح أن في الأمر والنهي من غير العادل منقصة في التأثير ولكنه ليس - مع الوصف - عدم التأثير ، إذ لا حجة للمأمور والمنهي في عدم ائتماره وانتهائه بأن الأمر تارك لما يأمر ، أو الناهي فاعل لما ينهى .

ثم آية التناهي نص في واجب النهي والإنهاء ، ولو كانت العدالة الطليقة شرطاً لوجوب - فضلاً عن جواز - الأمر والنهي فلا دور إذاً للتناهي ،

كما وأن التناهي تعاون على البر والتقوى وهو فرض جماعي بين الجماعة المؤمنة .

فكما يجب على المكلفين فعل الواجبات وترك المحرمات فرضاً شخصياً على أشخاصهم ، كذلك يجب التآمر والتناهي وليس إلا في غير العدل المطلق .

إذا فالواجب الأول على كل المكلفين وقاية أنفسهم بصورة عادلة طليقة ، ثم وقاية الآخرين ، وحين يفسق المكلف أحياناً ويعدل أخرى ، فهو حالة عدله مفروض عليه أن يكلف التاركين له أن يحققوه ، أمراً بمعروف هو فاعله ، ونهياً عن منكر هو تاركه ، دونما تعدٍ طوره أن يأمر بمتروكه وينهى عن مفعوله ، مهما كان خفية فضلاً عن كونه جهراً .

فالمصلي التارك للصوم والصائم التارك للصلاة ، يجب عليهما التآمر بأن يأمر الأول الثاني بالصلاة ، ويأمر الثاني الأول بالصوم ، وهكذا التناهي .

ولولا خلق جو التآمر والتناهي لأظلم الجو بصورة واسعة شاسعة إذ لا كفاءة في العدول الطليقين في شيء .

فهنا - في حقل واجب الأمر والنهي - هذه الآية هي أعم الآيات فيهما ، ثم تخصص بـ « ولتكن منكم أمة » ثم تخصص آية الأمة هذه بـ « أتأمرون الناس بالبر . . » و « لم تقولون ما لا تفعلون » و « ما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه » وهذه الثلاث تنضبط دلاليّاً بـ « كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه » .

والمهم في هذا البين ضرورة استمرارية لسان الأمر والنهي بين المؤمنين ، متجنبين عن سوء التأثير إن لم يكن لهما حسن التأثير .

ففاعل المنكر وتارك المعروف جهراً ، محرم عليه الأمر والنهي فيما لا يفعله من معروف أو لا يتركه من منكر ، قطعاً ، ثم يتلوه غير الجاهر فيما يأمر وينهى ، لمكان الإطلاق في هذه الآيات الثلاث .

ومن ثم الجاهر بغير ما يأمر أو ينهى ، فالأشبه وجوبهما عليه إلا إذا

أثر سوء في المأمور والمنهى .

ثم غير الجاهر بغير ما يأمر وينهى ، فإنه مع العدل المطلق من القدر المتيقن للوجوب .

ذلك ، ولا يعني جواز التأثير في حقل الأمر والنهي أن يؤثر بالفعل ، بل وإن أثر في المستقبل أم بتكرار الأمر والنهي ، أم ولأقل تقدير كانا حجة على المتخلفين أم مزيد حجة عليهم ، حيث الدعوة الربانية تمحور « عذراً أو نذراً » (٧٧ : ٦) كيف لا ؟ وقد عذب الذين تركوا النهي عن سوء - فيما لم يؤثر - إلى جانب فاعلي سوء في مزرعة السبت : « إذ قالت أمة منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً قالوا معذرة إلى ربكم ولعلمهم يتقون . فلما نسوا ما ذكروا به أنجيناهم الذين يهون عن سوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس بما كانوا يفسقون . فلما عتوا عن ما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين » (٧ : ١٦٦) .

فقد دخل التاركون النهي عن المنكر هنا في الظالمين « بعذاب بئس بما كانوا يفسقون » ولم يكن ليؤثر النهي كما لم يؤثر ! .
فلا يشترط في وجوب الأمر والنهي التأثير ولا جوازه بالفعل ولا مستقبلاً ، بل يكفي كونها حجة على المتخلفين .

وهكذا شرط الأمن من الضرر إلا إذا فاق ضرر ترك المعروف وفعل المنكر ، فـ « وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور » (٣١ : ١٧) وليست الإصابة هنا إلا من مخلفات الأمر والنهي .

﴿ وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم ﴾ (٧٢) .

« ورضوان من الله أكبر » من « جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن » فـ « لنعيم أهل الجنة برضوان الله عنهم

أفضل من نعيمهم بما في الجنان»^(١) .

فأين حظوة روحية بـ «رضوان من الله» معرفية وعبودية وزلفى ، من حظوة جسدية في جناتها ؟ مع كل مواصفاتها على لسان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)^(٢) .

وهنا « رضوان » تنكير قاصد لأقل رضوان إلى كثيره وأكثره ، فقليل الرضوان أكبر من كثير الجنان و « ذلك هو الفوز العظيم » جمعاً بين رضوان وهذه الجنان « فبأي آلاء ربكما تكذبان » .

وكما أن السالكين إلى الله يوم الدنيا يفضلون مرضات الله على مرضات أنفسهم ، كذلك يوم الأخرى ، ففي هذه الجنات رضوان لأنفسهم ، وأين هي من « رضوان من الله » ؟ وقد « رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم » (٥ : ١١٩) « رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله » (٥٨ : ٢٢) « رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه » (٩٨ : ٨) .

فحزب الله الذين يخشون ربهم هم المرضييون عند الله في الدنيا والآخرة و « ذلك هو الفوز العظيم » .

أجل « ورضوان من الله » هو أقصى الغايات وأنهى النهايات

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٥٧ - أخرج ابن أبي حاتم عن أبي عبد الملك الجهني قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : . . وفيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إن الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك يا ربنا وسعديك والخير في يدك فيقول : هل رضيتم ؟ فيقولون ربنا وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك فيقول : ألا أعطيكم أفضل من ذلك ؟ قالوا : يا رب وأي شيء أفضل من ذلك ؟ قال : أحل عليكم رضوان فلا أسخط عليكم بعده أبداً .

(٢) تفسير الفخر الرازي ١٦ : ١٣٢ عن أبي هريرة قلت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حدثني عن الجنة ما بنائها ؟ فقال : لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاطها المسك الأذفر وترابها الزعفران وخصاءها الدر والياقوت فيها النعيم بلا يؤس والمخلود بلا موت لا تبلى ثيابه ولا يغنى شبابه .

للسالكين إلى الله ، الهائمين إياه ، ولو أن أهل الله خيروا بين رضوان من الله في عذاب أليم جسيم ، وبين غير رضوان ونعيم مقيم ، لكانوا يقدمون رضوانه على سائر نعيمه ، وإنما يفضلون الجنات لأنها محال أهل كرامة الله والزلقى من الله .

ثم « المؤمنون والمؤمنات » هنا هم الموصوفون بمخمس صفات الإيمان في الآية السالفة ، دون من يحمل مجرد الإيمان عقيدياً وإن لأدناها .

إذاً فـ « جنات تجري من تحتها الأنهار » دون حساب ، هي من مواعيدهم عند الله ، ثم سائر المؤمنين والمؤمنات هم محاسبون بتركهم صفات الإيمان الخمس ، وقد يدخلون النار دون قرار ثم يخرجون إلى « جنات تجري من تحتها الأنهار » .

أم ترى « رضوان من الله أكبر » إضافة إلى جنات تجري من تحتها الأنهار « ذلك لمن لا يرجهم الله من التاركين لشروط الإيمان الأصلية ؟ ! »

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ

وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَا بِهِمْ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾ يَخْلِفُونَ

بِاللهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ

وَهُمْ يُبَايِعُونََنَا لَوْ آمَنَّا فَمَوِّا إِلَا أَنَا غَنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ

مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يُؤْبَايِكُمْ خَيْرٌ لَّهُمْ وَإِنْ يَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ

عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ

وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَنْ لَا تُنَاصِرُوا

لنصدّقن ولنكُونن من الصّٰلِحِيْنَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا أَتَتْهُم مِّنْ
فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٧٧﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا
فِي قُلُوبِهِم إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا
يَكْذِبُونَ ﴿٧٨﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ
وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿٧٩﴾ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِّنَ
الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ
فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٨٠﴾
إِسْتَفْزَعُوا لَهُمْ وَإِلَّا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ
مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٨١﴾ فَرِحَ الْخَافُونَ بِمَقْعَدِهِمْ
خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْنَا رَجَعْتُمْ
أَشْدُّ حَرًّا لَّوْ كُنَّا نُؤَيِّقُهُمْ ﴿٨٢﴾ فَلْيَضَحْكُوا قَلِيلًا
وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٣﴾ فَإِنْ رَجَعَكَ

اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فاستأذَنُواكَ الْخُرُوجَ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا
مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ
أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاتَّعَدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴿٨١﴾ وَلَا تَصِلْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ
مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقْعُدْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨٢﴾ وَلَا يَجْعَلْ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ
إِنَّمَا يَرِيءُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَنَزْهِنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ
كَافِرُونَ ﴿٨٣﴾

﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم وماواهم جهنم
وبش المصير ﴾ (٧٣) .

أتراها نزلت « جاهد الكفار بالمنافقين » إذ « إن رسول الله (صلى الله
عليه وآله وسلم) لم يقابل منافقاً قط ، إنما كان يتألفهم » (١) والمنافق إن
لم يقاتل لا يقاتل به إذ « لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولا وضعوا
خلالكم ييغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم والله عليم بالظالمين » !
فإنما يقاتل بالمؤمنين الموثوقين ، فهذا هو نفسه خبال وإيضاع وتضييع أن
يخيل بالآية أنها هكذا أنزلت ! .

أم هي كما هي ولكن الجهاد لا يختص بالقتال فمن جهاد المنافقين
إلزامهم على الفرائض (٢) كما التزموا بها بإقرارهم أنفسهم لما أسلموا ، كما

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٤١ مجمع البيان روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قرأ « جاهد
الكفار بالمنافقين » قال : إن . . وفيه روى في قراءة أهل البيت (عليهم السلام) « جاهد
الكفار بالمنافقين » قالوا : لأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يكن يقاتل المنافقين
ولكن كان يتألفهم ولأن المنافقين لا يظهرون الكفر وعليهم الله بكفرهم لا يبيح قتلهم إذا
كانوا يظهرون الإيمان .

(٢) المصدر في تفسير القمي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : . . .

منه التلطف معهم على حائطة ، وتأليف قلوبهم لكي يتحولوا عن إقرارهم باللسان إلى إقرارهم بالجنان إيماناً يُدخلهم في حقل المؤمنين .

كما ومنه - إذا لزم الأمر - قتالهم وكما قاتلهم علي (عليه السلام) « فجهاد علي (عليه السلام) جهاد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) »^(١) .

إذاً فجهاد الكفار هو حملهم بالحكمة والموعظة الحسنة إلى إقرار الإيمان ثم إلى قراره ، وإلا فالقتال ، ثم جهاد المنافقين هو إلزامهم على ما أقرؤا به ، ثم إلزامهم بواقع الإيمان وإلا فالقتال .

فلا يعني « جاهد » إلا المجاهدة بمختلف درجاتها ، مهما لا يصل في المنافقين إلى قتال إلا في حالات قلال ، فـ « لما نزلت جاهد الكفار والمنافقين » أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يجاهد بيده ، فإن لم يستطع فبقلبه ، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فليقله بوجه مُكْفَهَرٍ^(٢) .

فهنا « وأغلظ عليهم » مرحلة أخيرة حاسمة بين مرحليات الدعوة في خطوات المجاهدة ، وقتالهم إن لزم الأمر مطوي في « وأغلظ عليهم » .

ذلك ، فـ « جاهد » الشامل للقتال في آخر المجال ، « وأغلظ عليهم » الدال على غلظهم في الجهاد ، هما دليلان إثنان على أن « جاهد » لا يختص بالقتال ، إذ لا دور لـ « أغلظ » بعد « جاهد » إن عني به القتال ، ولا غلظ أغلظ من القتال .

(١) المصدر عن تفسير القمي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله « يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين » قال : هكذا نزلت فجاهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الكفار وجاهد علي (عليه السلام) المنافقين فجهاد علي . . وفيه عن أمالي الشيخ الطوسي بإسناده إلى ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : لأجاهدن العمالة يعني الكفار وأتاه جبرئيل (عليه السلام) قال : أنت أو علي .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٥٨ - أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود قال لما نزلت . .

ذلك ، فالمجاهدة في سبيل الله هي الصراع الدائم للسالكين إلى الله ، سلباً لما سوى الله وشرعته ، وإيجاباً لله بشرعته ، فقد يدخل في نطاقها كافة المحاولات في هذه السبيل لتكون كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا .

إذا فكافة الإجراءات الإيمانية لتحقيق كلمة « لا إله إلا الله » هي مجاهدات في سبيل الله ، سلباً للكفر وجلباً إلى الإيمان .
وكما ليست هذه المجاهدات لونا واحداً وشكلاً فardاً ، كذلك مجاهدة الكفار والمنافقين ، كل كما تقتضيه حاله ومجاليه ، وليس « أغلظ عليهم » إلا مرحلة أخيرة حاسمة بعد مرحليات المجاهدات اللطيفة العظيمة ، ومنها - مع الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة - تأليف قلوب نافرة بمال فـ « الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله » (٩ : ٢٠) وهي بصورة طليقة « الذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين » (٢٩ : ٦٩)

فهكذا « جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم » هنا وفي التحريم (٩) = « ومأواهم جهنم وبئس المصير » ولأن المنافقين هم أخطر من الكفار واقعياً مهما كانوا أقرب إلى المسلمين ظاهرياً فجهادهم - إذاً - أكثر منهم وأوعر ، فالمنافق - كما الكافر - نار حيثما دار ، وإخماد النار واجب المؤمنين الأحرار ، ولكي تبقى الحياة المسلمة سليمة أمينة عن الأشرار ، بذلاً لكل جهد في إصلاح الأمر مهما بلغ به الأمر في ذلك الأمر ، حفاظاً على الإمرة الإسلامية والكتلة المسلمة عن هجمات وهجمات أنفسية أو دعائية أماهيمه ؟ . وإلى « واغلظ عليهم » فإنه أغلظ المجاهدة وآخر المطاف فيها بما في الغلظ من قتالهم إذا لزم الأمر ، فأخر الدواء الكي .

ذلك ولقد كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يلاين المنافقين كثيراً عليهم يلينون عن شدتهم ، ويفيقون عن غفوتهم ، ويغضي عنهم كثيراً عليهم يغضون ، بالغاً معهم في الصلح والحلم والساحة غايتها ، فإذا إنتهى أمد اللين فلتكن الشدة بمراحلها ، فإن لم تنفع فالحسم القاطع ، وذلك عندما يتظاهرون بمظاهر الكفر ، وكما في النص التالي :

﴿ يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم

وهموا بما لم ينالوا وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله فإن يتوبوا يك خيراً لهم وإن يتولوا يعدّهم عذاباً أليماً في الدنيا والآخرة وما لهم في الأرض من ولي ولا نصير ﴿٧٤﴾ .

« يحلفون بالله ما قالوا » ما قالوه وغالوا فيه مثل « لا تفتني - يلمزك في الصدقات - هو أذن - إنما كنا نخوض ونلعب » في استهزاءهم « خضتم كالذي خاضوا - كما مضت .

أم وما يروى عن قالاتهم القالة الغائلة كـ « والله لئن كان هذا الرجل صادقاً لنحن شر من الحمير^(١) وما شتموه^(٢) كـ « سمن كلبك يأكلك^(٣) » دركات سبع جهنمية من قالاتهم الكافرة ومحاولاتهم الماكرة في مختلف المجالات « وكفروا بعد إسلامهم » بالسنتهم فإن كلمة الكفر تنقض كلمة الإسلام ، و « إسلامهم » هنا تعني من آمن منهم بلسانه وقلبه كافر ، أم لما يدخل الإيمان في قلبه ، أم دخل دخيلاً قليلاً ضئيلاً ، فكفروا بقالاتهم الكافرة بعد إسلامهم بأي من زواياه الثلاث ، حيث إن كلمة الكفر تنقض كلمة الإسلام على أية حال .

ثم « وهموا بما لم ينالوا » من إغتيال النبي الأقدس (صلى الله عليه

(١) قد مضت روايات عن الدر المنثور بهذا المعنى .

(٢) الدر المنثور ٣ : ٢٥٨ عن ابن عباس قال كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جالساً في ظل شجرة فقال : أنه سيأتيكم إنسان ينظر إليكم بعيني شيطان فإذا جاء فلا تكلموه فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق فدعاه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال على م تشمتني أنت وأصحابك ؟ فانطلق الرجل فجاء أصحابه فحلفوا بالله ما قالوا حتى تجاوز عنهم وأنزل الله : « يحلفون بالله ما قاتلوا . . . » .

(٣) المصدر عن قتادة قال ذكر لنا أن رجلين اقتتلا أحدهما من جهينة والآخر من غفار وكانت جهينة حلفاء الأنصار فظهر الغفاري على الجهني فقال عبد الله بن أبي لؤلؤس أنصروا أخاكم والله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل : سمن كلبك يأكلك ، والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل فسمى بها رجل من المسلمين إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأرسل إليه فسأله فجعل يحلف بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر .

وآله وسلم) وقد سماهم الله تعالى لنبيه (صلى الله عليه وآله وسلم)^(١) .

(١) المصدر أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك في الآية هم الذين أرادوا أن يدفعوا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ليلة العقبة وكانوا قد اجتمعوا أن يقتلوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهم معه في بعض أسفاره فجعلوا يلتمسون غرمة حتى أخذ في عقبة فتقدم بعضهم وتأخر بعضهم وذلك ليلاً قالوا إذا أخذ في العقبة دفعناه عن راحلته في الوادي فسمع حذيفة وهو يسوق النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وكان قائده تلك الليلة عمار وسائقه حذيفة بن اليمان فسمع حذيفة وقع أخفاف الإبل فالتفت فإذا هو يقوم مثلثمين فقال إليكم يا أعداء الله فامسكوا ومضى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى نزل منزله الذي أراد فلما أصبح أرسل إليهم كلهم فقال : أردتم كذا وكذا فحلفوا بالله ما قالوا ولا أرادوا الذي سألهم عنه فذلك قوله : يحلفون . . . وفيه عن ابن عباس في الآية قال : هم رجل يقال له الأسود بقتل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وفيه عن عروة في قصة نبوك المفصلة فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : هل علمتم ما كان شأنهم وما أرادوه ؟ قالوا : لا والله يا رسول الله قال : فإنهم مكروا ليسيروا معي حتى إذا طلعت الشمس طرحوني منها ، قالوا : أفلا تأمر بهم يا رسول الله فضرب أعناقهم ؟ قال : أكره أن يتحدث الناس ويقولوا : إن محمداً وضع يده في أصحابه ، فسماهم لهما وقال اكتماهم ، وفيه أخرج البيهقي في الدلائل عن ابن إسحاق نحوه وزاد بعد قوله الحذيفة هل عرفت من القوم أحداً فقال لا ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إن الله أخبرني بأسمائهم وأسماء آبائهم وسأخبرك بهم إن شاء الله عند وجه الصبح فلما أصبح سماهم له : عبد الله بن أبي سعد وسعد بن أبي سرح وأبا حاصر الأعرابي وعامر أو أبا عامر والجلال بن سويد بن الصامت ومجمع بن حارثة ومليح التيمي وحصين بن غير وطعمة بن أبيرق وعبد الله بن عيينة ومرة بن ربيع فهم إثنا عشر رجلاً حاربوا الله ورسوله وأرادوه فأطلع الله نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) ذلك وذلك قوله عز وجل : وهموا بما لم ينالوا وكان أبو عامر رأسهم وله بنوا مسجد الضرار وهو أبو حنظلة غسيل الملائكة .

وفيه من حديث حذيفة بن اليمان قلنا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ألا تبعث إلى عشائرتهم حتى يبعث إليك كل قوم يرأس صاحبهم ؟ قال : لا ، إني أكره أن يتحدث العرب بينها أن محمداً قاتل بقوم حتى إذا أظهره الله بهم أقبل عليهم يقتلهم ثم قال : اللهم أرمهم بالديلة قلنا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وما الديلة ؟ قال : شهاب من نار يوضع على نياط قلب أحدهم فيهلك .

وفي نور الثقلين ٢ : ٢٤٣ في تفسير العياشي عن جابر بن أرقم عن أخيه زيد بن أرقم قال : لما أقام النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) علياً (عليه السلام) بغدير خم وبلغ فيه عن الله ما

« وما نقموا » من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والذين معه « إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله » بما حصلوا عليه من غنائم الغزوات وبسط الأمن والرياحة المعيشية في ظل الإسلام ، أفهذه هي السيئة التي قدمها لهم الإسلام حتى ينقمون منه هكذا ؟ .

وهنا « رسوله » كما مضى ليس يعني إلا رسالة البلاغ ، فلذلك أفرد الضمير لله بعد « رسوله » في « من فضله » ، ولأن الله لا يدخل في حساب المدد حتى يُردف بغيره في عِدِّ ، كما أن « ورسوله من فضله » فقد تعني « أغناهم رسول الله من فضله » : الله ، وهذا من مقابلة النعمة بالنعمة وما أنحسها وأشرسها من هؤلاء الأغباش الأُنكاد ! .

ذلك ، ثم أنظر إلى بالغة الرحمة وسابغتها الموعودة لهؤلاء الخَوَنة إن

بلغ ثم نزل إنصرفنا إلى رحالنا وكان إلى جانب خيائي خباء نفر من قريش وهم ثلاثة ومعي حذيفة اليمان فسمعنا أحد الثلاثة وهو يقول : والله أن محمداً الأحقق إن يرى أن الأمر يستقيم لعلي من بعده ، وقال الآخرون أتجمله الأحقق ألم تعلم أنه مجنون قد كاد أنه يصرع عند امرأة ابن أبي كبشة ، وقال الثالث : دعوه إن شاء أن يكون أحقق وإن شاء أن يكون مجنوناً والله ما يكون ما يقول أبداً ففضض حذيفة من مقالتهم فرفع جانب الخباء فأدخل رأسه إليهم وقال : فعلمتموها ورسول الله بين أظهركم ، ووحى الله ينزل إليكم ؟ والله لأخبرن بكرة مقالتهن ، فقالوا له : يا عبد الله وانتك لهننا وقد سمعت ما قلنا ؟ أكنتم علينا فإن لجوار أمانة ، فقال لهم : ما هذا من جوار الأمانة ولا مجالسها ، ما نصحت الله ورسوله إن أنا طويت عنه هذا الحديث ، فقالوا له : يا عبد الله فاصنع ما شئت لنحلفن أنا لم نقل وانتك قد كذبت علينا افتراه يصدقك ويكذبنا ونحن ثلاثة ؟ فقال لهم : أما أنا فلا أبالي إذا أدبت النصيحة إلى الله وإلى رسوله فقولوا ما شئتم أن تقولوا ، ثم مضى حتى أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلي إلى جانب محتب بحمايل سيفه فأخبره بمقالة القوم فبعث إليهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأتوه فقال لهم : ماذا قلتم ؟ فقالوا : والله ما قلنا شيئاً فإن كنت أبلغت عنا شيئاً فمكذوب علينا فهبط جبرئيل بهذه الآية « يحلفون بالله » وقال علي عند ذلك ليقولوا ما شاءوا والله إن قلبي بين أضلاعي وإن سيفي لفي عنقي ولأن هموا لأهمين فقال جبرئيل (عليه السلام) للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : أخبر الأمر الذي هو كائن فأخبرني النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) علياً بما أخبر به جبرئيل فقال : إذا أصبر للمقادير .

تابوا عن إرتدادهم : « فإن يتوبوا يك خيراً لهم » وهذا نص في قبول توبتهم لصريح وعد الخير « وإن يتولوا » معرضين على ما هم عليه من الكفر والنكران « يعذبهم الله عذاباً أليماً في الدنيا والآخرة » ومن عذاب الدنيا خروجهم عن قوة الإسلام وأمنه ، وقتلهم قضية حكم الإرتداد المعمد دون توبة ، إذا فتوة المرتد مقبولة بذلك النص ، ولكن المنافق المتعمق المُتحقق في نفاقه ، المتعرق في كفره ، ليس ليتوب وكما توعدده الله بالعذاب من ذي قبل « إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين » (٦٦) ، ثم « وما لهم في الأرض من ولي ولا نصير » .

ذلك ، فكلمة الكفر إضافة إلى باطنه ، تقلب الإنسان ظهر بطن ، فالحذر الحذر من حصائد الألسنة وكما عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم »^(١) فإن أكثر معائر الأقدام ، ومصارع الأنام هي من جرائر ألسنتهم عليهم ، وعواقب الأقوال السيئة التي تؤثر عنهم ، فالألسنة هي الزارعة وهي الحاصدة ما تزرعها .

﴿ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين^(٧٥) فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ﴾^(٧٦) .

معاهدة على شرط « لئن آتانا من فضله » فهم أنحس ممن « يعبد الله على حرف فإن أصابه خير إطمأن به وإن أصابته فتنة إنقلب على وجهه » (٢٢ : ١١) « فلما آتاهم من فضله » وأخذوا يعيشون على رَغْد عيش وطمأنينة جأش « بخلوا به » نقضاً لـ « لنصدقن » ثم « وتولوا وهم معرضون » نقضاً لـ « لنكونن من الصالحين » وذلك من أنحس الخيانة الكافرة ، فهل هم بعدُ يوفِّقون لتوبة حتى يتوب الله عليهم كما وعد « فإن يتوبوا يك خيراً لهم » ! .

ذلك ، وقد يجري بصورة خفيفة في غير المنافق من ضعيف في

(١) المجازات النبوية للسيد الشريف الرضي (٩٨) .

إيمانه كثعلبة بن خاطب ومن أشبهه^(١) ولكن النص يحمل صورة ثقيلة لا تحمل مثل ثعلبة إلا جرياً في خفيفها .

ولأن تخلف العهد نفاق فيه ، ولا سيما إذا أضيف إليه الإعراض ، فقد يدوم ذلك النفاق عقاباً مُعقَّباً :

﴿ فَأَعْقِبْهُمْ نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾^(٧٧) ألم يعلموا أن الله يعلم سرهم ونجواهم وأن الله علام الغيوب ﴿^(٧٨) .

« فَأَعْقِبْهُمْ » ذلك النفاق الكافر ، فـ « أَعْقِبْهُمْ » الله ، بذلك « نِفَاقاً » في قلوبهم « عَرِيقاً يَبْقَى » إلى يوم يلقونه « أَعْقِبْهُمْ » بما أخلفوا الله ما وعده وبما كانوا يكذبون : « إِعْقَاباً بِإِعْقَابِهِمْ عِقَاباً هُنَا ، جَزَاءً وَفَاقاً ، » بلى من كسب سيئة فاحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون .

فكما الإيمان يُعَقَّبُ إيماناً على إيمان وهدى على هدى : « الذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم » كذلك الكفر والنفاق يُعَقَّبَانِ كفرًا ونِفَاقاً على القلوب « إلى يوم يلقونه » فلا يوفقون لتوبة إذ صدت على قلوبهم منافذ النور إلى مهاوي النار : « جهنم يصلونها وبشئ القرار » .

(١) مجمع البيان قبل نزلت في ثعلبة بن خاطب وكان من الأنصار قال للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : ادع الله أن يرزقني مالاً ، فقال : يا ثعلبة قليل تؤذي شكره خبير من كثير لا تطيقه أما لك في رسول الله أسوة حسنة ؟ والذي نفسي بيده لو أردت أن تسير الجبال معي ذهباً وفضة لسارت ، ثم أتاه بعد ذلك فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ادع الله أن يرزقني مالاً والذي بعثك بالحق لئن رزقني مالاً لأعطين كل ذي حق حقه ، فقال : اللهم أرزق ثعلبة ، قال : فاتخذ غنماً فتمت كما ينمي الدود فضاعت عليه المدينة فتنخى منها فتزل وادياً من أوديتها ثم كثر حتى تباعد عن المدينة فاشتغل بذلك عن الجمعة والجماعة فبعث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) المصدق ليأخذ الصدقة فأبى وبخل وقال : ما هذه إلا أخت الجزية ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يا ويل ثعلبة فأنزل الله عز وجل الآيات .

« أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ » وهم يسرون بالكفر ويتناجون بالإثم والعدوان ومعصية الرسول « وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ » سرّاً ونجوى وأخفى منهما غيباً ، كالتيات المستقبلية والأفعال الآتية ، فالسر قبال التجوى ، و « أخفى » هو الأخفى منهما .

فما دام النفاق غير مرتكن في القلب أمكن إزالته ، فإذا ارتكن معمداً متواتراً فأصبح القلب ركناً من النفاق لم يمكن إزالته ، وحتى إذا أرادها حيث « ختم الله على قلوبهم » بما كانوا يفعلون .

وهنا « يوم يلقونه » هو لقاء العلم حيث يكشف الغطاء ، وهو لقاء عالم الله حيث لا خيرة للعبد ، ويوم لقاء الحساب والجزاء بلقاء وعد الله ، فهو يوم الموت ، ثم لا دور للنفاق إلا الجزاء الوفاق .

وهنا « ما وعدوه » تحلق على كافة المواعيد الربانية فطرية وعقلية ، ثم قالية وحالية إخلافاً حليقاً ، طليقاً عن « ما وعدوه » ثم هم « يكذبون » .

فمن بذور النفاق الكافر إخلاف وعد الله وتكذيبه ، وقد يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أئتمن خان »^(١) وهؤلاء هم :

﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(٧٩) .

« الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » هم الْمُطَّوِّعُونَ في كل شيء لله ، متطوعين « فِي الصَّدَقَاتِ » تطوعاً لواجب الصدقة وراجحها ، حيث يصدّقون بالزائد عن حاجاتهم المتعدّدة ، فهم أولاء الأنكاد « يَلْمِزُونَهُمْ » تعيباً وتأنيباً في كل تطوعاتهم و « فِي الصَّدَقَاتِ » و « يَلْمِزُونَ - الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ » وهم يصدّقون مجهودهم « فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ » فهؤلاء

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦١ - أخرج البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : ...

« سخر الله منهم » في الدنيا والآخرة بما يُعقّبهم من العذاب والتباب ،
 سخرية بسخرية وأين هي من هيه ؟ ، حيث « لهم عذاب أليم » و « إن الله
 تعالى لا يسخر ولا يستهزئ ولا يمكر ولا يخادع ولكنه تعالى يجازيهم جزاء
 السخرية وجزاء الإستهزاء وجزاء المكر والخديعة تعالى عما يقول الظالمون
 علواً كبيراً » (١) .

وهنا التطوع الإيماني في الله له بعدان إثنان : تكلف في الطوع في
 واجب أو راجح في واسع من الجهد ، ثم تكلف فيه في أصل الجهد وهو
 ضيقه وجهد المقل (٢) وهما من سماحة الإيمان فليس هنا واقع التكلف ،
 إنما هو ظرفه لمن لا ينفق ، فاللامزون الساخرون من هؤلاء هم الساخرون
 من شرعة الله وسماحته في أمره بالإنفاق والتصدق ولا سيما جهد المقل ،
 و « قد أفلح المزهّد المُجهد قد أفلح المزهّد المُجهد » (٣) .

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٤٧ في عيون الأخبار بإسناده إلى الحسن بن علي بن فضال عن الرضا
 (عليه السلام) : ..

(٢) نور الثقلين ٢ : ٢٤٦ في تفسير القمي في الآية جاء سالم بن عمير الأنصاري بصاع من
 تمر فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كنت ليلتي أجزر الجريز حتى عملت
 بصاعين من تمر فأقرضته أحدهما فأمسكته وأما الآخر فأقرضته ربي فأمر رسول الله (صلى
 الله عليه وآله وسلم) أن يثره في الصدقات فسخر منه المنافقون وقالوا : والله أن الله لغني
 عن هذا الصاع ما يصنع الله بصاعه شيئاً ولكن أبا عقيل أراد أن يذكر نفسه ليعطي من
 الصدقات فقال الله : سخر الله منهم ولهم عذاب أليم .

وفيه عن المجمع روى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) انه سئل فقيل يا رسول الله أي
 الصدقة أفضل ؟ قال : جهد المقل .

وفي الدر المنثور ٣ : ٢٦٢ عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)
 تصدقوا فلاني أريد أن أبعث بعثاً فجاء عبد الرحمن فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)
 عندي أربعة آلاف ألفين أقرضهما ربي وألفين لعيالي فقال : بارك الله لك فيما
 أعطيت وبارك الله لك فيما أمسكت وجاء رجل من الأنصار فقال يا رسول الله (صلى الله
 عليه وآله وسلم) إني بت أجر الجريز فاصبت صاعين من تمر فصاعاً أقرضته ربي وصاعاً
 لعيالي فلمزه المنافقون قالوا : والله ما أعطى ابن عوف الذي أعطى إلا رياء وقالوا : أو لم
 يكن الله ورسوله غنيين عن صاع هذا ؟ فأنزل الله « الذين يلمزون ... » .

(٣) المصدر أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد عن أبي السليل قال : وقف علينا شيخ

أجل ، جهد المقل المزهد هو أفضل الصدقة ولكن « إبدأ بمن تعول »^(١) وأما « يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » فلا تعني حرمان من تعول ، إنما هو إيثار بعد واجب النفقة ، وإلا فهو إيثار الإعسار المحظور في شرعة الله لمكان النهي : « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك » و « يسألونك ماذا ينفقون قل العفو » : الزائد عن الحاجة الطبيعية ، وبغير إسراف أو تبذير ولا إقتار .

أجل وإن هؤلاء المنافقين البخلاء عما يتوجب عليهم قد يتعدى بخلهم إلى منفيين غيرهم ساخرين منهم ومستهزئين بهم ، تقولاً وتغولاً على هؤلاء المؤمنين السمحيين المنبعثين إلى الصدقات بكل طواعية نفس ورضا قلب ، حيث يتطوعون تكلفاً متعوداً في غير ما تكلف أو تخلف ، حيث طوعوا أنفسهم لكل المشاق في سبيل الله لحد أصبحت المشقة لهم راحة ، والصعوبة لهم رياحة دون أية عاهة .

ذلك لأن هؤلاء الأنكاد الساخرين لا يدركون المشاعر الرفرافة المنبعثة من هذه الذوات الطاهرة الغامرة من حب الله وحب أهل الله .

فهؤلاء الأغباش البعاد لا توبة لهم ولا غفران حيث « أعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه » ف : « :

﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر

في مجلسنا فقال : حدثني أبي أو عمي أنه شهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالبقيع قال : من يتصدق اليوم بصدقة أشهد له بها عند الله يوم القيامة فجاء رجل لا والله ما بالبقيع رجل أشد سواد وجه منه ولا أقصر قامته ولا أذم في عين منه بناقة ، لا والله ما بالبقيع شيء أحسن منها فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : هذه صدقة ؟ قال : نعم يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلمزه رجل فقال : يتصدق بها والله لهي خير منه فسمع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كلمته فقال : كذبت بل هو خير منك ومنها ثلاثة مرار ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إلا من قال بيده هكذا أو هكذا وقليل ما هم ثم قال : قد أفلح المزهد المجهد مرتين .

(١) المصدر عن أبي هريرة أنه قال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أي الصدقة أفضل ؟ قال : جهد المقل وإبدأ بمن تعول .

الله لهم ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله والله لا يهدي القوم
الفاسين ﴿٨٠﴾ .

هنا « سبعين » عدد غير محدد ، حيث أتى به هنا للتكثير ، بقرينة
« لن » حيث تحيل الغفر عن بكرته على أية حال وقبلها مساوات الاستغفار
وتركه أي كان ، ومن بعد « بأنهم كفروا » فهذه الثلاثة آيات بينات لكون
« سبعين » واردة مسورد التكثير دون حدٍّ لعدده ، ومن ثم « سواء عليهم
استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم » تحيل غفرهم على أية
حال ، فلا يصدق المفتري على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن
يقول : « لأزيدن على السبعين »^(١) فيبدوا هنا أنه بدا له أن يستغفر لهم أم
بدا يستغفر لمكان « فإن يتوبوا يك خيراً لهم » فهنا الله يخبره أن مصير
هؤلاء مقرر ، وحسابهم مختوم محتوم ، فلا مجال لتوبتهم أو الاستغفار
لهم ، فالقلب حين يختم عليه ويسد عنه كل منافذ النور فلا مجال بعده إليه
من نور : « ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور » .

وهنا « استغفر لهم » أمراً « أو لا تستغفر لهم » نهياً هما سيان في
واقع الاستغفار « فلن يغفر الله لهم » وليس الاستغفار إلا لغفر برجاءه ،
وحين لا رجاء فالاستغفار لغو ينزه عنه ساحة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٤ - أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن عروة أن عبد الله بن أبي قال
لأصحابه : لولا أنكم تنفقون على محمد وأصحابه لانفضوا من حوله وهو القائل :
ليخرجن الأعز منها الأذل فأنزل الله الآية قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لأزيدن
على السبعين فأنزل الله « سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله
لهم » .

وفي نور الثقلين ٢ : ٢٤٧ عن تفسير العياشي عن العباس بن هلال عن أبي الحسن الرضا
(عليه السلام) قال : إن الله تعالى قال لمحمد (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إن
تستغفر لهم سبعين مرة لن يغفر الله لهم » فاستغفر لهم مائة مرة ليغفر لهم فأنزل الله
« سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم » وقال « لا تصل على
أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره » فلم يستغفر لهم بعد ذلك ولم يقم على قبر واحد
منهم .

ذلك ومثله كثير مثل « أنفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم » « سواء عليك أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم إن الله لا يهدي القوم الفاسقين » (٦٤ : ٦) .

والمستفاد من « لن يغفر » بعد « إستغفر لهم أم لا تستغفر » ومن بعد « بأنهم كفروا .. » أنه يحرم الإستغفار لمن تبين أنه من أصحاب الجحيم ، وقد تبين الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ببيان الله تعالى ذلك فلم يستغفر لهم ولن، إذ « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعدما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم » (٩ : ١١٣) .

أبعد ما تبين للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد بيان الله أن هؤلاء المنافقين لا يُستغفر لهم، يخلد بخلده أن يستغفر لهم مرة مرة تأويلاً لـ « سبعين مرة » المحظورة بنفس العدد ، وهذه القرائن القاطعة تؤكد أنه فقط للتكثير ، فلو استغفر لهم مليارات المرات إلى يوم القيامة فلن يغفر الله لهم .

أفهلكذا تهتك ساحة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) القدسية أنه لم يتبين ببيان الله حرمة الإستغفار لهم فاستغفر مائة أو حاول ؟!

﴿ فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله وقالوا لا تنفروا في الحرقل نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون ﴾^(٨١) .

« المخلفون » هم الذين خُلفوا عن الجهاد بما تخلفوا إستثذاناً لقعودهم وهم فرحون « بمقعدهم خلاف رسول الله » حيث خالفوا أمر قائد القوات الرسولي نفاقاً عارماً « وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله » كراهية هي طبيعتهم المنافقة الكافرة ، ومن قالهم في قعودهم خلاف رسول الله : « لا تنفروا في الحر »^(١) تظاهراً بمصلحة الحفاظ على

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٥ عن ابن عباس أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أمر

٢٣٨ الجزء العاشر

نفوسهم ، رغم أن واجب الجهاد - ولا سيما في استنفاره العام - لا يعرف حرّاً ولا برداً وما أشبه « قل نار جهنم » المؤججة على المخلفين المخالفين « أشد حرّاً » مما تزعمون « لو كانوا يفقهون » الحق المرام ، بتفقه صالح ينتج لهم علماً غائباً بعلم حاضر ، ولكنهم « يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون » -

وهنا « لو » تحيل فقههم عن تقصير تحول إلى قصور ، كما أن « لن يغفر » إحالة بما اختاروا ذلك النفاق وثبتوا عليه قصوراً عن تقصير .

وهنا « خلاف » دون « خَلَف » تعني معنى زائداً عن الخَلَف وهو أنه خَلَف الخَلَف، حيث تخلّفوا أم خُلّفوا ، فإنهم بين من إستأذن متخلفاً ومن نُهي عن الخروج ، فـ « المخلفون » دون « المتخلفون » لكي تشمل إلى المستأذنين للعودة آخرين منعوا عن الخروج ، سواء الذين استأذنوا منهم للخروج : « فإن رجعت الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبداً .. فاقعدوا مع الخالفين » (٨٣) أم لم يستأذنوا للخروج أم قعود وهم مُنعوا عن الخروج ، ثالوث منحوس من « المخلفين » هم فرحون بمقعدهم خلاف رسول الله ، وما « قالوا لا تنفروا في الحر » إلا الأولين ، ولكن « المخلفون » تعم إليهم الآخرين .

ذلك ، وإن كانوا هم يشفقون من ذلك الحر ، ويؤثرون راحة الجسد المسترخية في ظلال ، على راحة الروح بروح ورضوان ، فما هم فاعلون - إذا - بحر جهنم وهي أشد حرّاً وإمدّ طولاً وطولاً ؟ .. إنها لسخرية مريرة وهي حقيقة لهم حقيقة بهم ، إذا :

الناس أن ينبعثوا معه وذلك في الصيف فقال رجال يا رسول الله الحر شديد ولا نستطيع الخروج فلا تنفروا في الحر فقال الله : قل نار جهنم أشد حرّاً لو كانوا يفقهون فأمره بالخروج .

وفيه أخرج ابن مبرود عن جابر بن عبد الله قال : استدار برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رجال من المنافقين حين أذن للجد بن قيس ليستأذنوه ويقولون : يا رسول الله إئذن لنا فإننا لا نستطيع أن نتفر في الحر فأذن لهم وأعرض عنهم فأنزل الله في ذلك : « قل نار جهنم أشد حرّاً .. » .

﴿ فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً جزاءً بما كانوا يكسبون ﴾ (٨٢) .

هل الأمران هنا تكليفيان ؟ والمنافق لا ياتمر بأمر فكيف يكلف به ؟
إنهما تعجيزيان « فليضحكوا قليلاً » هنا كما هم ضاحكون فرحون بمقعدهم خلاف رسول الله ، ومهما حسبه كثيراً ولكنه في الحق قليل (١) :
« فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل » (٩ : ٣٨) ثم « وليبكوا كثيراً » هنا لو يعلمون ما هو حالهم بمآلهم ، وبعد الموت تحسراً وتأسفاً على ما مضى وتخوفاً على الحاضر هناك والمستقبل .

إذاً فلا واقع لأمر ضحكهم بعد الموت ، وإنما « فليضحكوا » هنا قليلاً وكل حياة الدنيا قليل ، « وليبكوا » هنا وهناك « كثيراً » وهو في نفسه كثير فضلاً عن نسبه إلى ما هنا .

وهنا « جزاءً بما كانوا يكسبون » كما تختص البكاء الكثير باليوم الأخير ، كذلك تختصهما جميعاً بالمنافقين والكافرين ، فلا تشمل المؤمنين ، اللهم إلا غضاً عن « جزاءً » تأويلاً لـ « فليضحكوا . . . » وكما يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً » (٢) .

ذلك ، فقد يعني الأمران هنا إلى التعجيز التكليف مهمما لا

(١) الدر المنثور ٣ : ٦٥ عن ابن عباس في الآية قال : الدنيا قليل فليضحكوا فيها ما شاءوا فإذا انقطعت الدنيا وصاروا إلى الله استأنفوا بكاء لا ينقطع أبداً .

(٢) المصدر أخرج ابن مروديه عن أنس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون أظنت السماء وحق لها أن تنط ما فيها موضع أصابع إلا وملك واضع جبهته لله ساجداً والله لا تعلمون ما أعلم . . . وما تلذذتم بالنساء على الفراش ولخرجتم إلى الصعدات تجارون إلى الله لوددت أني كنت شجرة تعضد .

وفي مفتاح كنوز السنة مثله نقلاً عن : بخ - ك ١٦ ب ٢ ، ك ٦٧ ب ١٠٧ ، ك ٨١ ب ٢٧ ، ك ٨٣ ب ٣ ، تر - ك ٣٤ ب ٩ ، مج - ك ٣٧ ب ١٩ ، مي - ك ٢٠ ب ٢٦ ، حم ثان ص ٢٥٧ و ٣١٢ و ٤١٧ و ٤٣٢ و ٤٥٣ و ٤٦٧ و ٤٧٧ و ٥٠٢ ، ثالث ص ١٠٢ و ١٢٦ و ١٥٤ و ١٨٠ و ١٩٢ و ٢١٠ و ٢١٧ و ٢٤٠ و ٢٤٥ و ٢٥١ و ٢٦٨ و ٢٩٠ ، خامس ص ١٧٣ ، سادس ص ٨١ و ١٦٤ ، ط - ح ٢٠٧١ .

يأتَمرون ، أن على الكفار والمنافقين أن يقللوا من ضحكهم هنا ويكثروا من البكاء بما قدمت لهم أنفسهم « جزاء بما كانوا يكسبون » هنا ، ثم « لِيَكُوا كَثِيرًا » جزاء هناك .

وكذلك الأمر للمؤمنين تغاضياً عن الجزاء السوء ، بل حصولاً على الحسنى في الحياة الأخرى حيث الضحك الكثير آية الغفلة والغفوة ، مهما كان المؤمن بشره في وجهه وحزنه في قلبه ، فهو حين يضحك حزين على ما يرى في الأرض من الفساد .

ذلك ، وعلى كل مقصر مؤمناً أو كافراً أن يبكي كثيراً على تقصيره وقصوره ، وتخضعاً لله .

وطبيعة الحال في الكافر الغافل والمؤمن المستغفل أن يكون قَرِحاً ، وتعاكسها في المؤمن النابه أن يكون قَرِحاً ، فالكافر قَرِح بحريته في شهواته وله رفاق فيها كثير ، وليس قَرِحاً إلا قليلاً فيما لا ينال شهوة أو تناله مصيبة .

والمؤمن قَرِح حيث الإيمان هو قيد الفتك ، ولما يرى في الأرض من الفساد الكثير ورفاقه في الإيمان قليل .

والضحك المحظور للمؤمن هو الناشئ عن الغفلة ، دون الضحك بُشْراً تلطيفاً لجو المجتمع الذي يعيشه ، فإنه مجبور ، وقد كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مبتسماً .

إذا فالضحك والبكاء هما ظاهرتان - في الأغلب - لَفَرَح أو قَرَح في القلب ، فلأن قلب المؤمن قَرِح بما يرى من نفسه ومن سواه ، فهو باكٍ وإن لم يظهر بكاءه، حيث الأصل في البكاء هو إنكماش النفس ، كما أن قلب الكافر قَرِح مَرِح حيث يعيش حرية أهواءه ومعه رفاقه الكثير مهما لم يظهر فرحه .

فالأصل في « فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً » هم غير المؤمنين ، هنا لو عرفوا مآلهم بحالهم الكافرة ، وهناك ليس إلا البكاء شاءوا أم أبوا .

ثم الأصل في المؤمنين أن يكونوا فرحي القلب « فليضحكوا قليلاً »

بمظهره وقلوبهم باكية، « ولييكوا كثيراً » بمظهره وسواه وقلوبهم حاكية .
ولا يعني حديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بقوله « والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً » إلا تأويلاً للآية دون تفسير ،
لأن مآل الضحك إلى فرح القلب والمؤمن قرح القلب بما يعلم الأمثل
فالأمثل .

ولأن « فليضحكوا وليبكوا » أمران غائبان فلا يعينان إلا حتمية قليل
الضحك وكثير البكاء ، والأول لا محالة واقع في الدنيا حيث إن الضحك
فيها مهما كان كثيراً فهو بجنب بكاء الآخرة قليل .

ثم الثاني لا محالة واقع في الآخرة شاءوا أم أبوا دونما حاجة إلى
أمر .

ثم لو كانوا يفقهون هنا « فليضحكوا قليلاً » حين الغفلة « وليبكوا
كثيراً » عند النبهة بما قدمت لهم أنفسهم لأخراهم .

﴿ فإن رجعت الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن
تخرجوا معي أبداً ولن تقاتلوا معي عدواً أنكم رضيتم بالقعود أول مرة
فاقعدوا مع الخالفين ﴾ (٨٣) .

هنا نفاق معاكس من هؤلاء الأنكاد ، فقد رضوا بالقعود أول مرة
باستئذان ، وهم أولاء يستأذنون للخروج هنا ثاني مرة، والجواب كلمة واحدة:
« لن تخرجوا معي أبداً ولن تقاتلوا معي عدواً » فسواء عليكم أستاذنتم
للقعود أم للخروج فالقصد واحد هو القعود « فاقعدوا مع الخالفين »
مستأذنين للخروج أو القعود ، وغير مستأذنين .

هنا « فإن رجعت الله » بعد الانتصار « إلى طائفة منهم » لم يخرجوا
دون استئذان أم قعدوا باستئذان « فاستأذنوك للخروج » لغزوة أخرى نظيرة
الانتصار أم تعمية لقصد القعود ، « فقل . . » لـ « أنكم رضيتم بالقعود أول
مرة » فما أنتم إلا قاعدين ، إذا « فاقعدوا مع الخالفين » فلا حاجة إليكم
بعد على أية حال ، فإنكم أنتم الخالفون على أية حال ، فمهما كانوا هم
خالفين صراحاً فأنتم خالفون قصداً حيث كنتم معهم أول مرة ، والخالف

لغويًا هو المخالف وهو الفاسد ، فلا يعنى الخَلَف الصالح حيث العبارة الشاملة لكل « القاعدين » ثم « رضوا بأن يكونوا مع الخوالف » هي الأخرى شاهدة على معنى الخالف .

فقد نزلت هذه الآية على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو في غزوة تبوك ، وهذه الطائفة منهم كان لهم مزدوج النفاق حيث استأذنوه للخروج لغزوة أخرى بعد ما استأذنوا للقعود عن تبوك ، وهذه من الملاحم القرآنية أن يخبر جمعاً من المنافقين أن لن يخرجوا ولم يخرجوا وإن تكذبا لهذه الملحمة ، وكما في جمع من الكافرين « سواء عليهم ، أنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون » والخالفون هنا هم القاعدون الأولون المستأذنون للقعود ، وهم هنا لا يستأذنون للخروج ، فلا تعني معهم المعذورين من المؤمنين، حيث المعية المعنية هي المحظورة ، فإنما الخالفون هم المخلفون الفرحون بمقعدهم خلاف رسول الله ، دون الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون .

وهكذا يواجه الجندي المتخلف الخالف ألا حاجة إليه في غزوة سهلة حين يرفض النفر في غزوة صعبة ملتوية ، حيث يتبين القصد من الخروج إذا أنه تعمية القعود الأول نفاقاً بعد نفاق .

والدعوات الربانية ولا سيما القتال في سبيل الله بحاجة ماسة إلى صالحين صلبين مستقيمين مصممين صامدين في طويل الكفاح الشاق المرير ، والصف الفاشل ، المتخلل فيه الضعفاء المسترخون ، ليس ليصمد كما يرام ، حيث يخذلونه في ساعة الشدة والعسرة ، فلينبذوا بعيداً عن ذلك الصف ، مقاتلين في سبيل الله كأنهم بنيان مرصوص غير واهٍ ولا مرضوض ، خالصين عن كل دَخل ودَجَل .

فالتسامح مع الخالفين في ساعة العسرة لساعة الرخاء واليسرة-حيث يعودون بمظهر المتطوعين-ذلك التسامح هو خيانة للصف كله ، وجناية على الدعوة كلها ، فإلى المفاصلة التامة لكي يخلص الصف عن تسرب النفاق « فاقعدوا مع الخالفين » المجانسين إياكم ، وابعدوا عن المناضلين غير المجانسين لكم .

هذه هي حياتهم الجهنمية ، وإلى حياتهم الأخرى حيث لا يشاركون مع المؤمنين في صلاة عليهم ولا تجهيز جنازة اللهم إلا غسلًا وكفنًا ودفنًا هي قضية ظاهر الإسلام :

﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ﴾ (٨٤) .

وتراه صلى على أحد منهم مات أو قام على قبره فنهى بعدُ عن ذلك ؟ طبيعة الحال في إجراء أحكام الإسلام على المنافقين تقتضي أن يصلي عليهم أو يقوم على قبورهم كسائر المسلمين ، اللهم إلا أن ينهى عن البعض من الطقوس الإسلامية بحقهم ، ومن ناحية أخرى نهى (صلى الله عليه وآله وسلم) من ذي قبل أن يستغفر لهم ، ومن مفروضات الصلاة على الميت الاستغفار له ، وقضية الجمع بين الأمرين أن يصلي عليهم (١) دون استغفار ، فلسائر المسلمين تكبيرات خمس ولهم أربع (٢) حيث تنقص صلاتهم الدعاء لهم، فلما نهى عن الصلاة عليهم ترك هذه الأربع أيضاً

مركز تحقيق كاتوير علوم إسلامي

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٦ - أخرج ابن المنذر عن عمر بن الخطاب قال لما مرض عبد الله بن أبي بن سلول مرضه الذي مات فيه عاده رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما مات صلى عليه وقام على قبره ، قال : والله إن مكثنا إلا ليالي حتى نزلت « ولا تصل على أحد منهم مات أبداً . . » وفيه أخرج ابن ماجه والبراز وابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه عن جابر قال : مات رأس المنافقين بالمدينة فأوصى أن يصلي عليه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأن يكفنه في قميصه فجاء ابنه إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : أبي أوصى أن يكفن في قميصك فصلى عليه وألبسه قميصه وقام على قبره فأنزل الله « ولا تصل . . » .

وفيه عن أنس أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أراد أن يصلي على عبد الله بن أبي فأخذ جبرئيل (عليه السلام) بشويه وقال : « ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره » .

(٢) نور الثقلين ٢ : ٢٥٠ عن الكافي عن علي بن إبراهيم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يكبر على قوم خمساً وعلى قوم آخرين أربعاً وإذا كبر على رجل أربعاً أنهم بالنفاق .

خلاف ما يروى ، فإنها صورة الصلاة وقد نهى عنها مطلقاً^(١) اللهم إلا أن يعني من الصلاة الدعاء .

ذلك ومما يزيد الصلاة عليهم ترجيحاً حرمة أقاربهم المؤمنين وجذب آخرين من المنافقين إلى الإيمان، قضية هذه الرحمة الواسعة الإسلامية .

فلو أنه صلى على عبد الله بن أبي رأس المنافقين وبعث بقميصه ليكفن فيه ، أم وقام على قبره - وذلك قبل نهيه عن هذا وذلك - لم يكن بذلك موبخاً مؤنباً ، بل وكان ترك الصلاة قبل نهيه محظوراً ، مهما انقلب بعد نهيه محبوراً ، فإنه (صلى الله عليه وآله وسلم) وقف لأمر الله ونهيه ، دون هواه أم أهواء من سواه إلا سبيل الله وهداه .

إذا فكيف يتجرى عمر أن ينهى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عما أمره الله وإن كان ينهاه الله بعد ، ينهاه ويجذب ثوبه هتكاً لساحته ومسا من كرامته ؟ فهل هو أعلم منه بأحكام الله، أو أحوط منه على شرعة الله ، وهل يعد ذلك - بعد - من مكارم الخليفة أن نزل وحي الله بعد على هواه ، خلافاً لهوى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) « ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض » .

إن هذه القولات الغولات إلا هرطقات حمقاء والله ورسوله منها براء ، فإنها تفضيل رذيل لعمر على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فالغريق يتشبث بكل حشيش .

هذا ومن غريب الهرطقات أن عمر ينهاه (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الصلاة عليهم بعد نزول هذه الآية ، ويكأنه (صلى الله عليه)

(١) المصدر عن الكافي عنه عن محمد بن مهاجر عن أمه عن أم سلمة قالت سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا صلى على ميت كبر وتشهد ثم كبر وصلى على الأنبياء ثم كبر ودعا للمؤمنين ثم كبر الرابعة ودعا للميت ثم كبر وانصرف فلما نهاه الله عز وجل عن الصلاة على المنافقين كبر وتشهد ثم كبر وصلى على النبيين صلى الله عليهم ثم كبر ودعا للمؤمنين ثم كبر الرابعة وانصرف ولم يدع للميت .

وآله وسلم) يعارض الوحي وعمر يحارزه؟^(١) .

فسواءً أصلى عليه قبل نزول النبي عنها ، أم وقف أمامه كهيئة المصلي عليه ، فلا مغمز عليه في شيء منهما ، وقد أجابه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في الثاني : « وما يدريك ما قلت له : فإني قلت له : اللهم أحش قبره ناراً وسلط عليه الحيات والعقارب .

ذلك ، والجهاد من أكبر الواجبات ، والتقاعس والتواني عنه من أكبر المحرمات » فإن الجهاد باب من أبواب الجنة فتحه الله لخاصة أوليائه ، وهو لباس التقوى ودرع الله الحصينة ، وجنته الوثيقة ، فمن تركه رغبة

(١) المصدر في الدلائل عن ابن عمر قال : لما توفي عبد الله بن أبي بن سلول أتى ابنه عبد الله رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فسأله أن يعطيه قميصه ليكفنه فيه فأعطاه ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقام عمر بن الخطاب فأخذ ثوبه فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي على المنافقين فقال : أن ربي خيرني وقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم . . » وسأزيد على السبعين ، فقال : أنه متافق فضلى عليه فأنزل الله « ولا تصل . . » أقول هنا متناقضة بين صدر الحديث وذيله ونسبة سوء الفهم إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في « استغفر . . » فإيا له من مخلوق يراد منه تبجيل الخليفة وتبجيل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) !

وفي نور الثقلين ٢ : ٢٥٠ في تفسير العياشي عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر (عليهما السلام) توفي رجل من المنافقين فأرسل إلى ابنه أن إذا أردتم أن تخرجوا فأعلموني فلما حضر أمره أرسلوا إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأقبل نحوهم حتى أخذ بيد ابنه في الجنائزة فمضى ، قال فتصدى له عمر ثم قال : يا رسول الله أما نهاك ربك عن هذا أن تصلي على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ؟ فلم يجبه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : فلما كان قبل أن ينتهوا به إلى القبر قال عمر أيضاً لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : أما نهاك الله عن أن تصلي على أحد منهم مات أبداً أو تقوم على قبره ؟ « ذلك بأنهم كفروا بالله وبرسوله وماتوا وهم كافرون » فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لعمر عند ذلك : ما رأيتنا صلينا على جنازة ولا قمنا له على قبر ثم قال : إن ابنه رجل من المؤمنين وكان يحق علينا أداء حقه ، وقال له عمر : أعوذ بالله من سخط الله وسخطك يا رسول الله .

عنه ، ألبسه الله ثوب الذل وشملة البلاء ، ودُيِّث بالصغار والقماء ، وضُرب على قلبه بالأسهاب ، وأدبيل الحق منه بتضييع الجهاد وسيم الخسف ومنع النصف -

ألا وإني قد دعوتكم إلى قتال هؤلاء القوم ليلاً ونهاراً وسراً وإعلاناً ، وقلت لكم : أغزوهم قبل أن يغزوكم ، فوالله ما غزي قوم قط في عقر دارهم إلا ذلوا ، فتواكلتم وتخاذلتم ، حتى شئت عليكم الغارات ، ومُلكت عليكم الأوطان ، وهذا أخو غامد وقد وردت خيله الأنبار وقد قتل حسان بن حسان البكري ، وأزال خيلكم عن مسالحها ، ولقد بلغني أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة والأخرى المعاهدة فيتنزع حجلها وقلبيها وقلائدها وريغاتها ، ما تمتنع منه إلا بالإسترجاع والإسترحام ، ثم انصرفوا وافرین ، ما نال رجلاً منهم كلمٌ ، ولا أريق لهم دمٌ ، فلو أن إمرأ مسلماً مات بعد هذا أسفاً ما كان به ملوماً ، بل كان به عندي جديراً -

فيا عجباً عجباً ، والله يميت القلب ويجلب الهمم لإجتماع هؤلاء القوم على باطلهم وتفرقكم عن حقكم ، فقبحاً لكم وترحاً حين صرتم غرضاً يُرمى ، يغار عليكم ولا يغيرون ، وتغرزون ولا تغرزون ، ويعصى الله وترضون -

فإذا أمرتكم بالسير إليهم في أيام الحر قلتم هذه حمارة القيظ ، أمهلنا يُسبح عنا الحر ، وإذا أمرتكم بالسير إليهم في الشتاء قلتم هذه صبرة القر ، أمهلنا ينسلخ عنا البرد ، كل هذا فراراً من الحر والقر ، فإذا كنتم من الحر والقر تفرون ، فأنتم والله من السيف أفر -

يا أشباه الرجال ولا رجال ، حلوم الأطفال ، وعقول ربات الحجال ، لو ددت أني لم أركم ولم أعرفكم ، معرفةً والله جرّت ندماً ، وأعقت سداً ، قاتلكم الله لقد ملأت قلبي قبحاً ، وشحتتم صدري غيظاً ، وجرعتُموني نغب التهمام أنفاساً ، وأفسدت علي رأيي بالعصيان والخذلان حتى قالت قريش : إن ابن أبي طالب رجل شجاع ولكن لا علم له بالحرب ، لله أبوهم ! وهل أحد منكم أشد لها مراساً وأقدم فيها مقاماً مني ، لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين ، وما أنا ذا قد ذرفت على

الستين ، ولكن لا رأي لمن لا يطاع » (الخطبة ٢٧) .

ومهما يكن من شيء فلم يقف عمر موقفه في نهيه (صلى الله عليه وآله وسلم) إلا محظوراً يدل على نقصه في إيمانه أو نقضه لإيمانه أن يبادر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بلفظة قول أم جذبة ثوب تأنيباً عجيباً كأنه خالف وحي الله أم لم يعرف معناه ! .

فالرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هنا بين حالات ثلاث : أنه صلى على ابن أبي دونما استغفار له لآية النهي عنه ، وقبل آية النهي عن الصلاة ، فقد أدى واجبه ، فكيف ينهى - إذا - عن واجبه ؟ .

أم لم يصل عليه إذ سبقه النهي عن الصلاة ، وإنما وقف أمامه كصورة المصلي ، حرمة لابنه المؤمن وعلمه يؤمن بذلك ألف من المنافقين وقد آمنوا ، وهو في الأول أولى ، ولا تطارده : « ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً . إذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك به علينا نصيراً » (٧ : ٧٥) لأنها ليست بشأنه مع المنافقين ، وأن هذه الملاينة هي ليست مع المنافق بل هي مع ابنه ، ثم لا تعني - على أية حال - ركونا إلى المنافقين ، أو ترى إعطاء نصيب من الزكاة لهم تأليفاً لقلوبهم ركونا إليهم ؟ وقد أمر به الله ! أم ترى وعد الغفران لهم إن تابوا ركونا إليهم ؟ وهو نص كتاب الله ! .

أم صلى عليه دون استغفار بعد النهي عنها ؟ وهذا مس من كرامته في عدالته فضلاً عن عصمته ! ومهما اختلفت الروايات بين هذه الثلاث فهي متفقة على أمرين أمرين : أن عمر نهاه قبل النهي عن الصلاة وبعده ، وكما اتفقت في أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أرسله بثوبه ليغطي به ولما ذكروا القميص قال : « وما يغني عنه قميصي ، والله إنني أرجو أن يسلم به أكثر من ألف من بني الخزرج »^(١) .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٦ - أخرج أبو الشيخ عن قتادة قال : وقف نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على عبد الله بن أبي فدعاه فأغلق له وتناول لحية النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال أبو أيوب : كف يدك عن لحية رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فوالله

أجل ، ولماذا لا يبعث إليه قميصه (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد طلبه وطلبه ابنه قضية وصيته ، وابنه هذا من كرام المؤمنين ، وقد يلمح طلبه قميصه أنه آمن واهتدى حتى أخبره جبرئيل أنه مات كافراً ، ثم العباس عم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لما أخذ أسيراً يوم بدر لم يجدوا له قميصاً وكان رجلاً طويلاً فكساه عبد الله قميصه ، وهكذا المشركون لما قالوا له يوم الحديبية : إنا لا نقاد لمحمد ، فقال لا ، إن لي في رسول الله أسوة حسنة ، فقد يشكره الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على هذه المواقف وكما يشكر ابنه على موقفه المشكور في الإيمان ، ثم الله نهاه عن رد السائل .

أفلا يكفي كل ذلك مبرراً لإجابة طلبته في قميصه ، وأن يصلي عليه - إن كانت قبل النهي عنها - أو يقف أمامه كهيئة المصلي وهو لا يصلي ؟ !

أجل « لا تصل .. ولا تقم .. إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون » فليس - فقط - الكفر بالله ورسوله مانعاً عن سماح الصلاة عليهم والقيام على قبرهم ، بل « وماتوا وهم فاسقون » خارجون عن طاعة الله متظاهرين بباطن كفرهم ، حيث الفسق يخص ظاهر التخلف ، وتقدم الكفر هنا دليل أنه فسق الكفر ، فحين يظهر الكفر من الفاسق والمنافق يلحق بالكفار الرسميين الخارجين عن كل أحكام الإسلام .

فلا مجرد الفسق يكفي ولا مجرد الكفر في الباطن دون تظاهر به ، إنما هو الجمع بين كفر الباطن والظاهر ، وأن يموتوا وهم فاسقون بذلك

لئن أذن لي لأضعن فيك السلاح ، وأنه مرض فأرسل إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يدعوه فدعا بقميصه فقال عمر : والله ما هو بأهل أن تأتبه ، قال : بلى فأتاه فقال : أهلكتك موادتك اليهود ، قال : إنما دعوتك لتستغفر لي ولم أَدْعُكَ لتؤنبي ، قال : اعطني قميصك لأكفن فيه ، فأعطاه ونفث في جلده ونزل في قبره فأنزل الله « ولا تصل على أحد منهم مات أبداً .. » قال : فذكروا القميص ، قال : وما يغني عنه قميصي والله لأرجو أن يسلم به أكثر من ألف من بني الخزرج ..

الكفر، فمن مات بكفر باطن دون ظاهر الكفر، أو مات بفسق دون باطن الكفر، فهما محكومان بمظاهر أحكام الإسلام اللهم إلا ما استثناه الدليل كالصلاة عليه والقيام على قبره كما هنا .

ولا تعني الصلاة هنا فقط الدعاء فإن صيغته السائغة هي الدعاء ، وقد سبق النهي عن الدعاء لمن تبين أنهم من أصحاب الجحيم ، فهي - إذاً - الصلاة على الأموات ، فقد كانت أربع تكبيرات دون دعاء قبل نزول هذه الآية ، ثم منع عنها مهما ليس فيها دعاء .

ذلك ، فالمستفاد من الآية حرمة الصلاة على الكافر منافقاً وسواه ، إلا إذا لم يظهر الكفر حيث التكاليف مبنية على الظاهر وكما يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « نحن نحكم بالظاهر والله تعالى يتولى السرائر » ، ثم ووجوبها على المسلم أياً كان ، فد « صل على من مات من أهل القبلة وحسابه على الله »^(١) و « صلوا على المرجوم من أمتي وعلى القاتل نفسه من أمتي لا تدعوا أحداً من أمتي بلا صلاة »^(٢) .

ومهما كانت أمثال هذه الأخبار ضعيفة السند أو المتن فالآية هي قوية المتن والسند، ولم تستثن من واجب الصلاة على الأموات إلا المنافقين الرسميين « الذين كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون » سواء أكان كفرهم صراحاً خروجاً إليه بعد إسلامهم ، أم خفيه فإنهم كذلك كافرون مهما شملتهم أحكام الإسلام في الظاهر ، ولكن الآية نصت على استثناء الصلاة عليهم والقيام على قبورهم والإستغفار لهم .

والولد البالغ ست سنين ولا سيما الذي يعقل الصلاة يصلى عليه لتظافر المعتبرة عليه ، وهذا من قضايا إلحاق من لم يبلغ الحلم من المسلمين بمن بلغه .

(١) هو خبر أبي طلحة بن زيد عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن أبيه (عليه السلام) قال : صل . . (الوسائل كتاب الطهارة أبواب صلاة الجنازة ب ٣٧ ح ٢) .

(٢) هو خبر السكوني عن جعفر عن أبيه عن آبائه (عليهم السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : . . . (المصدر ح ٣) .

ذلك ، والخبر المشهور للميت المسلم في « اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً » ليس يعني إلا خير الإسلام فقط أمام سواء اللإسلام ودون إسلام ، لا وخير الأعمال ، وإلا كان كذباً بالنسبة لفساق المسلمين ، أم كان المفروض ترك هذه الشهادة ؟ وهي من ضمن الصلاة ! .

فهؤلاء المنافقون لا كرامة لهم أحياء وأمواتاً ، فلا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره . . . :

﴿ ولا تعجبك أموالهم وأولادهم إنما يريد الله أن يعذبهم بها في الحياة الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون ﴾ (٨٥) .

ولقد مضت نظيرتها (٥٥) بعد المنع عن قبول نفقاتهم بتلك المناسبة ، وهنا تكرارها إلا بقليل من ألفاظها بعد منع الصلاة عليهم والقيام على قبرهم ، فلا تكرار في متطلب الموقف مهما كان تكراراً في لفظ الآية .

وَأِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا

مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُوا الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ

مَعَ الْعَائِدِينَ ﴿٧٧﴾ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَ

طُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٧٨﴾ لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ

أَسْرَمُوا جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ

وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٧٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ

تَحْتِمَهَا إِلَّا نَهَا رُحَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ⑩
وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ
كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ ⑪ لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى
الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَا
 عَلَى الْحُسَيْنِ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ⑫ وَلَا عَلَى الَّذِينَ
إِذَا مَا تَوَلَّوْا لِيُحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أُحْمِلُهُمُ عَلَيْهِمْ
تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يَنْفِقُونَ
⑬ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَنتَازُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا
بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
⑭ يَتَذَرُونَا إِلَى كُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعَذِّرُونَا
نُؤْمِنُ بِكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ
وَرَسُولُهُ يُتْرَكُونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ

بِأَكْتُمْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ سَيَحْلِفُونَ بِأَلَلهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ
لِنَرْضَا عَنْهُمْ فَاَعْرَضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسُوا مَا وَلَهُمْ جَهَنَّمُ
بِجَزَاءِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٦﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِنَرْضَا عَنْهُمْ
فَإِنْ رَضُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿١٧﴾

﴿ وإذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله استأذنك أولوا
الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعدین ﴾ (٨٦) .

« سورة أن آمنوا » قد تعني إلى « سورة » كاملة تحمل الأمر بالإيمان
والجهاد ، مجموعة آيات تحملهما ، بل ولا سورة في القرآن كاملة تحمل
أمرهم بالإيمان والجهاد ، فإن سورة « المنافقون » الخاصة بهم لا
تحملهما ، فالمعني من « سورة » هنا هو مجموعة من آيات تعني غرضاً
واحداً .

« استأذنك أولوا الطول منهم » : بسعة في المال وقوة في البدن ،
حيث الطول يعمهما ، فرغم أنهم الذين يجب عليهم أن يستقدموا نراهم
يستأخرون قائلين : « ذرنا نكن مع القاعدین » .

هم يقولون « ذرنا نكن مع القاعدین » الذين قعدوا عن القتال
معذورين ، ولكنهم في الحق قاعدون مع سائر الخالفين :

﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع على قلوبهم فهم لا
يفقهون ﴾ (٨٧) .

« الخوالف » جمع خالفة وتاءها للتأنيث اعتباراً بأنهن النساء (١) ،

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٥١ في تفسير العياشي عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في

وسائر الضُّعْفَانِ ، والمعذورين مهما كانوا من أشجع الشجعان المناضلين .
وذلك لأنهم أجمع يظلون في أمكتهم دون خروج للحرب مهما اختلفت
أعدائهم ، ومنهم غير معذورين .

ومن الخالفين النساء حيث يقمن في دور الحي بعد رحيل الرجال ،
سُمِّنَ بها تشبيهاً لهن بالأعمدة تكون في أواخر البيوت المضروبة ، لأنهن
كماهيه خوالف في البيوت لكثرة لزومهن إياها .

أم وهي للمبالغة ، وهم المتخلفون على مكنتهم بدنياً ومالياً ،
فالخوالف تشمل المتخلفين قاصرين ومقصرين ، وكسوف القادرين على
الخروج كالخوالف المتخلفين قصوراً أو تقصيراً تنديد بهم شديد فـ « طبع
على قلوبهم » أكثر ممن سواهم « فهم يفقهون » الحقائق المعنية ، وفاعل
الطبع هنا هم أنفسهم ، ثم الله طبع على قلوبهم بما طبعوا « فلما زاغوا
أزاغ الله قلوبهم » فـ « الخالفين » هنا تعني المقصرين منهم إلى
القاصرين ، وقد يُعنى معهم العدول الصالحون .

فيا لهم - على طولهم - من يؤس وخذلان حيث رضوا بأن يكونوا مع
الخوالف المتخلفين المقصرين والمخلفين القاصرين ، فهم على طولهم
بين مقصر وقاصر .

ذلك ومن « الخوالف » الصالحين من خلفهم رسول الله (صلى الله
عليه وآله وسلم) من أشجع الشجعان كما خلف رسول الله (صلى الله
عليه وآله وسلم) علياً في غزوة تبوك وهو يبكي ويقول تخلفني مع الخوالف
فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « ألا ترضى أن تكون مني
بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة »^(١) .

قوله : « رضوا بأن يكونوا مع الخوالف » فقال : النساء انهم قالوا « أن بيوتنا عورة » وكان
بيوتهم في أطراف البيوت حيث يتفرد الناس فأكذبهم الله قال : « وما هي بعورة أن يريدون
إلا قراراً » وهي ربيعة السمك حصينة .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٦ - أخرجه ابن مردويه عن سعد بن أبي وقاص أن علي بن أبي طالب
(عليه السلام) خرج مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى جاء ثنية الوداع يريد
تبوك وعلي يبكي ...

ولأن « رضوا . . » هنا في موقف التنديد فالقصد من مثلث الخوالب - إذاً - هم دون الأخير المخلف على قوته ليكون خليفة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد غيابه وحتى إيباه .

ذلك، وهنا « أن آمنوا » خطاباً موجهاً إلى المنافقين دليل أنهم ليسوا داخلين في المؤمنين ، مهما شملتهم خطابات الإيمان فيما لا قرينة فيه على إختصاصها بإيمان القلب .

وهنا « أولوا الطول » هم الرؤساء الذين عليهم التقدم في أمر الجهاد ، لطولهم ولكونهم يُقتدى بهم ، ففي تركهم الجهاد - إذاً - ثالوث من التخلفات ، تخلف دون عذر ، وتخلف على طول ، وتخلف يخلف تخلف الآخرين التابعين لهم .

فمن الناس من لا حول له ولا طول وهو يتقدم للجهاد وما أكرمهم ! ومنهم من يملك كل حول وطول ولا يتقدم وما الأمهم والعنهم ، ومنهم عوان بينهما متوسطين ، فهم عوان بينهما « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » .

وأولوا الطول من المنافقين هم متخاذلون على طولهم ، إستخذاء أمام واجب الجهاد ، فهنا خطتان ، خطة الإلتواء والإنكماش والتخلف والرضى بالأدنى ، هي خطة المنافقين ، وخطة الإستقامة والبذل والكرامة ، هي خطة المؤمنين ، ومهما لم يعرف الله - ما عرف من المنافقين - لغير الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والحاضرين معه زمن الوحي ، ولكنه عرفهم بكل معالمهم في أقوالهم وأحوالهم وأفعالهم ، ما يرسم لنا خطة لهم لثيمة معروفة على مدار الزمن .

فكما أن معرفة الشيطان بخطواته تكفيها عن معرفته بشخصه ، كذلك معرفة المنافقين مهما كانوا أشطن من الشياطين .

ذلك ، وإن للذل ضريبة كما أن للعز ضريبة ، ولكن ضريبة الذل أفدح بكثير وأقدح ، فرغم ما يخيل إلى بعض النفوس أن ضريبته الكرامة باهظة فتختار الذل هرباً من تكاليف الكرامة ، الباهظة ، فتعيش عيشة

رخيصة تافهة ، قلقة مفزعة ، تخاف من ظلها ، وتفرق من صداها
 فـ « يحسبون كل صبيحة عليهم » و « لتجدنهم أحرص الناس على
 حياة . . » رغم كل ذلك نجدهم يؤدون ضريبة أفدح من ضريبة الكرامة ،
 حيث يؤدون ضرائب الذل من كل أنفسهم ونفائسهم وهم لا يفقهون أن لهم
 كل الشرور وهم الفالجون المفلجون :

﴿ لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم وأولئكَ
 لهم الخيرات وأولئكَ هم المفلحون ^(٨٨) أعد الله لهم جنات تجري من
 تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم ^(٨٩) .

« لكن » هؤلاء هم طراز آخر حيث أدوا كل ضرائب الإيمان ، رسولياً
 من الرسول ورسالياً من الذين آمنوا معه ، فـ « جاهدوا بأموالهم وأنفسهم »
 في كل ميادين الجهاد « وأولئكَ لهم الخيرات » كلها « وأولئكَ هم
 المفلحون » في ملتويات الحياة هنا وفي الأخرى ، ومن الأخرى : « أعد
 الله لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم » .

﴿ وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم وقعد الذين كذبوا الله
 ورسوله سيصيب الذين كفروا منهم عذاب أليم ^(٩٠) .

هنا « المعذرون من الأعراب » هم قسم آخر من الخالفين ،
 فالأعراب هم أهل البوادي ، البعيدون عن صالح المعرفة الإيمانية ، وإنما
 « المعذرون » دون « العاذرون - أو - المعتذرون » لتشمل إلى هؤلاء من
 يعتذر لمن سواه ، إعتذاراً لأنفسهم إعتذاراً ولمن سواهم .

ثم « قعد الذين » دون « قعدوا » تلمح أن المعتذرين لم يقعدوا
 كلهم ، إنما هم « الذين كذبوا الله ورسوله » والآخرين خرجوا كما خرج
 الآخرون ، ولذلك « سيصيب الذين كفروا منهم » وهم « الذين كذبوا الله
 ورسوله » منهم « عذاب أليم » .

ثم « كفروا منهم » : « المعذرون » دليل أنهم بين كافر نفاقاً ، وبين
 معذور يعتذر لنفسه ولمن أشبهه ، وبين غير معذور قد يخرج وقد لا يخرج
 والأولون من المعتذرين هم المهذدون بعذاب أليم .

فلو أنهم كلهم كانوا قاصرين معذورين ، فما هو المرجع لضمير الجمع في « منهم » ؟ ولا يصلح « الذين كذبوا .. » له مرجعاً حيث الكاذبون الله ورسوله كلهم كافرون .

ولكن « كذبوا » مخففة دون مثقلة ليست لتنافي الإيمان ، حيث المعذر إذا كذب في اعتذاره فقد كذب الله ورسوله .

إذا فـ « المعذرون » تشمل الصادقين منهم والكاذبين ، والآخرهم هم أعم من الكافرين وسواهم ، والكافرون منهم هم المهددون بعذاب أليم .

إذا فـ « قعد الذين كذبوا الله ورسوله » هم بين كافرين منهم وسواهم لإشراكهم في ذلك الكذب فإنه دركات ، كما الصدق درجات .

ذلك ، وإلى الإفصاح عن المعذورين بين المعذرين وسواهم ، حيث أعذرهم الله :

﴿ ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم ﴾^(١) ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون ﴾^(٢) .

هؤلاء الأربع ليس عليهم حرج إذا قعدوا^(٣) وإن كان الخروج لهم أرجح لمكان « والله غفور رحيم » فلا غفر إلا عن متروك واجب أو راجح ،

(١) في الدر المنثور ٣ : ٢٦٧ عن زيد بن ثابت قال : كنت أكتب لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) براءة فكنت أكتب ما أنزل الله عليه وإني لو اضع القلم على أذني إذ أمرنا بالقتال فجعل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ينظر ماذا ينزل عليه إذ جاء أعمى فقال : كيف بي يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأنا أعمى ؟ فنزلت « ليس على الضعفاء .. » وفي المجمع نزلت في ابن أم مكتوم وكان ضريب البصر جاء إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال يا نبي الله إني شيخ ضريب خفيف الحال نحيف الجسم وليس لي قائد فهل لي رخصة في التخلف عن الجهاد ؟ فسكت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأنزل الله الآية .

فحين لا يجب الجهاد فقد يبقى راجحاً ، فإن بإمكان الضعيف على ضعفه والمريض على مرضه والفقير على فقره ، بإمكانهم الجهاد قدر وسعهم ، أم - ولأقل تقدير - أن يكثرُوا عديد المجاهدين في المنظر ، فإن له أثراً في تخويف العدو ، فلذلك قد يجب خروجهم كما في الاستنفار العام وقد مضى^(١) .

ثم ونفي الحرج عن هؤلاء مشروط بما « إذا نصحوا لله ورسوله » إحساناً إلى الجهاد وتقوية للمجاهدين ، وليس فقط أن يسكتوا عن تفشيلهم وتقليلهم فتقليلهم فإنه كفر في حقل الجهاد ، بل « إذا نصحوا لله ورسوله » نصحاً موجهاً إلى المجاهدين ، تقوية لهم وتشويقاً ، أم توجيهاً لتكتيكات حربية ، أم حفاظاً على أهلهم وما أشبه من خدمات وراء الجبهة ، ونصحاً للخاملين المعذرين دون عذر ، أن يتسابقوا إلى جبهات النضال .

فحين يُعذر المؤمن ويُخرج أن يجاهد بنفسه وماله ، فلا يعذر - إذا - عن سائر الجهاد المعني بالنصيحة لصالح المجاهدين والجهاد ، توجيهاً وجيهاً كما يستطيعون لتقوية العدد والعدد في هذه السبيل .

فهؤلاء هم المحسنون في حقل الجهاد ، غير المحرجين قضية إغذارهم للخروج « وما على المحسنين من سبيل » الإخراج للإخراج « والله غفور » لهم « رحيم » بهم ، إذ لم يقصروا في الجهاد مهما تركوا راجحاً في سبيله .

ولقد بلغت النصيحة لله ولرسوله لحد يقول عنها الرسول (صلى الله

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٥٢ في أصول الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : وكذلك إذا نظرت في جميع الأشياء لم تجد أحداً في ضيق ولم تجد أحداً إلا لله عليه الحجة والله فيه المشبة ولا أقول أنهم ما شاؤوا صنعوا ثم قال : إن الله يهدي ويضل ، وقال : وما أمروا إلا بدون سعتهم ، وكل شيء أمر الناس فهم يسعون له وكل شيء لا يسعون له فهو موضوع عنهم ولكن الناس لا خير فيهم ثم تلا : ليس على الضعفاء . . . فوضع عنهم « ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم » « ولا على الذين . . » فوضع عنهم لأنهم لا يجدون .

عليه وآله وسلم) « الدين النصيحة » ولمن ؟ « الله ولكتابه ولسوله ولدين الله ولأئمة المسلمين وعامتهم »^(١) و « على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم »^(٢) وهنا في حقل الجهاد ترغيباً إليه وإعانة عليه .

وبصيغة أخرى « الناصح لله الذي يؤثر حق الله على حق الناس وإذا حدث له أمران ، أو بدا له أمر الدنيا وأمر الآخرة بدأ الذي للآخرة ثم تفرغ للذي للدنيا »^(٣) .

ولقد اعتبر الناصح لله ولسوله هنا من قمة المحسنين ، ثم أطلقت كضابطة : « ما على المحسنين من سبيل » لإحراجهم فيما يفلت من أيديهم غير مقصرين ، وهناك فروع عدة متفرعة على هذه الضابطة :

١ الإحسان في حقل العقيدة يكفر لمماً فيها .

٢ الإحسان في حقل العمل كفارة لتقصير فيه كالتوبة عن الذنب^(٤)

(١) المصدر أخرج مسلم وأبو داود والنسائي عن تميم الداري أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : .. قالوا لمن يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ الله .. ، ورواه عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) بأسقاط « ولكتابه » ابن عمر .

وفي نور الثقلين ٢ : ٢٥٣ في كتاب الخصال عن تميم الداري قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : من يضمن لي خمساً أضمن له الجنة ، قبل وما هي يا رسول الله لا (صلى الله عليه وآله وسلم) : قال : النصيحة لله عز وجل والنصيحة لرسوله والنصيحة لكتاب الله والنصيحة لدين الله والنصيحة لجماعة المسلمين .

(٢) وفيه أخرج البخاري ومسلم والترمذي عن جرير قال بايعت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم ، وفيه أخرج أحمد والحكيم الترمذي عن أبي أمامة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : قال الله عز وجل : أحب ما تعبدني به عبدي إلي النصح لي .

(٣) الدر المنثور ٣ : ٢٦٧ - أخرج ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن أبي حاتم عن أبي ثمامة الصائدي قال قال الحواريون يا روح الله أخبر من الناصح لله ؟ قال : الذي ..

(٤) نور الثقلين ٢ : ٢٥٢ في الفقيه قال الصادق (عليه السلام) : شفاعتنا لأهل الكبائر من شيعتنا ، فأما التائبون فإن الله عز وجل يقول : « ما على المحسنين من سبيل » .

وإجتنب كبائر السيئات ، والإتيان بكبائر الحسنات ، وسائر المكفّرات
المسرودة في القرآن .

٣ الإحسان في الحفاظ على الأمانة يكفر عن ضياعها فلا بدليل عنها
على المؤتمن ، بل وكل محسن إذا تفلّت عنه - قصوراً دون تقصير - إضرار
مالي على غيره ، فلا سبيل إلى تحريجه في أخذ بديله عنه ، اللهم إلا بدليل
قاطع لا مردّ عنه ، أم يقال إنه خارج عن « المحسنين » مهما لم يكن من
المسيئين أيضاً ، فكما أن دم المسلم ليس ليذهب هدراً في قتل الخطأ ،
كذلك مال المسلم ، فإن حرمة مال المسلم كحرمة دمه .

فالذي يضيّع مال المسلم أمانةً وسواها ، هو مسيءٌ عاصٍ لله ، وهو
مديون ما ضيّعه ، وأما الذي يضيّع مال مسلم عنده دون تقصير ، فإن كان
محسناً شملتة الآية ، وأما القاصر في ضياع مال المسلم فلا هو محسن ولا
مسيءٌ ، فكيف يدخل في نطاق الآية ؟ وهنا ضابطة الغرامة محكمة بمجرد
ضياع مال ، فإنما الإحسان حسب هذه الآية هو الذي يستثني الغرامة .

وهنا « المحسنين » تعني الذين يحسنون في عملٍ ما ، فلا سبيل
عليهم فيه مهما كان عليهم سبيل فيما يسيئون ، أم عمل خارج عن كلا
الإحسان والإساءة .

وفي حقل الأمانة لا يصدق الإحسان إلا ما كانت مجانية الحفاظ
عليها أم أقل من القدر المستحق على تأمل فيه ، وأما الأمانة المستأجر فيها
بأجرة عادلة ، فهي تجارة قد لا تدخل في نطاق الآية ، فإن موردها هو
النصح لله ورسوله في حقل الجهاد ، وليس له فيهما بديل من مال وسواه .

فالتجارة العادلة وإن كانت مرضية لله مجبورة في شرعة الله ولكنها
ليست إحساناً حيث يتطلب تقدماً دون مقابل أم زيادة على المستحق .

فالقدر المعلوم من نفي السبيل هو حقل الإحسان الخالص ، دون ما
دونه مهما لم يكن إساءة .

ثم الحرج المنفي هنا وفي كل مجالات المسؤوليات يختص
بالمحسنين في سبيل الله ، الناصحين لله ورسوله ، وليس المستثنى إلا

الضعف المُخرج ، والمرض المُخرج ، والنفقة المَحْرَجَة ، فأما الذين لا حرج عليهم للخروج من هؤلاء فهم خارجون عن الإستثناء كسائر الخارجين .

ولأن « المحسنين » طليقة ، فالسبيل المنفية بحقهم ليست إلا في طليق إحسانهم ، فما عليهم من سبيل في الدنيا والآخرة ، وأما الذين خلطوا إحساناً بإساءة ، في متن الأمر أو مقدماته الأفاقية أو الأنفسية، فلا تُنْفَى عنهم هذه السبيل .

ذلك ، ثم « الضعفاء » هم كل هؤلاء الذين لا يستطيعون جهاداً لضعف ذاتي كالشيخوخة وما أشبه ، لحدّ لا نفع في جهادهم اللهم إلا قليلاً لا يُجبر زهاق أنفسهم .

« والمرضى » هم غير المستطيعين لضعف عارض ، فإن استطاعوا علاجاً غير محرج قبل فوات الأوان فمفروض قضية استطاعة الجهاد باستطاعة ما يُعدُّ له .

و « الذين لا يجدون ما ينفقون » لا تعني وجدان المال الحاضر ، بل وهو وجدان ما يحصل به مال قدر المقدور ، من شغل وأية محاولة أخرى صالحة في شرعة الله غير محرّجة ولا معيّرة .

فكما أن « فلم تجدوا ماءً » لا تعني عدم الوجود ، بل هو عدم الإستطاعة لاستعماله في الطهارة ، كذلك « لا يجدون هنا » فإن وجده يعمل فيه أجره ، أم قبول هدية أو هبة أو صدقة ، أو استقراض وما أشبه ، ما لا يمس من حرمة وكرامته الإيمانية ، فهو واجد لما ينفقه في الجهاد .

ثم الذي عنده مال قدر نفقة العيال ، هو غير واجد لما ينفقه لتقدم واجب النفقة على العيال ، على نفقة الجهاد .

وأخيراً حين لا يجد هو ولكن يجد عند الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فهو أيضاً واجد حيث المعذور هنا : « الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه .. ألا يجدون ما ينفقون » لا من عند أنفسهم ولا عند الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) .

ذلك ، ولأن الذين يأتون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ليحملهم فلا يتحملهم ، هم بالغون أعلى قمم النصيح عملياً للجهاد ، لذلك لم يشترط في عدم تحريضهم « إذا نصحو الله ورسوله » فإنهم من أحسن المحسنين .

وقد نزلت الآية الثانية في البكائين^(١) وقد يروى أنهم سألوه الحملان من النعال^(٢) وهي أقل ما يحملهم للجهاد ! وقد قال فيهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أمام المجاهدين : « لقد خلفتم بالمدينة أقواماً ما أنفقتم من نفقة ولا قطعتم وادياً ولا نلتهم من عدو نيلاً إلا وقد شركوكم في الأجر ثم قرأ الآية^(٣) .

﴿ إنما السبيل على الذين يستأذنونك وهم أغنياء رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع الله على قلوبهم فهم لا يعلمون ﴾^(٤) .

هنا يختص السبيل في الوجد والانفاق به « الذين يستأذنونك وهم

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٧ - أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب قال جاء ناس من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يستحملونه فقال : لا أجد ما أحملكم عليه فأنزل الله « ولا على الذين . . » قال : وهم سبعة نفر من بني عمر بن عوف سالم بن عمير ومن بني واثن حرمي بن عمرو ومن بني مازن ابن النجار عبد الرحمن بن كعب يكنى أبا ليلى ومن بني المعلى سلمان بن ضحمر ومن بني حارثة عبد الرحمن بن زيد أبو عيلة ومن بني سلمة عمرو بن غنمة وعبد الله بن عمرو المزني .

(٢) المصدر أخرج ابن المنذر عن علي بن صالح قال حدثني مشيخة من جهينة قالوا : أدركنا الذين سألوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الحملان فقالوا ما سألناه إلا الحملان على النعال ، وفيه أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن إبراهيم بن أدهم في الآية قال : ما سألوه الدواب ما سألوه إلا النعال . . وعن الحسن مثله .

(٣) الدر المنثور ٣ : ٢٦٧ - أخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : . . وفيه أخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس قال : أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الناس أن يبعثوا غازين فجاءت عصابة من أصحابه فيهم عبد الله بن معقل المزني فقالوا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إحملنا فقال : والله ما أجد ما أحملكم عليه فتولوا ولهم بكاء وعز عليهم أن يحبسوا عن الجهاد ولا يجدون نفقة ولا محملاً فأنزل الله عذرهم « ولا على الذين إذا ما أتوك . . » .

أغنياء» والقصد من الغني هنا ما يتمكن فيه من الإنفاق للجهاد بنفسه إن أمكن وبمن سواه، وتجهيزاً لمن لا يجد، إن لم يمكن، فمسؤولية الجهاد طليقة قدر الإمكانية بالنفس والنفس، بالدم والمال والتوجيهات الحربية والنصائح الراجعة إلى صالح الحرب وما سواها من سبل الله.

«رضوا بأن يكونوا مع الخوالف» المتخلفين عن مكنتهم أو القاصرين العجز نساء ورجالاً وأطفالاً «وطبع الله على قلوبهم فهم لا يعلمون» مدى جريمتهم النكراء في التخلف عن الجهاد في سبيل الله.

«يعتذرون إليكم إذا رجعت إليهم قل لا تعتذروا لن تؤمن لكم قد نبأنا الله من أخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون» (٩٤).

«يعتذرون إليكم»: المجاهدين، غادرين إذ مضى ما مضى وأنتم سالمون «إذا رجعت إليهم» من النضال «قل لا تعتذروا» إذ «لن تؤمن لكم» ثقة بصدقكم قضية إعتذاركم.

ولأن «لن» تؤيد السلب فقد تدل على أنهم غادرون في إعتذارهم وسواه على طول الخط حتى يلاقوا يومهم الذين كانوا يوعدون.

إذ «قد نبأنا الله من أخباركم» أن لن تؤمنوا فـ «لن تؤمن لكم» إيمان التامين لتصديقكم وأمنه «وسيرى الله عملكم ورسوله» في المستقبل كما مضى «ثم» بعد مثلث زمان الغدر والنفاق، المحلق على حياة التكليف ككل «تردون إلى عالم الغيب والشهادة» وهناك «فينبئكم بما كنتم تعملون» إنباء عرض الأعمال كما صدرت، وإنباء النتيجة كما أنتجت: «يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد» (٣: ٣٠).

«سيحلفون بالله إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون» (٩٥).

«سيحلفون بالله» معتذرين أنهم صادقون، أم ومهما يكن في أمر

« لتعرضوا عنهم » دونما تنديد وإستجواب « فأعرضوا عنهم » إعراضاً قضية النفاق ، فقد لا يعني الإعراض المأمور به الإعراض المطلوب لهم ، بل هو بعد التنديد والتأكيد إعراض عنهم بجعلهم في عزلة كأنهم لا شيء ، فلا تحدثوهم بعد ولا تعاشرهم ولا تواصلوهم أبداً ، فقد وقعت المفاصلة التامة لـ « إنهم رجس » فلا ترجسوا أنفسكم الطاهرة بمصاحبتهم ، ولا يرجى منهم أي خير حيث سدوا على أنفسهم كل منافذه « وماوأهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون » وليس التلطف مع منافق أو كافر إلا بغية إنجذابه إلى الإيمان .

وهنا « إنهم رجس » قد تؤيد عدم نجاسة أبدان الكفار ، حيث الرجس وهو أنجس من النجس - وكما إختص بـ « لحم خنزير » مع رذفه بالميتة والدم « فإنه رجس » - إنه لم ينجس أبدان المنافقين فكيف ينجس النجس أبدان المشركين ، فإنما هي رجاسة روحية لهم هي أرجس وأنجس من أرواح الكافرين، ولذلك « إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار » .

فذلك - إذاً - تجسيم حسي للدنس المعنوي ، ترجيساً لأرواحهم النحسة ، مما يدعو إلى التقذر والإشمئزاز، فهم رجس يلوث الأرواح ، ونجس يدنس المشاعر ، كالجثة الممتنة في وسط الأحياء حيث تؤذي وتعدي .

وهنا نتبين أن التجنب عن الأرجاس الروحية هو واجب المؤمنين ، اللهم إلا إذا أثرت فيهم الدعوة الربانية أو أحتمل التأثير ، فأما إذا كان « سواء عليهم » أنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون « فهنا الإعراض عنهم للمؤمنين ، مهما كان للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) موقف آخر هو أوسع من سائر المواقف .

﴿ يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ﴾ (٩٦) .

فالمؤمن لا يرضى إلا ما يرضاه الله فكيف ترضون عنهم بحلف وسواه « فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين » وفي حديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

وآله وسلم) قال : « من التمس رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه ، وأرضى عنه الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه واسخط عليه الناس »^(١) وعن الإمام الرضا (عليه السلام) : « من خاف الله أخاف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله أخافه الله من كل شيء » .

الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَدُ لَا يَعْلَمُونَ أَحَدَ دَمًا أَنْزَلَ
 اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ ⑩ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ
 مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَرْجِعُ بِكُمْ اللَّهُ وَإِلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ
 وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ⑪ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ بَوَّءَ مِنْ بَاءِ اللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ غَدَاةً لَّهُ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ إِلَّا أَنْهَا
 قُرْبَاهُمْ سَيَدْخِلُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنْ أَلَّ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ
 ⑫ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالْأَنْصَارُ وَالَّذِينَ
 اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ
 جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ

الْفَوْزَ الْعَظِيمَ ۝ وَمِنَ حَوْلِكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ
 وَمِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى الْبَغَاكِ لَا تَعْلَمُهُمْ خُنُّ نَعْلَمُهُمْ
 سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ۝ وَآخَرُونَ
 اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرًا سَيِّئًا عَسَىٰ اللَّهُ أَن
 يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّا اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ خُذْ مِنَ أَزْوَاجِهِم مَّا
 تَطْهَرُ لَهُمْ وَرِزْقِهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ
 وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّا اللَّهُ هُوَ يُقْبَلُ التَّوْبَةَ
 عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّا اللَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ
 ۝ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ
 وَسِرُّهُ وَنَا إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ
 تَعْمَلُونَ ۝ وَآخَرُونَ مُرْجُونَ لَمَّا مَرَّ اللَّهُ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا
 يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝

﴿ الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله والله عليم حكيم ﴾ (٩٧) .

تأتي « الأعراب » في عشرة كاملة من نصوص القرآن ، في كلها تنديدات بهم إلا واحد هو : « ومن الأعراب من يؤمن بالله » (٩٩) مما يدل على أنهم ككل إلا نزر قليل غارقون في الضلالة والتماته^(١) ، اللهم إلا نص ثان قد يعذرهم إذ لما يصلوا إلى الإيمان وهم يتحرون عنه : « وقالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم » (٤٩ : ١٤) .

ولا تعني « الأعراب » - على كل حال - الأمة العربية ، إنما هي من العرب : الظهور ، كإعراب الكلمة فإنه إظهارها في حالتها الأدبية في الجملة ، والعربي هو الظاهر كما و « عربي مبین » هو الظاهر المظهر ، وفي عربية القرآن ظهوران إثنان : أصل اللغة فإنها أعرب اللغات وأظهرها تأدية لمعانيها ، وشاكلة البيان المتميز في القرآن . فهم - إذاً - أهل البوادي ، البعيدون بطبيعة المناخ الصحراوي ، عن الثقافة الإسلامية ، سواء أكانوا من الأمة العربية أم سائر الأمم ، دون اختصاص بمن يتكلم باللغة العربية ، حيث اللغة ولا سيما العربية لا تُخرف أو تُضلل حتى يكون المتكلم بها أشد كفراً ونفاقاً ممن سواهم ، وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله ممن سواهم .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٩ - أخرج أبو الشيخ عن ابن سيرين قال : إذا تلا أحدكم هذه الآية « الأعراب أشد .. » فليتل الآية الأخرى ولا يسكت « ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر » .

فطبيعة البدوية المحشورة مع الدواب ، غير المحشورة مع المثقفين في الدين ، والبعيدة عن مراكز الثقافة الإسلامية ، إنها تبعدهم عن صالح العقلية الإنسانية فضلاً عن العقلية الإيمانية ، حيث الغفلة والجفوة والجفاء كأنها أدغمت في طبائعهم ، فهم إلى النسناس أقرب منهم إلى الناس .

أذاً فهكذا البلاد - مهما كانت عظيمة - البعيدة عن الثقافة الإيمانية بأي سبب كان ، إنهم من هؤلاء الأعراب الذين « هم أشد كفراً ونفاقاً .. » .

فلقد حق قول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من بدا جفا - من سكن البادية جفا »^(١) و « كان زيد بن صوحان يحدث فقال أعرابي إن حديثك ليُعجبني وإن يدك لتربيني ، فقال : أم تراها الشمال ؟ فقال الأعرابي : والله ما أدري اليمين يقطعون أم الشمال ، قال زيد : صدق الله : « الأعراب أشد كفراً ونفاقاً .. »^(٢) .

ففي حقل الكفر والنفاق نجد الأعراب « أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله » فكفارهم أشد كفراً ممن سواهم ، ومنافقوهم أشد نفاقاً ممن سواهم ، وجهالهم بحدود ما أنزل الله على رسوله أجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله^(٣) وهذه الجدارة ناشئة من ظروف حياتهم القاسية العاصية المستعصية وما تنشئه في طبائعهم من جفوة ونكدة ، وبعد بعيد عن صالح المعرفة، فالمادية الأصلية في حياتهم لها دور سائد صامد في القيم القمم عندهم من الحصائل المادية .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٩ ، الأول عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : من بدا جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى السلطان افتتن ، وما ازداد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً ، والثاني عن ابن عباس عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : من سكن ..

(٢) المصدر أخرج ابن سعد وابن أبي حاتم عن إبراهيم النخعي قال : ..

(٣) الدر المنثور ٣ : ٢٦٨ - أخرج أبو الشيخ عن الضحاك في قوله : « الأعراب أشد كفراً ونفاقاً » قال : من منافقي المدينة « وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله » يعني الفرائض وما أمروا به عن الجهاد .

فهم - إذا - في ذلك الثالث أرى من المؤمنين ، وهذه طبيعة الحال لمن سكن البادية ، بادية بادية عن الثقافة الإسلامية مهما كانت مدنية متحضرة بالحضارة المادية .

لذلك نسمع متظافر الحديث يقول : « تفقهوا في الدين فإنه من لم يتفقه في الدين فهو إعرابي - عليكم بالتفقه في الدين ولا تكونوا إعراباً فإنه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يترك له عملاً »^(١) .

وهذا هو المعنى من حديث الصادق (عليه السلام) : « نحن بنو هاشم وشيعتنا العرب وسائر الناس الأعراب »^(٢) فالعرب هنا هم الظاهرون الباهرون ، الفاهمون شرعة الحق بمشايعة الشرعة الهاشمية المحمدية (صلى الله عليه وآله وسلم) والأعراب هم البدويون البعيدون عن ذلك .

وهكذا يُعنى من حديثه الآخر « نحن الناس وشيعتنا أشباه الناس وسائر الناس نسانس » حيث القصد من « شيعتنا » أشياع الحق الصُراح القُراح ، دون خليط بالباطل أباً كان .

إذا ففي حقل الكفر والنفاق والجهل « الأعراب » بمعناها الصالح هم « أشد كُفراً ونفاقاً » وجهلاً بحدود الله ، وفي حقل الإيمان والوفاق والعلم ، هم - بطبيعة الحال - أقل حظاً في هذه الزوايا الثلاث .

لذلك كله لم يبعث الله رسولاً قط من الأعراب : البدويين ، وإنما من القرى مدناً وسواها : « وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحى إليهم من أهل القرى » (١٢ : ١٠٩) .

وحين يُهدى أعرابي لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هدية

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٥٤ ، الأول في الكافي عن علي بن أبي حمزة قال : سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : .. إن الله يقول في كتابه « ليتفقهوا في الدين .. » والثاني فيه عن المفضل بن عمر قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : ..

(٢) المصدر .

فيرد عليه بأضعافها حتى يرضى يقول : « لقد هممت ألا أقبل هدية إلا من قرشي أو ثقيفي أو أنصاري أو أوسي » لأن هؤلاء ليسوا من الأعراب البدويين .

ذلك ، ومن قسوتهم أن « قدم ناس من الأعراب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالوا : أتقبلون صبيانكم ؟ قالوا : نعم ، قالوا : لكننا والله ما نقبل فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : وما أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة »^(١) .

وهكذا نسمع تاريخ الأعراب قبل إسلامهم وبعده عن طابع الجفوة والفظاظة في نفوسهم .

﴿ ومن الأعراب من يتخذ ما ينفق مغرمًا ويدرّص بكم الدوائر عليهم دائرة السوء والله سميع عليم ﴾^(٢) .

« ومن » هؤلاء « الأعراب » الذين هم أشد كفرًا ونفاقًا وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله « من يتخذ ما ينفق » مصلحية الحفاظ على ظاهر الإيمان « يتخذ » « مغرمًا » تألفًا، إذ لا يؤمن بالله حتى يكون إنفاقه في سبيل الله فيرجو ثواب الله ، ثم « ويدرّص بكم الدوائر » السيئة أن تدور بكم وتحور حولكم^(٣) جبراً لكسرهم - ولأقل تقدير - رجعاً لما أنفقوه من غنيمة وسواها ، ولكن « عليهم » أنفسهم « دائرة السوء » إذ يرجع إنفاقهم النفاق عليهم وزراً ووبالاً ، ولا تدور الدوائر التربصّة لهم على المؤمنين إلا عليهم أنفسهم « والله سميع » بقالهم « عليم » بحالهم وفعالهم ، وهذه طبيعتهم الشريرة القاحلة الجاهلة إلا من هدى الله .

ولأن المغرم من الغرم وهو نزول نائبه بالمال ، لازبة به ، فقد خيل

(١) من حديث مسلم قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو أسامة وابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : قدم ...

(٢) الدوائر هي الحالات والأزمات التي تدور حول الإنسان بأعيانها وأشياؤها وكأنها هيبة وقد اختصت بالمواضع المكروهة التي تدور على الإنسان وتحيره أو تغيره .

إلى هؤلاء أن الإنفاق في سبيل الله نائبة لازية لا مخلص عنها ، ثم الدائرة هي الحالة التي تدور بين مختلف الناس ، وتتغلب على الحالات السيئة التي تحيط بمن تدور عليه ، وهنا « عليهم دائرة السوء » تختص بهم سيئاتهم ، فقد تدور على المؤمنين دوائر هي ابتلاءات لهم فهي لهم خيرة مهما تظهر بمظهر السيئة ، بل وكضابطة كل ما يصيب المؤمن قضية إيمانه هو خير له مهما كان عليه صعباً ملتوياً ، وكلما يصيب غير المؤمن قضية فسقه فهو شر له مهما كان له سهلاً وفقاً لما يشتهي .

إذاً فد « عليهم دائرة السوء » إخبار في موقف دعاء ، وفي تقديم الظرف حصر لدائرة السوء فيهم وحسر عن المؤمنين ، فمهما تربص الضالون بالمؤمنين دوائر السوء فليس ليصيبهم إلا خير ، وعليهم أنفسهم دائرة السوء .

فلقد رُدَّت عليهم دائرة السوء فلا تفلتهم ، وتطبق عليهم فلا تدعهم ، وهكذا نرى المنافقين الجفات كيف يعيشون ضنك الحياة الجهنمية هنا قبل الجحيم هناك : « من أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى » .

﴿ ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول ألا إنها قربة لهم سيدخلهم الله في رحمته ان الله غفور رحيم ﴾ (٩٩) .

هؤلاء الأكارم بين أولئك اللثام هم نزر نذر حيث « يؤمن بالله واليوم الآخر » فلتة منهم في اللفتة إلى إيمان ، وشذوذ عن البدوية البعيدة إلى منجزات الإيمان « ويتخذ ما ينفق » في سبيل الله « قربات عند الله » فهناك إنفاق مفرم وهنا إنفاق مغنم ، وعل جمعية القربات رغم أفراد « ما ينفق » هي قضية جمعية النيات والطويات الصالحة في مختلف مجالات الإنفاق في سبيل الله .

هكذا « وصلوات الرسول » حيث أمر أن يصلي عليهم في صدقاتهم : « وصل عليهم » « ألا إنها قربة لهم » وهنا الأفراد عله يعني

جنس القرية الشاملة لـ « قربات وصلوات » قرية لهم في الدارين حسب نياتهم وإندافاعتهم الإيمانية ، ومن قرية لهم « سيد خلهم الله في رحمته » جزاءً وفاقاً « إن الله غفور » عن قصوراتهم وتقصيرات لهم « رحيم » بهم .

فمهما كانت طبيعة الأعرابية بعض الجفوة والغفلة ، ولكن الإيمان بالله واليوم الآخر والإنفاق في سبيل الله ، هما حسنيان عظيمتان يستحقون بهما قرية ورحمة .

﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴾ (١٠٠) .

هنا زوايا ثلاث لهندسة الإيمان الصالح هي : « من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان » وهم كلهم « السابقون الأولون » حيث الثلاث كلهم مصاديق لهم فلا تعنيان - إذا - سبقاً زمنياً وأوليةً زمنية ، إنما هما السبقة والأولية في الصبغة الإيمانية في مثلث الزمان ، فالذين اتبعوا السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، أولئك هم مع هؤلاء على سواء « رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات .. » بدرجاتها حسب الدرجات .

فرغم ما يهواه الخليفة عمر ومن ينحو منحاه لا رجابة للمهاجرين على الأنصار لسبقهم عليهم في زمن الإيمان ، ولا لهما فضل على الذين اتبعوهم بإحسان ، فإن فواصل الزمان والمكان ، والموقعية التاريخية والجغرافية أماهيم ليست بالتالي تفضل زاوية من هذه الثلاث على الأخرى اللهم إلا بسبقة الصبغة الإيمانية مهما كان صاحبها بعيداً زماناً ومكاناً ونسبة عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والذين معه (١) .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٦٩ - أخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن محمد بن كعب القرظي قال : مر عمر برجل يقرأ : « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار .. » فأخذ عمر بيده فقال : من أقرأك هذا ؟ قال : أبي بن كعب ، قال : لا تفارقني حتى أذهب بك إليه فلما جاءه قال عمر : أنت أقرأت هذا هذه الآية هكذا ؟ قال : نعم ، قال : وسمعتها من رسول

فحين يهوى الخليفة إسقاط الواو بين « الأنصار والسدين اتبعوهم بإحسان » ليجعل الأنصار من أتباع المهاجرين لأنه منهم ، يصرخ صارخ الحق : أين الواو يا خليفة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟! وخلافاً لما يهواه عمر نسمع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يبجل الأنصار أكثر من المهاجرين بكثير لأنهم نصره أكثر منهم ومن ذلك قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لولا الهجرة كنت امرأة من الأنصار^(١) .

الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ قال : نعم ، قال : لقد كنت أرى أنا رُفَعْنَا رفعة لا يبلغها أحد بعدنا فقال أبي تصديق ذلك في أول سورة الجمعة « وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ، وفي سورة الحشر : والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخوانتنا الذين سبقونا بالإيمان ، وفي الأنفال : والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم » . وفيه أخرج أبو الشيخ عن أبي أسامة ومحمد بن إبراهيم التيمي قال مر عمر بن الخطاب برجل وهو يقرأ « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان » فوقف عمر فلما انصرف الرجل قال : من أقرأك هذا ؟ قال : أقرأنيها أبي بن كعب قال فانطلق إليه فانطلقا إليه فقال : يا أبا المنذر أخبرني هذا أنك أقرأته هذه الآية ؟ قال : صدق تلقيتها من في رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال عمر : أنت تلقيتها من في رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ قال فقال في الثالثة وهو غضبان : نعم والله لقد أنزلها الله على جبرئيل (عليه السلام) وأنزلها جبرئيل (عليه السلام) على قلب محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يستأمر فيها الخطاب ولا ابنه فخرج عمر رافعاً يديه وهو يقول : الله أكبر الله أكبر ، وفي تفسير الفخر الرازي ١٦ : ١٧١ روى أن عمر بن الخطاب كان يقرأ « والأنصار الذين اتبعوهم بإحسان » فقال له أبي والله لقد أقرأنيها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على هذا الوجه - بالواو - وأنت لبيع القرظ يومئذ بالمدينة فقال عمر : صدقت شهدتم وغبنا وفرغتم وشغفنا .

(١) المصدر أخرج أحمد عن أنس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأزواج الأنصار ولذراري الأنصار كرشي وعييتي ولو أن الناس أخذوا شعباً وأخذت الأنصار لأخذت شعب الأنصار ولولا الهجرة كنت امرأة من الأنصار ، وفيه عن معاوية بن أبي سفيان سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : من أحب الأنصار أحبه الله ومن أبغض الأنصار أبغضه الله ، وفيه عن مسلم قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : آية الإيمان حسب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار . وفيه عن (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : اللهم صل على الأنصار وعلى ذرية الأنصار

وعلى ذرية الأنصار ، وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : لو سلك الناس وادياً وشعياً وسلكتكم وادياً وشعياً لسلكت واديكم وشعيتكم ، أنتم شعار والناس دثار ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ثم رفع يديه حتى أرى لأرى بياض إبطيه فقال : اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار ، وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) ألا إن عييتي التي آوى إليها أهل بيتي وإن كرشي الأنصار فاعفوا عن مسيئتهم واقبلوا من محسنهم ، وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر .

وفيه أخرج الطبراني عن السائب بن يزيد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قسم الفيء الذي آفاه الله بحنين في أهل مكة من قريش وغيرهم فغضب الأنصار فأتاهم فقال : يا معشر الأنصار قد بلغني من حديثكم في هذه المغنم التي آثرت بها أناساً أنالفهم على الإسلام لعلمهم أن يشهدوا بعد اليوم وقد أدخل الله قلوبهم الإسلام يا معشر الأنصار ولم يمن الله عليكم بالإيمان وخصكم بالكرامة وسماكم بأحسن الأسماء أنصار الله وأنصار رسوله ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس وادياً لسلكت واديكم وأفلا ترضون أن يذهب الناس بهذه الغنائم والنعم والبعير وتذهبون برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ فقالوا : رضينا ، فقال : أجيئوني فيما قلت قالوا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وجدتنا في ظلمة فأخرجنا الله بك إلى النور ووجدتنا على شفا حفرة من النار فأنقذنا الله بك ووجدتنا ضلالاً فهدانا الله بك فرضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً فقال : أما والله لو اجتمعتني بخير هذا القول لقلت صدقتم ، لو قلت : ألم تأتينا طريداً فأوريناك ومكذباً فصعدناك ومخذولاً فنصرناك وقبلنا ما رد الناس عليك ، لو قلت هذا لصدقتم ، قالوا : بل لله ولرسوله المن والفضل علينا وعلى غيرنا .

وفي نور الثقلين ٢ : ٢٥٤ عن أصول الكافي علي بن إبراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد قال حدثنا أبو عمرو الزيري عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قلت له : إن للإيمان درجات ومنازل يتفاضل المؤمنون فيها عند الله ؟ قال : نعم ، قلت : صف لي رحمتك الله حتى أفهمه ، قال : إن الله سبق بين المؤمنين كما يسبق بين الخيل يوم الرهان ثم فضلهم على درجاتهم في السبق إليه فجعل كل امرئ منهم على درجة لا ينقصه فيها من حقه ولا يتقدم مسبوق سابقاً ولا مفضل مفضل فاضلاً ، تفاضل بذلك أوائل هذه الأمة وأواخرها ولو لم يكن للسابق إلى الإيمان فضل على المسبوق إذا لحق أواخر هذه الأمة أولها نعم ولتقدمهم إذا لم يكن لمن سبق إلى الإيمان الفضل على من أبطأ عنه ولكن بدرجات الإيمان قدم الله السابقين وبالإبطاء من الإيمان أخر الله المقصرين لأننا نجد من المؤمنين من الآخرين من هو أكثر عملاً من الأولين وأكثرهم صلاة وصوماً وحجاً وزكوة

وحين لا يجيء عمر على هيبته وجرأته أن يسقط حرفاً واحداً من القرآن، فكيف يجريء مثل عثمان بن عفان أن يسقط أو يزيد سوراً أو آيات؟ والله تعالى ضمن صيانة القرآن عن كل تحريف وتجديف بتأكيدات منقطعة النظير كـ «إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون» (١٥ : ٩) وما أشبهه .

وهنا «السابقون الأولون» تشمل - فيما تشمل - سبقة هؤلاء الثلاث على هؤلاء الأعراب ، فإن للقروية والبدو دوراً في تأخر الإيمان على أية حال .

لذلك يلحق هؤلاء الأكارم من الأعراب بـ «إن الله غفور رحيم» بعد «قربة لهم - و- في رحمته» وهنا التلحيق «ذلك الفوز العظيم» وذلك لعظيم الفوز في حقل الإيمان الصالح لغير الأعراب من السابقين الأولين .

ثم «والذين إتبعوهم بإحسان» ليست لتفضل المتبوعين على التابعين ، فإن المقتدي هدى من قبله قد يفوقه أو يساويه أو ينقص عنه ، فحين يقول الله تعالى لرسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) «أولئك الذين هداهم الله فبهداهم اقتده» (٦ : ٩٠) لا يعني أنه أدنى منهم ، وإنما

وإنفاقاً ولو لم يكن سوابق يفضل بها المؤمنون بعضهم بعضاً عند الله لكان الآخرون بكثرة العمل مقدمين على الأولين ولكن أبي الله عز وجل أن يدرك آخر درجات الإيمان أولها ويقدم فيها من آخر الله أو يؤخر فيها من قدم الله ، قلت : أخبرني عما ندب الله عز وجل المؤمنين إليه من لاستيق إلى الإيمان ؟ فقال : قول الله عز وجل : «والسابقون الأولون ...» فبدأ بالمهاجرين الأولين والأنصار على درجة سبقهم ثم ثنى بالأنصار ثم ثلث بالتابعين لهم بإحسان فوضع كل قوم على قدر درجاتهم ومنازلهم عنده ...

وفيه في روضة الكافي علي بن إبراهيم عن ابن أبي عمير عن عمرو بن أبي المقدام قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : خرجت أنا وأبي حتى إذا كنا بين القبر والمنبر إذا هو بأناش من الشيعة فسلم عليهم ثم قال : إني والله لأحب رياكم وأرواحكم فأعينوني على ذلك بورع واجتهاد واعلموا أن ولايتنا لا تنال إلا بالورع والاجتهاد ومن أنتم منكم بعد فليعمل عمله ، أنتم شيعة الله وأنتم أنصار الله وأنتم السابقون الأولون والسابقون الآخرون ، السابقون في الدنيا والسابقون إلى الجنة .

« بهداهم اقتده » فإنها هدى الله ، دون هدى من سواهم فإنها متخلفة عن هدى الله .

فهكذا « الذين اتبعوهم بإحسان » إقتداءً بهداهم لأنها هدى الله ، ولكل درجات مما عملوا حسب الدرجات .

فلا تفصل فواصل الزمان والمكان أم أياً كان بين رجيل الإيمان ، إنما هو فاصل الإيمان ، فصلاً بين أصل الإيمان وفصله ، أم فصلاً بين درجات الإيمان ، فقد يجمع بين علي (عليه السلام) وسلمان في هذه السبقة السبغة الإيمانية ، وبينهما في الإيمان فصل الزمان ، وقد جمع علي (عليه السلام) بين سبقي الزمان ومكانة الإيمان^(١) فـ « الذين معه أشداء على الكفار » إنما تعني المعية الرسالية ، دون أية معية أخرى .

فقد يفوق مؤمنون - في زمننا أم فيما نستقبل - مؤمنين زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث يحملون في إيمانهم معية رسالية فوق

(١) في ملحقات إحقاق الحق (٣ : ٣٨٦) أن الآية نزلت بحق علي وسلمان عن ثمانية من فطاحل العامة وهم الثعلبي في تفسيره المخطوط رواه بسند عن علي (عليه السلام) أنه قال : أنا عبد الله وأخو رسوله وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كذاب مفتر صليت قبل الناس سبع سنين ، والموفق بن أحمد المكي في المقتل ص (٤٠) والقرطبي في تفسيره والهيتمي في الصواعق عن المحرقة ص (١٥٩) ومجمع الزوائد (٩ : ١٠٢) وخواند مير في حبيب السير (٣ : ١١) وابن تيمية في رسالة رأس الحسين ص (٢٣) كلهم رووا أنه (عليه السلام) هو السابق الأول ، وابن مردويه في المناقب (كما في كشف الغمة ٩٤) روى أن « السابقون الأولون علي وسلمان .

وفي الملحقات ١٤ : ٣٣٣ - ٣٣٤ مستدرکاً عما في (ج ٣) ومنهم ابن قايماز الذهبي في ميزان الاعتدال (١ : ٣٥) والعسقلاني في لسان الميزان (١ : ٢٢٧) والأمرتسري في أرجح المطالب (٧٤ و ٢ و ٣) والحسكاني في شواهد التنزيل (١ : ٢٥٤) ومما رواه عن الحسن بن علي (عليه السلام) أنه حمد الله وأثنى عليه وقال : « السابقون الأولون » فكما أن السابقين فضلهم على من بعدهم كذلك لعلي بن أبي طالب فضله على السابقين بسبقه السابقين ، وروى عن ابن عباس في الآية قال : نزلت في علي سبق الناس كلهم بالإيمان بالله وبرسوله وصلى القبليتين وبأبي البعيتين وهاجر الهجرتين ففيه نزلت هذه الآية .

السابقين الأولين زمناً ، ولذلك « لما أنزلت هذه الآية قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : هذا لأمتي كلهم وليس بعد الرضا سخط^(١) .

وفي رجعة أخرى إلى الآية نجد الهجرة في الله والنصرة لله هما الركنان الركيزان في حقل الإيمان ، فالمؤمن يتراوح بين مهاجرة بدين الله ومنصرة في دين الله .

فهنا « والذين اتبعوهم بإحسان » تعني متابعة المهاجرين في الهجرة المنصرة ومتابعة الأنصار في النصرة المهاجرة ، فإنهما صيغتان سابقتان سابقتان في ميادين الإيمان .

وهنا الإتيان في كلا الهجرة والنصرة يحمل مثلثاً من المواصفات ، عطفاً بسبقة وأولية ، وردفاً « بإحسان » فالذين اتبعوهم بإحسان في السابقة والأولية هم منهم أم وأعلى منهم إذا علوهم فيما هم فيه .

ذلك ، وقد يتعلق « بإحسان » إضافة إلى « الذين اتبعوهم » بـ « السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار » أيضاً ، فكما اتبعوهم المرضي ليس إلا بإحسان ، كذلك المهاجرة والنصرة لا بد وأن تكونا بإحسان .

فالمؤمن أياً كان وأيان يعيش مهاجرة في دين الله ونصرة لدين الله والدينين ، ومتابعة للمهاجرين والناصرين ، دونما اختصاص بزمان دون زمان .

فقد يشكل صرح الإسلام مهندساً بهذه الثلاث :

والسبعة السابعة في هذه الثلاث هي المرضية عند الله مهما تأخر الزمن ، وغيرها غير مرضية وإن سبق الزمن ، فإنما القاعدة هنا هي أصل الإيمان بأبعاده ، سواء أكان متقدماً أو متأخراً ، إلا إذا كان في التقدم

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٧١ - أخرج ابن مردويه من طريق الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير والقاسم ومكحول وعبد بن أبي لبابة وحسان بن عطية أنهم سمعوا جماعة من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقولون : لما أنزلت هذه الآية . . .

الزمني تقدم رتبي ، كما والمتقدم الرتبي في المتأخر زمنياً داخل في نطاق « السابقون » .

١ « السابقون الأولون من المهاجرين » ٢ « السابقون الأولون من الأنصار » ٣ « السابقون الأولون من الذين إتبعوهم بإحسان » محلقة على مثلث الزمان منذ يوم البعثة إلى يوم البعث ، وليس التقدم إلاً للسبق الأسبق في المهاجرة الحسنة والنصرة الحسنة مهما بعد الزمان والمكان ، فهنا لا تتحكم فواصل الزمان والمكان لفواصل الإيمان ، إنما الحكم هنا لفاضل الإيمان مهما كان للمتأخرين في الزمان .

ثم الإتياع المحبور هنا بإحسان محذور هناك بغير إحسان ، فمن إحسان الإتياع أن يكون على بصيرة تعني إتياع صراح الحق ، وهو بغير إحسان أن يكون على عمى وعمه دون أية بصيرة ، فهـ « الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب » (٣٩ : ١٨) .

وهنا الباء في « بإحسان » تعني كبل السببية والمصاحبة والظرفية ، إتياعاً بسبب إحسانهم أولاً في المهاجرة والنصرة ، ومصاحباً للإحسان معرفياً وعملياً ، وفي ظرف الإحسان بكل ملابساته الصالحة ، وليس من إتياعهم بإحسان حسن القول فيهم مهما كانوا محسنين ، ولو أنه يشمل حسن القول فيهم لم يشمل المسيئين من المهاجرين والأنصار الذين لا يرضى الله عنهم .

ثم سواء أكان سبق والأولية هنا في الزمان مع سبق الإيمان وأوليته في الكيان أم دون زمان ، فالسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار هم الرعيل الأعلى في حقل الهجرة والنصرة أياً كانوا وفي أي زمان ، إذا فهـ « الذين اتبعوهم بإحسان » هم من دونهم في الثانية ، وهم - إضافة إليهم - من يفوقهم أو يساويهم في الأولى .

فهـ « من » على أي الحالين تبعية إذ ليس كل المهاجرين والأنصار في القمة المرموقة المتبوعة من الإيمان حتى يصبحوا أئمة المؤمنين .

ثم « رضي الله عنهم ورضوا عنه » ليست لتشمل كافة المؤمنين ، إنما هم القمة في الإيمان ، « فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين » (٩ : ٩٦) فـ « ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءً يجز به .. » (٤ : ١٢٣) .

إذاً فلا تختص رضى الله بالمهاجرين والأنصار - الأصحاب - والتابعين ، بل ولا تعمهم كلهم ، إنما مرضات الله تحلق على كافة المؤمنين المهاجرين في الله ، المناصرين لدين الله ، تابعين ومتبوعين ، درجات حسب الدرجات ولا يظلمون نقيراً .

وإذاً فلا دور لأفضلية أبي بكر ومن أشبه لأصل المهاجرة والمناصرة ، أم سبقه في الهجرة على علي (عليه السلام) حيث المقام بمكة بأمر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لإدارة شؤون المسلمين المحطمين أفضل من مصاحبة الرسول في الغار وإلى الهجرة ، مهما كانتا - أيضاً - بأمره (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث التضيحية ليلة المبيت فوق الصخرة في الغار .

﴿ ومن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون إلى عذاب عظيم ﴾ (١١) .

صحيح أن « الأعراب أشد كفراً ونفاقاً .. » كأكثرية ساحقة أو مطلقة ، ولكن « من أهل المدينة مردوا على النفاق » أكثر من الأعراب ، فـ « منافقون » وصفاً لـ « ممن حولكم من الأعراب » تعني طليق النفاق ، ثم « مردوا على النفاق » وصفاً لـ « من أهل المدينة » تعني النفاق الطليق ، وأين طليق النفاق من النفاق الطليق حيث « مردوا على النفاق » : تجرداً عن أي وفاق ، فدخولاً في أي نفاق ، حيث المرد هو الجرد وهو هنا التجرد عن أصول الإيمان وفروعه .

فأنت الرسول « لا تعلمهم » علامة وعَلماً إذ هم مستترون في نفاقهم بما مردوا ، وإنما « نحن نعلمهم » فـ « سنعذبهم مرتين » مرة لأصل

نفاقهم ، وأخرى لغلظه حيث « مردوا على النفاق » ثم يردون إلى عذاب عظيم « وذلك ثالوث العذاب ، فترى ما هما « مرتين » قبل « عذاب عظيم » ؟ هما عذاب في الدنيا وكما يروى^(١) وعذاب في البرزخ ومن ثم عذاب عظيم في الأخرى .

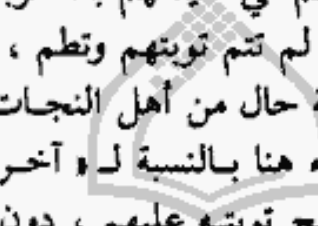
ذلك ، وقد تعني « مردوا » إلى « من أهل المدينة » « ممن حولكم من الأعراب » حيث تعطف « من أهل المدينة » إلى « من حولكم . . » فهما - إذا - « مردوا على النفاق » ومما يؤيده أن « الأعراب أشد كفراً ونفاقاً » فكيف تختص « مردوا على النفاق » بـ « من أهل المدينة » فهم - كما هنا - يتقدمون على « أهل المدينة » لأن نفاقهم أشد وأمرد .

﴿ وآخرون اعترفوا بذنبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم ﴾^(١٠٦) .

« وآخرون » من الأعراب ، لا هم من المنافقين العاديين ، ولا الماردين على النفاق والشقاق - وهما مشتركان في عدم الإعراف بذنبهم نفاقاً مارداً وسواء - « اعترفوا بذنبهم » في نفاقهم إعراف التوبة أم لما يتوبوا وهم متحرون عنها ، حيث الإعراف بالذنب هو من تقديمات التوبة وليس

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٧١ عن ابن عباس في الآية قال قام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم الجمعة خطيباً فقال : قم يا فلان فاخرج فانك منافق فأخرجهم بأسمائهم ففضحهم ولم يكن عمر بن الخطاب شهد تلك الجمعة لحاجة كانت له فلقبهم عمر وهم يخرجون من المسجد فاخترت منهم إستجابة انه لم يشهد الجمعة وظن الناس قد انصرفوا واختبوا هم من عمر وظنوا أنه قد علم بأمرهم فدخل عمر المسجد فإذا الناس لم ينصرفوا فقال له رجل أبشر يا عمر فقد فضح الله المنافقين اليوم فهذا العذاب الأول والعذاب الثاني عذاب القبر ، ورواه مثله أبو مالك ، وفيه عن أبي مسعود الأنصاري قال : لقد خطبنا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) خطبة ما شهدت مثلها قط فقال أيها الناس إن منكم منافقين فمن سميت فليقم قم يا فلان يا فلان حتى قام ستة وثلاثون رجلاً ثم قال : إن منكم وإن منكم وإن منكم فسلوا الله العافية فلقي عمر رجلاً كان بينه وبينه إحصاء فقال ما شأنك فقال أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) خطبنا فقال كذا وكذا فقال عمر أبعدك الله سائر اليوم .

هو بنفسه التوبة ، وهم قضية إعترا فهم بذنبهم - تابوا أم لم يتوبوا - « خلطوا عملاً صالحاً » قضية إيمان بعد إعترا فهم « وآخر سيئاً » إذ لم يتوبوا توبة نصوحاً ، أم تابوا وهم ناقصون فيها ناقصون إياها أحياناً « عسى الله أن يتوب عليهم » فهم « مرجون لأمر الله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم » (٩ : ١٠٦) فإن عذبهم فيما يستحقون ، وإن تاب عليهم فيما اعترفوا وعملوا صالحاً خلطوا بآخر سيئاً « إن الله غفور رحيم » وقد تدل « أن يتوب عليهم » أنهم تابوا .

فآيتا « عسى الله » و « مرجون لأمر الله » هما وسط عوان بين آيات تعد قاطع العذاب وأخرى تعد قاطع الرحمة والثواب ، فالرحمة هي قضية إعترا فهم بذنبهم ليتوب عليهم في سيئاتهم بعد توبتهم ، والعذاب هو قضية « آخر سيئاً » إذ لم يتوبوا أم لم تتم توبتهم وتطم ، أم نقصوا توبتهم ففعلت عنهم سيئات ، فهم على أية حال من أهل النجات بما اعترفوا وعملوا من الصالحات ، وإنما الرجاء هنا بالنسبة لـ « آخر سيئاً » فـ « عسى الله أن يتوب عليهم » عساها ترجح توبته عليهم ، دون « إما يعذبهم أو يتوب عليهم » فإن عساها مرددة بين الأمرين  الأمرين

و « عسى » هنا و « إما » هناك من الله لا تعني تردداً وترجياً لله ، بل هما بيان لموقفهم من الله ، أنه بين هذين دون تحتم لأحدهما .

ذلك ، وفي رجعة أخرى إلى الآية ، هنا عملاً في « خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً » قد تعم عمل الجانحة إلى عمل الجارحة ، فإن كلاً من الإيمان والعمل الصالح حين يفرد عن قرينه يشمل قرينه ، فكما العمل الصالح هو من الإيمان كذلك الإيمان هو من العمل الصالح ، بل هو أقدم وأحرى أن يسمى عملاً صالحاً ، فقد « خلطوا عملاً صالحاً » عقيدياً وعملياً وكذلك « وآخر سيئاً » فلم يخلص إيمانهم ولا عملهم عن سوء ، ولأنهم اعترفوا بذنبهم يوم الدنيا ، حيث الإعترا ف بعد الموت لا يفيد ، بل وكل معترف بسيئاته شاء أم أبى ، وإنما هو الإعترا ف قبل الموت ، مما يجعله كأنه تائب ، فإن التائب عن الذنب كمن لا ذنب له ، وغير المعترف مذنب ، والمعترف بذنبه عوان بينهما ، ولذلك قد يتوب الله عليه هنا بعد

الموت إذا لم يكن مانع عن هذه التوبة الربانية ، وهنا « عسى الله » بيان لظروف مختلفة في بعضها يتوب الله وفي بعض لا يتوب ، وكل قضية الرحمة الصالحة الربانية « إن الله غفور رحيم » .

ولو أن « عملاً صالحاً وآخر سيئاً » اختصا بغير العقيدة والطوية ، فـ « آخرون » هم غير العدول من المؤمنين وهم الأكثرية الساحقة منهم ، إذ العدول قلة قليلة ، والله يعد من رجحت حسناته على سيئاته ، ومن يجتنب كبائر السيئات ، يعدمهم ومن أشبه بالمغفرة والتكفير ، فلا موقع له « عسى الله أن يتوب عليهم » بل هو الذي وعد التوبة عليهم .

ولقد وردت روايات حول شأن نزولها^(١) ولكنها كسائر القرآن ليست لتختص بمنزل خاص ، وإنما العبرة بعموم اللفظ دون خصوص المورد .

وهنا « عسى الله » نص في الرجاء ، إلا أن الرجاء المنصوص من الله في العفو نص في العفو ، فإن الله لا يعفو إلا فيما يصلح فيه العفو ويصح ، وأما ما لا يصلح أو يصح فلا مورد فيه له « عسى » ومما تلمح له « عسى » سلباً أنهم قد يرجعون إلى ذنبهم ويموتون عليه ، فكيف يعفى عنهم ، فقد تعني « عسى » بما عنت ، أنهم إن ماتوا على توبتهم فالله تائب عليهم .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٧٢ عن ابن عباس في الآية قال : كانوا عشرة رهط تخلفوا عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في غزوة تبوك فلما حضر رجوع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أوثق سبعة منهم أنفسهم بسواري المسجد وكان ممر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا رجع في المسجد عليهم فلما رآهم قال : من هؤلاء الموثقون أنفسهم ؟ قالوا : هذا أبو لبابة وأصحاب له تخلفوا عنك يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أوثقوا أنفسهم وحلفوا أنهم لا يطلقهم أحد حتى يطلقهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ويعذرهم ، قال : وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى يكون الله هو الذي يطلقهم رغبوا عني وتخلفوا عن الغزو مع المسلمين ، فلما بلغهم ذلك قالوا : ونحن لا نطلق أنفسنا حتى يكون الله هو الذي يطلقنا فأنزل الله عز وجل : « وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم » وعسى من الله واجب أنه هو التواب الرحيم .

وهنا مسائل مستفادة من آية الخلط :

١) العمل الصالح لا يُحبط بالعمل السيء اللهم إلا فيما يستثنى بشأبت النص وناصعه ، كالإشراك بالله وما أشبه .

٢) « عسى » من الله حتم ، وعساه يعني فيما يقول « عسى » - إضافة إلى ما مضى - تدليلاً على أنه ليس ملزماً بالرحمة غير المستحقة ، وإنما هي تفضل يعبر عنه بـ « عسى » .

٣) « اعترفوا » ماضياً دليل على سابق إعترافهم بذنبهم ثم « وأن يتوب عليهم » دليل مستقبل التوبة المرجوة عليهم ، وعمل الفصل يعني تكميل التوبة حيث الإعتراف بالذنوب ليس نفسه التوبة ، بل هو مقدمة لها .

﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم ﴾ (١٠٣) .

« خذ من أموالهم » هؤلاء الذين اعترفوا بذنوبهم (١) وغيرهم من

(١) في قصة أبي لبابة يروي القمي في تفسيره ... فلما كان بعد ذلك ورسول الله في بيت أم سلمة نزلت توبته فقال : يا أم سلمة قد تاب الله على أبي لبابة فقالت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أفأؤذنه بذلك ؟ فقال : لتفعلن فأخرجت رأسها من الحجرة فقالت يا أبا لبابة أبشر فقد تاب الله عليك فقال : الحمد لله فوثب المسلمون ليحلوه فقال : لا والله حتى يحلني رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال يا أبا لبابة قد تاب الله عليك توبة لدولدت من أمك يومك هذا لكفالك فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أفأتصدق بمالي كله ؟ قال : لا ، قال : فبثلثيه ؟ قال : لا قال فبنصفه ؟ قال : لا قال : فبثلثه ؟ قال : نعم ، فأنزل الله : وآخرون ... خذ من أموالهم صدقة .. ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة .

أقول : وأبو لبابة هذا هو الذي خان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث أرسله أميناً إلى بني قريظة لما حوصروا . فقالوا له يا أبا لبابة ما ترى أنزل على ما حكم محمد ، فقال : أنزلوا واعلموا أن حكمه فيكم هو الذبح وأشار إلى حلقه ثم ندم على ذلك فقال خنت الله ورسوله ونزل من حصنهم ولم يرجع إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومر إلى المسجد وشد في عنقه حبلاً ثم شده إلى الإسطوانة التي تسمى اسطوانة التوبة - إلى آخر القصة ..

أصحاب الأموال « صدقة » هي الزكوة المفروضة ، ولأن « أموالهم » جمع مضاف يفيد الإستغراق ، إذاً فمستغرق الأموال هي كلها مجال واسع لأخذ واجب الصدقة ، دون اختصاص بالتسعة الشهيرة ، فحتى لو دل دليل على ذلك الإختصاص لكان ناسخاً لهذه الآية إذ لا تقبل ذلك التخصيص فإنه مستهجن ، وإذا لا ناسخ لها في القرآن ، بل الآيات الأمر بالزكوة والصدقات هي بين مستغرقة للأموال وصريحة في التخطي عن هذه التسعة^(١) ثم السنة لودلت على ذلك الإختصاص - ولا تدل - فليست لتسخ القرآن على أية حال ، لا سيما وأن قرابة مائة من الروايات تدل على تحليق الزكوة على كافة الأموال ، واليتيمة القائلة « عفى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عما سوى ذلك » إما مطروحة أو مأولة ، إذ ليس من شأن الرسول العفو عما فرضه الله .

لذلك كله فهذه من عداد الآيات الدالة على تحليق الزكوة على كافة الأموال .

والقول إن « من أموالهم » تبعض الأموال المأخوذة منهم لمكان « من » قرينة على ذلك التبعض ؟ مردود بأن المأخوذ على أية حال بعض من المال الزكوي ، فلا يصح « خذ أموالهم » وإنما « من أموالهم » أي : بعضاً من كل الأموال ، ولو عني البعض من البعض لكانت عبارته « خذ من بعض أموالهم » .

ولأن « خذ » أمراً دليل الوجوب ، فهو « من أموالهم » المفروض الأخذ منها ، فهو - إذاً - الزكوة المفروضة ، أما شئت أن تسميه إذ لا مشاحة في الألفاظ .

وقد قدر ذلك البعض في البعض من الأموال بـ ٢/٥ - أو - ٥ - أو - ١٠ في المائة كضريبة لأقل تقدير ، ومن ثم ضريبة غير مستقيمة مستفادة

(١) كآية الأنعام : « وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا أنه لا يحب المرففين » (١٤١) .

من آية العفو ، وهو الزائد عن الحاجة المتعددة .

« صدقة تطهرهم وتزكيهم بها » تطهيراً لهم عن أدناس الأموال والذنوب والبخل وطموحات الفقراء ، وتزكية لهم بترفع درجات ، فقد تعني « تطهرهم » واجهة السلب : « لا آله » و « تزكيهم » واجهة الإيجاب « إلا الله » فقد تحلق كلمة التوحيد على كافة الأحوال والأموال دونما استثناء .

ثم « وصل عليهم » مزيداً للرحمة « إن صلاتك سكن لهم » عما يعرضهم من بأس وبؤس في دفع الأموال واندفاع الأحوال .

ذلك وقد « كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا أتى بصدقة قال : اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي بصدقته فقال : اللهم صل على آل أبي أوفى » (١) .

ذلك ، وليس « صل عليهم » يختص بمن يأخذ من أموالهم صدقة ، بل هو يعم المؤمنين على درجاتهم وكما يروى رحمته وصلواته الشاملة لهم (٢) .

وترى « خذ » تعني الأخذ البدائي ، أم الأخذ عند الإعطاء ، أم تعنيهما قضية طليق الأخذ الشامل لهما ، فالذين يؤتون الصدقات المفروضة يأخذها رئيس الدولة الإسلامية ، والذين لا يؤتونها يبعث عمالها ليأخذوها

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٧٥ - أخرج ابن أبي شيبة والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة وابن المنذر وابن مردويه عن عبد الله ابن أبي أوفى قال : ...

(٢) المصدر أخرج ابن أبي شيبة عن جابر بن عبد الله قال أتانا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت له امرأتي يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) صل عليّ وعلى زوجي فقال صلى الله عليك وعلى زوجك ، وفيه أخرج ابن أبي شيبة عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت وكان أكبر من زيد قال : خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما وردنا البقيع إذا هو بغير جديد فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها فقال : أفلا أدنتموني بها ؟ قالوا : كنت قائلاً فكبر هنا أن تؤذيك فقال : لا تفعلوا ما مات منكم ميت ما دمت بين أظهركم إلا أدنتموني به فإن صلاتي عليه رحمة .

بحدودها وشروطها .

وظاهر النسبة في « أموالهم » أن الصدقة حق متعلق بدمم أصحابها دون عيون الأموال ، ولكن واجب الأخذ منها يجعل مستحقيها شركاء لأصحابها فيها ، ولا فرق بين زوال المال المستحق قبل إخراج زكاتها ، بين تعلق الحق بأعيانها أم بالذمة ، فإن فرط ضمن على آية حال .

ثم الأموال تشمل الحقوق المالية مع عيون الأموال ، لأنها من الأموال كما العيون .

ولأن « تطهرهم وتزكيهم » لا مورد لهما إلا البالغين ، إذا فليست أموال غيرهم متعلقة للزكوات .

ولا بد أن يكون ذلك الأخذ مطهراً لهم ومزكياً ، فالأخذ قهراً وغلظة غير مسموح ، بل اللين المكين هو واجب الأخذ أدبياً .

وهنا « تطهرهم وتزكيهم » خطاباً للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقرر أن الأخذ لا بد أن يكون من ناحية رئيس الدولة الإسلامية ، وقد يحتمل أن « تطهرهم » تعني الصدقة ثم « تزكيهم بها » تعني الأخذ ، فطبيعة الحال في الصدقات أنها تطهر أصحابها ، ثم الأخذ الرسولي أو الرسالي يزكي أصحابها بها بما يرفع به من نفسيهم ، أم إن « تطهرهم » نعم الأخذين إلى نفس الصدقة فإنهما مطهران .

ذلك ، وهنا في أخذ الضرائب أدب بارع أن « تطهرهم وتزكيهم بها » وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم » وهكذا يجب أن يراعى الأدب والحنان في أخذ الصدقات ، ومن نماذجها البارعة بعد النموذج الرسولي ما كتبه علي أمير المؤمنين إلى عمال الصدقات :

« إنطلق علي تقوى الله وحده لا شريك له ، ولا ترؤعن مسلماً ، ولا تجتازن عليه كارهاً ، ولا تأخذن منه أكثر من حق الله في ماله -

فإذا قدمت على الحي فأنزل بماءهم من غير أن تخالط أبياتهم ، ثم إمض إليهم بالسكينة والوقار حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم ، ولا تخرج بالتحية لهم ، ثم تقول :

عباد الله ! أرسلني إليكم ولي الله وخليفته لإِخْدَ منكم حق الله في أموالكم ، فهل لله في أموالكم من حق فتؤدوه إلى وليه ؟ فإن قال قائل : لا ، فلا تراجع ، وإن أنعم لك بمنعم فانطلق معه من غير أن تخيفه أو تورعه أو تعسفه أو ترهقه ، فخذ ما أعطاك من ذهب أو فضة ، فإن كان له ماشية أو إبل فلا تدخلها إلا بإذنه ، فإن أكثرها له ، فإذا أتيتها فلا تدخل عليها دخول متسلط عليه ، ولا عنيف به ، ولا تنفّر بهيمة ولا تفرعنها ، ولا تسوّن صاحبها فيها ، وإصدع المال صدعين ، ثم خيرّه ، فإذا إختار فلا تعرّضنّ لما إختاره ، ثم إصدع الباقي صدعين ، ثم خيرّه ، فإذا إختار فلا تعرّضنّ لما إختاره ، فلا تزال كذلك حتى يبقى ما فيه وفاء لحق الله في ماله ، فأقبض حق الله منه ، فإن استقالك فأقله ، ثم اخلطهما ، ثم إصنع مثل الذي صنعت أولاً حتى تأخذ حق الله في ماله ، ولا تأخذنّ عوداً ، ولا هرمةً ، ولا مكسورةً ، ولا مهلوسةً ، ولا ذات عوار ، ولا تأمننّ عليها إلا من تثق بدينه رافقاً بمال المسلمين حتى يوصله إلى وليهم فيقسمه بينهم ، ولا توكل بها إلا ناصحاً شقيقاً وأميناً حفيظاً ، غير مُعْتَفٍ ولا مُجْحَفٍ ولا مُلَغِبٍ ولا مُتَعِبٍ ، ثم أحذر إلينا ما اجتمع عندك ، نصيره حيث أمر الله فإذا أخذها أمينك فأوعز إليه أن لا يحول بين ناقة وبين فصيلها ، ولا يمضّر لبنها فيضّر ذلك بولدها ، ولا يجهدنها ركوباً ، وليعدل بين صواحباتها في ذلك وبينها ، وليرفه على الأغلب ، وليستعين بالنقب والظالع ، وليوردها ما تمر به من الغدر ، ولا يعدل بها عن نبت الأرض إلى جواد الطرق ، وليروّحها في الساعات ، وليمهلها عند النطاف والأعشاب حتى تأتينا بإذن الله بُدْناً مُنْقِيَاتٍ ، غير مُتَعَبَاتٍ ولا مجهودات ، لنقسمها إلى كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) فإن ذلك أعظم لأجرك ، وأقرب لرشدك إن شاء الله (الوصية ٢٥) .

ومن عهد له (عليه السلام) إلى بعض عماله « وأمره أن لا يجبههم ، ولا يعصهم ، ولا يرغب عنهم تفضلاً بالإمارة عليهم ، فإنهم الإخوان في الدين ، والأعوان على إستخراج الحقوق -

وإن لك في هذه الصدقة نصيباً مفروضاً ، وحقاً معلوماً ، وشركاء

أهل مسكنة ، وضعفاء ذوي فاقة ، وإنا موفوك حقك فوقهم حقوقهم ، وإلا فلإنك من أكثر الناس خصوماً يوم القيامة ، وبؤساً لمن خصمه عند الله الفقراء والمساكين ، والسائلون والمدفوعون والغارم وابن السبيل ، ومن إستهان بالأمانة ، ورتع في الخيانة ، ولم ينزه نفسه ودينه منها ، فقد أحل بنفسه في الدنيا الذل والخزي ، وهو في الآخرة أذل وأخزى ، وإن أعظم الخيانة خيانة الأمة ، وأقطع الغش غش الأئمة والسلام ، (العهد ٣٦) .

﴿ ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وإن الله هو التواب الرحيم ﴾ (١٠٤) .

أجل ، إنه فقط « قابل التوب » (٤٠ : ٣) لا سواه ، فإنه هو المعصي دون سواه ، فكيف يقبل التوبة من سواه ، فالخرافة الجارفة المسيحية أن الأقباسية يغفرون الذنوب ويتوبون على العصاة ، إنها تعني لهم ربوبية أمام الله ، أم وكالة عن الله في غفران الذنوب وقبول التوبات ! فليس لأحد قبول التوبة حتى رسول الله ، فضلاً عما سواه .

وهنا « يأخذ الصدقات » تجعلنا نراعي كل حرمة وتبجيل لأيدي الفقراء ، إذا فحق للمتصدق أن يسترجع ما تصدق ويقبله ثم يرجعه^(١) كما

(١) الدر المشور ٣ : ٢٧٥ عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : والذي نفسي بيده ما من عبد يتصدق بصدقة طيبة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا طيباً ولا يصعد إلى السماء إلا طيب فيضعها في حق إلا كانت كأنما يضعها في يد الرحمن فيريها له كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى أن اللقمة أو التمرة لتأتي يوم القيامة مثل الجبل العظيم وتصدق ذلك في كتاب الله العظيم : « ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات » .

وفي نور الثقلين ٢ : ٢٦١ عن أمير المؤمنين (عليه السلام) حديث طويل وفيه « وإذا ناولتم السائل شيئاً فسلوه أن يدعو لكم فإنه يجاب له فيكم ولا يجاب في نفسه لأنهم يكذبون ، وليرد الذي يناوله يده إلى فيه فيقبلها فإن الله عز وجل يأخذها قبل أن تقع في يده كما قال عز وجل : « ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات » .

وفيه عن تهذيب الأحكام عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إن الله لم يخلق شيئاً إلا وله خازن يخزنه إلا الصدقة فإن الرب يلبها بنفسه وكان أبي إذا تصدق بشيء وضعه في يده

على الأخذ مثل ذلك .

ذلك لأن الأمر بالصدقة هو الله ، ففي أخذها وإيتاءها ملتقى يد الله ، وكما على مؤتيها كامل الحرمة عند إيتاءها ، كذلك على أخذها حيث يأخذها من يد الله ، فهنا ملتقى رباني على طرفي الإيتاء والأخذ أن يراعي حرمة التصديق في سبيل الله ، ولأن الأخذ قد يحسب بذل فقد يحق على المؤتي أن يسبقه إلى ذلك تطامناً لأمر الله وتضامناً مع الأخذ وترفعاً لمنزلته ، إضافة إلى أن النص أن الله « يأخذ الصدقات » فليرجع جانب الأخذ لها على مؤتيها .

وصحيح أن الأخذ هنا هو رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : خذ من أموالهم ، ولكنه أخذ بأمر الله ، فالله هو الأخذ في الحق كما « إن الذين يبائعونك إنما يبائعون الله يد الله فوق أيديهم » وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى .

وقد يلح قرن « يقبل التوبة » بـ « يأخذ الصدقات » بأن الصدقة هي من مصاديق التوبة ، ولم لا ؟ وهي تطهر وتركي أصحابها ! .

﴿ وقل إعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون ﴾ (١٠٥) .

« قل » لكلا الصالحين والطالحين « إعملوا » على مكانتكم ، فليس العمل أياً كان يذهب هباءً منثوراً ، بل هو ثابت منشور في المسجلات

السائل ثم ارتده منه فقبله وشمه ثم رده في يد السائل .

وفيه عن تفسير العياشي عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن آبائه (عليهم السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : خصصنا لا أحب أن يشاركني فيهما أحد ، وضوئي فإنه من صلاتي وصدقتي من يدي إلى يد السائل فإنها تقع في يد الرب .

وفيه كان علي بن الحسين (عليهما السلام) إذا أعطى السائل قبل يد السائل فقبل له لم تفعل ذلك ؟ قال : لأنها تقع في يد الله قبل يد العبد وقال : ليس من شيء إلا وكل به ملك إلا الصدقة فإنها تقع في يد الله .

الربانية ، صوتية وصورية « فسرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » « سرى الله » ما ستعملونه هنا « ورسوله » بما يشهده الله « والمؤمنون » الأئمة هنا وغيرهم يوم يقوم الأشهاد ، فمهما خفيت هنا رؤية الله عن الجاهلين بالله فضلاً عن رؤية رسول الله ، ثم ولم تكن هنا رؤية للمؤمنين بالله « فسرى الله » كما كان يراه « ورسوله » كما كان يريه الله « والمؤمنون » بعد أن لم يكونوا يرون مهما كان يراه أئمة المؤمنين كما الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)^(١) فالرؤية الربانية مستمرة هنا ويوم يقوم الأشهاد ، بل وقبل العمل حيث يعلمه الله من قبل ومن بعد ، والرؤية الرسولية هي بعد العمل بإراءة الله ، وهكذا الرؤية الرسالية لعترته المعصومين (عليهم السلام) ، والرؤية لسائر المؤمنين هي يوم يقوم الأشهاد .

فلا تعني « سرى الله » أصل الرؤية بالحيطه العلمية ، بل هي واقعها المشهود يوم الجمع لأهل الجمع فضلاً عن الله .

وهذه نُبْهة الغافلين والمتجاهلين كأن الله لا يرى أعمالهم ، فضلاً عن رسوله والمؤمنين ، وأما الله تعالى شأنه فـ : « إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون » (٤٥ : ٢٩) فلا يقلت أي عمل من أي عامل هباءً إنمحاء في الهواء ، بل الأعمال مسجلة في سجلاتها التي قررها الله : « وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتاباً يلقاه منشوراً . إقرء كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً » (١٧ : ١٤) : « يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً » (٣ : ٣٠) ، وهكذا « سرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة » : رداً إلى حسابه وجزاءه .

ذلك ، فقد استعملت « سرى » في مختلف معانيه ومصاديقه ، مما يدل على جواز استعمال اللفظ في معان عدة ، فإن رؤية الله بعد رؤية

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٦٢ عن العياشي عن بريد العجلي قال قلت لأبي جعفر (عليهما السلام) في قول الله « اعملوا فسيرى الله » فقال : ما من مؤمن يموت ولا كافر يوضع في قبره حتى يعرض عمله على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعليّ فهلهم إلى آخر من فرض الله طاعته على العباد ، أقول : وهذا متظافر معنوياً في روايات عدة .

العلم في أصله هي رؤيته بما يرى الناس أنه كان يرى ، ثم رؤيته حساباً للأعمال ، ومن ثم رؤية جزاء الأعمال ، وهما منذ الموت ، و « سيرى الله » نعمها كلها مهما كانت الرؤية الأولى دائمة خارجة عن « سيرى » .

ثم رؤية الرسول هي رؤية الشهادة - بما تلقاه من الأعمال يوم يقوم الأشهاد - ، ورؤية ما كتبه الكرام الكاتبون ، وسائر المرثي مما تنطق به الجوارح والأرض بفضاءها .

ومن ثم رؤية المؤمنين فإنها رؤية دون الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إلا ما هي للأئمة من آل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) . والمستقبل المستفاد من « سيرى » هو لجمعية الرؤية إلا ما كانت ظاهرة حاصلة من ذي قبل .

وقد تعني « سيرى » طليق مستقبل الرؤية في النشآت الثلاث ، ومن ثم « ثم تردون » هي رؤيته الأخيرة يوم الأخير رداً إلى جزاء الأعمال . و « اعملوا » للصالحين تحريض على صالح الأعمال ، وللطالحين تعجيز بمستقبل الأعمال ، إذ لا يفلت عنه تعالى فالت ولا يعزب عازب ، فكله لازب من صادق وكاذب .

« فينبشكم بما كنتم تعملون » إنباء عملياً إظهاراً لملكوت أعمالكم بعد ظهورها بكل مظاهرها المرئية : و « لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لأخرج الله عمله للناس كائناً ما كان ^(١) » .

« وآخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم أو يتوب عليهم والله عليم حكيم » ^(١٠٦) .

« وآخرون » هنا هم غير « آخرون اعترفوا بذنبهم » لمكان « آخرون » بعد « آخرون » الأولون ، فهم أولاء « إما يعذبهم أو يتوب عليهم » والآخرون الأولون فقط « عسى الله أن يتوب عليهم » دون « أو يعذبهم »

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٧٦ عن أبي سعيد عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ..

فهم - إذا - أبعد حالاً ومالاً منهم ، ولكن نفس « إما » تجوزاً لـ « يتوب عليهم » قد تفرض برحمته الواسعة أن يتوب عليهم ، حيث الرحمة سابقة على العذاب ما كان إليها سبيل ، ولم يكن العذاب مفروضاً لكي يكون تركه مرفوضاً في عدل الله « والله عليم » بأحوالهم « حكيم » بما يصنع بهم ، فهناك لمن « خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً » « إن الله غفور رحيم » قضية ذلك الخلط ، وهنا « والله عليم حكيم » قضية ما هو أدنى من ذلك الخلط ، فمن هم - إذا - « آخرون مرجون لأمر الله » ؟ .

هؤلاء ثم إنهم دخلوا في الإسلام فوحدوا الله وتركوا الشرك ولم يعرفوا الإيمان بقلوبهم فيكونوا من المؤمنين فتجب لهم الجنة ، ولم يكونوا على جحودهم فيكفروا فتجب لهم النار ، فهم على تلك الحال « إما يعذبهم أو يتوب عليهم »^(١) .

وأما المستضعفون الذين ليسوا من المؤمنين ولا الكافرين ، فإن كان استضعافهم قصوراً مطلقاً فلا يستحقون عذاباً مطلقاً قضية عدم التقصير ، وإن كانوا مستضعفين بتقصير فهم صنوف منهم من هم مرجون لأمر الله ، فليس المستضعفون ككل منهم^(٢) .

ذلك ، فهم على أية حال بين الإيمان والكفر ، وبينهما منازل منهم « آخرون مرجون لأمر الله » وبينهما المستضعفون ، وبينهما آخرون خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً^(٣) .

فبالكفر يستحق النار وبالإيمان يستحق الجنة ، فالعوان بينهما لا

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٦٥ في أصول الكافي عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله تعالى : « وآخرون مرجون لأمر الله ... » قال :

(٢) المصدر في تفسير العياشي قال حمزان : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المستضعفين ؟ قال : هم ليسوا بالمؤمن ولا بالكافر وهم المرجون لأمر الله .

(٣) نور الثقلين ٢ : ٢٦٦ عن تفسير العياشي عن الحارث عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألته بين الإيمان والكفر منزلة ؟ فقال نعم ومنازل لو يجحد شيئاً منها أكبه الله في النار وبينهما آخرون

يستحق ناراً ولا جنة ، ولأن دار الحساب لا تخلو من جنة أو نار ، فهم - إذاً - من أهل الجنة قضية رحمة الله الواسعة ، ثم المقصرين غير الكافرون مُرجون لأمر الله إما يعذبهم بما قصّروا ، أو يتوب عليهم بما قصّروا ف : « إن الذين توفتهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً . إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً » (٤ : ٩٩) .

فهؤلاء الآخرون « عسى الله أن يتوب عليهم » وهم بين من « خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً » ومن هم « مُرجون لأمر الله » و « عسى الله » تقدم الأولين حيث الآخرون « إما يعذبهم أو يتوب عليهم » قضية استحقاق للعذاب^(١) .

وعلى أية حال هم التائبون لمكان « أو يتوب عليهم » حيث التوبة من الله ليست إلا بعد التوبة من العبد .

مركز تحقيق كاميون علوم إسلامي

(١) تفسير الفخر الرازي ١٦ : ١٩١ قال ابن عباس نزلت هذه الآية في كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية فقال كعب : أنا آخره أهل المدينة جملأ فمتى شئت لحقت الرسول فتأخر أياماً وأيس بعدها من اللحوق به فندم على ضيعه وكذلك صاحبه فلما قدم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قيل لكعب : اعتذر إليه من ضيعك ، فقال : لا والله حتى تنزل توبتي وأما صاحبه فاعتذر إليه (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : ما خلفكمما عني فقالا : لا عذر لنا إلا الخطيئة فنزل قوله تعالى : « وآخرون مرجون لأمر الله » فوقفهم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد نزول هذه الآية ونهى الناس عن مجالستهم وأمرهم باعتزال نسائهم وإرسالهن إلى أهاليهن فجاءت امرأة هلال تسأل أن تأتيه بطعام فإنه شيخ كبير فإذا لها في ذلك خصاصه وجاء رسول من الشام إلى كعب يرغبه في اللحاق بهم فقال كعب : بلغ من خطيئتي أن طمع في المشركون ، قال : فضأقت علي الأرض بما رحبت وبكى هلال بن أمية حتى خيف على بصره فلما مضى خمسون يوماً نزلت توبتهم « لقد تاب الله على النبي » و « على الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضأقت عليهم الأرض » .

وَالَّذِينَ أَخَذُوا مَسْجِدًا

ضَرَارًا وَكُفْرًا وَفَرَقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَرْصَادًا لِّلْمُحَارِبِ

اللَّهِ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلِيُخْلِفُنَّ إِنْ أَرَادْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ

يَشْهَدُ أَنَّهُمْ كَاذِبُونَ ﴿١٠٨﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِّلْمَسْجِدِ أُسُسٌ عَلَى الثَّقَوٰى

مِّنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ

يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿١٠٩﴾ أَفَنُؤَسِسُ بُيُوتَهُ عَلَى ثَقَوٰى مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانِ

خَيْرًا مِّنْ أُسُسِ بُيُوتِهِ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَأَنْهَارُهُ فِي نَارٍ

جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١١٠﴾ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمْ

الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ

حَكِيمٌ ﴿١١١﴾ إِنَّا لِلَّهِ أَشْرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ

بِأَنَّهُمْ أُجِنَّةٌ يُفْتَالُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ

وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ

بِعَهْدِهِ مِنْ اللَّهِ فَاسْتَبَشِرُوا ببيعِكمُ الَّذِي بَاعْتُمْ بِهِ
وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣٠﴾ النَّاسُ أَوَّلُ مَا خَلَقْنَا
الْإِنْسَانَ لِرَآءِكُمْ لَتَسْجُدُوا لِلْإِنْسَانِ الْأَمْرُ بِمَا مَعْرُوفٍ وَ
الْغَاثُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَاظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ
﴿١٣١﴾ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ
وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ رُبٍّ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْحَرِيمِ
﴿١٣٢﴾ وَمَا كَانَ أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِإِثْمِهِمْ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ
وَعَدَآيَاهُ فَلَا يَبَيِّنُ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأْنَا بِرِجْمِ
لَا وَآهٍ حَلِيمٍ ﴿١٣٣﴾ وَمَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ
حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٣٤﴾ إِنَّ اللَّهَ
لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ
وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٣٥﴾ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَ

الْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ
 قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ نَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رُؤُفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٨﴾
 وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا
 رَحَبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنْ اللَّهِ
 إِلَّا إِلَيْنَا نَبَّابٌ عَلَيْهِمْ لَيْسَ رُبُّنَا إِلَّا اللَّهُ هُوَ النَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١١٩﴾



هنا آيات أربع تتحدث عن أخطر مشاكلة لعارم النفاق ومارده أن
 يتخذ بيت الله إرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل ، يواجههم الله
 بشديد النكير والتعيير ، كما ويؤمر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)
 بإحراقه ، ونراه لحد الآن غير عامر بأية عمارة :

﴿ والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين
 وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلقن إن أردنا إلا الحسنى
 والله يشهد إنهم لكاذبون ﴾ (١٠٧) .

فلذلك البنيان قواعد أربع لعينة - مهما سمي مسجداً - هي :
 « ضراراً - كفراً - تفريقاً - إرصاداً » يكفي كل واحدة من هذه القواعد لكي
 يهدم ذلك المسجد تهديماً ، للمحاداة والمشاقة الكافرة ضد بنيان الإيمان
 الرصين .

« والذين » علها عطف على السابقين من صنوف المنافقين لمكان

الواو ، وأنه ليس له خبر حتى نهاية الآيات الأربع ، لكن الخبر على أية حال ضرورة لـ « الذين » وعله هو خبر لمبتدأ محذوف هو « ومن هؤلاء المنافقين الماردين . . » وما أشبه ، أم خبره « هم من مردة المنافقين » وما أشبه ، ثم لا فرق أن تكون الواو عاطفة أم استئنافية .

فـ « ضراراً » هي الغاية الأولى لإتخاذ مسجد الضرار ، مضارة بمسجد قبا الذي أسس على التقوى ، وبأهله المؤمنين الأهلين للمحبة والوداد ، وذلك الضرار هو من محاربة المسجد بالمسجد ، هو من أخطر الضرار ضد كتلة الإيمان ، فلتكن المساجد وسائر الأبنية الإيمانية متناصرة إلى توحيد الكلمة وكلمة التوحيد ، وتوحيد صفوف المؤمنين وتوطيدهم بصفوفهم ، فأما إذا كانت لهدف الضرار فلا قيام لها ولا إقامة لصلاة فيها .

ومهما كان التنديد الشديد هنا بمربع الشيطانات ولكن كل واحدة منها محظورة على حدها ومدى .

فـ « ضراراً » هي ضابطة لأضرار في الإسلام ، وإنما هو مقابلها « تعاونوا على البر والتقوى » ثم المعبر عنها « ولا تعاونوا على الإثم والعدوان » .

فكل إضرار وضرار ممنوع في شرعة الله ، اللهم إلا الاعتداء بالمثل حسب الحدود المقررة في شرعة الله .

وكما أن التعاون على البر والتقوى يعم كل النواميس الخمس ، كذلك الضرار والتعاون على الإثم والعدوان يشملها كلها ، وكل مجبور أو محظور على حده .

فخلق جو الضرار ، ابتداء ممن يضر بأخيه فيدفعه إلى الدفاع ثم هلم جراً ، ذلك ضرار محظور في شرعة الله ، فحين تضر بغيرك ولا دفاع فهذا إضرار دون ضرار ، فمحظور في أصله ، ولكن الإضرار الذي يجلب الدفع اعتداء بالمثل أم يزيد ، فمحظور في أصله ونسله حيث يخلف جو الضرار بين الجماهير ، وذلك تعاون على الإثم والعدوان .

والحكم الضرري ليس من الإسلام ابتداءً أو استمراراً ، مما يحلق

على سلب الشرعية عن كل حكم يخلف ضرراً على المسلمين فرادى وجماعات، اللهم إلا الأحكام الضرورية في موضوعاتها بدائياً كأصل دائمي أو أكثرى، ومن الأول الإنفاقات المجانية، ومن الثاني الجهاد أمراً بالمعروف أو نهياً عن المنكر أو قتالاً في سبيل الله.

وأما الأحكام غير المبتنية على الضرر كلاً أو في الأكثر فلا تحمل إضراراً فردياً أو جماعياً فليست إذاً إسلامية، كتصبر الزوجة على حياة سيئة بثيسة مع زوجها سواءً إنضرت فقط هي بها أم هي حياة المضادة المضارة، وكما تؤيدها آيات الحظر عن الزواج الذي فيه ترك لحدود الله، حيث الإبقاء عليه تثبيت لتركها فمعارضة بين حكمي الله.

وهكذا تكون الصلاة المضرة والوضوء المضر والحج والصوم المضران وما أشبه، إذ إن الله يريد بنا اليسر ولا يريد العسر، فالقول بأن الحالة الضارة الفلانية محكومة بحكم الله، قول بالإضرار في حكم الله.

ذلك، فلا يباح أي مباح فيه إضرار بالنفس أو بالغير، أمّا يغلب ضرره على نفعه وكما يقول الله في الخمر والميسر «فيهما إثم كبير ومنافع للناس وأثمهما أكبر من نفعهما» «يدعو لمن ضره أقرب نفعه» (٢٢: ١٣) ففي الضرر أو الإضرار دون أي نفع يكون الحظر أكثر.

وأما فعل الواجب أو ترك المحرم إذا كان في أحدهما إضرار بالغير كأصل فهو محرم دون ريب، إلا إذا كان الغير ينضرب به دونما مبرر، كالذي يغضب إذا أنت تصلي أو تؤدي فرضاً آخر أو تترك محرماً، إنما الضرر أو الإضرار المحظور هو الضرر بحالة عادية غير عادية معتدية.

فكل مضر في شرعة الله محرم حتى تعلّمه: «ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم» (٢: ١٠٢) وهكذا المضارة في كل حقولها من حقل الزوجية: «ولا تضاروهن لتضيّقوا عليهن» (٦٥: ٦) و«لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده» (٢٣٣: ٢) وفي المباينة: «وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد» (٢٨٢: ٢) وفي الوصية: «من بعد وصيته يوصي بها أو دين غير مضار» (٤: ١٢).

ذلك ، والإستقراء الأحكامي يؤكد تحليق الحظر على كل ضرر وإضرار من قبلنا ، فترى - إذا - يحكم الله بأحكام تضر بنا أو تجعل مضارة بيننا ، ومهما كان في بعض الموضوعات كالأمر والنهي والجهاد أضرار فهي مجبرة بمنافع دنيوية أو أخروية أم فيهما .

ذلك ولا فحسب هنا « ضراراً » بل « وكفراً » أن تكون الغاية لبناية المسجد الكفر بالله ، محاولة لحمل جماعة على الكفر ، ولآخرين على أن يكون لهم مكاناً ومكناً ونادياً .

ومن ثم « وتفرقاً بين المؤمنين » بإسـم الإيمان ، وأخيراً « إرساداً لمن حارب الله ورسوله من قبل » ليكون لهم مرصداً مقوياً لساعد الكفر ومكسراً لساعد الإيمان .

فقد جاءه (صلى الله عليه وآله وسلم) قوم من المنافقين فقالوا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أتأذن لنا فنبنـي مسجداً في بني سالم للعليل والليلـة المطيرة والشيخ الفاني ، فأذن لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو على الخروج إلى تبوك فقالوا : يا رسول الله لو أتيتنا فصليت فيه ؟ فقال : أنا على جناح الطير فإذا وافيت إنشاء الله أتيتـه فصليت فيه ، فلما أقبل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من تبوك نزلت هذه الآية في شأن المسجد وأبي عامر الراهب ، وقد كانوا حلفوا لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنهم يبنون ذلك للصالح والحسنـي فأنزل الله هذه الآيات الأربع (١) .

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٦٦ في تفسير علي بن إبراهيم حول الآية ... وفي الدر المنثور ٣ : ٢٧٦ عن ابن عباس في الآية قال : هم أناس من الأنصار ابتنوا مسجداً فقال لهم أبو عامر ابتنوا مسجدكم واستمدوا بما استطعتم من قوة سلاح فلاني ذاهب إلى قيصر ملك الروم فاتي بجند من الروم فأخرج محمداً وأصحابه فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالوا قد فرغنا من بناء مسجدنا فتحب أن تصلي فيه وتدعو بالبركة فأنزل الله « لا تقم فيه أبداً » وفيه عن قتادة في الآية قال : إن نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بنى مسجداً بقبا فعارضه المنافقون بآخر ثم بعثوا إليه ليصلي فيه فأطلع الله نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) على ذلك .

فهنا « ضراراً » خطوة أولى منافقة ضد الإيمان والمؤمنين ، ثم « كفرأ » هو ضد رسول الإيمان محاولة لإخراجه عن مهجره كما أخرج عن عاصمة دعوته ثم « وتفرقاً بين المؤمنين » بذلك الضرار أن يتفرقوا بعضهم عن بعض^(١) وبذلك الكفر أن يتفرقوا عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ومن ثم « وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل » وهم أبو عامر الراهب ورهطه^(٢) ومن أشبه هؤلاء .

فإتخاذ مسجد ضراراً وكفرأ و... هو من ضابطة ثابتة مدروسة من شيطنات المنافقين أن يحاربوا الدين بالدين والدينين بالدينين ، حرباً ضارية مختلقة بين مظاهر الدين وأصله ، فصلاً للدينين عن الدين وللدينين عن الدينين .

ذلك « وليحلفن إن أردنا إلاّ الحسنى » : النية الحسنى ، والعملية الحسنى ، فالبداية الحسنى والغاية الحسنى ، توسعة للضعاف وإمكانة العبادة ، وتوفيراً على جموع المسلمين ، « والله يشهد إنهم لكاذبون » في حلفهم .

ويا لمسجد الضرار من أخطار ، فقد إتخذ على عهد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كما نسمع الله يقول ، مكيدة على الإسلام والمسلمين ، إضراراً بهم وكفرأ بالله وبرسوله ، وستر المتأمرين على

(١) وذلك لأن المنافقين قالوا : نبني مسجداً فنصلي فيه ولا نصلي خلف محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فإن أئانا فيه صلينا معه وفرقنا بينه وبين الذين يصلون في مسجده فيؤدي ذلك إلى اختلاف الكلمة وبطلان الألفة .

(٢) أبو عامر هذا والد حنظلة غسيل الملائكة ، وسماء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الفاسق وكان قد تنصر في الجاهلية وترهب وطلب العلم فلما خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عاداه لأنه زالت رياسته وقال : لا أجد قوماً يقاتلونك إلا قاتلتك معهم ولم يزل يقاتله إلى يوم حنين فلما انهزمت هوازن خرج إلى الشام وأرسل إلى المنافقين أن استعدوا بما استطعتم من قوة وسلاح وابتوا لي مسجداً فإني ذاهب إلى قيصر وآت من عنده بجند فأخرج محمداً وأصحابه فبنوا هذا المسجد وانتظروا مجيء أبي عامر ليصلي بهم في ذلك المسجد .

المؤمنين ، الكاثوليك لهم في الظلام والعتام ، والتعاون ضدهم مع أعداءهم ، ولما يقوى ساعد الجماعة المؤمنة في المدينة ، فهو أول كيد لئيم ضد الإسلام ورسول الإسلام والذين آمنوا معه .

وذلك المسجد ليس ليقف عندما اتخذ زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بل هو لا يزال يتخذ في شتى الصور الكائنة ، بنشاط ظاهر للإسلام ومكيدة باطنة لسحق الإسلام وتشويهه وتمويهه وتمييعه ، ككل الأحزاب المترسة وراء أسماء براققة ، المتحاربة مع بعضهم البعض وكل باسم الإسلام ، تتخذ على مدار الزمن في صورة أوضاع ترفع لافتة الدين عليها تترساً وراءها ضده ، وفي صورة تشكيلات وتنظيمات ودعايات وإدعاءات تتحدث عن الإسلام، ولكنها تكمن محق الإسلام ومحوه ، وهذه شيطنة خطيرة ماكرة هي أخطر من الجاهرة .

وهنا الإذاعة القرآنية ترسم صورة حافلة بالحركة عن مصير كل مسجد ضرار يتخذ إلى جوار مسجد أسس على التقوى، لتقوى الطغوى وتضعف التقوى .

فكما المسلمون يد واحدة بالسنتهم وألوانهم وقومياتهم وإقليمياتهم وطبقاتهم العدة ، كذلك - وللحفاظ على صالح الوحدة - يحظر عليهم اختلاق مختلف الجمعيات بمختلف التسميات التي تفصل بعضهم عن بعض ولا سيما باسم الإيمان .

فلا تسمح لجماعة عدة أن تتسمى باسم « حزب الله » أما أشبه بتنظيم خاص متميز أم سواء ، حيث تعد - إذاً - سائر المسلمين خلاف حزب الله فهم حزب الشيطان !

وهكذا احتلال أسماء وسمات عامة إسلامية لجماعة خصوص كجمعية انصار محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وأنصار القرآن أو أنصار الله ، مما تجعل المسلمين شذر مذر ، تناسياً للفاعليات والقابليات الإسلامية والإيمانية وتغاضياً عنها إلى أسماء ليست لها مسميات خاصة .

ذلك ، وكما أن التسمي باسم الإيمان لغير المؤمن محظور ، كذلك

اختصاص اسم الإيمان وما أشبه من أسماء عامة للمسلمين ، ذلك الاختصاص بفرقة دون آخرين هو اختصاص ضرار ، يعمل بين المسلمين تضاداً خاوياً عن أي أصل إلا مختلف هذه الأسماء المحتلة .

ذلك والضرار بدركاته ليس إلا من الإشرار ، ولا سيما المعنون بعناوين الأخيار ، كالمسجد الضرار ، وإمامة الجماعة الضرار ، وتأسيس حفلات الضرار ، والدروس الضرار ، فكلما كان الضرار أضرب بالمسلمين وبالإسلام، كان أشر وأخطر، يجب على المسلمين الحياد عنه دفاعاً صارماً لكيلا يفسدوا بين المسلمين فيتفشى الفساد بينهم في أي من النوااميس الخمس .

﴿ لا تقم فيه أبداً لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهّرين ﴾ (١٠٨) .

نهى صارم عن القيام في مسجد الضرار ، فلا تصلح أو تصح فيه صلاة من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والذين معه ، فلماذا - إذا - يبقى قائماً على ساقه ؟ ألّكي يستمر الضرار والكفر والتفريق والإرصاد ؟ لذلك أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بإحراقه بمن فيه وما فيه حيث كان فيه ما فيه (١) ، ثم لم ير التاريخ الإسلامي بعد إحراقه عمارة وبنائاً في مكانه لأي غرض كان .

« لمسجد أسس على التقوى من أول يوم » وهو مسجد قباء أول مسجدين في الإسلام (٢) أو مسجد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، أم

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٧٦ عن أبي رهم كلثوم بن الحصين الغفاري وكان من الصحابة الذين بايعوا تحت الشجرة . . . فدعا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مالك بن الدخشم أخا بني سالم بن عوف ومعين بن عدي أحد بلعجلان فقال : انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدما وحرّقا فخرجنا سريعين حتى أتيا بني سالم بن عوف وهم رهط مالك بن الدخشم فقال مالك لمعن أنظرنني حتى أخرج إليك فدخّل إلى أهله فأخذ سقاء من النخل فاشعل فيه ناراً ثم خرج يشتدان وفيه أهله فحرّقا وهدموا وفرّقوا عنه .

(٢) تضاربت الروايات في المعنى من « المسجد أسس على التقوى » منها المروي عنه (صلى

هما وأمثالهما ، وقد يروى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : هو مسجدى هذا ، وفي أخرى أنه مسجد قباء ، والجمع بينهما أن قبا تنزيلها ومسجد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) تأويلها ، ومن تأويلها كل مسجد أسس على التقوى ، كما ومن تأويل مسجد الضراو كل مسجد أسس على الطغوى .

فذلك المبني عن التقوى « أحق أن تقوم فيه » فإن « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » يطهر الإيمان والتقوى خلاف هؤلاء المنافقين الذين يحبون أن يندلسوا أو يدلسوا « والله يحب المطهرين » .

فلمسجد التقوى أساسان إثنان : ^١ « أسس على التقوى » و ^٢ « فيه رجال يحبون أن يتطهروا » - طهارة تعاكس مربع الدناسة لأهالي مسجد الطغوى - ^(١) ، كما لمسجد الطغوى إثنان آخران : ^١ أسس على الطغوى ،

الله عليه وآله وسلم) أنه مسجدى هذا ، ومنها الجامع بينهما كما في الدر المنثور ٣ : ٢٧٧ عن أبي سعيد الخدري قال : اختلف رجلان رجل من بني خديرة ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى فقال الخدري هو مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال العمري هو مسجد قباء فأتيا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فسألاه عن ذلك فقال : هو هذا المسجد لمسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال : في ذلك خير كثير يعني مسجد قباء ، ورواه مثله بحذف ذيله سهل بن سهل الساعدي وأبي بن كعب وزيد بن ثابت .

وفيه عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : صلاة في مسجد قباء كعمرة ، وروى بطرق عدة عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أن قوله تعالى « فيه رجال » نزلت بشأن أهالي مسجد قبا وفي نور الثقلين ٣ : ٢٦٧ وفي الكافي عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألت عن المسجد الذي أسس على التقوى قال : مسجد قبا ، وفي تفسير العياشي عن زرارة وجمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) مثله .

(١) في تفسير الفخر الرازي ١٦ : ١٩٦ روى صاحب الكشف أنه لما نزلت هذه الآية مشى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومعه المهاجرون حتى وقف على باب مسجد قباء فإذا الأنصار جلوس فقال : أمؤمنون أنتم ؟ فسكت القوم ، ثم أعادها ، فقال عمر : يا رسول الله إنهم لمؤمنون وأنا معهم فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) أترضون بالقضاء ؟ قالوا : نعم ، قال : أنصبرون على البلاء ؟ قالوا : نعم ، قال : أنشكروني في الرخاء ؟

٢ وفيه رجال يحبون أن يتدهوروا ويظفوا :

﴿ أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ (١٠٩) .

فمن « بنيانه على تقوى من الله أنه » لما أسس رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) المسجد الذي أسسه على التقوى كان كلما رفع لبنة قال : اللهم إن الخير خير الآخرة ، ثم يناولها أخاه فيقول ما قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى تنتهي اللبنة منهاها ، ثم يرفع الأخرى فيقول : اللهم اغفر للانصار والمهاجرة ، ثم يناولها أخاه فيقول ما قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى تنتهي اللبنة منهاها » (١) .

هذا « وكل عبادة مؤسسة على غير التقوى فهي هباء منثور » طغوى (٢) فالمؤمنون الذين وضعوا المسجد على قواعد من الإيمان وأساس من الرضوان .

أذلك خير « أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار فإنهار به في نار جهنم » : قائم على حافة جرف منهار ، على تربة مخلخلة مشرفة على الإنهيار، فكأنهم وضعوه على شفا جرف هار متقوض ، وأساس واه منتقض - إذا - فكأنما إنهار بهم في نار جهنم ، فأيهما خير في قسطاط الحق والعدل ؟

فلتقف لحظات متطلعين إلى بناء التقوى وبناء الطغوى ،
التقوى الراسي المظمتن الراسخ ، والطغوى الجاسي المتزلزل الفاسخ ،

قالوا : نعم قال : مؤمنون ورب الكعبة ثم قال : يا معشر الأنصار إن الله أثنى عليكم فما الذي تصنعون في الوضوء ؟ قالوا : نُبِيع الماء الحجِرَ فقرأ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : فيه رجال يحبون أن يتطهروا ..

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٧٩ - أخرج أبو الشيخ عن الحسن قال : لما أسس ..

(٢) نور الثقلين ٢ : ٢٦٨ عن مصابيح الشريعة قال الصادق (عليه السلام) .

المتزلق المتأرجح المتزحلق ، المنهار في نار جهنم .

إنه مشهد عَجَاب ، حافل بالحركة المثيرة المغيرة لِيُطْمِثْنَ البُناة على أساس التقوى على مسيرهم ، إلى مصيرهم النور ، في مواجهة دعاة الكفر والنفاق والطفوى على مسيرهم إلى مصيرهم النار .

فهذان هما صراط الحق لأهليه ، وصراط الباطل لأهليه ، « فهنيئاً لأهل الرحمة رحمتهم ، وشنيئاً لأهل النار مثواهم »^(١) وزحمتهم .

ذلك، ولأن أساس البنيان دور في كلا الحق والباطل ، فقد يقدم الإمام علي (عليه السلام) لإمرة المؤمنين دون مناويته إذ أسس بنيانه (عليه السلام) على تقوى من الله منذ عرف نفسه ، وأسس بنيانهم على الشرك والطفوى مهما آمنوا بعد ، فتقوى الله ورضوانه بادئان في تبني صرح الإيمان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ثم طغوا وسخطه بادئان في تبني الخلفاء الثلاث وأضرابهم ! .

ولقد ترسم تقوى من الله ورضوان كلمة لا إله إلا الله ، فالتقوى هي واجهة السلب ، ورضوان هو واجهة الإيجاب ، فلما لم تتق الله إبتعاداً عن سخطه ، لم تحصل على رضوانه ، ولأن علياً (عليه السلام) هو أول من أسلم فقد تقدم على من سواه في رسم كلمة التوحيد .

ولأن شفا الشيء هي حرفه وطرفه ، والجُرف هو مُنحَرَفه من منعطف الطين الواهي المشرف على السقوط، والهار هو الإنصداع من الخلف ، فقد أسسوا هؤلاء الأنكاد بنيان مسجد الضرار على الطرف المنحرف الواهي المنصدع من الخلف بشفير جهنم « فانهار به في نار جهنم والله لا يهدي القوم الظالمين » .

(١) المصدر في أمالي الشيخ عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال : ليس عبد من عباد الله ممن أمتحن الله قلبه بالإيمان إلا وهو يجد مودتنا على قلبه فهو محبنا وليس عبد من عباد الله ممن سخط الله عليه إلا وهو يجد بغضنا على قلبه فهو مبغضنا فأصبح محبنا ينتظر الرحمة وكان أبواب الرحمة قد فتحت له وأصبح مبغضنا على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم فهنيئاً ...

فقد والله رأيت أنا فُسحة مسجد الضرار خاوية بين بنايات دون عمار
فسألت عنها كيف لا يُبنى عليها فكان الجواب كلمة واحدة كلما عمّر
احترق وتهدّم^(١) ! .

ذلك مشهد مُشهد آخر يرسمه هذا التعبير العبير منقطع النظير لآثار
مسجد الضرار في نفوس بناته الأشرار وبُناة كل بنايات الضرار ضد صرح
الإيمان :

﴿ لا يزال بنيانهم الذي بنوا ريبة في قلوبهم إلا أن تقطع قلوبهم والله
عليم حكيم ﴾^(١١٠) .

فلقد إنهار مسجد الضرار في جحيم النار ، ولكن رماداً منه بعد قار
في قلوب بناته وهو ريبة ، قلوب إندغمت فيها ريبة ذلك البنيان دائبة ما هي
باقية باغية « إلا أن تقطع قلوبهم » بهذه الريبة المصيبة « والله عليم » بما
في قلوبهم « حكيم » بما هو فاعل بهم ، وهم يخافون مع هذه الريبة إنزال
ضروب العقوبات والمكارة بهم ، أو بسط المؤمنين عليهم لما ظاهرهم من
العناد والشقاق ، فهم أبداً بنفوسهم مستريبون ، وعليها خائفون مشفقون ،

(١) ومن أشبه مسجد الضرار ، قبر معاوية الضرار ، فإنه خربة منذ قرون ، رغم كونه في
أوساط دمشق عاصمة حكومته ، وحين نسأل عن أهل دمشق كيف نرى قبر معاوية خربة
مُنتنة ؟ نسمع الجواب كلمة واحدة : كل قائد سياسي من رؤساء الوزارات وسواهم صمم
على تعميره أو أخذ يعمره دُمّر هو نفسه قبل أن يعمر ، ومنهم عبد السلام عارف من رؤساء
الجمهورية العراقية حيث أخذ في جمع متبرعات لتعمير قبر معاوية فاحترقت طائرته بين
بصرة وبغداد .

ذلك ، ويقابله قبر معاوية بن يزيد إذ كان من الصالحين نسباً ويُنقل عنه أنه رقى المنبر بعد أبيه
يزيد وقال : يا ليت كنت مضغة ساقطة وما جلت هذا المجلس إغتصاباً لحق أهل بيت
رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقد نرى قبره عامراً يُزار ، وقد اتفق كراراً أنه لما
يسأل عن قبر معاوية ، يشير جماعة من المتعصبين له إلى قبر معاوية بن يزيد ، حفاظاً
على كرامة معاوية بن أبي سفيان حتى لا يُرى قبره في عاصمته خربة نتنة ، في حين نجد
قبر رقية بنت الحسين (عليه السلام) - ولم يمض من عمرها إلا ثلاث سنين - نجده بقرب
قبر معاوية عامراً يُزار ، وقد وسّعوه أخيراً وكلفوا في توسعته ملايين من الليرات ! .

فلا يزالون على ذلك إلا أن تقطع قلوبهم حسرة ، وتزهق نفوسهم خيفة .
وهكذا يعيش صاحب الكيد الخادع الهارع ، مزعزع العقيدة ، حائر
المكيذة ، فهو جحيم من داخل ، محروقا بجحيم نفسي ومن خارج ،
مارج من نار ، جهنم يصلونها وبئس القرار .

أترى ألا توبة لهم حتى تقطع قلوبهم موتاً وفوتاً ؟ قد يعني تقطع
قلوبهم إلى موتهم مضطربين ، حالتهم بعد توبتهم ، أنهم كلما يذكرون
فعلتهم تنقطع قلوباً تحزناً على ما فعلوه ، فقد لا يزالون في تقطع قلوبهم
كافرين ومؤمنين ، مهما يُطمئنهم الإيمان فيقل ذلك التقطع قدر ماكن
الإيمان ، وإلى أن يقطع الإيمان قلوبهم المقلوبة إلى قطاع صالح
مطمئن ، فتقلب القلب الخاوي عن ذكر الله هو إطمئنانه بالله ، كما أن
تقلب القلب المطمئن بذكر الله هو إخلاده إلى الأرض ، رضى بالحياة
الدنيا وإطمئناناً بها .

فتقطع القلوب بدوام الريبة بالموت أو المعيشة الضنك هو لمن يبقى
على نفاقه وكفره ، وتقطعها بزوال الريبة هو لمن آمن وعمل صالحاً ثم
اهتدى .

فلأولين بنيان الريبة في قلوبهم من ذلك البنيان المنهار الهار في
النار ، ريبة على ريبتهم إذ لم يُفلحوا بكيدهم أو يُفلجوا بميدهم إلا أن
تقطع قلوبهم بموتهم فتزول الريبة حيث يُكشف الغطاء ، وللآخرين هدم
لبنيان الريبة بتقطع قلوبهم المظلمة إلى النيرة فتزول بذلك الريبة .

﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة
يقاتلون في سبيل الله فيُقتلون ويُقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل
والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك
هو الفوز العظيم ﴾ (١١١) .

هنا المشتري هو الله ، والمشتري به هو الحياة الدنيا : « أنفسهم
وأموالهم » والمشتري هو الجنة : « فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون
الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيُقتل أو يغلب فسوف نؤتيه

أجرأ عظيماً « (٤ : ٧٤) ^(١) .

فأنفس المؤمنين وأموالهم في هذه التجارة المربحة هي بمنزلة العُروض المبيعة ، والأعواض المضمونة هي بمنزلة الأثمان المنقودة ، والصفقة رابحة خالصة غير فالسة ولا كالسة، لزيادة الأثمان على السلع ، وإضعاف الأعواض على القيم .

وهنا الجنة جنتان جنة الجنان وجنة الرضوان ، ومبتغى أهل الله في الأصل هو الشأن : « ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله والله رءوف بالعباد » (٢ : ٢٠٧) إذ « رضوان من الله أكبر » (٩ : ٧٢) .

وهنا « إشتري » منذ الفطرة إلى العقلية الإنسانية ، إلى العقلية الإيمانية ، وهم قابلون هذه التجارة الربحة المربحة : « يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم . تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون » (١١ : ٦١) .

ثم « أنفسهم » تعني إلى أنفسهم الذاتية ، الذين يتعلقون بهم كأنفسهم نسبياً أو سببياً ، كما أن « أموالهم » تعم إلى الحاضرة، الأموال التي بإمكانهم الحصول عليها ، مضحين بكل طاقاتهم وإمكاناتهم فـ « يقاتلون في سبيل الله » ثم لهم إحدى الحسنين « فيقتلون » وهي

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٨٠ - أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي وغيره قال قال عبد الله ابن رواحة لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : اشترط لربك ولنفسك ما شئت ، قال : اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً واشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم قالوا : فإذا فعلنا ذلك فما لنا قال : الجنة ، قال : ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزلت هذه الآية ، وفيه أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله قال : نزلت هذه الآية على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو في المسجد فكبر الناس في المسجد فأقبل رجل من الأنصار ثانياً طرفي رداءه على عاتقه فقال يا رسول الله أنزلت هذه الآية ؟ قال : نعم فقال الأنصاري : يبيع ربيع لا نقيل ولا نستقيل .

حسنى الغلبة على أعداءهم « وَيُقْتَلُونَ » كخطوة أخيرة حين لا يتمكنون أن يُقْتَلُوا أو يحافظوا على حياتهم فيقذّمون حياتهم لإحياء سبيل الله وهي الحسنى الأخرى ، وقد يجمعون بينهما أن يُقْتَلُوا ثم يُقْتَلُوا وهما على سواء لهم « في سبيل الله » وعن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « من سل سيفه في سبيل الله فقد بايع الله »^(١) .

وذلك « بأن لهم الجنة » بمراتبها حسب مراتبهم في هذه التجارة ، وعُلياها هي جنة الرضوان .

« وعداً عليه » إذ كتب على نفسه هذه الرحمة الغالية المتعالية « في التوراة والإنجيل والقرآن » فإن في هذه الكتب الثلاثة تشجيعات وذكرات عن المقاتلين في سبيل الله بما كتب الله على نفسه « بأن لهم الجنة » ومن هذه الجنة هنا إحدى الحسنين .

« إن الله اشترى . . . » فمنهم من ينسى عهده توانياً عن القتال ، ومنهم الموفي بعهده « ومن أوفى بعهده الذي عاهد عليه الله » يقال لهم : « فاستبشروا بيعكم الذي بايعتم به » وبيعهم هنا مبيعهم : « أنفسهم وأموالهم » حيث بايعوا به « بأن لهم الجنة » - « وذلك هو الفوز العظيم » .

هنا « فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ » تسوي في حقل الجهاد بالأنفس فاعلية القتل ومفعوليته ، فإن قُتِلَ وقُتِلَ فقد جمع بين الجهادين ، وإن فاز بأحدهما فهو شهيد في جانب واحد ، وعلى أية حال فالشهيد القليل في سبيل الله له درجة عند الله عالية غالية ، وإليكم مقتطفات مما روي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بحق الشهداء في سبيل الله :

« لو ددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيأ ثم أقتل . . »^(٢) و « توكل

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٨٠ - أخرج ابن مردويه عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : . . .

(٢) مفتاح كنوز السنة بخ - ل ٥٦ ب ٧ و ١١٩ ، ل ٩ ب ١٠٨ - ل ٢٥ ب ٣ و ٢٠ ومج - ل ٢٤ ب ١ وما - ل ٢١ ح ٢٧ و ٤٠ وح - ثمان ص ٢٣١ و ٣٨٤ و ٤٢٤ و ٤٧٣ و ٤٩٦ و ٥٠٢ .

الله بالمجاهد في سبيله أن يدخله الجنة»^(١) و«إن في الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيله»^(٢) و«تمني الشهيد أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات»^(٣).

وترى «من أوفى» شرطية جزاءها «فاستبشروا»؟ وصالح الجزاء - إذاً - «فليستبشر» ليوافق فاعل الشرط، إن «من الله» قد تلمح أن «أوفى» أفعّل تفضيلاً ! .

أم هو إستفهامية إستفهامية و«أوفى» تفضيل؟ وفاصل «بعهده» بين المفضل والمفضل عليه لا يناسبه حيث الفصيح - إذاً - «من أوفى من الله بعهده» ! ثم لا موقع للقاء إذ لا شرط ! .

قد تتحمل «من أوفى» كلا الشرطية والإستفهام، وأما «فاستبشروا» شرطاً فتحول من الغياب إلى الخطاب «فاستبشروا أنتم الموفون ...» ثم

أقول وبياناً لهذه الرموز: بخ = صحيح البخاري - مس = صحيح مسلم - بد = سنن أبي داود - تر = سنن الترمذي - نس = سنن النسائي - مج = سنن ابن ماجه - مى = سنن الدارمي - ما = موطأ مالك - ز = مسند زيد بن علي - عد = طبقات ابن سعد - حم = مسند أحمد بن حنبل - ط = مسند الطيالسي - هش = سيرة ابن هشام - قد = مغازي الواقدي .
ثم : ك = كتاب - ب = باب - ح = حديث - ص = صفحة - ج = جزء - ق = قسم - قا = قابل ما قبلها بما بعدها - م م م فوق العدد من جهة اليسار تدل على أن الحديث مكررات والرقم الصغير فوق العدد من جهة اليسار يدل على أن الحديث مكرر بقدره في الصفحة أو في الباب .

(١) بخ - ل ٥٦ ب ٢ ول ٥٧ ب ٨ - مس - ل ٣٣ ح ١٠٣ و ١٠٤ - بد - ل ١٥ ب ٩ وتر - ك ٢٠ ب ١ ونس - ك ٢٥ ب ١٤ ومج - ل ٢٤ ب ١ ومى - ك ١٦ ب ٢ وما - ك ٢١ ح ٢ وحم - ثان ص ٢٣١ و ٣٨٤ و ٣٩٨ و ٣٩٩ و ٤٢٤ و ٤٩٤ .

(٢) بخ - ك ٥٦ ب ٥ ومس - ك ٣٣ ح ١١٦ ومى - ك ١٦ ب ١٩ وحم - أول ص ٢٦٦ .

(٣) بخ - ل ٥٦ ب ٦ و ٢١ ومس - ك ح ١٠٨ و ١٠٩ و ١٢١ وتر - ك ٢٠ ب ١٣ و ٢٥ وك ٤٤ سورة ٣ ح ١٨ و ١٩ ونس - ك ٢٥ ب ٣٣ و ٣٤ ومج - ك ٢٤ ب ١٦ ومى - ك ١٦ ب ١٧ وحم - ثالث ص ١٠٣ و ١٢٦ و ١٣١ و ١٥٣ و ١٧٣ و ٢٣٩ و ٢٥١ و ٢٧٦ و ٢٧٨ و ٢٨٤ و ٣٦١ ، رابع ص ٢١٦ ، خامس ص ٣١٨ و ٣٢٢ وط - ح ١٩٦٤ وقد - ص ١٢٦ .

٣١٠ الجزء الحادي عشر

« من الله » هنا تعني : عهده النازل له من الله ، المعني من « وعداً عليه حقاً ... » .

وأما الإستفهام فلا ، فاصل « أوفى » ينافية ، حيث يراد المعنيان ، ولا أن الفاء لا موقع لها ، حيث يفرع الإستبشار - إذاً - على ذلك الإشتراء والوعد والوفاء الأوفى .

فالمعنيان - إذاً - معنيان حيث يوافقان أدب اللفظ وحَدَب المعنى ، والقرآن حمال ذو وجوه فاحملوه إلى أحسن الوجوه ، وأحسنها الجمع بين الوجوه الحسنة مهما كانت درجات .

واليكم تصريحات من كتابات الوحي بشريعة الجهاد :

١ في « نبوءت هيلد » : وحي الطفل : لُحمان حَطُوفاه - النازل عليه قبل ميلاد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بسبعين سنة ، يقول عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) باللغة الأنقلوسية وهي العبرانية الرمزية : « نَهْرًا كَذَّ مَطًا وَلَاتَ قَصْ مَتِيْعِدَ قَطَاطَاةَ وَهُوَاةَ طِينَا دَامَلَطَا » .

يُشرق العالم لما يصل - ويُخمد نيران الخلافات - ويوصل إلى القيامة الكبرى - ويحارب في سبيل الله - ويُبعث من أمة محرومة مهدومة (١) .

ذلك ، وفي تصريحات متكررة في « التوراة والأنجيل » وملحقاتها أن الشريعة المحمدية هي الشريعة النارية حيث تحرق الفتن والمفتنين وأنها تزيل نفسية الإستبداد والأستكبار من أنفس المستكبرين ، بسالجهاد المتواصل ، وتُخضع الفراعنة أمام شريعة الحق - ، والقيام بالسيف عَلم من أعلام القدسية الإيمانية للذين معه - وعصا قوته لا تعني إلا بسط العدل ، وهدم بساط الظلم - وأنها من علائم الحمية والغيرة - .

ثم توسع نطاق الجهاد في حقله الكتابي إلى حروب موسى وداود

(١) لقد فصلنا القول حول وحي الطفل في كتابنا (رسول الإسلام في الكتب السماوية) وبطيات الفرقان حسب المناسبات ، وكذلك سائر الوحي بحق الجهاد الإسلامي وسائر ميزاته ، فراجع .

وشعيب (عليهم السلام) واستعداد المسيح (عليه السلام) للحرب ولكن تركه الحواريون فُصِّلَ بزعم جمع منهم جامعين^(١).

ونموذجاً عالياً غالباً من وحي التوراة عن شرعة الجهاد النص التالي حيث يحمل بطيات البشارات الثلاث لنبوءات ثلاث، يحمل مِيزَةً للشرعة الأخيرة بارزة هي أنها الشرعة النارية، وإليكم النص بالأصل العبراني:

١ «وَرُئْتُ هَبْرَاخَاهُ أَشِيرُ بِرَخْ مُوشَةَ إِيشْ هَا إِلُوهِيمُ إِيْثْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِفَنِي مُوتُو وَيُومِرُ^٢ يَهُوَاهُ مِسِينِي بِأَوْ زَارَحَ مَسْعِيرَ لَامُو هُوفِيعَ مَهْرَ فَارَانَ وَأَنَاهُ مَرَّ بَيْتَ قَدِشْ مِي مِينُو إِشْ دَاتْ لَامُو. (سفر التثنية ١ - ٢) =

١ «وهذه بركة باركها موسى رجل الله بني إسرائيل عند موته وقال^٢ جاء الله من سيناء، تجلى من ساعير، تلعلع من جبل فاران: (حري)»
وورد مع الآف المقدسين وظهر على يده اليمنى الشريعة النارية.

ونموذجاً آخر هو من الإنجيل قول المسيح كما في (لوقا ١٢: ٤٩):
«جئت لألقي ناراً على الأرمن. فماذا أريد لو اضططمت. ولي صبغة اصطبغها وكيف أنحصر حتى تكمل. انظنون أنني جئت لألقي سلاماً على الأرض. كلا أقول لكم بل إنقساماً...».

وفي (لوقا ٢٢: ٣٥ - ٣٧): «ثم قال لهم حين أرسلتكم بلا كيس ولا مزود ولا أحذية هل أعوزكم شيء؟ فقالوا: لا^{٣٦} فقال لهم لكن الآن من له كيس فليأخذه، ومزود كذلك ومن ليس له فليبع ثوبه ويشتري سيفاً^{٣٧} لأنني أقول لكم إنه ينبغي أن يتم في أيضاً هذا المكتوب وأحصى مع أئمة. لأن ما هو من جهتي له إنقضاء^{٣٨} فقالوا يا رب هوذا هنا سيفان. فقال لهم: يكفي»^(١).

«اللهم إنك علمت سبيلاً من سبلك جعلت فيه رضاك وندبت إليه أوليائك وجعلته أشرق سبلك عندك ثواباً وأكرمها لديك مآباً واجها إليك مسلماً ثم اشتريت فيه من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون

(١) راجع كتابنا (رسول الإسلام في الكتب السماوية) تجد نصوصاً وفيرة حول الجهاد.

في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليك حقاً ، فاجعلني ممن يشتري فيه منك نفسه ثم وفي لك ببيعه الذي بايعك عليه غير ناكث ولا ناقض عهداً ولا مبدلاً تبديلاً^(١) .

« ألا حر يدع هذه اللماظة لأهلها ، إنه ليس لأنفسكم ثمن إلا الجنة فلا تبيعوها إلا بها » -

« فلا أموال بذلتموها للذي رزقها ولا أنفس خاطرتم بها للذي خلقها »^(٢) .

« أول الجهاد الدعاء إلى طاعة الله عز وجل من طاعة العباد وإلى عبادة العباد من عبادة الله وإلى ولاية الله من ولاية العباد »^(٣) .

وترى لماذا « بأن لهم الجنة » دون « بالجنة » ؟ لأن « بالجنة » حتم لا مرد له وكأنها تقابل ذلك القتال باستحقاق أصيل ، ولكن « بأن لهم الجنة » هو وعد الجنة وليست هي هبة ، فقد يشتري أنفساً خلقها وأموالاً رزقها ، فليس - إذاً - إلا تلطفاً في الدعوة وتعطفاً على الخليقة ، وكما يستقرضنا ربنا ويستعطينا ، فوا خجلتنا إن عصيناه على عطفه ورحمته !
فيا ويلاه ! أين التراب ورب الأرباب ، حيث الرب على عظمه يجعل نفسه مشترياً لنفس العبد وقد خلقها ، ولماله وقد رزقه ، ففي الحق الحق هو المشتري من نفسه وهو البايع لنفس ونفيس هما من خلقه ، ثم « وعداً عليه » تجعله كأنه مديون بـ « أن لهم الجنة » لا تقبل إقالة ولا إحالة ! ، ثم يستشهد لثابت وعده بما أنزله « في التوراة والإنجيل والقرآن » .

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٧٢ في الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) أن أمير المؤمنين (عليه السلام) كان إذا أراد القتال قال هذه الدعوات .

(٢) هما في نهج البلاغة عن الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) .

(٣) وفي نور الثقلين ٢ : ٢٦٩ في الكافي كتب أبو جعفر (عليهما السلام) في رسالة إلى بعض خلفاء بني أمية ومن ذلك : من ضيع الجهاد الذي فضله الله تعالى على الأعمال وفضل عامله على العمال تفضيلاً في الدرجات والمغفرة والرحمة لأنه ظهر به الدين وبه يدفع عن الدين وبه اشترى الله من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بالجنة بيعاً مفلحاً منجهاً اشترط عليهم فيه حفظ الحدود وأول ذلك الدعاء إلى طاعة الله عز وجل ...

وإنها لبيعة رهيبة وبيع رهيب ، في عنق كل مؤمن ، لا تسقط عنها إلا بسقوط إيمانه ، فعونك الله وعوداً منك إليك في الإيفاء بذلك العقد العقيد ! .

وهكذا الله « يكرمهم على لسان الحقيقة وعلى لسان المعاملة ، اشترى منهم الأجساد لمساويع وقروح المحبة من قلوبهم فأحياهم بالوصلة »^(١) .

﴿ التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون
الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر
المؤمنين ﴾^(١٢) .

مواصفات تسع لأهل الجنة هي والموفين بعهد الله عشرة كاملة من صفات المؤمنين : « ومن أوفى بعهده من الله : التائبون . . . » فقراءه الجبر^(٣) جر إلى غير المتواتر زعم أنها أوصاف لمجرور « بشر المؤمنين » رغم أن الموصوف الأصيل الأقرب لفظياً ومعنوياً هو « من أوفى » وهؤلاء هم :

١ « التائبون » إلى الله من ذنب وغير ذنب حيث التوبة لا تختص بذنب فإنها الرجوع إلى الله على أية حال ، والتوبة شعور بالندم على ما مضى - إن كانت عن ذنب - وتوجه إلى الله فيما بقي عن ذنب أم غير ذنب .

٢ « العابدون » الله دون سواه ، ودون سمعة أو رضاء الناس ، عابدون إياه عبادة وعبودية وإقراراً بالربوبية ، العابدون معرفة وعقيدة وعملاً لله وكما يترجمها الاتجاه إلى الله بكل الكيان ، و « العابدون » دون الذي يعبدون ، للتدليل على استمرارية العبادة والعبودية لله على أية حال ، لا فقط حال العبادات .

(١) مجلة العرفان العدد الثالث المجلد ٦١ ص ٣٩١ عن الإمام الصادق (عليه السلام) .
(٢) نور الثقلين ٢ : ٢٧٤ في روضة الكافي عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : تلوت : التائبون . . فقال : لا ، إقرأ « التائبين العابدين » إلى آخرها فمثل عن العلة في ذلك ؟ فقال : اشترى من المؤمنين التائبين العابدين .

٣ « الحامدون » الله دون سواه إلا حمداً به الله ، « الحامدون الذين يحمدون الله على السراء والضراء »^(١) حمداً بأقوالهم وأحوالهم وأفعالهم لله^(٢) .

٤ « السائحون » سيحاً أنفسياً كالصيام^(٣) وما أشبه ، وسيحاً في سبيل الله جهاداً^(٤) وسواه وهو مأخوذ من سيح الماء الجاري ، فالمؤمنون الموفون بعهودهم من الله هم كالماء الجاري : فكما أن راكد الماء يتن وتتعفن وجاريه ينظف وينظف ، كذلك المؤمنون هم سائحون جارون في مجاري الصلاح والإصلاح لأنفسهم وللاخرين ، فمن الجري في أنفسهم الصوم حيث يطهر القلب بجاري ماء الحيوي ، ومنه في أنفسهم ومن سواهم الجهاد في سبيل الله وله مصاديق عدة .

كالسيح لطلب العلم في الله ، وكسب الإخوان في الله ، والسير في أرض الله وكل سيح آفاقي وأنفسي في سبيل الله ، فالجامد الواقف ليس مؤمناً بالله ، إنما هو الحركي السائح الكادح : « يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحاً فملاقيه » (٨٤ : ٦) .

ولقد ذكر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مصداقاً أنفسياً فردياً لذلك السيح هو الصيام ، ومصداقاً آفاقياً هو الجهاد في سبيل الله ، وهذا

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٨١ عن ابن عباس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ..

(٢) المصدر أخرج البيهقي في الشعب عن عائشة قالت : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا أتاه الأمر يسره قال : الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وإذا أتاه الأمر يكرهه قال : الحمد لله على كل حال .

(٣) المصدر أخرج ابن جرير عن عبيد بن عمير قال سئل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الساكنين قال : هم الصائمون ، ورواه عن أبي هريرة وابن مسعود عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) .

(٤) المصدر أخرج ابن أبي حاتم والطبراني والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي أمامة أن رجلاً استأذن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في السياحة قال : إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله .

يشمل كل حركة للسالكين إلى الله .

فكما أن « الحافظون لحدود الله » تشمل كل حدوده ، كذلك « السائحون » تشمل كل حركة ذات بركة في سبيل الله .

ولماذا ذكرت الواو مرتين بين هذه التسع ؟ علّه لأن الثلاث الأخيرة هي المتميزة الهامة التي تشمل سائر العشر المذكورة من ذي قبل، وأنها من المسؤوليات الجماعية ، أم وتعني التسوية بين الأمرين والناهين والحافظين ، فإن مسؤولياتهم واحدة هي الحفاظ على حدود الله .

٦٥ « الراكعون الساجدون » لله دون سواه حيث يختصان في مظاهر الإحترام بالله ، ولأنهما أظهر مظاهر الصلاة فهي المعنية بهما كمصداق بارز بين مصاديقها ، ثم هم راکعون لله ساجدون في كل أقوالهم وأحوالهم وأعمالهم ، وهما - على اختلاف درجتهم - تشملان كافة درجات الخضوع لله في كل الحقول .

٦٧ « الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر » بشروطهما المسرودة في القرآن والسنة .

٩ « والحافظون لحدود الله » علمياً وعقيدياً وعملياً ، دون زيادة عليها أو نقيصة عنها ، وهؤلاء هم أئمة الدين في كل المحاور ، وسائر الأمة حسب درجاتهم ، ولا يثبت الحد حتى يرفع سببه إلى الإمام فـ « إنما الهبة قبل أن يرفع إلى الإمام فإن انتهى إلى الإمام فليس لأحد أن يتركه » (١) .

ذلك ، وهذا التاسع يحلق على كل المحاور الثمانية الأولى فإن حدود الله علمياً وعقيدياً ومعرفياً وعملياً شخصياً وجماعياً ودعائياً ، تشمل المسؤوليات الجماعية إلى الشخصية دون إبقاء لأية مسؤولية ، مهما اختلفت مراتب ذلك الحفظ رسولياً ورسالياً .

(١) المصدر في الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : من أخذ سارقاً فعفى عنه فذاك له فإن رفعه إلى الإمام قطعه فإن قال الذي سرق له : أنا أهب له لم يدعه الإمام حتى يقطعه إذا رفعه إليه وإنما الهبة قبل أن يرفع إلى الإمام وذلك قول الله عز وجل « والحافظون لحدود الله » . فإن انتهى .

« وبشر المؤمنين » الموصوفين بهذه العشر ابتداءً بـ « من أوفى بعهده » فتلك إذا عشرة كاملة في صفات الإيمان وقد جمعت كافة المسؤوليات الإيمانية فردية وجماعية .

ولأن المسؤوليات الجماعية التي تصنع الجماعة المسلمة ليست إلا بعد تحقق الفردية ، لذلك تقدمت هي عليها ، تقديماً للجمع بينهما « ومن أوفى بعهده من الله » وتأخيراً له « والحافظون لحدود الله » وبينهما متوسطات بين فردية محضة أو جماعية محضة .

إن حدود الله المحدودة في القرآن والسنة لها حفاظات حسب مختلف الملابسات لا جَوَل عنها أبداً ، اللهم إلا من حد إلى حد هو أهم منه حسب المقرر في شريعة الله .

وهنا عديدٌ قاصد لـ « حدود الله » وفقاً بين الحافظين الأصليين لحدود الله الأربعة على الإسلام ، وذكرها في القرآن بنفس العدد : « ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها » (٤ : ٤) - « ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه » (٦٥ : ١) .

وترى ماذا يعني الترتيب القاصد بين الست الأولى والثلاث الأخرى ؟

« التائبون » تعبيدة لصالح العبادة ، سواء أكانت توبة عن ذنب ، أم توبة ارتقاء عن الحالة الحاضرة إلى أرقى منها وأعلى ، حتى تحل العبادة موقعها الأعلى ، تحلية بعد تخلية ، حيث يتخلى عن ذنب أو نقص آخر ثم يتحلّى بالعبادة .

ثم « العابدون » تحلق على كافة العبادات ، توحيداً لصالح العبادة لله بعد توحيد التوبة والإنابة إلى الله ، إذاً فـ « التائبون العابدون » هما عبارة أخرى عن : « لا إله إلا الله » .

ولأن أصل العبادة هو الحمد لله كما يحق له ، فـ « الحامدون » هي ثلاثة الأوصاف للأوفياء المؤمنين ، ثم الحمدُ العبادةُ والعبادةُ الحمدُ لا بد لهما من حراك وسيح دون جمود ، فالسيح فيهما هو المرغوب المطلوب .

ولأن الصلاة هي خير موضوع ، حيث هي عمود الدين وعماد اليقين ، ثم الركوع والسجود هما أظهر مظاهر العبودية في الصلاة ، إذا « الراكعون الساجدون » هما مرحلتان أخيرتان مكملتان لمربع التوبة العبادية الحمد السبح .

ومن السبح في الصلاة أن تكون في جماعات ، قصداً إليها من كل مكان قريب أو غريب ، توحيداً للصفوف ، وتوطيداً للآلفة بجمع الأولوف .

هذه هي الست الأولى التي تتبنى صناعة الإيمان الوفي لأشخاص المؤمنين، ومن ثم الثلاث الأخيرة كمسؤوليات هامة جماعية لهؤلاء الذين تخطوا الخطوة الأولى ، تقديماً للأمر والنهي بما هما قائمتان لصرح الإسلام العام ، وتأخيراً لـ « الحافظون لحدود الله » كضابطة للحفاظ على حدود الفرد والجماعية الربانية للأفراد والجماعات ، فالإيمان الوفي على تفاصيل مواصفاته يختصر بجمعي الصفات الفردية والجماعية في « الحافظون لحدود الله » وهنا موقع البشارة السارة : « وبشر المؤمنين » .

ثم « الحافظون لحدود الله » نعم الفردية والجماعية ، بكل مراحل الحفظ : تعلماً واعتقاداً وتعليماً ، ودعوة ودعاية لها ، وحفظاً عن التحريف والتعطيل والتجديف ، وحفظاً على صالح التطبيق دون زيادة عليها أو نقيصة عنها .

إذا فالدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن ، وما أشبه من المحافظة على حدود الله ، كل ذلك معني بـ « الحافظون لحدود الله » .

وإذا « وبشر المؤمنين » بهذه الرسالة السامية ، تطبيقاً لهذه الشروط الإيمانية .

﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعدما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴾^(١١٣) وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه أن إبراهيم لأواه حليم ﴿^(١١٤) .

هنا روايات مختلفة قضية العصبية العمياء المذهبية أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) استغفر لعمه وأبويه المشركين وقد ماتوا مشركين ، فلكي يُمس من كرامة أبوي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأبي علي (عليه السلام) مساو من كرامته هو (صلى الله عليه وآله وسلم) أن خالف أمر ربه في ذلك الإستغفار الإستهتار ! .

فلقد نهاه الله تعالى أن يستغفر للمنافقين في آيات عدة مضت ، فضلاً عن المشركين الرسميين الذين ماتوا على إشراكهم بالله ، وإستحال غفرانه لهم بقوله : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » (٤ : ٤٨ و ١١٦) فكيف - إذاً - يستغفر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) للمشرك معارضاً لما قرره الله من سلبية الغفران في حقل الشرك ؟ .

وترى كيف يفترى على رسول الهدى (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي يعارض المشركين وهو مأمور بالإعراض عنهم : « إتبع ما أوحى إليك من ربك لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين ، ولو شاء الله ما أشركوا وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل » (٦ : ١٠٧) .

ففي هذه وفي مكيات أخرى أمر بمفاصلة المشركين والإعراض عنهم ، وعدم الإستغفار لهم ، ثم هو يستغفر لوالديه اللذين ماتا مشركين ؟ أم ولعمه أبي طالب الذي مات مشركاً ؟ ! .

كلّاً ، إن المشرك هو المفترى على الرسول تلك التخلفّة النكراء ، والمفترى على عمّه وعلى والديه اللذين ماتوا موحدين ، أنهم ماتوا مشركين ! .

فواعجباه بينما يقول الله : « إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار » (٤ : ٤٨) رغم ذاك يسمح رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لنفسه أن يستحل - لأبويه وعمه المشركين - ! الجنة باستغفار لهم ؟ ! داخل في أنصار هؤلاء الظالمين ! .

وبينما الله يحرم موادة من حادّ الله ورسوله ، وأحدّه الإشراك بالله

ونكران رسوله : « إن الذين يحادون الله ورسوله أولئك في الأذلين . . لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم . . » (٥٨ : ٢٢) رغم ذلك يواد الرسول أبويه وعمه خروجاً بذلك عن الإيمان بالله واليوم الآخر !؟ .

وبينما الله يقول : « إنما المشركون نجس » (٩ : ٢٨) « والرجز فاهجر » (٧٤ : ٥) رغم ذلك يقرب الرسول أقرباءه المشركين إليه ويستغفر لهم ! .

وحين يقترب أمثال هذه الذنوب العظام فكيف يقول الله عنه « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً » (٣٣ : ٢١) وهي أسوة طليقة غير محدودة ، بينما يحدد الأسوة بإبراهيم بغير استغفاره لأبيه وهو معذور في استغفاره له : « قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءاؤا منكم وما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدأ بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده إلا قول إبراهيم لأبيه لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شيء ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير » (٦٠ : ٤) ومن قضايا البراءة - الأصلية - ترك الاستغفار لمن يتبرأ منه حيث هنا « فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه » ومن قبل استغفر له ولما يتبين له أنه عدو لله ، حيث لمع له ولمح قوله : « واهجرني ملياً » كأنه يعده فرصة ملياً ليفكر في أمره علّه يجدد أمره ، فاعتبره وعداً للإيمان فوعده الاستغفار ثم استغفر له ولما يتبين له أنه عدو لله .

فما لهم أولاء المفترين على الله وعلى رسوله ، أنه استغفر للذين ماتوا مشركين ، تخلفاً عن شرعة الإيمان بالله ، فضلاً عن رسالة الله ! .

أم كيف يفترى على رسول الهدى (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه كان يستغفر لأبويه وعمه المشركين ! وهم ماتوا في العهد المكي ، يستغفر طوال تسع سنين أو يزيد حتى نزلت هذه الآية في السنة التاسعة ، وهو كان منهيّاً عن موادتهم والاستغفار لهم منذ بداية الدعوة !؟ .

وحين يبرر هنا استغفار إبراهيم لأبيه أنه كان قبل ما تبين له أنه من

أصحاب الجحيم ، فكيف يبرر - بعد - إستغفار محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) لأبويه وعمه بعد ما تبين له أنهم من أصحاب الجحيم إذ ماتوا مشركين ؟!

أجل « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم » - ف « ما كان » تضرب إلي أعماق الماضي تحريماً عريقاً لذلك الإستغفار الإستهتار ، فلا سبيل - إذا - للمفتري على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يقول : إنما حرم من بعدما استغفر ، ولو كان حلاً من ذي قبل لم يُعذر إبراهيم في إستغفاره أنه ما كان يتبين له أن أباه من أصحاب الجحيم ، و « ما كان » ضاربة إلى أعماق الزمن الرسالي ، أن النبوة والإيمان يمنعان من الإستغفار للمشركين على مدار الزمن الرسالي دونما إستثناء ، حيث علق السلب بوصف النبوة والإيمان ، وكما يدل عليه الإستدراك لإبراهيم وليس معنياً بشخص النبي هنا .

إذا فكيف يستغفر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لأبويه وعمه الميتين على الشرك وقد تبين له من ذي قبل أنهم من أصحاب الجحيم ! ثم كيف يُعذر إبراهيم ولا يُعذر لمحمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو أول العابدين وأفضل النبيين ؟!

وحين يعد الله الميتين على الشرك أليم العذاب في مئات الآيات ، فالإستغفار لهم - إذا - يعني أن يُخلف الله وعده وهو خارج عن أدنى الآداب الإيمانية فضلاً عن الأدب الرسالي لمن هو في أعلى قمم الرسالة .

وتبين كون المشرك ومن أشبهه هو من أصحاب الجحيم قد يكون بتبين الله كالذين يقول عنهم : « سواء عليهم ءأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون » أم بموتهم وهم مشركون .

فالمشرك - فضلاً عن سواء من الكفار - الذي يرجى إيمانه ، أم لم يتبين أنه يموت مشركاً ليكون من أصحاب الجحيم ، إنه يجوز أن يُستغفر له فضلاً عن المتحري عن إيمان ، أو الذي يلمح بوعده الإيمان ، وهكذا

يعتذر ربنا لإبراهيم عن استغفاره لأبيه : « وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه » وتراها موعدة لإبراهيم وعدها إياه ؟ والموعدة المحرمة لا تبرر إيفاءها ! أم هي موعدة أبيه وعدها إياه ؟ ولا تتبين موعدته من « واهجرني ملياً » ! وحتى لو أنها كانت تتبين موعدته منها ، فلأنها لا واقع لها فلا يصلح إخباراً بها من الله أنه « وعدها إياه » ! .

إنها موعدة إبراهيم وعدها إياه بقوله « سأستغفر لك ربي إنه كان بي حفيأ » إذ تلمح لمحة التحري عن إيمان من قوله « واهجرني ملياً » (١٩ : ٤٦) وعلى هامشها موعدة آزر إياه أن يتحرى .

فلو أنه مصرّ علي رجمه حيث قال « لأرجمنك » ما كان يقول دون فصل « واهجرني ملياً » إذا فمليّ الهجر دون دوامه ، وهيمان إبراهيم لإيمان آزر ، هما خيلاً إليه أنه يعني بمليّ هجره مليّ تفكيره وترويه فيما يدعوه إليه^(١) فلذلك أم وللعطف عليه أن يهديه الله بما يستغفر له ، وعده أن يستغفر له فور وعده الذي خيل إليه^(٢) : « قال سلام عليك سأستغفر لك ربي إنه كان بي حفيأ » (٤٧) ثم استغفر له - ولما يتبين أنه كاذب في لمحة الوعد - : « واغفر لأبي إنه كان من الضالين » (٢٦ : ٨٦) .

ولأن وعد الاستغفار وتحقيقه ما كان حقيقاً في الواقع مهما كان هو معذوراً فيهما ، فقد خرج فيه إبراهيم عن أن يؤتسى : « لقد كان لكم أسوة حسنة في إبراهيم .. إلا قول إبراهيم لأبيه لأستغفرن لك » (٦٠ : ٤) وإن كان قاصراً في العلم « انه عدو لله » حيث القاصر لا يؤتسى في قصوره

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٧٥ في تفسير القمي في الآية قال : قال إبراهيم لأبيه : إن لم تعبد الأصنام استغفرت لك ، فلما لم يدع الأصنام تبرأ منه إبراهيم .

(٢) المصدر في تفسير العياشي عن إبراهيم بن أبي البلاد عن بعض أصحابه قال قال أبو عبد الله (عليه السلام) : ما يقول الناس في قول الله عز وجل : « وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه » قلت : يقولون : إبراهيم وعدها أباه ليستغفر له قال : ليس هو هكذا وإن إبراهيم وعده أن يسلم فاستغفر فلما تبين أنه عدو لله تبرأ منه ، أقول : وعده يعني آزر أن يسلم ..

كما المقصّر ، ومهما كان القاصر معذوراً دون المقصر ، ولكن الله ليس ليأمر أن يؤتسى إمام فيما هو قاصر .

وهكذا تبرر ساحة إبراهيم عن خاطيء الإستغفار لأبيه أنه استغفر له بما وعده إياه و « لما يتبين له أنه عدو لله » فهو من أصحاب الجحيم « تبرأ منه » فلم نسمعه بعد حتى آخر عمره وخلاص أمره أن يستغفر له ، اللهم إلا لوالديه حين كان يرفع القواعد من البيت وإسماعيل بقوله : « ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب » (١٤ : ٤١) .

ذلك ، والأب هو أعم من الوالد ، فقد يعني العم كما : « قالوا نعبد إلهك وآله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهاً واحداً » (٢ : ١٣٣) حيث يعد إسماعيل من آباء يعقوب وهو عمه .

أم جداً لأم حيث يعد « عيسى » (عليه السلام) من ذرية إبراهيم « . . ومن ذريته داود وسليمان وإيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين . وذكرياً ويحيى وعيسى وإلياس كل من الصالحين » (٦ : ٨٥) .

فلأن جد الأم والد كما جد الأب فضلاً عن الوالد ، دون العم إذ ليس والدأ بأي وجه ، فالقصد من « أبيه » غير والده في مثلثه ، إنما هو عمه .

وإنما عبر عن عمه في ثمانية موارد بـ « أبيه » تأشيراً إلى المحتد القمة التوحيدية لإبراهيم حيث تربى في جو الشرك وبيت الإشراك ، وتحت الولاية التربوية لأزر الذي كان مكان والده ، ولم يتأثر بوصمة الشرك ، بل وعارض أزر معارضة صارخة صارخة دونما أية مساهلة .

ذلك ، وقد يسمى بالأب من لا صلة له نسبياً بأولاده ، كما يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله لعلي (عليه السلام) : « أنا وأنت أبوا هذه الأمة فمن عقنا فعليه لعنة الله » « أنا وهو أبوا هذه الأمة » « أنا وأنت أبوا هذه الأمة »^(١) .

(١) ملحقات إحقاق الحق ٤ : ١٠٠ ، ٢٢٧ و ٧ : ٢١٦ و ١٥ : ٥١٨ - ٥١٩ و ٥ : ٩٥ و ٢٠ : ٢٣٠ .

ولو أن والده في «الدي» هو أبوه آزر، لكان في ذلك مس من كرامة العصمة الربانية حيث أخبر تعالى أنه: «تبراً منه» والإستغفار ينافيه! وهكذا العصمة الإبراهيمية حيث كانت براءته مفروضة فتركها مرفوض في شرعة الله.

فقد كان إبراهيم يستغفر لوالديه عند رفع قواعد البيت وهو في أخريات عمره الطويل، ومات أبوه آزر في شبابه، فلا يعني من «ربنا اغفر لي ولوالدي» أباه آزر وقد تبين له - من ذي قبل - بموته مشركاً أنه من أصحاب الجحيم^(١) «إن إبراهيم لأواه حلیم» أواه إلى الله راجعاً إليه عن خطيئته غير العائد «حلیم» مع أبيه المشرك حتى يلتقط من «واهجرني ملياً» أنه واعدته التحري عن الحق، فالأواه هو كثيره الأوه واللّهف والتلهب في الدعاء، والرجوع إلى الله^(٢).

فقد تعني «موعدة وعدها إياه» كلتا الموعدين، الأولى موعدة آزر إبراهيم أن يتحرى، والثانية موعدة إبراهيم آزر لنفس الموعدة أن يستغفر له، بفارق أن موعدة إبراهيم كانت واقعة دون آزر، وقد استغفر له، ثم

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٧٤ - أبو إسحاق الهمداني عن الخليل عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: صلى رجل إلى أجنبي فاستغفر لأبويه وكانا ماتا في الجاهلية فقلت تستغفر لأبويك وقد ماتا في الجاهلية؟ قال: فقد استغفر إبراهيم لأبيه، فلم أدر ما أورد عليه فذكرت ذلك للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأنزل الله «وما كان استغفار إبراهيم...» قال: لما مات تبين أنه عدو لله فلم يستغفر له.

(٢) تفسير الفخر الرازي ١٦ : ٢١١ يروي أن زينب تكلمت عند الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بما يغير لونه فأنكر عمر فقال (صلى الله عليه وآله وسلم): دعها فإنها أواهة قيل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وما الأواهة؟ قال: الداعية الخاشعة المتضرعة، وفي الدر المنثور ٣ : ٢٨٥ عن جابر أن رجلاً كان يرفع صوته بالذكر فقال رجل لو أن هذا خفض صوته فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): دعه فإنه أواه وفيه عن عتبة بن عامر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لرجل يقال له ذو البجادين إنه أواه وذلك أنه كان يكثر ذكر الله والدعاء، وفيه عن أبي ذر قال: كان رجل يطوف بالبيت ويقول في دعائه: أوه أوه فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): إنه لأواه.

لَمَا تبين له أنه عدو لله تبرأ منه ولم يستغفر له ، وإنما استغفر لوالديه وللمؤمنين رافضاً أباه آزر ، وأما أن تعني - فقط - وعد إبراهيم إياه ، فهو لا يبرر الاستغفار ، إنما يبرره عدم تبنيه أنه عدو لله حسب النص ، ثم آزر هو أقرب مرجعاً أدبياً كما هو أقرب في « ملياً » وعداً ملياً .

وهنا المختلقة الزور أن الآية ليست « لوالدي » بل هي « لولدي » لإسماعيل وإسحاق والحسن والحسين (عليهم السلام) ^(١) إنها ليست إلا من المجاهيل الذين لا يتدبرون القرآن ، ففيمما تبدولهم ظاهرة بدائية من آية أنها تخالف ما يعتقدون يتدرون بفرية تحريف الآية بكل توسع وسخاء حمقاء ، والله تعالى منهم ومن أمثالهم من المختلقين الزور براء .

﴿ وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون إن الله بكل شيء عليم ﴾ ^(١١٥) .

هنا « هداهم » بما اهدوا فليس « ليضل قوماً » إلا إذا ضلوا ، وهدي الله هي الهدى الكاملة « حتى يبين لهم ما يتقون » على ضوء هُداه ، فـ « يعرفهم ما يرضيه وما يسخطه » ^(٢) فإن ضلوا بعد هُداه وبيانه أضلهم جزاءً وفاقاً بما ضلوا بمرئيتهم كآية نور علوم رسولي

و « ما كان » تحلّق هذه السلبية على فسيح زمن التكليف ، فحين

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٧ في تفسير المياشي عن جابر قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله « ربنا اغفر لوالدي » قال : هذه كلمة صحفها الكتاب إنما كان استغفاره لأبيه عن موعنة وعداها إياه وإنما كان « ربنا اغفر لي ولولدي » يعني إسماعيل وإسحاق والحسن والحسين والله ابنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ! .

(٢) نور الثقلين ٢ : ٢٧٦ في كتاب التوحيد عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : حتى يعرفهم . . وفيه عن أصول الكافي عن شاهديه بن عبد الله الجلاب قال : كتب إلي أبو الحسن (عليه السلام) في كتاب : أردت أن تسأل عن الخلف بعد أبي جعفر (عليه السلام) وقلقت لذلك فلا تغتم فإن الله عز وجل لا يضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون « وصاحبكم بعدي أبو محمد ابني وعنده ما تحتاجون إليه يقدم ما يشاء الله ويؤخر ما يشاء ما ننسخ من آية أو ننسها قد كتب بما فيه بيان وقناع لذي عقل يقظان .

يهدي الله قوماً بما إهتدوا وعملوا لها ، فالله مستمر في هُداهم مبيناً لهم ما يتقون ، وهو من هُداهم ، فإذا ضلوا بعد هدى الله وبيانه فقد يضلهم ، و : « ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم » (٨ : ٥٣) .

وهنا « حتى يبين لهم ما يتقون » يعني - كأصل - كتاب الوحي وعلى هامشه السنة الرسولية ، ولأن السنة تختلط بسواها فقد يخفى بيانها ، فلا بد من كون الكتاب بياناً صارحاً ليكون حجة كافية ، فلو أن القرآن محرف ، أم ليس بياناً كافياً بنفسه ، فلا عذاب إذاً ولا إضلال على من يخالف شرعة الله ، بسناد عدم البيان الوافي في كتاب الله .

﴿ إن الله له ملك السماوات والأرض يحيي ويميت وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير ﴾ (١١٦) .

له الولاية الطليقة في مطلق الكون تكويناً وتشريعاً ، إحياء وإماتة ، للأرواح هدىً وضلالاً ، وللأجساد حيث « يحيي ويميت » تعنيهما كليهما ، ولا سيما حياة الهدى وضلال الردى اللتين يتحدث عنهما .

ثم « وما لكم من دون الله من ولي » يلي أموركم « ولا نصير » ينصركم في الهزاهر .

﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم ﴾ (١١٧) .

هنا قلوب كادت تزيغ فتوبة الله عليها هي الرجوع بالرحمة المطمئنة لها ، وقلوب ما كادت تزيغ وهي قلب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والناس حين منحاه ، فلا تعني التوبة عليهم معنى واحداً لكي تعني في النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) توبة عليه في زيغ اعتراة .

فقد يتوب على الساحة المعصومة فهي التسديد في ساعة العسرة ، وأخرى على غير المعصومين وهم غير مأثومين إذ « كاد يزيغ قلوب » طمأننة لها عما كاد ، وثالثة يتوب على من تاب إلى الله من زيغ واقع وضيق

مانع : « فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه » (٥ : ٣٩)
ورابعة يتوب عليهم ليتوبوا ، ثم أخرى قبولاً لتوبتهم في عظام الذنوب
كما :

﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما
رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظننوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب
عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم ﴾ (١١٨) .

فالتوبة على النبي واحدة هي مستمرة تسديداً له بما عصم الله
ولا سيما في ساعة العسرة ، فمن الجهالة غيار « على النبي » بـ « بالنبي »
كما في مختلفة (١) .

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٧٧ في تفسير القمي قوله عز وجل : لقد تاب الله بالنبي ... قال
الصادق (عليه السلام) هكذا نزلت ، أقول : ولا معنى لتوبة الله بالنبي فإنه يتوب دونما
وسيط اللهم إلا بما يستغفر النبي ، ولكن النص « على النبي » كما بيناه ، وفيه عن
الإحتجاج للطبرسي عن أبان بن تغلب عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قرأ : لقد تاب
الله بالنبي .. « قال أبان : فقلت له يابن رسول الله إن العامة لا تقرأ كما عندك ؟ قال :
وكيف تقرأ يا أبان ؟ قال قلت : إنها تقرأ : لقد تاب الله على النبي .. « فقال : ويلهم
وأي ذنب كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى تاب الله عليه منه إنما تاب
الله به على أمته .

أقول : لقد جاء « تاب على » في آيات عدة كما في دعاء إبراهيم « وتب علينا إنك أنت التواب
الرحيم » (٢ : ١٢٨) وفي نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) : « فسبح بحمد ربك
واستغفره إنه كان تواباً » (١١٠ : ٣) وهكذا « عفى الله عنك .. » وما أشبهه ، ولكل
معنى صالح لساحة النبوة القدسية دون أي غيار في هذه الآيات .

وفي المجمع قد روي عن الرضا (عليه السلام) « بالنبي » وقراءة علي بن الحسين وأبي جعفر
وجعفر بن محمد (عليهم السلام) « خالفوا » بدلاً عن « خلفوا » .

وفي تفسير العياشي عن فيض المختار قال قال أبو عبد الله (عليه السلام) كيف تقرأ هذه الآية
« وعلى الثلاثة الذين خلفوا » قال قلت « خلفوا » قال : لو خلفوا لكانوا في حال طاعة -
وزاد الحسين بن مختار عنه : لو كان « خلفوا » ما كان عليهم من سبيل ولكنهم خالفوا
عثمان وصاحبه أما والله ما سمعوا صوت كافر ولا قعقة حجر إلا قالوا أأتانا فسلط الله
عليهم الخوف حتى أصبحوا ، قال صفوان قال أبو عبد الله (عليه السلام) كان أبو لبابة
أحدهم يعني في « وعلى الثلاثة الذين خلفوا » .

والتوبة على من كاد أن تزيغ قلوبهم مرتين ، توبة لا طمئنان بعد ما كادت تزيغ ، وأخرى « ثم تاب عليهم » مزيداً للرحمة والحنان « إنه بهم رؤوف رحيم » ولا حاجة فيهما إلى توبة العبد مهما تاب كما كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) توبة إلى الله على أية حال .

ثم التوبة على من عصى هي مشروطة بأن يتوب إلى الله حتى يتوب الله عليه ، وهي في الذنوب المتعددة غير المتعدية ، ومن ثم على أمثال « الثلاثة الذين خلفوا » حيث التوبات لهم أربع ، توبة الله عليهم ليصلحوا لرحمة كما « وعلى الثلاثة » عطفاً على « لقد تاب » وأخرى عليهم ثانية ليتوبوا ، ثم ثالثة هي توبتهم إلى الله ، ومن ثم رابعة ليتوب الله عليهم غفراً لعظيم الذنب .

فتوبات الله على عباده نوبات ، كما وتوبات العبد نوبات ، لا تعني كلها معنى واحداً ، حتى إذا سمعنا الله يقول : « لقد تاب الله على النبي » نحسبها توبة عن عصيان ، أم يقال : كانت الآية « بالنبي » ! كما وأن الذنب ذنبان ، ذنب يستوخم عقابه في العقبي وهو أوخم عصيان ، وذنب يستوخم عقابه في الأولى ومنه قمة إيمان ، كذنب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في « ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر » فإنه ذنب الرسالة القدسية الأخيرة بملاساتها وعرقلاتها من قبل المناوئين إياها حيث سترها الله بفتح العاصمة الرسالية .

وهؤلاء الثلاثة الذين خلفوا هم كعب بن مالك وهلال بن أمية ومرارة بن ربيعة ، وكلهم من الأنصار ، ولم يكونوا هم من المنافقين^(١)

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٨٦ - أخرج ابن مردويه عن أنس بن مالك قال : لما نزل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بذي أوان خرج عامة المنافقين الذين كانوا تخلفوا عنه يتلقونه فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لأصحابه : لا تكلمن رجلاً تخلف عنا ولا تجالسوه حتى أذن لكم فلم يكلموهم فلما قدم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) المدينة أتاه الذين تخلفوا يسلمون عليه فأعرض عنهم وأعرض المؤمنون عنهم حتى أن الرجل ليعرض عنه أخوه وأبوه وعمه فجعلوا يأتون رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ويعتذرون بالجهد والأسقام فرحمهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

وإنما « خلفوا » بما خلفتهم أموالهم وأهلهم ، خلفتهم عن اللحق برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في غزوة تبوك ، فـ « خلفوا » إذا عن توبة الله عليهم حيث التخلف في اللغة هو التأخير ، فقد أُخِرُوا عما أُخِرُوا بما أُخِرُوا « حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت » تأسفاً على ذلك التخلف العارم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم « وضاقت عليهم أنفسهم » تحزناً على ما خُلفوا « وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه » ثم بعد هذه الثلاثة التي هي من مؤهلات التوبة « تاب الله عليهم ليتوبوا » إليه « إن الله هو التواب الرحيم » .

فهؤلاء الثلاثة أبتلوا بثلاثة كل واحدة منها تكفي لأهليتهم للتوبة ، فقد « ضاقت عليهم الأرض » أرض العشرة السليمة مع المسلمين حيث رفضوهم واعتزلوهم كما رفضهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) « ضاقت بما رحبت » من أموال وأهلين تركوا الجهاد لها ولهم ، فـ « ضاقت

فبايعهم واستغفر لهم وكان ممن تخلف عن غير شك ولا نفاق ثلاثة نفر الذين ذكر الله تعالى ...

وفيه أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الحسن قال : لما غزا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) تبوك تخلف كعب بن مالك وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع ، قال : أما أحدهم فكان له حائط حين زها قد فشت فيه الحمرة والصفرة فقال غزوت وغزوت وغزوت مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فلو أقيمت العام في هذا الحائط فأصبت منه فلما خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأصحابه دخل حائطه فقال : ما خلّفني عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وما استبق المؤمنون في الجهاد في سبيل الله إلا ضن بك أيها الحائط ، اللهم إني تصدقت به في سبيلك ، وأما الآخر فكان قد تفرق عنه من أهله ناس واجتمعوا له فقال غزوت مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وغزوت فلو أني أقيمت في أهلي فلما خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأصحابه قال : ما خلّفني عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وما استبق إليه المجاهدون في سبيل الله إلا ضن بكم أيها الأهل ، اللهم إن لك علي أن لا أرجع إلى أهلي ومالي حتى أعلم ما تقضي في ، وأما الآخر فقال : اللهم إن لك علي أن ألحق بالقوم حتى أدركهم أو انقطع فجعل يتبع الدفع والحزونة حتى لحق بالقوم فانزل الله « لقد تاب الله .. وعلى الثلاثة الذين خلفوا .. »

عليهم أنفسهم « بتلك العُزلة والندامة عن تلك التخلُّف العارمة^(١) ، ثم إنقلبوا وإنعزلوا إلى الله حيث « ظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه » وبهذه الخطوات الثلاث التي هي من مؤهلات التوبة « ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم » .

ذلك ، وزَيَّغ قلوب فريق منهم الذي كاد ، علَّه نوع نفرة منهم لتلك السفرة الشاقة البعيدة في الرمضاء ، وما أشبه من هذه الحوادث والوساوس والهواجس ، فأدركهم الله بتوبته عليهم جزاء ما أقدموا على الخروج رغم تلك المَرُوج ، وإتباعهم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في ساعة العسرة العسيرة ، فجعلها الله عليهم بتوبته سهلة يسيرة ، فلا إتباع الحق في ساعة العسرة موقعه العالي في ميزان الله ، يستحق صاحبه به أن يتوب الله عليه برحمة خاصة راضة .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١٢٠﴾
مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ

(١) تفسير الفخر الرازي ١٦ : ٢١٨ ثم إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) نهى عن مجالسة هؤلاء الثلاثة وأمر بمباينتهم حتى أمر بذلك نساءهم فضاقت عليهم الأرض بما رحبت وجاءت امرأة هلال بن أمية وقالت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لقد بكى هلال حتى خفت على بصره حتى إذا مضى خمسون يوماً أنزل الله تعالى « لقد تاب الله .. وعلى الثلاثة .. » فعند ذلك خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى حجرته وهو عند أم سلمة فقال : الله أكبر قد أنزل الله عند أصحابنا فلما صلى الفجر ذكر ذلك لأصحابه وبشرهم بأن الله تاب عليهم فأنطلقوا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وثلا عليهم ما نزل فيهم فقال كعب : توتيتي إلى الله تعالى أن أخرج مالي صدقة فقال : لا .. قلت : فنصفه ، قال : لا ، قلت : فثلثه ، قال : نعم .

لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا
يَطْرُقُ مَوَاطِئُ يَغِيطُ الْكَفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عُدُوِّنَا إِلَّا
كُتِبَ لَهُمْ بِهِمْ بِرَّ عَمَلٍ صَالِحٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْحَسِنِينَ
﴿١٢١﴾ وَلَا يَنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ
وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ يَحْزَنُهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾
وَمَا كَانَ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَنْفِرُوا كَافَّةً قُلُوا لَا نَفَرُ مِنْ كُلِّ
فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ
إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَ
اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٢٤﴾ وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْهُمْ مَنْ
يَقُولُ يَكُفُّكُمْ زَادَتْهُ هِذِهِ آيَاتُنَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَأزَادَنَّهُمْ
إِيمَانًا وَهُمْ يُسَبِّحُونَ ﴿١٢٥﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ
فَزَادَنَّهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿١٢٦﴾

أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا
يُتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذْكُرُونَ ﴿١١٧﴾ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ
بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ
قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١١٨﴾ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ
مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ
رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١١٩﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٠﴾

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ (١١٩) .

الصادقون هنا هم الصادقون في إيمانهم بأيمانهم وسواها من قالاتهم
وحالاتهم وفعالاتهم ، فـ « من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله
عليه . . . صدقاً طليقاً حقيقة بصلاح الإيمان .

فالكون مع الصادقين في كينونة الصدق هو من معارج تقوى الله ،
وهنا مدارج ثلاث :

« آمنوا - اتقوا الله - كونوا مع الصادقين » فمن كمال الإيمان هو تقوى
الله عملياً كما أنتم لفظياً وقلبياً ، تقوى عن كل ما لا يرضاه الله ، ثم من
كمال التقوى هو الكون مع الصادقين^(١) وهم أئمة المؤمنين المتقين

(١) في الدر المنثور ٣ : ٢٩٠ عن ابن مسعود قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله

الصادقين ، فهم - لأكمل مصداق - أئمة الدين^(١) وكما تظافر به الحديث

وسلم) : « عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً » وفيه عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) خطب فقال : ما يحملكم على أن تتبايعوا على الكذب كما يتبايع الفرائش في النار كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا رجل كذب في خديعة حرب أو إصلاح بين اثنين أو رجل يحدث امرأته ليرضيها ، وعن أبي بكر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : الكذب مجانب للإيمان ، وعن سعد بن أبي وقاص عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : يطبع المؤمن على كل شيء إلا الخيانة والكذب ، وعن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : الكذب يسود الوجه والنميمة عذاب القبر ، وعن أسماء بنت عميس قالت كنت صاحبة عائشة التي هيأتها فأدخلتها على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في نسوة لما وجدنا عنده فرى الأقداح من لبن فتناولوه فشرب منه ثم ناوله عائشة فاستحييت منه فقلت : لا تردني يد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخذته فشربته ثم قال : ناولي صواحبك فقلت لا نشتهييه فقال : لا تجمعن كذباً وجوعاً فقلت إن قالت إحداها لشيء تشتهييه لا نشتهييه أيعد ذلك كذباً فقال : إن الكذب يكتب كذباً حتى الكاذبية تكتب كذبية ، وعن الحسن بن علي (عليهما السلام) سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : دع ما يريك إلى ما لا يريك فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة ، وعن ابن عباس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : في خطبته : إن أعظم الخطيئة عند الله اللسان الكاذب ذلك ومن طرائق الإلتزام بالصدق ما يروي أن واحداً جاء إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال : إني رجل أريد أن أوثر بك إلا أنني أحب الخمر والزنا والسرقة والكذب والناس يقولون إنك تحرم هذه الأشياء ولا طاقة لي على تركها بأسرها فإن قنعت مني تبرك واحد منها آمنت بك فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : أترك الكذب فقبل ذلك ثم أسلم فلما خرج من عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عرضوا عليه الخمر فقال : إن شربت وسألني الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عن شربها وكذبت فقد نقضت العهد ، وإن صدقت أقام الحد علي فتركها ثم عرضوا عليه الزنا فجاء ذلك الخاطر فتركه وكذا السرقة فعاد إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال : ما أحسن ما فعلت لما منعتني عن الكذب انسدت أبواب المعاصي علي وتاب عن الكل .

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٩٠ - أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس في الآية قال : مع علي بن أبي طالب (عليه السلام) وأخرج ابن عساکر عن أبي جعفر مثله .

عن المعصومين (عليهم السلام) .

ذلك ، ولأن « الذين آمنوا » تعم كافة المؤمنين بدرجاتهم ، فـ « الصادقون » فيهم هم الرعيل الأعلى منهم بطبيعة الحال ، وكما يروى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إجابة عن سؤال : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أعمامة هذه الآية أم خاصة ، فقال : أما المأمورون فعمامة المؤمنين أمروا بذلك ، وأما الصادقون فخاصة لأخي علي وأوصيائي من بعده (عليهم السلام) إلى يوم القيامة .. »^(١) .

فقد تعني الصادقون الصديقين في أخرى « ومن يطمع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً » (٤ : ٦٩) ولأن « الذين آمنوا » يحلق على طول الزمان وعرض المكان فلا بد لهم أن يكونوا مع الصادقين على طول الخط ، فهم - إذاً - المعصومون من الأمة ، حيث الأمر بالكون مع غير المعصوم إغراء بالجهال ، وجمع « الصادقين » دليل عديد المعصومين فلا تختص العصمة - إذاً - في هذه الأمة بشخص الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يذهب أحد من الأمة إلى عصمة الخلفاء أو الأئمة الأربعة ، وقد ذهبت جماعة منهم إلى عصمة الأئمة الاثني عشر ، فليكونوا هم

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٨٠ في كتاب كمال الدين وتمام النعمة بإسناده إلى سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال في إنشاء كلام له في جمع من المهاجرين والأنصار في المسجد أيام خلافة عثمان : أسألكم بالله أن تعلمون أن الله عز وجل لما أنزل « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين » فقال سلمان يا رسول الله عامة ... قالوا اللهم نعم .

أقول : ومن روى تفسير الصادقين بهم (عليهم السلام) : الثعلبي في تفسيره (٢١٩) والكنجي في كفاية الطالب (١١١) والسيوطي في التذكرة (٢٠) وصاحب كتاب شرف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في مناقب الكاشي ، والخرقوشي في شرف المصطفى بنقل ابن شهر آشوب في كفاية الخصام (٣٤٨) وأبو يوسف يعقوب بن سفيان في نفس المصدر (٣٤٧) والخطيب الخوارزمي والسيوطي في الدر المنثور ٣ : ٢٩٠ والترمذي في مناقب مرتضوي (٤٣) والشوكاني في تفسيره ٢ : ٢٩٥ والألوسي في روح المعاني ١١ : ٤١ والقندوزي في ينابيع المودة (١١٩) .

المعصومين ، وإلا فلا مصداق إذا للصادقين ، ثم ومعيتهم كما المعية مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لا تختص بحضورهم ، بل الأصل فيها هي معية سنتهم الثابتة الموافقة لكتاب الله ، وإنما أمر المؤمنون في تقواهم بهذه المعية لأنهم يخطئون ويجهلون فلا بد لهم - إذا - من سناد يسندهم ومولى يليهم في كل أقوالهم وأحوالهم وأعمالهم ، وهؤلاء هم المعصومون الذين لا يجوز عليهم الخطأ ، وإلا فلا طائل تحت الكون معهم وهم كأمثالنا يخطئون ! ، والقول إن « الصادقين » لا يجب أن يكونوا أشخاصاً خصوصاً فإن أجماع الأمة معصوم صادق ، هو زخرف من القول وغرر من الغرور قضية الدور المصرح أن يكون الراجع والمرجع كلاهما كل الأمة ! ، وإذا عني من إجماع الأمة الضرورة القطعية الإسلامية ، فهو الكاشف قطعياً عن سنة الصادقين المعصومين .

﴿ ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يظنون موطناً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين ^(١٢٠) ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون ^(١٢١) .

هنا بركات سبع تقابل دركات سبع قضاءً عليها في حركات في سبيل الله ، يوصف بها الذين مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فـ « ما كان » تستأصل كل تخلف عن رسول الله فيما يأمر أو ينهى على طول خط الرسالة منذ بزوغها إلى يوم الدين ، ثم « ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه » تستأصل كل رغبة قلبية عنه ، فعلى المؤمنين أن يعيشوا رهن إشارته ، ويرغبوا فيه فوق رغبتهم في أنفسهم ، سواء في ذلك أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أم سائر أهالي المدن وحولهم من الأعراب : سكان البوادي ، وذكر « أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب » يعني ذكر الأقرب إليه مكاناً فالأقرب ، وهنا « لا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه » تعني لا ينبغي لهم أن يكرموا أنفسهم عما يبذل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فيه

نفسه ، ولا يحفظوا منهجهم في المواطن التي تحضر فيها نهجه ، إقتداءً به وإتباعاً لأثره .

ذلك ، وهم الذين تبنا هذه الحركة المباركة الإسلامية بمناصرة المهاجرين ، فهم أهلوها الأقربون ، فهم بها ولها ولهذا الدين الجديد كأس وأثافي ، فقد آووا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ونصروه وعزروه واتبعوا النور الذي أنزل معه ، فباتوا يمثلون القاعدة الصلبة الرصينة المتينة للإسلام في الجزيرة كلها ، وإلى كل المعمورة ، وكذلك القبائل الضاربة من حول المدينة منذ أسلمت وباتت تؤلف الحزام الخارجي للقاعدة ، فهؤلاء وهؤلاء ليس لهم أن يتخلفوا عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا أن يرغبوا بأنفسهم عن نفسه في صالح الإسلام ودولته .

ذلك ، ولكنه ليس يختص بهم حيث التكاليف الإيمانية عامة لا تختص بفريق دون آخرين .

فقد تحلق طاعة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فيما يفعل أو يقول ، والرغبة فيه ، تحلقان على كل عصر ومصر من ساكني القصور إلى ساكني الأكواخ ، حيث التكليف رسالي تعم كل زمان ومكان وأياً كان من المكلفين إلى يوم الدين وأيان .

ولقد كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يقود الأمة إلى كل خير وهو السبّاق إليه ، ومن قوله في السرايا التي كان يتركها : « والذي بعثني بالحق لولا ضعفاء الناس ما كانت سرية إلا كنت فيها »^(١) .

ذلك ، ولا يعني التخلف عن رسول الله إلا التخلف عن أمره ، فإذا نهى عن الخروج معه كان الخروج معه تخلفاً عنه ، كما أن عدم الخروج

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٩٢ - أخرج ابن أبي حاتم من طريق عمرو بن مالك عن أصحاب رسول

الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : لما نزلت هذه الآية « ما كان لأهل المدينة . . »

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : . .

معه حين يأمر به تخلف عنه .

ثم « لا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه » تعني لا تحجبهم أنفسهم بمشتياتها ورغباتها أن يرغبوا لها عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) فالباء هنا للسببية والمصاحبة : لا تكن أنفسهم سببا للرغبة عنه ولا مصاحبة لها ، بل عليهم أن يقدموا رغباته على رغباتهم فـ « من يطع الرسول فقد أطاع الله » .

وليست الآية لتأمر بالقتال معه (صلى الله عليه وآله وسلم) وإنما الإثمار بأمره (صلى الله عليه وآله وسلم) مهما كان قعوداً ، كما للقاصرين والعُجُز وغير المحتاج إلى حضورهم ، أم خروجاً وهو لقدر الكفاءة ، فلا تنافي آية النفر - التالية - حتى تنسخ بها .

هذا ، وذلك التأليب والتأنيب بمن يتخلف عن رسول الله أو يرغب بنفسه عن نفسه ، وذلك التشجيع بطاعته وولايته الطليقة ، كل ذلك يرجع إلى صالحهم أنفسهم كمؤمنين بهذا الدين ، فـ :

« ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ^١ ولا يطاءون موطئاً يغيب الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين » .

فظمأ في سبيل الله في الهاجرة الحارقة ، ونصب في سبيل الله تعباً ناصباً ، ومخمصة في سبيل الله جوعاً مُدَقِّعاً ، ووطأة في سبيل الله موطئاً يغيب الكفار ، ونيلاً من عدو الله في سبيل الله في نفس أو نفيس ، كل « كتب لهم به عمل صالح » في مخمسه .

ومن ثم « ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة » في سبيل الله ^٢ ولا يقطعون وادياً « في سبيل الله » إلا كتب لهم « به عمل صالح » ليجزيهم الله « بهذه الوفرة الغالية » أحسن ما كانوا يعملون « وهو هنا هذه السبعة المباركة لهؤلاء السالكين إلى الله » .

ولقد أثر ذلك البلاغ البالغ في قسم من المؤمنين لحد عزموا على

النفير في سبيل الله فحدد لهم عند حده ، إخراجاً لهم عن جزره ومدّه
قائلاً :

﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة
ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم
يحذرون ﴾ (١٢٢) .

هنا يقتسم المؤمنون إلى قسمي القاعدين للتفقه في الدين والخارجين
النافرين لصيانة الدين في جبهات الحرب ، مما يدل على واجب التفقه في
الدين وجوباً عينياً دونما أية وقفة ، حيث الحرب أحيائية ، وهي على بالغ
فرضها ضد أعداء الدين واجب كفائي ، فكما الفتنة أكبر وأشد من القتل ،
فالتفقه في الدين حفاظاً على صالح العقيدة الصامدة أوجب من القتال ،
حيث العدو المقاتل يشكل خطراً على الأبدان ، والداعية المضللة تشكل
خطراً على العقيدة والأرواح في الأديان ، فالحفاظ على الروحية الإيمانية
أولى من الحفاظ على الدماء وأوجب .

ولأن النفر - وإن كان في الاستنفار العام - لا يعم كافة المؤمنين ،
ضرورة بقاء المعذورين ، وآخرين يتفقهون في الدين ، لذلك « وما كان
المؤمنون لينفروا كافة » نفراً جماعياً للكف عن دين الله ، وحين لا يمكن
ولا يجوز أن ينفر المؤمنون كافة « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة »
والفرقة هي الجماعة الفارقة بينها وبين جماعة أخرى بمختلف الأشغال
 والمسؤوليات ، ومختلف الطاقات والإمكانات ، ومختلف الأواصر
والقربابات ، فَرَقَ مجتمعة على دين الله ، مفترقة فيما يفرق بعضهم عن
بعض في هذه وما أشبهه .

وطائفة من كل فرقة ، جمع منها مرابطة تطوف حول الآخرين مِرَاسَة
في حراسة عليهم ، حفاظاً على الدينين بنو أميسهم وبلادهم ، فالذين
بإمكانهم ذلك التطواف ، عليهم ذلك النفر حفاظاً على الحدود والثغور
الظاهرة ، ثم الباقيون « ليتفقهوا في الدين » بَرَدَح النفر لهؤلاء « ولينذروا
قومهم » الطائفتين النافرتين « إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون » المحاذير

والمحافظين بما يتفقون عندهم ، وهي الحدود والثغور المعرفية والعقيدية والعملية .

فهنا « ليتفقوا » لا ترجع - فقط - إلى النافرين ، فإن مجال النفر هو الجهاد وليس التفقه في الدين ، فالمحور الذي تحور حوله الآية هو « المؤمنون » و- إذاً - فـ « ليتفقوا » هم غير النافرين .

ذلك ، وإن تكن جبهات الحرب أيضاً مجالات لعملية التفقه في الدين ، ولكنها ليست إلا على هوامش الجهود من المتفقيين الرسميين للدين ، فهم الأساتذة الأولون في إنذار النافرين ، مهما تلمذوا عليهم هؤلاء تفقهاً عملياً للجهاد في سبيل الله .

وفي إرجاع ضمير الجمع في « ليتفقوا » - فقط - إلى النافرين جمع لمسؤولية التفقه مع الجهاد فيهم ، وسلب لهما عن الباقيين ، رغم أن مجال التفقه للباقيين أوسع بكثير من النافرين .

ذلك ، وقد يُعنى من ضمير الجمع كلا الباقيين^(١) والنافرين^(٢) مهما

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٩٢ - أخرج أبو داود في ناسخه وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : نسخ هؤلاء الآيات : انفروا خفافاً وثقالاً ... قوله : وما كان المؤمنون لينفروا كافة ، يقول : لينفر طائفة ولتمكث طائفة مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فالماكثون مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هم الذين يتفقون في الدين وينذروا إخوانهم إذا رجعوا إليهم من الغزو لعلهم يحذرون ما نزل من بعدهم من قضاء الله في كتابه وحدوده ، أقول : وأخرجه مثله عن عبد الله بن عبيد بن عمير .

(٢) نور الثقلين ٢ : ٢٨٢ عن الكافي عن يعقوب بن شعيب قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) إذا حدث على الإمام حدث كيف يصنع الناس ؟ قال : أين قول الله عز وجل : « فلولوا نفر من كل فرقة منهم طائفة .. » قال : هم في عذر ما داموا في الطلب وهؤلاء الذين يتظرونهم في عذر حتى يرجع إليهم أصحابهم ، وفيه عنه عن عبد الأعلى قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول العامة : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية ؟ قال : الحق والله ، قلت : فإن إماماً هلك ورجل بخراسان لا يعلم من وصيه لم يسعه ذلك ؟ قال : لا يسعه ، إن الإمام إذا هلك وقعت حجة وصيه على من هو معه في البلد وحق

كان الأولون هم الأصلاء والآخرون هم الهوامش لاختلاف مجال التفقه بينهما .

فلأن التفقه في الدين جهاد كما القتال ، فقد يصدق على الخارجين لذلك أنهم من النافرين فـ « لولا نفر » لكلا الجهاد القتال ، والجهاد التفقه في الدين ، فـ « طائفة من كل فرقة » هي القادرة على التطواف حول كل فرقة ، حفاظاً عقيدياً وثقافياً ، أو حفاظاً على الثغور الإسلامية .

فالتفقه في الدين فرض على كل قاعد ونافر مهما اختلفت مراتبه ومجالاته حسب اختلاف الملابسات ، فعلى الذي لم يتفقه من نبعته عليه أن يتفقه عمن تفقه ما لا يصل إلى النبعة ، ومن تفقه قليلاً فعليه أن يتفقه ممن تفقه أكثر منه ، فلا حدّ - إذاً - للتفقه في الدين ، وهو على فرضه الأعيان يجب أن يكون متعاوناً عليه بين المؤمنين أجمع ، ولكن النفر للجهاد ليس فرضاً على الأعيان وحتى في الاستنفار العام قضية أنه غير مستطاع لكافة المؤمنين ، والتفقه في الدين من المستطاع لهم أجمعين مهما اختلفت درجاته ومجالاته .

ذلك ، فـ « طائفة » هي بين طائفة النفر للتفقه في الدين وأخرى

النفر على من ليس بحضرته إذا بلغهم إن الله عز وجل يقول : « فلولوا نفر . . » وفيه عن عيون الأخبار في باب العلل التي ذكر الفضل بن شاذان أنه سمعها من الرضا (عليه السلام) فإن قال : فلم أمر بالحج ؟ قيل العلة الوفاة وطلب الزيادة - إلى أن قال : مع ما فيه من التفقه ونقل الأخبار الأئمة (عليهم السلام) إلى كل صقع وناحية كما قال الله عز وجل : فلولوا نفر . . . « وليشهدوا منافعهم » وفيه عن العلل عن عبد الله المؤمن الأنصاري قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : إن قوماً يروون أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إختلاف أمتي رحمة ؟ فقال : صدقوا ، فقلت : إن كان إختلافهم رحمة فاجتماعهم عذاب ؟ قال : ليس حيث تذهب وذهبوا ، إنما أراد قول الله عز وجل : « فلولوا نفر . . » فأمرهم أن ينفروا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ويختلفوا إليه فيتعلموا ثم يرجعوا إلى قومهم فيعلموهم ، إنما أراد إختلافهم من البلدان لا إختلافاً في دين الله إنما الدين واحد ، وفيه عنه عن عبد الأعلى قال قلت لأبي الحسن (عليه السلام) : إن بلغنا وفات الإمام كيف نصنع ؟ قال : عليكم النفر ، قلت : النفر جميعاً ؟ قال : إن الله يقول « فلولوا نفر . . » .

طائفة النفر للجهاد للحفاظ على الدينين ، فقه علمي للقاعدين ، وفقه عملي للنافرين ، ولكي يتفقه المؤمنون كلا الفقهين ، فعلى كل من القاعدين والنافرين أن يفقه الآخرين .

وعلى أية حال فالتفقه في الدين بحاجة إلى حركة فقهية سواء للقاعدين أو النافرين ، فإنه منهج حركي لا يفقه إلا من تحرك به ، لذلك نسمع الإمام الصادق (عليه السلام) يقول فيمن لزم بيته ولم يتعرف إلى أحد من إخوانه : وكيف يتفقه هذا في دينه ؟ .

فالفقاهة العملية التي ندرسها من خلال جبهات الحروب في سبيل الله هي من حصائل الفقاهة العلمية ، ثم الفقاهة العلمية هي أيضاً بحاجة إلى فقاهة عملية تكافلاً وتكاملاً للمتفقه بين الفقاهتين .

نحن نجزم بالتجارب بأن الذين لا يندمجون في الفقه الحركي ، تفرغاً لدراسة الدين في الكتب والمحولات بصورة باردة جامدة ، هؤلاء لم يتفقهوا في الدين كما يصح ، فكيف يقودون الحركة الإسلامية السامية في حقول الجهاد بمختلف صوره ؟ .

ثم التفقه في الدين لا يختص بالفقه الأصغر وهو فقه الأحكام ، بل والفقه الأكبر وهو أخرى من جهات شتى ، لأنه أصول المعارف الدينية ، وهي لا تقبل التقليد ، والتفقه في الفقه الأكبر يسهل التفقه في الفقه الأصغر دون عكسه .

وهل الدين يختص بأحكامه الفرعية دون قواعده وأثافيّه حتى يختص التفقه في الدين بها دونها ؟ ولأن الفقه هو التوصل بعلم حاضر إلى علم غائب فالتفقه إذاً هو التكلف في هذا الحقل قدر المستطاع ، فـ « تفقهوا في الدين فإنه من لم يتفقه في الدين فهو أعرابي » (١) .

(١) الكافي عن الإمام الصادق (عليه السلام) وفيه عن المفضل بن عمر قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : عليكم بالتفقه في دين الله ولا تكونوا أعراباً فإنه من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله إليه يوم القيامة ولم يترك له عملاً ، وفيه عن أبان بن تغلب

ذلك ، وإذا دار الأمر بين التفقه في الدين والجهاد دون إمكانية الجمع بينهما فالمتعين هو التفقه فإنه يتبنى إيمان المتفقه والمجاهدين ولا عكس ، والحفاظ على فقاہة الإيمان أوجب من الحفاظ على نفوس المؤمنين ، ثم وكل من طائفة التفقه والجهاد ينوب عن الآخر ، فللمجاهدين من أجر المتفقيين وللمتفقيين أجر الشهداء فإن « مداد العلماء أفضل من دماء الشهداء » حيث الشهادة في سبيل الله ترسمها مداد العلماء ، مداداً لها إلى الشهادة وسواها من الحيويات الإيمانية .

وهل يستفاد من الآية وجوب أو جواز العمل بخبر الواحد أو الخبر الواحد - عن القرائن العلمية - اعتباراً بـ « ينذروا » و « لعلهم يحذرون » إذ لا مجال لرجاء الحذر إلا بعد واجب أو راجح قبول الإنذار ؟ كلا حيث الطائفة المتفقهة سواء أكانت الباقية أو النافرة هي جماعة فيها مجاللة القبول للمنذرين ، بحجة الكتاب والسنة الصالحة للتقبل ، وقد أمرنا ألا نقف ما ليس لنا به علم، وأن الظن لا يغني من الحق شيئاً. ولعل « لعل » هنا تعني ترجيحين اثنين : ترجى الحذر برجاء الحجة في ذلك الإنذار الإعذار ، وترجى ثان بعد واقع الحجة فيه .

فعلى المنذر أن ينذر بما يملكه من حجج الحق ، فإن حقت الحجة للمنذرين فهناك واجب الحذر عما منه ينذرون ، ومما ينذر منه المنذرون تصديق ما ليس لهم به من علم في حقل الإنذار ، كتكذيب ما لهم به علم .

ولأن التفقه يحمل الحجة على مادة الإنذار ، فالمنذرون - إذا -

عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لوددت أن أصحابي ضربت رؤوسهم بالسياط حتى يتفقهوا ، وفيه عنه (عليه السلام) قال له رجل : جعلت فداك رجل عرف هذا الأمر لزم بيته ولم يتعرف إلى أحد من إخوانه ، قال فقال : وكيف يتفقه هذا في دينه ، وعن الخصال عن الحارث الأعور قال قال أمير المؤمنين (عليه السلام) ثلاث بهن يكمل المسلم : التفقه في الدين والتقدير في المعيشة والصبر على النوائب ، وعنه عن موسى بن أكيل قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : لا يكون الرجل فقيهاً حتى لا يبالي أي ثوبية ابتذل وبما سدّ فورة الجوع .

ينذرون بتلك الحجة التي تثبت مادة الإنذار ، إجتهداً أو تقليداً صالحين .
ولم كان الفرض المستفاد من « ليتفقوا في الدين » نرى واجب التفقه
على الذين عليهم أن يفقهوا ، أثقل مادةً وكيفيةً من واجبه على الباقين ،
على أنهم سواء في واجب أصل التفقه قدر القناعة الذاتية ، ثم المفروض
على الآخرين التفقه في تقبل ذلك الفقه بأذن صاغية وقلوب واعية ، فإن
بلغت لهم حجته قبلوه ، وإلا فإلى من في إنذاره حجة دون أية وقفة في
حقل التعلم .

وهكذا يبشر عباد صالحون في حقول المعرفة الدينية : « فبشر عباد
الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم
أولوا الألباب » (٣٩ : ١٨)

ثم التفقه في الدين ليس يختص بالأحكام حتى يحاول الحصول
بالآية على حجية الخبر الواحد ، بل الأصل فيه هو أصل الدين وعلى
هامشه فرعه ، فهل يتقبل أصل من الدين بخبر الواحد تقليدياً ؟ أم هو
بحاجة إلى إقتناع بحجة مقبولة ، وهكذا شأن الفروع كما تقول آية الذكر :
« فأسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون بالبينات والزبر » (١٦ : ٤٤) :
إسألوهم بالبينات والزبر إن كنتم لا تعلمون بالبينات والزبر وهم أهل الذكر
بالبينات والزبر .

فقد ينحصر القبول في حقل الدين بالكتاب والسنة القطعية ، إجتهداً
تفصيلاً هو الإجتهد ، أم إجمالياً هو التقليد ، فليكن التقليد أيضاً بالإجتهد
قدر المستطاع ، فالمسلمون كلهم متفقهون في الدين دونما استثناء مهما
اختلفت الفاعليات والقابليات .

وحين يجب على غير النافرين إلى الجهاد أن يتفقوا في الدين بوجه
صالح مقبول ، كذلك على النافرين إذا رجعوا إليهم أن يتفقوا منهم بوجه
صالح مقبول وهو إتباع علم أو إشارة من علم ، دون إعتداد على ظن وما
أشبه ، ودونما تقليد أعمى .

وأصل الفقه وأثافيه أحكامياً وعقيدياً وسياسياً وعسكرياً وسواها من

الفقه الإسلامي إنما هو القرآن وعلى هامشه السنة القطعية ، فالمشي وراء سائر الأدلة المتخيلة ، ولا سيما المجانبة للكتاب والسنة ، إنه سفاهة وليس فقاهاة .

ذلك ، والآيات القرآنية كهذه وما أشبهه ، ومن كتابات السماء^(١) والروايات هي فوق حد الإحصاء ، بكلمة واحدة هي فرض العلم دينياً فرض عين ، ودنيوياً فرض كفاية .
ومما يروى عن رسول الهدى (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله :
« من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحى به الإسلام كان بينه وبين الأنبياء درجة واحدة في الجنة »^(٢) .

و « نوم مع علم خير من صلاة مع جهل »^(٣) - و « إذا جاء الموت إلى طالب العلم وهو على هذه الحال مات شهيداً »^(٤) و « طالب العلم أفضل عند الله من المجاهدين ، والمرابطين ، والحجاج ، والمعتمرين ، والمعتكفين ، والمجاورين ، استغفرت له الشجر والبحار والرياح والسحاب والنجوم والنبات وكل شيء طلعت عليه الشمس »^(٥) - و « من أراد أن ينظر إلى عتقاء الله من النار فلينظر إلى العلماء »^(٦) -

(١) فمما في كتب السماء ما ينقله في منية المرید عن الإنجيل في السورة السابعة عشرة منه :
« ويل لمن سمع بالعلم ولم يطلبه كيف يحشر مع الجهال إلى النار ، أطلبوا العلم وتعلموه فإن العلم إن لم يسعدكم لم يشقكم ، وإن لم يرفعكم يضعكم ، وإن لم يغنكم لم يفقركم ، وإن لم ينفعكم لم يضركم ، ولا تقولوا : نخاف أن نعلم فلا نعمل ، ولكن قولوا : نرجو أن نعلم ونعمل ، والعلم يشفع لصاحبه ، وحق على الله أن لا يخزيه ، إن الله يقول يوم القيامة : يا معشر العلماء ما ظنكم بربكم ؟ فيقولون : ظننا أن ترحمنا وتغفر لنا ، فيقول تعالى : فإنني قد فعلت ، إني استودعتكم حكمتي لا لشر أردته بكم ، بل لخير أردته بكم ، فادخلوا في صالح عبادي إلى جنتي ورحمتي » (العوالم ٢ - ٣ : ١٢٥) .

(٢) العوالم (٢ - ٣ : ١٣١) نقلاً عن منية المرید للشهيد الثاني .

(٣) المصدر ١٣٢ .

(٤) المصدر (١٣٣) عن أبي ذر قال : باب من العلم تتعلمه أحب إلينا من ألف ركعة تطوعاً وقال سمعنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : إذا جاء الموت ..

(٥) المصدر عن عيون المعجزات وإرشاد الديلمي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

(٦) المصدر (١٣٣) .

و تعلموا العلم فإن تعلمه حسنة ، ومدارسته تسبيح ، والبحث عنه جهاد ، وتعليمه من لا يعلمه صدقة ، وبذله لأهله قربة ، لأنه معالم الحلال والحرام ، سالك بطالبه سبيل الجنة ، ومؤنس في الوحدة ، وصاحب في الغربة ، ودليل على السراء والضراء ، وسلاح على الأعداء ، وزين الأخلاء ، يرفع الله به أقواماً يجعلهم في الخير أئمة يقتدى بهم ، ترمق أعمالهم ، وتقتبس آثارهم ، وترغب الملائكة في خلقتهم ، لأن العلم حياة القلوب ، ونور الأبصار من العمى ، وقوة الأبدان من الضعف ، وينزل الله حامله منازل الأنبياء ، ويمنحه مجالس الأبرار في الدنيا والآخرة ، بالعلم يطاع الله ويُعبد ، وبالعلم يُعرف الله ويوحّد ، وبه توصل الأرحام ، ويُعرف الحلال والحرام ، والعلم إمام العقل والعقل وزيره ، يلهمه الله السعداء ، ويحرمه الأشقياء»^(١) .

وعن الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) : « ... إن العلم ذو فضائل كثيرة ، فرأسه التواضع ، وعينه البراءة من الحسد ، وأذنه الفهم ، ولسانه الصدق ، وحفظه الفحص ، وقلبه حسن النية ، وعقله معرفة الأسباب بالأمور ، ويده الرحمة ، وهيمته السلامة ، ورجله زيادة العلماء ، وحكمته الورع ، ومستقره النجاة ، وفائدته العافية ، ومركبه الوفاء ، وسلاحه لين الكلام ، وسيفه الرضا ، وقوسه المداراة ، وجيشه محاوراة العلماء ، وماله الأدب ، وذخيرته إجتناّب الذنوب ، وزاده المعروف ، ومأواه المواعدة ، ودليله الهدى ، ورفيقه صحبة الأخيار»^(٢) .

وعنه (عليه السلام) : العلم أفضل من المال بسبعة : الأول : أنه ميراث الأنبياء والمال ميراث الفراعنة ، الثاني : العلم لا ينقص بالنفقة والمال ينقص بها ، الثالث : يحتاج المال إلى الحافظ والعلم يحفظ صاحبه ، الرابع : العلم يدخل في الكفن ويبقى المال ، الخامس : المال يحصل للمؤمن والكافر والعلم لا يحصل إلا للمؤمن خاصة ، السادس :

(١) المصدر ١٣٣ عن تحف العقول قل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : ..

(٢) المصدر ١٣٥ تحف العقول عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في حديث ..

جميع الناس يحتاجون إلى صاحب العلم في أمر دينهم ولا يحتاجون إلى صاحب المال ، السابع : العلم يقوي الرجل على المرور على الصراط والمال يمنعه ^(١) .

وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) : « طالب العلم بين الجهال كالحى بين الأموات » ^(٢) وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) : « أعلم الناس من جمع علم الناس إلى علمه وأشجع الناس من غلب هواه ، وأكثر الناس قيمة أكثرهم علماً ، وأقل الناس قيمة أقلهم علماً » ^(٣) .

وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من خرج يطلب باباً من علم ليرد به باطلاً إلى حق أو ضلالة إلى هدى كان عمله ذلك كعبادة متعبدة أربعين عاماً » ^(٤) .

وعن الباقر (عليه السلام) : « عالم ينتفع بعلمه أفضل من عبادة سبعين ألف عابد » ^(٥) .

وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) : « الأنبياء قادة ، والفقهاء سادة ، ومجالستهم زيادة » ^(٦) .

وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) : « اللهم إرحم خلفائي - ثلاث مرات - قيل له : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن خلفاءك ؟ قال : الذين يأتون من بعدي ويروون حديثي وستي فيعلمونها الناس من بعدي » ^(٧) .

(١) المصدر ١٣٨ منية المريد عنه (عليه السلام) .

(٢) المصدر ١٤٣ عن أمالي الطوسي .

(٣) المصدر ١٤٣ مكارم الأخلاق .

(٤) المصدر ١٤٨ - أمالي الطوسي .

(٥) المصدر ١٤٩ .

(٦) المصدر ١٦٧ - أمالي الطوسي .

(٧) المصدر ١٧٤ عيون أخبار الرضا (عليه السلام) .

وهنا « حديثي » قبل « ستي » وقرّنه ، لا ريب أنه يعني القرآن :
 « فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون » (٤٥ : ٦) فكما النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مزدوج الشخصية الرسولية من الكتاب والسنة ، كذلك الذين يخلفونه من معصومين (عليهم السلام) وسواهم ، إنما هم يروون كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) رواية صادقة حاذقة حاذقة إلى الحق المرام من الثقلين .

وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : « .. ومن خرج من بيته يلتمس باباً من العلم كتب الله له بكل قدم ثواب (ألف) شهيد من شهداء بدر »^(١)
 وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : « سألت جبرئيل (عليه السلام) فقلت : العلماء أكرم عند الله أم الشهداء ؟ فقال : العالم الواحد عند الله أكرم من ألف شهيد فإن إقتداء العلماء بالأنبياء ، وإقتداء الشهداء بالعلماء »^(٢) .

وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إذا كان يوم القيامة وُزن مداد العلماء بدماء الشهداء فيرجح مداد العلماء على دماء الشهداء »^(٣) .

وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة »^(٤) وعن الصادق (عليه السلام) : « طلب العلم فريضة على كل حال »^(٥) .

ذلك ، ولأن الفقه أخص من العلم ، حيث الفقه هو التوصل بعلم حاضر إلى علم غائب ، لذلك أصبح الفقه والتفقه في الدين من ميزات العلم البارعة وكما في متواتر الحديث :

(١) المصدر ١٧٦ جامع الأخبار .

(٢) المصدر ١٧٦ عن عيون المعجزات .

(٣) المصدر ١٨٥ - أمالي الطوسي .

(٤) المصدر ١٩٧ - غوالي اللثالي عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) .

(٥) المصدر ٢٠٠ - بصائر الدرجات .

« متفقه في الدين أشد على الشيطان من ألف عابد »^(١) و « لكل شيء عماد ، وعماد هذا الدين الفقه »^(٢) .

﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين ﴾^(١٢٣) .

صحيح أن « قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله » (٨ : ٣٩) نعم الذين يلونكم والبعيد عنكم ، إلا أن القدر المستطاع قبل قيام صاحب الأمر بالدولة الإسلامية العالمية ، ليس المستطاع قبله إلا قتال الذين يلونكم^(٣) وكما الإنذار والدعاية الإسلامية آخذان في خطواتهما من الأقربين الملاصقين ، كذلك القتال ، فهما الحد الأدنى والخطوة الأولى من الناحيتين السلبية والإيجابية الممثلة لكلمة التوحيد ، سلباً للكفر وإيجاباً للإيمان .

ذلك « وليجدوا فيكم غلظة » تحذروهم - أولاء وسواهم من الكفار - عن النيل منكم ، فلا بد للمؤمنين إضافة إلى واقع القتال قوة إرهابية عادلة ترهب أعداء الله : « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة .. » (٨ : ٦٠) ، ثم « واعلموا أن الله مع المتقين » في القتال والغلظة ، إتقاء عن الإفراط والتفريط ، مشياً على معتدل الجادة في سبيل الله كما أمر الله ، وبصورة جادة .

(١) المصدر ٢٤٥ غوالي اللثالي قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ..

(٢) المصدر ٢٤٥ بصائر الدرجات عن أبي جعفر (عليه السلام) .

(٣) نور الثقلين ٢ : ٢٨٥ في تفسير القمي في الآية قال : يجب على كل قوم أن يقاتلوا ممن يليهم ممن يقرب من بلاءهم ولا يجوزوا ذلك الموضع .

وفي الدر المنثور ٣ : ٢٩٣ - أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) أنه سئل عن قتال الديلم فقال : قاتلوهم فإنهم من الذين قال الله تعالى : قاتلوا الذين يلونكم من الكفار ، وفيه ابن مردويه عن ابن عمر أنه سئل عن غزو الديلم فقال سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : « قاتلوا الذين يلونكم من الكفار » قال : الروم .

فحين تشكّل دولة إسلامية بغياب صاحب الأمر عجل الله تعالى فرجه الشريف ، فلا عليها ولا لها إلا أن تقاتل جيرانها الأقربين من الكفار المقاتلين المفسدين ، إنتقاءً عن التجاوز عنهم إلى الآخرين ، حيث الكفر ملة واحدة ، فقد يجند جنوده دفعة واحدة وحملة فاردة لاجتثاث الدوالة الإسلامية التي غاية قوتها الحفاظ على نفسها من بأس الذين يلونهم من الكفار .

ذلك ، ولأن « الذين آمنوا » لا تختص بدولة إسلامية ، وهم مبعثرون في المعمورة ، فعليهم القتال الدائب قدر المستطاع بصورة متواصلة سوماً للعذاب على الكفار المفسدين الخطيرين عليهم ، حتى تعبّد الطريق لدولة المهدي (عليه السلام) العالمية .

فهناك للمجموعة المسلمة مثلث من الجهاد في مثناه : دعائياً وحربياً ، فالضلع الأول « الذين يلونكم من الكفار » لكل دولة أو دويلة أو مجموعة أو منظمة إسلامية سليمة ، والثاني أن تتعاون كافة المجموعات الإسلامية في شتى أنحاء المعمورة ، مترابطين مع بعضهم البعض ومرابطين وكما قال الله تعالى : « وإذ تأذن ربكم ليعنن عليهم إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب . . » والثالث والآخر - وهو من حصائل ذلك الجهاد الإسلامي المتكافل وفصائله - هو تأسيس الدولة الإسلامية العالمية بقيادة صاحب الأمر وولي العصر حجة بن الحسن العسكري عجل الله تعالى فرجه وسهل مخرجه ، وأما الحرب الباردة الدعائية فلا حد لها إلا كافة الدعايات الكافرة ، أن نحاربها بالسنتنا وأقلامنا .

وقيلة القاتل الغائل إنها منسوخة بـ « قاتلوا المشركين كافة » منسوخة بأن « كافة » هي وصف للمقاتلة المستفادة من « قاتلوا » فلتكن مقاتلة كافة بأسهم عن المسلمين ، تكفهم عنهم وتجعلهم في أمن منهم ، فهم - إذاً - « الذين يلونكم من الكفار » يلونكم جوار المكان والحدود الجغرافية ، أم ويلونكم جوار البأس مهما كانوا بعيدين ، وهما ليسا إلا قتال الدفاع ، دون هجوم بدائي أيّاً كان .

ولقد كانت سنة الحروب للقائد الرسولي (صلى الله عليه وآله

وسلم) هكذا في خطوات ، من « أنذر عشيرتك الأقربين » في العهد المكي حرباً عقيدية ، تبنياً لأعضاء الدولة وأعضائها في المدينة ، وإلى حرب المشركين المدنيين ثم المكيين ثم سائر الجزيرة وإلى الشام والروم ، حيث الجمع بين كل الأعداء في حرب واحدة منذ البداية، إنسحاق لأصل الدعوة بمجموعتها الدينين ، ما لم يفعله قائد القوات الرسولية في زمنه فضلاً عن سواه .

فلمحاربة الأعداء الأقربين ، ولا سيما الدخلاء الداخليين ، تقدم حسب كل التكتيكات الحربية ، كما وهي أقل مؤنة وأكثر معونة وأوجب دفعاً للخطر الحادق الحاذق .

ثم « الذين يلونكم من الكفار » إن كانوا أقوياء ، كان تعرضهم لدار الإسلام أكثر وتبرزهم أخطر من البعيدين ، فهم أولى بالدفع ممن سواهم ، وإن كانوا ضعفاء كان إستيلاءهم عليهم أسهل ، وإبقاءهم على حالهم إشتغالاً بالبعيدين يخلق لهم مجالاً للإستعداد ، وعلى أية حال فـ « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً » (٣٣ : ٢١) فقد ابتدأ في كلا الغزو والدعوة بالأقربين ، مراعيّاً سياسة الخطوة الخطوة حتى ملك الجزيرة بكاملها ، ثم إلى غير الجزيرة من الروم وما أشبه ، سنة سارت عليها الفتوحات الإسلامية . تواجه من يلون دار الإسلام مرحلياً ، فلما أسلمت الجزيرة أو كادت ، ولم تبق إلا فلول منعزلة لا تؤلف طاقة خطيرة بعد فتح مكة ، كانت غزوة تبوك على أكناف الروم ، ثم انساحت الجيوش الإسلامية إلى الروم وفارس إلى أن وُحِدَت الرقعة الإسلامية وتواصلت حدودها ببعضها البعض، فإذا هي كتلة ضخمة شاسعة الأرجاء ، واسعة الأنحاء ، متماسكة الأطراف ، ثم لم تمزقها إلا الحدود المختلفة المختلفة المتخلفة بين ديار الإسلام فأصبحت دويلات فشكلت دويلات على المسلمين أجمع .

ذلك ، وترى « وليجدوا فيكم غلظة » تعني الخشونة والفظاظة التي تنافي في صالح الدعوة ؟ إنها غلظة رهيبة في القوات المسلحة وسائر الإستعدادات أمام المحاربين دون سائر الكفار فضلاً عن المؤمنين ، فقد

تعني « غلظة » منكرة ، الغلظة التي لا بد منها أمام المعاندين ، فلا تنافي اللينة في الدعوة والرحمة في الدعاية فـ « لا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم » (٢٩ : ٤٦) فحين لا تؤثر الرحمة إلا زحمة فهناك الغلظة أمام غلظة ، حيث الرحمة أمام الظالم المعاند العامد ، إنها زحمة وقسوة على المظلوم ، فهي - إذاً - غلظة أمام غلظة ، بلا هوادة ولا تميع ولا تراجع ، إنها قوة وصلابة ومهابة « حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله » .

ذلك ، وكما أن الرأفة والرحمة في الدعوة الربانية من تقوى الله ، كذلك الغلظة في محالها من تقوى الله ، فالرأفة مكان الغلظة كما الغلظة مكان الرأفة هما خارجتان عن تقوى الله إلى الطغوى على حكم الله .

ولقد كانت الحروب الإسلامية بقيادة القائد الرسولي أو الرسالي ، مبنية على تقوى الله : « إن الله يحب المتقين » فلا يحب الطاغين .

ولقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا أمر الأمير على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : « غزوا باسم الله ، في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً ، فإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وأدعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم أدعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما عليهم ، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله تعالى الذي يجري على المؤمنين ، ولا يكون لهم من الغنيمة شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، وإن هم أبوا فسلهم الجزية ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن أبوا فاستعن بالله تعالى عليهم وقاتلهم ... » (١) .

(١) أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي ، وأخرج أبو داود عن رجل من جهينة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : لعلكم تقاتلون قوماً فتنظرون عليهم فيتقونكم بأموالهم

إذاً فلا تعني الغلظة معهم إلا في ضوء التقوى ، وليست هي الوحشية والبربرية مع الأطفال والنساء والشيوخ وسائر العُجُز غير المحاربين ، إنما هي الخشونة التي لا تميح الحركة ولا تفسح مجالاً لأعداء الدين أن يهاجموا المؤمنين ، فهذا الدين - كما هو الله - « أرحم الراحمين في موضع العفو والرحمة وأشد المعاقبين في موضع النكال والنقمة » .

ذلك ، وأخرى من الدفاع والحرب الحارة الحارقة ، الدفاع والحرب الباردة وهي الدُعائية بعد تقديم البراهين البينة الدُعائية .

وهنا خطوات أولها وأولها الدعوة الداخلية بمختلف واجهاتها ، كيلا ينصدم المسلمون بدعائيات مضللة يحملها المتظاهرون بالإسلام ، ومن ثم سائر المهاجمين على المقدسات الإسلامية السامية .

فهؤلاء الربانيون الحافظون لحدود الله هم ثقات الإسلام وحصونه ، الذين يصدون الهجمات الهمجات المضللة للمسلمين .

دون أنفسهم وذرائعهم فبصالحونكم على صلح ، فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فإنه لا يصلح لكم .

وعن العرياض ابن سارية قال : نزلنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قلعة خيبر ومعه من معه من المسلمين وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً متكبراً فأقبل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : يا محمد ! لكم أن تذبحوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا وتضربوا نساءنا ؟ فغضب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال : يا ابن عوف أركب فرسك ثم ناد : إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن وأن اجتمعوا للصلاة فاجتمعوا ثم صلى بهم ثم قال فقال : أبحسب أحدكم متكئاً على أريكته ، قد يظن أن الله تعالى لم يحرم شيئاً إلا ما في القرآن ، ألا وإنني قد وعظت وأمرت ونهييت عن أشياء ، إنها لمثل القرآن أو أكثر وإن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا باذن ولا ضرب نسائهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوا الذي عليهم .

ورفع إليه (صلى الله عليه وآله وسلم) - بعد إحدى المواقع - إن صبية قتلوا بين الصفوف فحزن حزناً شديداً فقال بعضهم : ما يحزنك يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهم صبية للمشركين ، فغضب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال ما يعني : إن هؤلاء خير منكم ، إنهم على الفطرة ، أولستم أبناء المشركين ، فإياكم وقتل الأولاد إياكم وقتل الأولاد .

﴿ وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيماناً فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون ^(١٢٤) وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون ﴾ ^(١٢٥) .

رجعة في نهاية السورة إلى تتمات من مواصفات المنافقين والكافرين ، أنهم « إذا ما أنزلت سورة » يتساءلون هازئين أنفسهم والمؤمنين « أيكم زادته هذه إيماناً » والجواب الحاسم القاصم ظهورهم « فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً » على إيمانهم « وهم يستبشرون » ببشائرها « وأما الذين في قلوبهم مرض » وريبة رجسة « فزادتهم رجساً » بمزيد كفرهم « إلى رجسهم » من كفرهم « وماتوا وهم كافرون » - : « ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً » .

أجل وقضية اختلاف القلوب سعة وضيقاً هي اختلاف إنعكاس القرآن عليها ، فالظاهر القلب ، المنشرح الصدر ، المتحري عن الحق يزيدهم القرآن إيماناً كلما نزلت آياته البينات أو تليت عليه ، فـ « إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون » (٨ : ٢) .

والنجس القلب ورجسه الضال الشاك ^(١) ، والضيق الصدر يزداد به ضلالاً ورجساً إلى رجسه : « فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون » (٦ : ١٢٥) .

فـ « رجساً إلى رجسهم » تعني ضلالاً على ضلالهم ، حيث سمي الضلال هنا رجساً ، وهو مرض القلب ، فـ « بتمام الإيمان دخل المؤمنون الجنة ، وبالإضافة في الإيمان تفاضل المؤمنون بالدرجات عند الله ، وبالنقصان دخل المفرطون النار » ^(٢) و « الإيمان يبدو لمظة - نقطة بيضاء -

(١) نور الثقلين ٢ : ٢٨٦ في تفسير العياشي عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر (عليه السلام) في « رجساً إلى رجسهم » يقول : شكاً إلى شكهم .

(٢) نور الثقلين ٢ : ٢٨٥ في أصول الكافي عن أبي عمرو الزيري عن أبي عبد الله

في القلب كلما ازداد الإيمان إزدادت اللمظة»^(١) .

﴿ أو لا يرون أنهم يُفْتَنون في كل عام مرة أو مرتين ثم لا يتوبون ولا هم يذكرون ﴾^(١٢٦) .

ألا يرون الحق ناصعاً ناصحاً ترى عليهم آياته « أو لا يرون أنهم يُفْتَنون . . » ومن هذه الفتنة الحروب المستجدة في كل عام مرة أو مرتين وهم فيها مخلفون ، ومنها السورة التي تفضحهم بما في قلوبهم « ثم لا يتوبون ولا هم يذكرون » .

فلقد كانت الفتنة الربانية تتواتر عليهم عاماً مرة وعاماً مرتين ، كشفاً لسترهم الستير وتركاً لهم للنفير ، وانتصاراً للمؤمنين دونهم ، فتحسراً لهم وتكسراً حيث ينتصرون دونهم ، وما أشبه من صور الفتنة ، ومنها :

﴿ وإذا ما أنزلت سورة نظر بعضهم إلى بعض هل يراكم من أحد ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون ﴾^(١٢٧) .

« سورة » هي بصورة عامة تعني المسور باستقلال المعني ، آية مستقلة ، أم آيات مستقلات ، أم سورة مصطلحة ، أم سور مترابطات ، أم القرآن كله .

وآياتها على الترتيب : « وإذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله » (٩ : ٦٨) إذ تعني عناية مستقلة تعني واجب الإيمان والجهاد ، إن في آية أم في آيات .

(عليه السلام) في حديث طويل قال : إن الله تبارك وتعالى فرض الإيمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرقة فيها وبين ذلك ، قلت : قد فهمت نقصان الإيمان وتمامه فمن أين جاءت زيادته ؟ قال : قول الله عز وجل : « وإذا ما أنزلت سورة . . . إلى رجسهم » وقال : « نحن نقص عليك نبأهم بالحق أنهم فتنوا آمنوا بربهم وزدناهم هدى » ولو كان كله واحداً لا زيادة فيه ولا نقصان لم يكن لأحد منهم فضل على أخيه ولا استوت النعم فيه ولا استوى الناس وبطل التفضيل ولكن . . .

(١) نهج البلاغة عن الإمام علي أمير المؤمنين (عليه السلام) .

ثم « سورة أنزلناها وفرضناها وأنزلنا فيها آيات بينات » (٢٤ : ١) إذ تعني سورة النور برمتها .

ثم آيات عدة تجمعها سورة أم عناية واحدة مهما كانت في سورة أم سور : « فأتوا بسورة من مثله .. » (٢ : ٢٣) .

ومن ثم القرآن كله : « قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله .. » (١٠ : ٣٨) فإن ضمير الغائب في مثله راجع إلى القرآن كله ، فقد تعني : فأتوا بمجموعة مثل المجموعة القرآنية .

وهنا « سورة » قد تعني التي « تنبئهم بما في قلوبهم » - ضمن سائر ما عنت من السور - لمحة من « هل يراكم من أحد » حتى يعرفكم بما يعرفكم الله بمخابىء قلوبكم « ثم انصرفوا » عنها كما هم منصرفون عن سائر السور « صرف الله قلوبهم » عن القرآن جزاءً بما صرفوا « بأنهم قوم لا يفقهون » الحق رغم تواتر آياته وتوافر بيناته .

هؤلاء المقلوبة قلوبهم تتغير ألوانهم تغيظاً على نزول القرآن ولا سيما السور التي تفضحهم ، ثم يقول بعضهم لبعض : « هل يراكم من أحد » بغيار لونه والقلق الظاهر على صفحة وجهه « ثم انصرفوا » لكيلا يسمعوا القرآن ولا يراهم أحد بغيار ألوانهم فيعرفوا بنفاقهم من جهتين أم واحدة .

أم هم في ثالث من قلقهم ثلاثة أنهم يستهزئون بالقرآن عند نزوله ، متخفين من أن يراهم أحد فيتساءلون خائفين ذعرين « هل يراكم من أحد » أم ورابع أنهم يريدون الخروج عند نزول سورة فيتساءلون « هل يراكم من أحد » تخرجون ، « ثم انصرفوا » زعماً منهم أنه لا يراهم من أحد ، حيث تلوح لهم غرة من المؤمنين وانشغال بال، فإذا هم يتسللون على أطراف الأصابع في حذر « ثم انصرفوا » تلاحقهم من العين التي لا تغفل ولا تنشغل دعوة قاصمة تناسب فعلتهم المريبة .

إلى هنا - والسورة تتم بعد آيتين - سمعنا مواصفات للمنافقين تحتل زهاء نصف وزيادة من آيات السورة ، ثم نسمع الإمام علياً أمير المؤمنين (عليه السلام) يصفهم على ضوء القرآن قائلاً :

و « أوصيكم عباد الله بتقوى الله وأحذركم أهل النفاق ، فإنهم الضالون المضلون ، والزالون المزلون ، يتلونون ألواناً ، ويفتنون إفتناناً ، ويعمدونكم بكل عماد ، ويرصدونكم بكل مرصاد ، قلوبهم دوية ، وصفاحهم نقية ، يمشون الخفاء ، ويدبون الضراء ، وصفهم دوائر ، وذكرهم شفاء ، وفعلهم إلقاء العياء ، حسدة الرخاء ، ومؤكدوا البلاء ، ومقنطوا الرجاء ، لهم بكل طريق صريع ، وإلى كل قلب شفيح ، ولكل شجوة دموع ، يتقارضون الثناء ، ويتراقبون الجزاء ، إن سألوا الحقوا ، وإن عدلوا كشفوا ، وإن حكموا أسرفوا ، قد أعدوا لكل حق باطلاً ، ولكل قائم مائلاً ، ولكل حي قاتلاً ، ولكل باب مفتاحاً ، ولكل ليل مصباحاً ، يتوصلون إلى الطمع باليأس ليقيموا به أسواقهم ، وينفقوا به أعلامهم ، يقولون فيشبهون ، ويصفون فيموتون ، قد هونوا الطريق ، وأضلعوا المضيق ، فهم لمة الشيطان ، وحمة النيران ، أولئك حزب الشيطان « ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون » (الخطبة ١٨٥) .

هؤلاء المنافقون الأنكاد « زرعوا الفجور ، وسقوه الغرور ، وحصدوا الثبور » « والله ما أرى عبداً يتقي تقوى تنقعه حتى يخزن لسانه ، وإن لسان المؤمن من وراء قلبه ، وإن قلب المنافق من وراء لسانه ، لأن المؤمن إذا أراد أن يتكلم بكلام تدبره في نفسه ، فإن كان خيراً أبداه ، وإن كان شراً واره ، وإن المنافق يتكلم بما أتى على لسانه ، لا يدري ماذا له وماذا عليه » (الخطبة ١٧٤) .

« رجل منافق مظهر للإيمان ، متصنع للإسلام ، لا يتأثم ولا يتحرج ، يكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) متعمداً ..

وقد أخبرك الله عن المنافقين بما أخبرك ، ووصفهم بما وصفهم به لك ، ثم بقوا بعده ، فتقربوا إلى أئمة الضلالة والدعاة إلى النار بالزور والبهتان ،

فولّوهم الأعمال ، وجعلوهم حكاماً على رقاب الناس ، فأكلوا بهم الدنيا ، وإنما الناس مع الملوك والدنيا إلا من عصم الله » (الخطبة ٢٠٨) .

﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عتتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴾ (١٢٨) .

« كم » هنا تعني كافة المؤمنين بمن معهم من سائر الناس المخاطبين بالقرآن ، وهنا مواصفات خمس لهذا الرسول تشجع على إتباعه :

١ « رسول من أنفسكم » فلو كان الرسول إلى الناس من غير الناس لكان في ترك إتباعه عذراً^(١) فـ « لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم » فهو من أنفس الناس بشراً مثلهم^(٢) ثم هو من أنفس الناس فإنه من أنفس المؤمنين وكما يروى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : « إذا أراد الله أن يبعث نبياً نظر إلى خير أهل الأرض قبيلة فيبعث خيراً رجلاً^(٣) » .

أجل إنه « من أنفسكم » ومن أنفسكم ، فقد نسب نفسه بسلسلة الآباء إلى نزار ثم قال : « وما افترق الناس فرقتين إلا جعلني الله في خيرهما فأخرجت من بين أبوي فلم يصنني شيء من عهد الجاهلية ، وأخرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لون آدم حتى انتهيت إلى أبي وأمي فأنا خيركم نفساً وخيركم أباً » .

فقد تعني « من أنفسكم » من جنس أنفسكم وخلقكم إنساناً كما أنتم لتكونوا إليه أسكن ، وإلى القبول منه أمكن ، ثم واعتباراً بمنطلق دعوته تعني من قبيلكم وعشيرتكم ، ومن ثم اعتباراً بصالح شخصه تعني من

(١) الدر المنثور ٣ : ٢٩٤ - أخرج ابن مردويه عن أنس قال : قرأ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) « لقد جاءكم رسول من أنفسكم » فقال علي بن أبي طالب (عليه السلام) يا رسول الله ما معنى « أنفسكم » فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : أنا أنفسكم نسباً وصهرراً وحسباً ليس في ولاخي آبائي من لدن آدم سفاح كلها نكاح .

(٢) المصدر أخرج ابن سعد عن قتادة قال : ذكر لنا أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ...

(٣) المصدر أخرج البيهقي في الدلائل وابن عساكر عن أنس قال : خطب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : أنا محمد بن عبد الله ... وفيه أخرج ابن سعد والبخاري والبيهقي في الدلائل عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً حتى كنت من القرن الذي كنت فيه .

أنفس المؤمنين وأنفسهم إيماناً ، أم هو من أرواحكم فإن للأرواح جوانب أعمقها الفطر والقلوب ، فهو قلب لكل الأرواح المؤمنة .

ذلك ، فقد يحق له (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : « آدم وجميع خلق الله تستظل بظل لوائي »^(١) .

^٢ « عزيز عليه ما عنتم » ثقیل عليه ما تعبتم حيث العنت هو الوقوع في مشقة ومكروه ، فيعز عليه أن تعتوا وتعاندوا فتحرموا الثواب وتستحقوا العقاب .

^٣ « حريص عليكم » على إيصال الخيرات إليكم ، حريص على أيمانكم رافة بكم وإشفاقاً عليكم .

^{٤-٥} « بالمؤمنين رءوف رحيم » .

وهنا « من أنفسكم » دون « منكم » هي أشد حساسية وأعمق صلة وأدل على نوعية الوشيجة التي تربطهم به ، فهو بضعة من أنفس الناس وأنفسهم لأنه من المؤمنين قبل الرسالة .

﴿ فان تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ﴾^(١٢٩) .

« فإن تولوا » بعد هذه المواصفات الرسولية والرسالية ، وبعد كل الآيات البينات الدالة على صدقك « فإن تولوا » عنك تصديقاً برسالتك أو طاعة لك فلا تأسف على توليهم « فقل حسبي الله » رباً لا سواه « لا إله إلا هو » وإنما هو لا سواه متكئ ومتوكل عليه : « عليه » لا سواه « توكلت وهو رب العرش العظيم » الذي جعلني على عظيم عرش النبوة والرسالة الختمية العالمية .

وهكذا يجب أن يكون الداعية إلى الله ، يلقي حججه كما أمره الله ثم لا يأسف على توليهم مهما يفرح بتصديقهم .

(١) ملحقات إحقاق الحق ٤ : ٤٩٥ و ١٥ : ٤٨٣ - ٤٨٧ و ٢٠ : ٣٢٣ - ٣٢٤ .

وهكذا يعيش رسول الهدى جامعاً بين صلابة المواجهة لأعداء الله ،
وليونته مع سائر عباد الله ، فقد حارب الأعداء طوال ثمان سنين من العهد
المدني - باستثناء سنة أولى وأخرى أخيرة - حاربهم زهاء (٦٥) مرة ، ففي
كل خمسين يوماً كانت له حرب غير ماضية ومستقبلية ، وهو في نفس الوقت
« بالمؤمنين رؤوف رحيم » .



مركز تحقيق كتاب توير علوم اسلامی

الفهرس

الموضوع	الصفحة
تتمة « سورة التوبة »	
لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ؟	١٢ - ٥
« إنما المشركون نجس » لا تعني نجاسة أبدانهم	١٩ - ١٢
مقاتلة قسم من الذين أوتوا الكتاب ؟	٤٠ - ١٩
إظهار الرسول على الدين كله ؟	٤٥ - ٤٠
أكلة أموال الناس بالباطل من الأبحار والرهبان و... ؟ وكنز	
الذهب والفضة ؟ بقول فصل	٦٠ - ٤٥
عدة الشهور عند الله ؟	٦٦ - ٦١
أبعاد « النسيء » ؟	٦٨ - ٦٦
آية الغار وصاحبه في قول فصل وما هو بالهزل ؟ !	٩٨ - ٧١
الإستنفار العام « خفافاً وثقالاً » ؟	١٠٤ - ٩٨
كيف « عفى الله عنك » ؟ وهو في قمة العصاة ! كلام حول	
العصاة الإستئذان للعودة ؟	١١٦ - ١٠٤
« إحدى الحسينين » ؟ كبرنامج إسلامي نضالي	١٢١ - ١١٩
الزكوات في قول فصل ، وأنها تعم كافة الأموال	١٨٦ - ١٣٣
« هوازن » ؟	١٩٦ - ١٨٩
الولاية المتقابلة بين المؤمنين والمؤمنات ؟	٢١٧ - ٢١١

- هل يستغفر النبي للمشركين ؟ ٢٣١ - ٢٣٣
- أين فرض الضحك القليل والبكاء الكثير ؟ ٢٣٥ - ٢٣٧
- حرمة الصلاة على ميتات المنافقين ؟ ٢٣٩ - ٢٤٦
- من هم « الأعراب أشدك كفراً ونفاقاً .. » ؟ ٢٦٢ - ٢٦٥
- من هم « السابقون الأولون .. » ؟ ٢٦٧ - ٢٧٨
- أخذ الصدقات واجب بكل مرونة وليونة ٢٧٨ - ٢٨٣
- كيف « سرى الله عملكم » ؟ ٢٨٤ - ٢٨٦
- « مرجون لأمر الله .. » ؟ ٢٨٦ - ٢٨٨
- مسجد الضرار بأبعاده وخلفياته ؟ ٢٩١ - ٣٠٢
- المؤمن بين قاتل وقتيل في سبيل الله « وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن » ٣٠٢ - ٣٠٩
- مواصفات تسع لأهل الجنة ٣٠٩ - ٣١٣
- كيف استغفر إبراهيم لأبيه المشرك على حرمة ؟ ٣١٣ - ٣٢٠
- كيف « لقد تاب الله على النبي » ؟ ٣٢١ - ٣٢٢
- « .. فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة » هل هو نفر في ٣٢٢ - ٣٢٣
- الجهاد أو طلب العلم أم كليهما ؟ ٣٣٣ - ٣٤٣
- قتال الذين يلونكم من الكفار .. ؟ ٣٤٣ - ٣٤٨